

三

من فرشالراز

مکتبہ

أفكار المقطعين والمتاخرين من العلماء والحكماء والكتابين

لِإِمَامِ الْأَعْظَمِ وَالْعَالَمِ الْأَمْجَدِ الْأَكْرَمِ
فَرِيدِ دَهْرَهُ وَوَحْيَدِ عَصْرَهُ شَيْخِ الْإِسْلَامِ

فخرالدین محمد بن عمر الخطیب الرازی

وہ زیارت سکھات

تاجیخیص المحتشل

للعلامة ناصر الدين الطوسي

رائحة وقدم له

سعد الرؤوف

حقوق الطبع محفوظة

مکتبۃ الکلیات الازھریۃ
ش. الصنادقۃ - الازھر



مقدمة

الحمد لله بنعمته تم الصالحات ، وأشهد ألا إله إلا الله شهادة ثقل لنا بها ربانا ميزان الحسنات ، وأصلح على سيدنا محمد سيد ولد آدم المنزل عليه الكتاب المنير والآيات البينات ، صلاته وسلاماً دائميه متابعين إلى يوم يقوم الأشهاد .

أما بعد : فقد وفقنا الله ويسر لنا ، وكل ميسر لما خلق له ، أن نخرج أمهات الكتب وجلائل أعمال المؤلفين وقرائح أدھائهم .

وما كان شيخ الإسلام الإمام فخر الدين الرازي قد أسمى في المكتبة العربية بـ «نفائس لا تُعد ودرر لا تُحصى» وأفكار لا تستقصى ، ولا يخفى على القارئ ما لهذا الإمام من باع طويل في هذا الميدان وما لكتبه من شهرة مرموقة وصيت بعيد وفائدة مرجوحة - إن شاء الله .

فـ «كان لاما علينا أن ننقب عن مؤلفات هذا البحر الراخِر لنشرها - إن شاء الله - بناها .

وقد قمنا بعون الله وحسن توفيقه بالاستفتاح بطبع كتاب «لواحم البيشات شرح أسماء الله تعالى والصفات» وهو الكتاب المشهور بشرح أسماء الله الحسني للرازي ، تبركاً بأسماء الله الحسني وصفاته العظيمى ونزياناً بكتاب «اعتقادات فرق المسلمين والمشركين» ووضعنا عليه شرحه لعلينا أسمينا المرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، وكانت الدرة الثالثة التي قدمناها الإمام الرازي هي كتابه الصغير الحجم «الكتير الفائدة» معالم أصول الدين .

وهو كتابه الرابع المشهور باسم «المحصل» واسم «الحقيقة بالكتاب العالمية» «محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين من العلماء والحسكاء والمتكلمين» . وقد قام نصير الدين أبو عبد الله محمد بن الحسن الطوسي بوضع كتاب على ذيل كتاب الرازي باسم «تلخيص المحصل» وليس تلخيصاً بالمعنى المفهوم ولكنه شرح

بعض الفاظه أو أني بشيء فات على مؤلفه أو نقده نقدا شديدا في بعض الأحوال ولا غيب على الرazi في ذلك لأن تلك العلوم تختلف فيها وجهات النظر كثيرا ، ولكن الطوسي عندما يجدد حسنة للرازي لا ينكرها ولا يتأنى في الإشادة بها . فعندما تكلم الرazi في الركن الثاني في تقسيم المعلومات ، شرح الطوسي لأحدى جمله فقال : « يريد لإبراد جمع الحجج مفصلة بقوله موجز وهو في غاية الحسن والبلاغة » .

ولقد اطلعت على ما كتب في هذا الفن سواء من سبق هذا الإمام أو جاء بعده فوجدها به محمد الله قد بن من سبقوه وأقدم في علمه وبعثه عن خلفه ، وهو بلا شك رضاء من الله سبحانه وتعالى عن هذا الإمام الأفخم والخبر الأعظم ، رضي الله عنه جزاء ما أخرج للكتابة الإسلامية من روائع التأليف ومن عظائم التصانيف . ونظرة صادقة منك أيها القارئ العزيز في هذا الكتاب الجليل تدرك صدق قولي وتعلم حسن ظني في هذا الكتاب :

وطبعات الكتاب وخطوطاته . لا يستطيع القارئ فيها من تفهم موضوعاته فالكلمات مدججة في بعضها وكذلك الفقرات والمواضيع فقمت براجحة هذه المواضيع على أصولها وكذلك على ما كتبه المؤلفان في كتبهما الأخرى وراجحت النقول التي أتي بها منسوبة إلى أصحابها ورتبت الكتاب إلى جل وفقرات ومواضيع وفصول ووضعت لها المقاين ، وتحتها باستعمال علامات الترقيم .

ولإني أدعوك الله سبحانه وتعالى أن ينفعني وإياك بهذا الكتاب إنه نعم المولى ونعم النصير وبالإجابة جدير .
وصلى الله وسلم على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه ومن اتبع طريقه وسار على هديه إلى يوم لا ينفع مال ولا بنون إلا من أني الله بقلب سليم .

المراجع

ترجمة الإمام

الفخر الرازي

صاحب المفصل

موالده :

ولد في اليوم الخامس والعشرين من رمضان سنة أربع وأربعين وخمسة وسبعين وقيل ثلث وأربعين الموافقة لسنة ١١٤٩ م.

نسبة ولقبه :

هو الإمام الكبير شيخ الإسلام العلامة النحرير ، الأصولي ، المناظر ، المفسر ، صاحب التصانيف المشهورة في الآفاق ، الحظية في سوق الإفادة بالاتفاق ، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن علي ، التيمي ، البكري ، القرشي ، الطبرistani ، الرازي المولود ، الملقب فخر الدين ، المعروف بابن الخطيب أو ابن خطيب الري، ذلك أن أباه كان خطيباً. الفقيه الشافعى المذهب ، الأشعري المقيدة ، الملقب بالإمام عند علماء الأصول ، المقرر لشبه مذاهب الفرق الخالفيين ، والمبطل لها بإقامة البراهين ، فاق أهل زمانه في العلوم العقلية والنقلية ، وخصوصاً في الأصولين ، أصول الفقه وأصول الدين ، والمقولات ، وعلم الأولئ ، فريد ذصره ، ونسيج وحدته .

آراء العلماء فيه :

كان العلماء يقصدونه من البلاد ، وتشد إليه الرجال من الأقطار ، وقد حكى شرف الدين بن عذين : أنه حضر درسه يوم وهو ياق الدروس في مدرسته بخوارزم ، ودرسه حافل بالأفضل ، واليوم شات ، وقد سقط ثلج كثير ، وخوارزم بردها شديد إلى غاية ما يمكن ، فسقطت بالقرب منه حامنة ، وقد طاردها بعض الجوارح ، فلما وقعت رجع عنها الجارح خوفاً من الناس الحاضرين ، فلم تقدر الحامنة على الطيران من خوفها من شدة البرد ، فلما قام فخر الدين من الدرس ، وقف عليها ورق لها وأخذها بيده ، فأنشأ ابن عذين في الحال من بحر السكامل :

يا ابن الكرام المطعمين إذا شتوا
ال العاصمين إذا النفوس نطيرت
فِي كُلِّ مُسْبَغَةٍ وَثَلْجٍ خَاشِفٍ
بَيْنَ الصُّوَارِمِ وَالرَّشِيجِ الرَّاعِفِ
مِنْ نَبَأِ الورقاءِ أَنْ حَلَّكَمْ

فُجُورُهَا بِعِقَابِهَا الْمُسْتَأْنِفُ
وَلَوْ أَنَّهَا تَحْبُّ بِمَالِ لِلَّانْثَنَتِ
جَامِتُ (سَلِيْمَانَ) الزَّمَانَ بِشَكُورَهَا
وَوَاهَ الْقَوْتُ حَتَّىٰ ظَلَهُ
مِنْ رَاحِتِكَ بِشَائِلٍ مُّتَضَاعِفٍ
وَالْمَوْتُ يَلْعُبُ مِنْ جَنَاحِي خَاطِفٍ
إِذَا إِنْهَا يَحْرُرِي بِقَلْبٍ وَاجْفَ

بعض العلماء :

خَصَّهُ اللَّهُ بِرَأْيٍ هُوَ لِلْغَيْبِ طَالِعٌ
وَمَدْحَهُ الْإِمَامُ سَرَاجُ الدِّينُ يُوسُفُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّكَاكِيُّ الْخَزَارِيُّ بِقَوْلِهِ .
أَعْلَمُنَا عَلَمًا يَقِينِنَا
أَنَّ رَبَّ الْعَالَمِينَ
لَوْ قَضَى فِي عَالَمِنَا
أَخْدَمَ الرَّازِيَ فَخْرَا
خَدْمَةَ الْعَبْدِ إِبْرَاهِيمَ سَلِيْمَانَا

وَلَابْنِ عَيْنَ فِيهِ قَصْبِدَةٌ مِنْ جَلَلِهَا — مِنْ (الْكَاملِ) أَيْضًا :

مَاتَهُ بِهِ بَدْعَ تَمَادِي عَوْرَهَا
دَهْرٌ وَكَادَ ظَلَامُهَا لَا يَنْجُلُ
فَعْلَاهُ بِالْإِسْلَامِ أَرْفَعَ هَضْبَةً
وَرَسَا سَوَاهَ فِي الْمُضِيَضِ الْأَسْفَلِ
غَلَطَ امْرُؤٌ بْنُ أَبِي عَلِيٍّ قَاسِهَ
هَيَّاهُتْ قَصْرٌ عَنْ مَدَاهُ أَبُو عَلِيٍّ
أَوْ أَنْ رَسْطَالِيسْ يَسْمَعُ لَفْظَهُ
هَرَبَّهُنَّهُ فِي كُلِّ شَكْلٍ مَشْكُلٍ
وَلَهُارَ بَطْلِيمُوسْ لَوْ لَاقَاهُ مِنْ
أَنْ الْفَضْيَلَةَ لَمْ تَكُنْ الْأَوَّلَ

وَقَدْ كَانَ الرَّازِيُّ يُعْظَمُ بِاللَّسَانِينِ الْعَرَبِيِّ وَالْفَارَسِيِّ ، وَكَانَ يَلْحَقُهُ الْوَجْدُ حَالَ الْوَعْظِ وَيَكْثُرُ الْبَكَاهُ ، وَكَانَ
يُحْضُرُ بِمَلَسِهِ بِمَدِينَةِ (هَرَةَ) أَرْبَابَ الْمَذاهِبِ وَالْمَقَالَاتِ ، وَيُسَأَلُونَهُ وَهُوَ يَجِيبُ كُلَّ سَائِلٍ بِأَحْسَنِ الْأَجْوَيْهِ
وَإِلْجَادَاتِ عَلَى اختِلَافِ أَصْنَافِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ . وَيَجِيءُ إِلَى مَجَلَسِهِ الْأَكَادِيرُ وَالْأَمْرَاءُ وَالْمُلُوكُ . وَكَانَ صَاحِبُ
وَقَارِ وَحْشَمَةَ وَمَالِكَ وَثُرُوَةَ وَبَرْزَةَ حَسَنَةَ وَهِيَةَ جَمِيلَةَ . إِذَا رَكَبَ مَشِيَّهُ مَعَهُ نَحْوَ ثَلَاثَمَاتَةَ مُشْتَغَلٍ عَلَى اختِلَافِ
مَطَالِبِهِمْ فِي التَّفْسِيرِ وَالْفَقْهِ وَالْكَلَامِ وَالْأَصْوَلِ وَالْطَّبِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . وَرَجَعَ بِسَبِيلِهِ خَالِقُ كَثِيرٍ مِنَ الطَّاغِيَةِ
الْمُكَرَّامَيَّةِ إِلَى مَذَهَبِ أَهْلِ الْحَمَّةِ . وَكَانَ يَلْقَبُ بِهَرَةَ بَشِيقِ الْإِسْلَامِ .

أَسَاتِذَتَهُ :

كَانَ مُبْدِأً اشْتَغَالَهُ بِالْعِلْمِ عَلَى وَالَّدِهِ ، الَّذِي كَانَ خَطَبِيَا بِالرَّازِيِّ حَتَّىٰ مَاتَ . وَقَدْ ذُكِرَ الرَّازِيُّ فِي كِتَابِهِ الْمُسْعَى

وتحصيل الحق ، أنه اشتغل في حام الأصول على والده ضياء الدين عمر ، ووالده على أبي القاسم سليمان بن ناصر الانصارى ، وهو على إمام الحرمين أبي المعالى ، وهو على الأستاذ أبي إسحاق الأسفرائينى ، وهو على الشيخ أبي الحسن الباهلى ، وهو على شيخ السنة أبي الحسن بن أبي إسماعيل الأشعري النااصر لمذهب أهل السنة والجماعة .

وأما اشتغاله في فروع المذهب ، فإنه اشتغل على والده المذكور ، ووالده على أبي محمد الحسين بن مسعود الفراء البغوى ، وهو على القاضى حسين المرزوقي ، وهو على الفقىء المرزوقي ، وهو على أبي زيد المرزوقي ، وهو على أبي إسحاق المرزوقي ، وهو على أبي العباس بن شريح وهو على أبي القاسم الأنطاوى ، وهو على أبي إبراهيم المزفى ، وهو على الإمام الشافعى رضى الله عنه .

وبعد وفاة والده قصد إلى البجاك السمنانى ، واشتغل عليه مدة ، ثم عاد إلى الري ، واشتغل على المجد الجليل صاحب محمد بن يحيى الفقىء أحد تلاميذ الإمام حجة الإسلام الغزالى ، ولما طلب المجد إلى مراغة ليدرس بها ، صحبه وقرأ عليه مدة طويلة علم الكلام والحكمة .

ويقال إن الرازى كان يحفظ الشامل لإمام الحرمين في أصول الدين .
والمستصنى في أصول الفقه للغزالى ، وكذا المعتمد لابن الحسين البصرى .
وكان له يد في المظالم . . فلن نظمه :

نهاية إقدام العقول عقال وأكثر سعى العالمين ضلال
فأرواحنا في وحشة من جسومنا وحاصل دنيانا أدى و وبال
ولم تستفد من بعثتنا طول عمرنا سوى أن جمعنا فيه قيل وقال
وكم من جبال قد علت شرفاتنا رجال فراوا والجبال جبال
وكم قد رأينا من رجال ودولة فبادروا جميعاً مزعجين وزوالوا !!
وقال أبو عبد الله الحسين الواسطى : سمعت فخر الدين براة ينشد على المنبر معاشاً أهل البلد :
المرء مادام حياً يستهان به ويمضي الرزء فيه حين يفتقد

فتنته مع الكرامية (١) :

لما قدم الرازى هرارة ، ونال إكراماً عظيماً من الدولة ، واشتد ذلك على الكرامية ، فاجتمع يوماً مع القاضى

(١) تنسب الكرامية لمحمد بن كرام المتوفى سنة ٢٥٥ هـ ميلادية . وجملة الكرامية ثلاثة فرق : حقائقية ، وطرائقية ، وإسحاقية ، وبعد جهورهم فربقا واحداً : إذ لا يكفر بهضمهم ببعضها . ومن ضلالاته أنه كان يسعى معهوده بحسبها وله حد واحد من الجانب الذى ينتهى له العرش ، وأن معهوده أحدى الجواهر ثم قوله إنه على صورة إنسان ، وأنه عاص للعرش والعرش مكان له ، إلى غير ذلك من الضلالات المخربة . انظر كتابنا « المرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين والمشركين » (المراجع) .

مجد الدين بن القدوة ، فتخارجا ، ثم استطال فخر الدين على ابن القدوة ونال منه إهانة ، فعظام ذلك على الكرامة
فلمَا كان من الغد جلس ابن عم مجد الدين ، فوعظ الناس وقال : «ربنا آمنا بما أنزلنا واتبنا الرسول فاكتبنا
مع الشاهدين » أيها الناس : ما نقول إلا ما صرحت به رسول الله وأما قول أرسطو وكفرات ابن سينا ، وفاسدة
الفارابي ، فلا نعلمها ، فلما شتم بالامس شيخ من شيوخ الإسلام ، يذهب عن دين الله ، ويكتفي فأبكي
الناس ، «وضحيت الكرامة ، وثاروا من كل ناحية ، وحيث الفتنة ، فأرسل السلطان الجندي وأسكنها .. وأمر
الرازي بالخروج .

ولم يزل بين الرازي والكرامة السيف الآخر ، فينال منهم ، وينالوا منه سبًا وتسفيهًا ، حتى قيل لهم
سموه فمات من ذلك .

وصيـة :

وفي وفيات الأعيان لابن خلسان ، أن الرازي عندما مرض ، وأيقن أنه لا حالة ميت ، أمل على تلميذه
لبراهيم بن أبي بكر الأصفهاني وصيحة تدل على حسن المقيدة .. وقد جاء فيها :

«... اعلموا أنني كنت رجلا محبا للعلم ، فكنت أكتب في كل شيء شيئاً لا أقف على كتبه ولا كيفية ،
سواء كان حقاً أو باطلأ أو غشاً أو سميناً ، إلا أن الذي نظرته في الكتب المعتبرة لي ، أن هذا العالم المحسوس
تحت تدبيس مازه عن عائلة المتعيزات والأعراض ، وموصوف بكل القدرة والصلمة والرحمة ، ولقد اختبرت
الطرق الكلاميه والمناهج الفلسفية ، فرأيت فيها فائدة تساوى الفائدة التي وجدتها في القرآن العظيم ، لأنها
يسعى في تسليم العظمة والجلال بالكلية لله تعالى ، ويعنى من التعمق في إبراد المعارضات والمناقضات ، وما ذلك
إلا للعلم بأن العقول البشرية تتلاشى أو تض محل في تلك المضائق العميقه والمناهج الخفيفه ، ولهذا أقول كلما ثبت
بالدلائل الظاهرة هن وجوب وجوده ووحدته وبراءته عن الشركاء في القدر والأزلية والتذليل والفعالية ، فذلك
هو الذي أقول به ، وألقى الله تعالى به ، وأما ما انتهى الأمر فيه إلى الدقة والفصوص ، فـ كل ما ورد في القرآن
والأخبار الصحيحة المتفق عليها بين الأئمة المتبعين للمعنى الواحد ، فهو كما هو . والذى لم يكن كذلك ، أقول :
يا إله العالمين : إن أرى الحق مطبقين على أنك أكرم الأكرمين وأرحم الراحمين . فـ كل ما من به قلمي أو
خطري بيالي فأستشهد وأقول : إن علمت مني أنني ما سعيت إلا في تقدير اعتقدت أنه الحق ، وتصورت أنه
الصدق ، فـ كل رحمةك مع قصدى لا مع حاصلى ، فـ ذلك جهد المقل . وأنت أكرم من أن تهناق الضعيف
الواقع في زلة ، فأغنى وارحن واستر زلتى وامح حوبتى يا من لا يزيد ملكه عرقان العارفين ، ولا ينقص
ملكه بخطا الجرميين ، وأقول : ديني متابعة سيد المرسلين محمد صلى الله عليه وسلم ، وكتاب القرآن العظيم ،
وتعوييل في طلب الدين عليهم .. .

وفاتـه :

توفي فخر الدين ، يوم الاثنين ، يوم عيد الفطر ، سنة ست وسبعين ، هجرية ، الموافقة لسنة ألف
ومائتين وتسعميلادية بمدينة هراء ، ودفن آخر النهار في الجبل المصايب القرية مزدahan . رحمة الله
واسعة .

مصنفاته :

لرازى تصانيف مديدة في فنون عديدة ، كلها محققة ، وانتشرت تصانيفه في البلاد ، ورزق فيها سعادة عظيمة ، فإن الناس أشتبوا بها ، ورفضوا كتب المقدمين ، وهو أول من اخترع الترتيب في كتبه ، وأنى بما لم يسبق إليه ، ومن مصنفاته :

- ١ - تفسير القرآن الكريم المعجم « بفاتح الغيب » - جمع فيه من الفرائض والمعاجائب ، ما يطرب كل طالب ، وهو كبير جداً ، وترجم شيرة الرازى إلى هذا التفسير ، إذ جمع فيه بين المباحث الكلامية والفلسفية والدينية ورد فيه على تأويلات المعتزلة للقرآن ، وضمنه حمايته للتوفيق بين الفلسفة والدين .
 - ٢ - شرح سورة الفاتحة - في مجلد .
 - ٣ - تفسير سورة البقرة - مجلد .
 - ٤ - المطالب العلية . في ثلاثة مجلدات ، ولم يتمه .
 - ٥ - نهاية المعقود في دراية الأصول - في مجلدين .
 - ٦ - كتاب الأربعين - في أصول الدين - أعاننا الله على إخراجه .
 - ٧ - كتاب البيان والبرهان في الرد على أهل الزينة والطعنين .
 - ٨ - كتاب المهمات المشرقية .
 - ٩ - كتاب المباحث العقادية في المطالب العقادية .
 - ١٠ - كتاب تهذيب الدلائل وعيون المسائل .
 - ١١ - كتاب لرشاد الناظار إلى لطائف الأسرار .
 - ١٢ - كتاب أوجبة المسائل النجارية .
 - ١٣ - كتاب تحصيل الحق .
 - ١٤ - كتاب الريدة .
 - ١٥ - معالم أصول الدين - انظره بتحقيقينا ط مكتبة السكلبات الأزهرية .
 - ١٦ - الملخص - في الفلسفة .
 - ١٧ - شرح الإشارات لابن سينا . وموجز له يسمى « لباب الإشارات » .
 - ١٨ - شرح حيون الحكمة .
 - ١٩ - السر المكتوم - في الطلعات .
 - ٢٠ - شرح أسماء الله الحسنى - انظره بتحقيقينا ط مكتبة السكلبات الأزهرية .
 - ٢١ - شرح المفصل - في النحو - للزمخشري .
- (٢ - محصل)

- ٢٢ - شرح الوجيز - في الفقه - الفرالي .
- ٢٣ - شرح ديوان سقط الرند - المعرى .
- ٢٤ - مختصر في الإعجاز .
- ٢٥ - نهاية الإعجاز في دراية الإعجاز - في علم البيان . تستعد مكتبة الكليات الأزهرية لنشره .
- ٢٦ - كتاب في إبطال القياس .
- ٢٧ - شرح الكليات للقانون . ولم يتمه .
- ٢٨ - الجامع الكبير - ويعرف بالطبع الكبير - ولم يتمه .
- ٢٩ - كتاب في الهندسة .
- ٣٠ - كتاب الفراسة .
- ٣١ - كتاب مناقب الشافعى .
- ٣٢ - أصول الشافعية .
- ٣٣ - اعتقادات فرق المسلمين والمشركين . ومعه من تأليفنا المرشد الأمين إلى اعتقادات فرق المسلمين والمشركين ، انظره بتحقيقنا ط مكتبة الكليات الأزهرية .
- ٣٤ - المحصل ومحصل أفسكار المتقدمين والمتاخرن من العلماء والحكماء والمتكلمين ، وبذيله تلخيص المحصل الطوسي وهو الكتاب الذي نقدم له .
- وهناك مصنفات له لم يتفق عليها ، وبعضها أنكره الشافعية ، واستبعدوا نسبة إليه . منها : « كتاب السر المكتوم في خطابة الشمس والنجوم على طريقة من يعتقدهم » .
- ومع هذا . فقد كان للرازى باع طويل في التصنيف ، ألف في كل فن ، وأسهم في كل علم ، وكانت مصنفاته غاية في الإتقان والترقيب ، ويقول ابن خلkan : « وهو أول من أخترع هذا الترتيب في كتبه ، وأذ فيها بما لم يسبق إليه » .

ترجمة نصیر الدین الطوسي

صاحب المخصوص

اًسْعَادُ وَ صَفَّاتُهُ وَ هُوَ لِكُوهُ :

هو : نصر الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن الحسين الطاوسي . الفيلسوف ،

ولد بطرس سنة سبع وعشرين وخمسمائة هجرية الموافقة لسنة ١٢٠١ م.

كان حسن الصورة ، سمحا ، جوادا ، كريما ، حلها ، حسن العشرة ، فزير الفحشائل ، جليل القدر ، داهية . فيلسوفا ، صاحب علم الرياضة والرصد ، وكان رأسا في علم الاولائل لاسمها في الارصاد فإنه فاق فيه السكير .

وكان ذا حرمة وافرة، ومنزلة عالية، محبًا لعمل الخير، وكان للمسلمين به نفع كبير خاصة الشيعة والعلويين والمسكاكه.

三

كانت له منزلة كبيرة في تاريخ الحياة العقلية الإسلامية عند الفرس فهو من كبار علمائهم وفلاسفتهم الذين كتبوا بالعربية وأثرت على الفارسية التي لم يصطفوها إلا قليلاً لشرح المنهج الفلسفية وبسط حقائقها، وإذاك ينفع في هذه الناحية مع ابن سينا وأبي الريحان البيروني وفخر الدين الرازي وصدر الدين الشيرازي وعبد الرزاق اللالاجي والشيخ المادى .

الْأَنْصَارِ وَهُوَ لَا كُوْر :

كان يعمل وزيرًا لهولاً كُو من غير أن يدخل بيته فالأموال، وكان هولاً كُو يطهّيه فيما يشئ به عليه. ولهم جمِيع الأوقاف في سائر بلاده وكان له نائب في كل بلد يشتغل بالأوقاف، وأخذ حشرها وتحمله الله.

وقد ابى بعدينة من اغة قبة ورضاها عطيا ، واتخذ في ذلك خزانة عظيمة فسيحة الارجاء ، وملأها من السكتب الذى نسبت من بغداد والشام والجزيره ، حتى تجمع فيها زيادة على أربعين ألف مجلد ، وقرر بالرصد التجمين والفلسفه والفضلاء ، وأجرى عليهم المرئات .

ولقد احتوى النصيير على عقل هولاكو ، حتى أنه لا يركب ولا يسافر إلا في وقت يأمره به .

حکی أنه لما أراد العمل للرصد رأى هولاكو ما ينصرف عليه كثيرا فقال له : هذا العلم المتعلق بالنجوم ما فائدته ؟ أيدفع ما قدر أن يكون ؟ فقال النصير : أنا أضرب لمنهته مثلا . يأمر (القان) — وهو لقب هولاكو — من يطلع إلى أعلى هذا المكان ويدعه أن يرى من أعلى طست نحاس كبيرا من غير أن يعلم به أحد . ففعل ذلك فلما وقع الطست كانت له وقمة عظيمة هائلة روعت كل من هناك ، وكاد بعضهم يصفع ، أما هو وهو لا كو فإنهما ما تغير عليهما شيء لعلهما بأن ذلك يقع . فقال النصير : هذا العلم النجومي له هذه الفائدة . يعلم المتحدث فيه ما يحدث فلا يحصل له الرعب أو الاكتراث كما يحصل للذاهل الغافل عنه . فقال هولاكو : الآباء بهذا . وأمره بالشروع فيه .

ذهباؤه :

كان نصير الدين داهية ، ذا حيلة ومكر . فقهه حدث أن غضب هولاكو على علام الدين الجوفي صاحب الديوان ، فأمر هولاكو بقتله . جاءه أخوه إلى النصير وذكر له ذلك وطلب منه أن يعمل على إبطال ذلك . فقال : هذا القان وهو لام القوم إذا أمروا بأمر فلا يمكن رده ، خصوصا إذا بز إلى الخارج . ولا بد من الحيلة لتنقذه . وتوجه النصير إلى هولاكو وبيهده عكاز وسبحة واصطراطاب وخفة من يحمل البخور والبخور والنار تضرم . ورأه خاصة هولاكو الذين على باب المخيم ، وقد أخذ يزيد في البخور ويرفع الاصطراطاب ناظرا فيه ويوضعه . ثم سأله عن القان . وهل هو طيب معاف فقالوا :نعم . فسجد شكر الله . ثم قال لهم : أريد أن أراه يدعني فدخلوا على هولاكو وأخبروه بخبره وكان في وقت لا يجتمع فيه به أحد . فأمر بإدخاله ، فلما رأه سجد وأطال السجود . فقال له : ما خبرك ؟ قال : اقتضى الطالع في هذا الوقت أن يكون على القان قطع عظيم إلى النهاية ففقطت وعملت هذا وبخرت هذا البخور ودعوت بأدعية أعرفها أسأل الله صرف ذلك عن القان . ويتبعين الآن على القان أن يكتب إلى الملك ويهز الأرجمية في هذه الساعة إلى سائر الملوك بإطلاق من في الاعتقال ، والمغفر عن له بمنياه أو أمر بقتله لعل الله يصرف هذا الحدث العظيم ، ولو لم أواجه القان ماصدق . فأمر هولاكو في ذلك الوقت بما قال ، وأطلق صاحب الديوان في جلة الناس ، ولم يذكره الطوسي وهذا غاية الدهاء ، بلغ به مقصدته ، ودفع عن الناس الأذى ، وعن بعضهم لزهاق أرواحهم .

حله وسعة صدره :

أرسل إليه شخص رسالة يسبه فيها . وكان من جملة ما فيها : أن نسبة إلى السكلب فكان الجواب : وأما قوله كذا فليس بصحيح ، لأن السكلب من ذوات الأربع ، وهو ناج طويل الأظفار ، وأما أنا فنتصب القامة يادي البشرة عريض الأظفار ناطق ضاحك ، فهذه الفحوص والخواص غير تلك الفحوص والخواص . وأطال في نقض كل ما قاله ببرطوبة وتأن ، غير منزصح ، ولم يقل في الجواب كلمة قبيحة .

محضنةاته :

(١) كتاب المتوسطات بين الهندسة والطبيعة . وهو سعيد للغاية .

(٢) مقدمة في الميّة .

(٣) كتاب وضعه للتصيرية . وإن كان من المعلوم أن التصير لا يعتقد ما يعتقد التصيرية ، فهو فيلسوف وهم قوم يعتقدون ألوهية على .

(٤) شرح الإشارات . وقد رد فيه على الإمام فخر الدين الرازي في شرحة وقال : هذا به جرح وما هو بشرح . وناقض فخر الدين كثيرا . ولقد ذكره قاضي القضاة جلال الدين الفزوي بيوماً وعظمته (أعني الشرح) فقيل له : يا مولانا ما أعمل الطوسي شيئاً لأنه أخذ شرح الإمام وكلام سيف الدين الأمدي وجمع بينها وزاده يسيرا . فقال ما أعرف للأمدي في الإشارات شيئاً . فقيل له : له كتاب صنفه وسماه « كشف القيود عن الإشارات والتنبيهات » فقال : لم أره . والإشارات أصلاً لابن سينا .

(٥) التجريد في المنطق .

(٦) أوصاف الأشراف .

(٧) قواعد العقائد .

(٨) التلخيص في علم الكلام .

(٩) العروض . بالفارسية .

(١٠) شرح الثورة لبطليموس .

(١١) كتاب بمحسطي .

(١٢) جامع الحساب في التخت والترايب .

(١٣) الكورة والاسطوانة .

(١٤) تسطيح للكرة .

(١٥) ترينج الدائرة .

(١٦) المخروطات .

(١٧) الشكل المعروف بالقطاع .

(١٨) الفرأنص . على مذهب أهل البيت .

(١٩) تمذيل المعيار في نقد تنزيل الأفكار .

(٢٠) بقاء النفس بعد بوادر البدن .

(٢١) الجبر والمقابلة .

(٢٢) إثبات العقل الفعال .

(٢٣) شرح مسألة العلم .

(٢٤) رسالة الإمامة .

(٢٥) رسالة إلى نجم الدين السكاني في إثبات واجب الوجود .

(٢٦) حواشى على كلامات القانون .

(٢٧) اختصار المholm وهو الكتاب الذي نقدم له وهو إن لم يكن اختصاراً بالمعنى المفهوم فقد عدله وزاد فيه ونقدته في كثير من المواضع .
وله شعر كثير بالفارسية . وشعر بالعربية .

وفاته :

قدم النصيり من مراغة إلى بغداد ، ومهه جماعة من تلاميذه وأصحابه . وأقام بها عدة شهور ومات .
وكانت وفاته في ذي الحجة سنة اثنين وسبعين وستمائة هجرية الموافق لسنة ١٢٧٤ م وشيشه صاحب الديون والكبار .
وكانت جنازته عظيمة ، ودفن في مشهد الكاظم .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

خطبة الكتاب

الحمد لله تعالى بمحلاً أحديته عن مشابهة الأعراض والجواهر ، المقدس بعلو سميته عن مناسبة الأوهام والخواطر ، المتنزه بسمو سرميته عن مقابلة الأحداث والنواظر ، المستغنى بكمال قدرته عن معاضدة الأشباء والنظار ، العليم الذي لا يعزب عن علمه شيء من مكونات الضمائر ومستودعات السرائر ؛ العظيم الذي غرق في مطالعة أحوال كبرياته أنظار الأولاد وأفسكار الآخرين .

والصلوة على محمد المبعوث إلى الأصاغر والأكابر ، والشيف المشفع في الصغار والكبار ، وعلى آله وأصحابه وسلم تسليماً كثيراً .

أما بعد : فقد التيس من جمع من أفضل العلماء وأمثال الحسقاء أن أصنف لهم محاضراً في علم الكلام مشتملاً على أحكام الأصول والقواعد . دون التفاصيل والروائع . فصنفت لهم هذا المختصر وسألت إله أن يضعني من الغواية في الرواية ، ويسعدني بالإعانة على الإبانة ، إنه خير موفق و معين .

الحمد لله الذي يدل أفقار كل موجود في الوجود إليه على وجوب وجوده ، وإفاضته لياه متصفها بما أمكن من الكمال على كمال قدرته وجوده ، وإنفاق ذلك الموجود في ذاته ونظمه مع مساواه على علمه وحكمته وتفصيله بخواصه التي لا يشاركه فيها غيره على عنايته وإرادته ، واجتماع هذه الآثار فيه مع كونه واحداً على وحدانيته وبراءته عن الخلل والنقضان على نفي الكثرة عن ذاته وصفاته .

والصلوة على نبيه المبعوث للهداية ، المذفذ لما تابيه من الغواية ، وعلى آله الحاديين وأصحابه المحتدين . سلام الله عليهم أجمعين .

وبعد : فإن أساس الدلوم الدينية علم أصول الدين . الذي يحوم سائره حول اليقين ، ولا يتم يدونه الخوض في سائرها رأه وللفقة وفروعه . فإن الشروع في جمعها يتوجه إلى تقديم شروعه ، حتى لا يكون الخائن فيها وإن كان مقلداً لأصول طاكيـان على ذهـنـه أساس ، وإذا مثلـهـاـ هوـ عليهـ لمـ يـقـدـرـ عـلـىـ إـرـادـ حـجـةـ أوـ قـيـاسـ .

وفي هذا الزمان مما انصرف منه الحكم عن تحصيل الحق بالتحقيق ، وزلت الأقدام عن سوء الطريق ، بحيث لا يوجد راية في الدلوم ولا خاطمة لازدواجية ، وصارت الطباع كأنها محبولة على الجهل والرذيلة ، اللهم إلا بقية يؤمن فيما يرجمون إرمية رام في ليلة ظلماء ، ويذبحون فيما ينحوه سبط شدواء ، ولم تبق في الكتب التي يتداولونها من علم الأصول ديان ولا شبر ، ولا من تميد القواعد الحقيقة حين ولا أثر ؛ وهي كتاب الحصول الذي أمهه ذير طابق لمعناه ، وبيانه ذير موصل إلى دعواه . وهم يسبون أنه في ذلك العام كاف . وعن أمراض الجهل والتقاليد شاف ، والحق أن فيه من الغث والسمين ما لا يهـنـيـ . والمتـهـ عـلـيـهـ فـيـ إـصـابـةـ الـقـيـنـ ←

أركان علم الكلام

الركن الأول في المقدمات

علم الكلام مرتب على أركان الركن الأول في المقدمات وهي ثلاثة:

(الجامعة الأولى في العلوم الأولية)

إذا أدركنا حقيقةً فإذاً أن نعتبرها من حيث هي من غير حكم عليها لا بالبني ولا بالإثبات وهو التصور، أو نحكم عليها ببني أو لإثبات وهو التصديق⁽¹⁾

القول في التصورات

و عندي أن شيئاً منها غير مكتسب لوجهين (٢).

بطائل لا يحيطى ، بل يجعل طالب الحق بنظره فيه كهف شان يصل إلى المرأب . ويصير التحريف الطرق المختلفة آيسا عن الظفر بالصواب ،رأيت أن أكشف النقاب عن وجوه أبكار خدراته ، وأبين الحال في مكان من شباهاته ، وأدل على غثه وسمينه ، وأبين ما يجب أن يبحث عنه من شك ويقينه ، وإن كان قد اجتهد قوم من الأفضل في ليضاحه وشرحه . وقوم في نفس قواعده وجرحه . ولم يجر أكثراهم على قاعدة الإنصاف . ولم تحمل بياناتهم عن الميل والاعتساف . وأسمى الكتاب «تألخيص المحصل» ، وأتعجب به بعد أن يتم ويتحصل ، على مجلس المولى المعظم . الصاحب الأعظم ، العالم العادل ، المنصف السكامل . حلاء الحق والدين بهام الإسلام والمسلمين . ملك الوزراء في العالمين ، صاحب ديوان الممالك ، دستور الشرق والغرب عظام ملك ، ابن صاحب السعيد ، بهاء الدولة والدين محمد ، أبuzza الله أنصاره ، وضاعف اقتداره إذ هو في هذا المصر بحمد الله معنى بالآمور الدينية لغير ، موفق في لحياة عالم كل خير . متفوق في افتتاح المجالات الحقيقة ، متخصص بالشأن التثيرات الأخرىوية ، فإن لاحظه بين الرضا بذلك هو المتفق ، ولله الريجم ، والمعافية لمن اهتمي .

وَلَا شَرِعٌ فِيمَا أَنَا بِصَدِّهِ، وَأُورِدُ عَبْرَاتِهِ أَوْ لَا شَمٌ اشْتَغَلُ بِهِلْ عَقْدَهِ.

(١) أقول : خالق المصنف سائر الحسّاباء في التصديق ، فإنه عنده إدراك مع الحكم كما أن التصور لإدراك لام الحكم ، وعندهم أن النصدق هو الحكم وحده من غير أن يدخل التصور في مفهومه دخول الجزء في الكل ، والتصور هو الإدراك الساذج ؛ وكانتم قسموا المعانى إلى نفس الإدراك وإلى ما يلحظه ، وقسموا ما يلحظه إلى ما يجهله عتملاً للتصديق والتكتذيب وإلى ما لا يحيط به كذلك كالمجازات الللاحقة به في الأمر والنهى والاستفهام والنهى وغير ذلك وسموا ^ي القسمين الأولين بالعلم وضيير (هو) في لفظ المصنف في قوله : وهو النصدق يرجع إلى مصدر أدركنا كما هو في الفعلة وهو التصور ، ولا يجوز أن يرجع إلى مصدر (نحكم) في قوله أو نحكم عليها ؛ لأن ذلك يقتضي كون التصديق هو الحكم وحده.

(٢) أقول: هذه الصفة توه جزئية المسمك ومراده كليته، مثل ما يقتضي دخول حرف السلب على النكرة. ←

الأول : أن المطلوب إن لم يكن مشهورا به استعمال طلبه ؛ لأن ما لا مشهور به البة لا تصير النفس طالبة له . وإن كان مشهورا به استعمال طلبه ؛ لأن تعميل الحال عال .

فإن فلت : هو مشهور به من وجه دون وجه .

فلت : فالوجه المشهور به ثير ما هو غير مشهور به . فال الأول لا يمكن طلبه لحصوله . والثانى لا يمكن طلبه أيضاً لستكونه غير مشهور مطلقاً^(١) .

الثانى : أن تعريف الماهية إما أن يكون بنفسها أو بما يكون خارجا عنها أو بما يترکب من الآخرين ، أما تعريفها بنفسها فحال ؛ لأن المعرف معلوم قبل المعرف ، فلو عرفنا الشيء بنفسه لزم تقدم العلم به على العلم به وهو حال ، وأما تعريفها بالأمور الداخلية فيها فحال ؛ لأن تعريفها إما أن يكون به جموع تلك الأمور وهو باطل ؛ لأن نفس ذلك الجموع ، فتعريفها بذلك الجموع تعريف الشيء بنفسه وهو حال^(٢) أو بعض أجزاءها وهو حال ، لأن تعريف الماهية المركبة لا يمكن إلا بواسطة تعريف أجزائها^(٣) . فلو كان جزء من الماهية معروفا لها لكان ذلك الجزء معروفا بطبع أجزائها ، فيكون ذلك الجزء معروفا لنفسه وهو حال^(٤) وأسأر الأجزاء وذلك يقتضى كون الشيء معروفا لما يكون خارجا عنه وهو القسم الثالث وهو حال ، لأن الماهيات المختلفة يجوز اشتراكها في لازم واحد ، وإذا كان كذلك فالوصف الخارجى لا يفيد تعريف الماهية الموصوف إلا إذا عرف أن ذلك الموصوف لهذا الموصوف به دون كل ما عداه ، لكن العلم بهذا يتوقف على تصور ذلك

(١) أقول : في هذا الكلام مغالطة صريحة فإن المطلوب ليس هو أحد الوجوه المعايرين ، بل هو الشيء الذى له وجهاً ، وذلك هو الذى ليس مشهور به مطلقاً وليس غير مشهور به مطلقاً بل هو قسم ثالث ، وسيصرح هو أيضاً بذلك في تقسيم المحدثات في مسألة أن المعلوم على سبيل الإجمال معلوم من وجه ومحبول من وجه عند قوله : الوجوه مختمهان في شيء ثالث ولو لم يقم هنا حجة على امتناع طلب ما يمكن من هذا القبيل لذا بين امتناع القسمين الأولين فقط .

(٢) أقول : قوله إن جموع أجزاء الماهية هو نفوس الماهية ليس بصحيح لأن الجزء متقدم على الكل بالطبع ، والأشياء إلى كل واحد منها متقدم على شيء متأخر عنها يمتنع أن تكون نفس الآخر ، ويحوز أن تصير عند الاجتماع ماهيتها هي المتأخرة فيحصل معرفتها بها ، كما أن العلم بالجنس والفصل وبالتركيب التقيدى متقدم على العلم بالجنس المقيد بالفصل وهي أجزاءه وبهم يحصل العلم به .

(٣) أقول : لو قال تعريف الماهية المركبة لا يمكن إلا بواسطة معرفة أجزائها لكان أصوب ، إذ من الجائز أن تكون الأجزاء غير متحدة إلى التعريف .

(٤) أقول : هذه الدعوى غير صحيحة لم يقم عليها حجة ، فإن من الجائز أن تكون الأجزاء كلها أو بعضها معرفة الماهية ولا يلزم منه أن يكون معرفا بطبع أجزاء الماهية حتى لنفسه فإذا بيننا أن الماهية مغيرة الأجزاء كلها ، ولما وقع هذا الغلط من عدم التبييز بين الماهية وبين أجزائها كلها .

الموصوف وهي ثور كل ما عدها وذلك محال، أما الأول فلأنه يلزم منه الدور وأما الثاني فلأنه يقتضي تقدم تصور جميع الماهيات التي لانهاية لها على سبيل الفصيل^(١) وأما تعريفها بما يترکب من الداخل والخارج فيطلان ما تقدم من الأقسام يقتضي بطلانه^(٢).

لا يقال : نحن نجد النفس طالبة لنصور ماهية الملك والروح فإذا قررت فيه ؟

لأننا نقول : ذلك إما طلب تفسير اللفظ أو طلب البرهان على وجود التصور وكلها تصدق^(٣).

تبنيه : ظهر ذلك أن الإنسان لا يمكنه أن يتصور إلا ما أدركه بمحاسنه أو وجده في فطرة النفس كالألم والذلة أو من بدئها العقل كتصور الوجود والوحدة والكثرة أو ما يركبه العقل أو الخيال من هذه الأقسام ، فأما ما عدها فلا يتصوره البة والاستقرار^(٤) بمحضه .

(١) أقول : تعريف الموصوف يتوقف على كون الوصف المعرف بحيث ينتقل الذهن من تصوره إلى تصور ماهية الموصوف لاعلى العلم بكون ذلك الوصف كذلك حتى يلزم الحال الذي ذكره ، وأما كون الموصوف هو الموصوف بذلك الوصف دون كل ما عدها ليقين كون الوصف إما مساواها للموصوف وإما أخص منه والأول كالصالحة للإنسان والثاني كالكاتب له وعلى التقديرين يكون الوصف ملزوماً والموصوف لازماً ، والزعم إن كان عقلياً انتقل العقل من تصور الملزم إلى تصور اللازم فيحصل التعريف ، ولا يمكن العقل باللزم شرطاً في الاتصال ، فلا يلزم ذلك الحال . والتعريف في الأول يكون مطرداً منعكساً وفي الثاني مطرداً غير منعكس ، والذي ذكره من كون الوصف لازماً للماهيات المختلفة على سبيل الاشتراك لا يحصل التعريف به ، وإن جعل معرفة كان المعرف منعكساً غير مطرداً .

(٢) أقول : هذا الكلام يقتضي وجوب كون كل واحد من أجزاء المعرف معرفاً ، وامتناع أن يكون للمجموع أثر غير ما يكون لكل واحد من أجزائه بطلانه ظاهر ، فإن قيل الجموع من حيث هو بمجموع غير الأجزاء وهو خارج عن الماهية ، أي يتبنا من جواز كون الخارج معرفاً .

(٣) أقول : إننا نعرف تفسير لفظ الروح ونعلم بقيمتها وجوده في كل ذي روح ، ونجد العلماء يختلفون في ماهيتها كما سيدركه هو نفسه ، وليس ما يطلب منه أحد التصديقين الذين ذكرهما وكذلك كثير من الأشياء نعلم تفسير لفظه ونخس بوجوده ، أو نعلم وجوده قطعاً ويكون مع ذلك تصور ماهيتها متعدراً على كثير من الناس كالمحرك والزمان والمكان وغيرها .

(٤) أقول ما يركبه الخيال كتصور جبل من ياقوت والإنسان يطارد وما يركبه العقل كالمليون الناطق أو الموجود الواحد وما يركبه هما كالسود الواحد والحرارة السكينة والحدود مما يركبه العقل ، واعترف هنا بتصور المركب الذي يركبه العقل . ولا يراد بالتصور المكتسب غير نوع من ذلك قوله هنا منافق لذهبية في التصورات ، ثم إن أكثر الأجناس العالمية بما لا يدرك بالحس ولا بالوجدان ولا بالبدنية ولا بالتراث كليب العقل ، فإنه بسانط في العقل ، وند يتصور بالرسوم وبتحليل ما يتصور عن أنواعها إليها .

القائلون بالتصور

تفريح : القائلون بأن النصوص قد يسكون كسلوباً اتفقوا على أنه ليس كله كذلك فإذا لزم التسلسل أو الدور وهذا الحال، بل لابد من تصورات غنية عن الأكتناب، ثم اخبط أن كل تصوّر يتوقف عليه تصديق غير مكتسب فهو غير مكتسبة ، أما الذي يتوقف عليه تصدق مكتسب فقد يكون مكتسباً وقد لا يسكون مكتسباً ، واتفقوا على أنه لا يمكن أن يكون المكتسب نفس المكتسب⁽¹⁾ بل إن كان بمجموع أجزائه ، فهو الحد ذاته ، أو بعض أجزائه المأوية فهو الحد الناقص ، أو الأمر الخارج وحده وهو الرسم الناقص ، أو ما يترکب من الداخل والخارج وهو الرسم النام⁽²⁾ .

لذنيات (١) البسيط الذى لا يتركب عنه غيره لا يُعرف ولا يعرف به ، والمركب الذى يتركب عنه ضربه يُعرف ويعرف به ، والمركب الذى لا يتركب عنه ضربه يُعرف ولا يعرف به ، والبسيط الذى يتركب عنه غيره لا يُعرف ويعرف به ، والمراد من هذه التعريرات الحديدة (٢) .

(ب) يهرب الاحتراز عن تعریف الشیء بما هو مثله وبالاخنی ، وعن تعریف الشیء بنفسه وبما لا يعرف الا به ، إما بمرتبة واحدة أربّراتب⁽⁴⁾ .

(٤) أقول : قوله كل تصور يتوقف عليه تصديق غير مكتسب فهو غير مكتسب ، إنما يصح على مذهبه وهو أن النصوص عبارة عن التصريحات مع الحكم ، ولا يصح على قول من يقول إنه هو الحكم وحده ، فإن كثيرا من النصوص يقتضي الاعتراض عليه كلام المجددة عن التصريحات تتوقف على تصريحات غير بدائية كقولنا : كل عدد إما أول وإما مركب .

(٢) أفال : يورد في أمثلتها واجب الوجود والحيوان والإنسان والجواهر .

(ج) يجب تقديم الجزء الأعم على الأخص لأن الأعم أعرف وقد تم الأعرف أولى^(١).

القول في التصدیقات

افتراق العالم فرقاً أربعاً

وهي ليست بأسرها بديهية، وهو بديهي، ولا نظرية وإلاؤم الدور أو النسال، وما عالان، بل لابد من الانتهاء إلى ما يسكنون غنياً عن الأكتساب وما هو إلا الحسيات، كالمعلم بأن الشخص مضيئة والنار حارة، أو الوجدانيات كعلم كل واحد بجوعه وشبعه وهي قليلة جداً لأنها غير مشتركة، أو البدويات كالمعلم بأن النفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفمان، وفي هذا الموقف صار أهل العالم فرقاً أربعاً.

الفرقة الأولى: المترفون بالحسينيات والبدويات وهم الأكثرون.

الفرقة الثانية: الفادحون في الحسينيات فقط، فزعم أفلاطون وأرسطاطاليس وبطليموس وجاليوس أن اليقينيات هى المقولات لا المحسوسات واحتاجوا عليه بأن حكم الحسن إما أن يعتبر في الجزيئات أو في السكليات^(٢) أما في الجزيئات فهو مقبول لأن حكمه في معرض الغلط، وإذا كان كذلك لم يكن مجرد

(١) أقول: الأولية لا توجب الوجوب ولا تناقضه، فدليله غير مثبت لدعواه، وإنما يجب تقديم الأعم في الحدود الناتمة لا غير؛ لأن الأعم فيها هو الجنس، وهو يدل على شيء منهم يحصله الأخص الذي هو الفعل، ومن تقديم الأخص على الأعم يختزل الجزء الصورى من الحد فلا يكون تاماً مشتملاً على جميع الأجزاء، أما في غير الحد التام فتقديم الأعرف أولى وليس بواجب.

(٢) أقول: الحسن إدراك ما له لون فقط والحكم تأليف بين مدركات الحسن أو بغير الحسن على وجه يعرض المؤلف لذاته، أما الصدق أو الكذب واليقين حكم ثان على الحكم الأول بالصدق على وجه لا يمكن أن يزول، وليس من شأن الحسن التأليف الحكيم، لأن إدراك فقط، فلا شيء من الأحكام محسوسة أصلاً، فإذاً كل ما هو محسوس لا يمكن أن يوصف من حيث كونه محسوساً بكونه يقينياً أو غير يقيني أو حقاً أو باطلأ أو صواباً أو غلطأ، فإن جميع هذه الأوصاف من لواحق الأحكام، إلّا إذا قارن المحسوس حكم غير مأخوذ من الحسن وحيث أنه يوصف بهذه الأوصاف من حيث كونه حكماً ويقال له حكم حسى يقيني، وإذا تقرر هذا تبع أن المحسوس في قوله إن اليقينيات هى المقولات لا المحسوسات ليست به محسوسات فقط، وإنما لا يمكن أن تكون يقينية ولا غير يقينية بمعنى عدم الملكة، بل إنما هي ليست بيقينية بمعنى السلب، كما أن الإدراك وحده ليس حكماً إذا كانت المحسوسات في هذا الكلام مقارنة باعتبار كونه مطابقة أو غير مطابقة صواباً أو غلطأ؛ فادعاء أن الجماعة المذكورة من الحكماء زعموا أن المحسوسات لا ت تكون يقينية ليس بحق، وذلك أن الحكماء ذكروا أن مبادىء اليقينيات هى الأوليات والمحسوسات وال مجريات والمتواترات، والحسينيات وسموها بالقضايا الواجب قبولها، وذكروا أن مبادىء المجريات والمنزارات والحدسيات هى الإحساس بالجزئيات، وإن الأوليات يكتسبها الصبيان باستعداد يحصل لعقوفهم من الإحساس بالجزئيات، ولذلك حكم كبير الجماعة بأن من فقد حسا فقد علما، وأن أصول أكثر العلم الطبيعى كالعلم بالسماء ←

حكمه مقبولًا (١)

بيان الأول : في خمسة أوجه ،

أحددها : أن البصر قد يدرك الصغير كثيرًا كما يرى النازل بعيدة في الظاهر عظيمة كما يرى العينة في الماء كالإجاصة وكما إذا قربنا حلة الخاتم إلى العين فإذا رأها كالسوار وقد يدرك الكبير صغيراً كالأشياء البعيدة (٢) وقد يدرك

ـ العالم والعلم بالذكر والفساد والأثار الملوية وبأحكام النبات والحيوانات مأخوذ من المحس وعلم الأرصاد والهيئة المثلثة عليها عند بطليموس ، وعلم التجارب الطبية عند جاليليوس مأخوذ من المحسوسات ، وعلم المناظر والرأيا وعلم جر الانفال والخيل الرياضية كلها مبني على الإحساس وأحكام المحسوسات ، فإذا جل أفاوياهم يقتضي الواقع بالمحسوسات التي هي مبادي جميع العلوم ، فكيف ساغ المصنف أن يدعى عليهم بأنهم قالوا إن المحسوسات لا تكمن بيقينية ، بل إنهم يبنوا أحكام العقل في المحسوسات أنها تكون بيقينية وأنها تكون غير بيقينية ، فإذا الصواب والخطأ إنما يمرضان للأحكام المقلالية لاعلى المحسوسات من حيث هو محسوسات ، ولو كانت الأحكام التي تقع في معرض الغلط غير موثوق بها لكان المفترقات المعرفة أيضًا غير موثوق بها لكثرتها وقوع الغلط للمقالة فيها ، ولما جعل لبيان مواضع الغلط في المعقولات ولا في المحسوسات صناعة كصناعي سو فسطيفقا والمناظر ، وبعد تمهيد هذه المقدمة أقول النظر والبحث لا يمكن تمديدهما إلا بعد حصول العلم أو الانفاق على مقدمات هي المبادي أو حصول اعتراف بوضع متمدّمات هي كالبادي ، ولم تكن المبادي الأولى معلومة أو موضوعة لم يمكن نظر في شيء ولا يبحث عن شيء فإن النظر والبحث يقتضيان النادي من أصل حاصل إلى فرع مستحصل ، وإذا لم يمكن الأصل حاصلًا امتنع السادي من لاشيء إلى شيء ، وهذا لم يمكن البحث مع منكري المحسوسات والأوليات ومن يتسلّم منهم لقصد إرشادهم وتبنيهم أو يحصل اعتراف منه بنوع من الحيل إلى أن يحصل لهم استعداد أن ينظروا في شيء واستحقاق أن يباححوا في شيء فإذا الشكوك إلى أخبرهم بهذا الفاضل عن لسان قوم مفروض بهم عنهم بالمعنى فسطيفانية لا يستحق الجواب أصلًا إنما يحباب من يثق أو يعترف بالواقع على الأوليات والمحسوسات ببيان التفصي عن مواضع الغلط بذلك أسباب الغلط وإحالة تصوير الصواب وتحفظه الخطأ بعد ذلك إلى صريح المقال المرتاض برفض العقائد الباطلة والتقليدات الواهية والعادات المضللة ، وإنرجع إلى ما كنا فيه .

(١) أقول : قد ظهر عامر أن المحس لا حكم له لا في الجزيئات ولا في الكليات إلا أن يكون المراد من حكم المحس حكم العقل على المحسوسات ، وإذا كان كذلك كان الصواب والخطأ إنما يمرضان للعقل في أحکامه ، وأيضاً لو كان حكم المحس غير مقبول لكونه في معرض الغلط لكان حكم العقل أيضًا كذلك .

(٢) أقول : قد مر أن الشكوك إذا صدرت عن لا يعترف بالمحسوسات والأوليات فلا يستحق الجواب ولا يمكن أن يحباب عنها إلا إذا صدرت عن يتحقق بالأحكام العقلية فيبني أن يحباب بما ينبهه على أسباب الغلط ، أما أن البصر قد يدرك الصغير كثيرة فعليه كلام وهو أن البصر إذا أدرك شيئاً صغيراً لم يدركه معه كبيرة ولا بالعكس ، والحاكم بأن المدرك في الحالين شيء واحد لا يمكن أن يكون هو البصر ، لأن الحكم لا يحكم ←

لَا عند إدراكه في الحالتين معاً ، فإذا هو العقل بتوسيعه للخيال ، وهذا الغلط إنما توهنه العقل لا البصر وذلك أن العقل يحكم على الشيء المترسم في الخيال بالصغر فإذا البصر أحسن بذلك ثم وجده أحسن به كثيراً فتولهم أن البصر غلط في إبصاره ولم يغطط هو على ماليئته هنا .

وبيان ذلك أن الإبصار يمكن أن يكون إما بانطباع شبح البصر وإما بوقوع شعاع من البصر على البصر والأقرب إلى الحق هو الآخر ، وينبغي أن لا ينتفت إلى من يبطل القول بالشعاع لأن جسمها لزم منه تداخل الأجسام وإن كان عرضاً لزم القول بانتقال العرض من محل إلى آخر لأن شعاع النيران كالشمس والقمر والنار موجود يقيناً مما يدفع به المحالين هناك يندفع به بعینه ما أورده من الإشكال على الشعاع البصري ، ثم إن الشعاع متدا من ذي الشعاع إلى قابل الشعاع من غير تخلخل خلل ، خال عن الشعاع أو تراكم باجتماع شعاعين من مأخذ واحد من ذلك المتدا في بعض أجزاء امتداده ، بل على هيئة خطوط مستدربر ملوكه جوفه ، رأسه هند ذي الشعاع وقادته على سطح قابل الشعاع السكيف وينعكس منه إذا كان صفيلاً إلى ما يحيزه على زاوية مساوية لزاوية المحاذية بين الشعاع المتدا والسطح الصافل ولسميه بزاوية الشعاع ، وينفذ في القابل الشفاف ذي السطح الصافل وينعكس عن سطحه وينعطف في نخنه إلى جانب ذي الشعاع كلها معاً ، والانكس والانعطاف يمكن أن يزاول معاً معاً زاوية الشعاع قد بين جميع هذا في موضعه ، والشعاع البصري في أكثر الحيوانات يحتاج إلى مدد من جنسه أعني إلى شعاع شئ من أجسام ذوى الأشعة ويستعمل في تحويل كيفية اتصاله بالمصادر يتوجه خطوط تخرج من سطح المخروط الشعاعي ، ويذكرن الإبصار بزاوية تحدث من تلك الخطوط عند وأس المخروط ، فكلما كان البصر أقرب إلى البصر تكون تلك الزاوية أوسع فيراه البصر أعظم ، وكلما كان أبعد منه تكون تلك الزاوية أضيق فيراه البصر أصغر إلى أن تقارب الخطوط وتصير عند الحس لترجم انتطبق بعضها على بعض كخط واحد فيراه البصر كالنقطة وبعد ذلك ينمحى أثره فلا يراه أصلاً ، هذا على رأي الفائزين بالشعاع .

وأما الفائلون بالانطباع فيقولون إن الزاوية التي تحدث على سطح الرطوبة الجليدية تصغر وتكبر بحسب بعد المرئ وقربه والبصر يدرك المرئ بذلك الزاوية .

ولنعد إلى القول بالشعاع ونقول : إذا تقررت هذه الفاصلة فإذا كانت قرينة من الرأي عند الشعاع في الظلة الرقيقة إلى الهواء المضيء ، المجاورة للنار فرأى البصر ما حوطها بمعونة من نورها ويميزها فرآها على ما تقتضيها زاوية الإبصار ، وإذا كانت بعيدة جداً لم ينفذ الشعاع في الظلة السκيفية ولم ير ما حوطها من النور المضيء بنورها ورآها وحدها بزاوية أصغر فيراها أصغر كما في سائر المرئيات وإذا لم تكن قرينة ولا بعيدة جداً فإن الشعاع البصري المحاذى لما حوطها لم ينفذ نورها تماماً فلم ير النار عن الهواء المضيء بها ، بل أدركها مما يجاوره واحدة فيراها البصر بزاوية أوسع من الزاوية التي تحدث ، من المحاذاة وحدتها وذلك هو علة لكونها في الرؤية أعظم مما لو رؤيتها في غير الظلة المذكورة المحاذاة وحدتها ، وأما السبب في ←

الواحدة ثنتين كا إذا غمزنا لاحمد العينين ونظرنا إلى القمر فإنما زرى قرين ، وكافى حق الأحوال (١) وكذا إذا نظرنا إلى الماء عند طلوع القمر ، فإنما نرى في الماء . فرا وعلى السهام قرا آخر (٢) وقد نرى الأشياء السκثيرة واحدة كالوحى إذا أخـرـجـناـ منـ مـركـزـهـ إـلـىـ مـحيـطـهاـ خطـوـطاـ كـثـيـرـةـ مـتـقـارـبـةـ بـأـلـوانـ مـخـتـلـفـةـ ، فـإـذـاـ استـدـارـتـ سـرـيـعاـ رـأـيـناـ هـالـوـنـاـ وـاحـدـاـ كـأـنـهـ مـغـزـجـ منـ كـلـ تـلـكـ الـأـلـوانـ (٣) وقد نـرىـ المـعـدـومـ موجودـاـ كـالـسـرـابـ أوـ كـالـأـشـيـاءـ الـتـيـ يـرـيـهاـ صـاحـبـ خـفـةـ الـلـيدـوـ الشـعـبـلـةـ ، وـكـاـنـ زـرـىـ الـقـطـرـةـ الـمـازـةـ كـالـحـلـطـ الـمـسـتـقـيمـ وـالـشـمـلـةـ الـتـىـ تـدارـ بـسـرـعـةـ كـالـدـائـرـةـ (٤) وـزـرـىـ الـمـتـحـرـكـ سـاـكـنـاـ كـالـأـظـالـ وـالـسـاـكـنـ مـتـحـرـكـاـ كـرـاـكـبـ السـفـيـنةـ ، فـإـنـهـ يـشـاهـدـ الشـفـطـ السـاـكـنـ

ـ رؤية العنبة في الماء كإجاصة فهو أن العين ترى في الماء بالامتداد الشعاعي النافذ في الماء والمنعطفة معاولاً تمايز الشعاعان لقربهما من سطح الماء ، وأما في الهواء فتراها بالนาفذ وحده ، هذا إذا كانت العنبة قريبة من سطح الماء ، أما إذا صارت بعيدة وصار الشعاعان متباينين فرؤيتها بالنافذة والمنعطفة في موضعين متباينين في حالة واحدة ، وأما رؤية الخاتم كالسوار عند قربه من العين فلتتوسع الزاوية الشعاعية التي تحيط أضلاعها بالخاتم عند العين وإدراك الأشياء البعيدة صغيراً يكون لتفضي تلك الزاوية كما من .

(١) أقول : للنور محنة من الدماغ في عصبةين يحروفهين ت電話فان قبل وصولهما إلى العينين ثم تبعادان ، ويحصل كل واحد منها بواحدة من العينين ، فإذا كانا مستقيمين تبصران الشيء معا شيئاً واحداً وإذا انحرفتا أو انحرفت إحداهما عن الاستقامة صارت محاذة لأخديهما منحرفة عن محاذة الأخرى وصار البصر من أحدديهما غير البصر من الأخرى ، وإذا أبصرنا شيئاً واحداً حسبه البصر شيئاً لوقوع نور بصره عليه من محاذتين متقابلين وحكم العقل بالغلط ، وهذا الحكم إذا تناقض الوسطي والسيبة من الأصابع في وصفهما فاحسستا معا شيئاً واحداً كحمصة مثلاً توح أنها أحستا بحمصتين ، والأحوال النظرى قلما لا يرى الشيء شيئاً لا يعيده بالوقوف على الصواب بل إنما يقع ذلك للأحوال الذي يقصد الحول تسلقاً .

(٢) أقول بهذا ينفوذ الشعاع البصري إلى قر العين وبانعكاسه من سطح الماء إليه، فإنه يراه مرتين مرة بالشعاع النافذ ومرة بالشعاع المنعكس.

(٣) أقول: كل ما أدركه حس يتأدى إلى الحس المشترك ثم إلى الخيال ، فإذا أدرك البصر لوناً أو انتقل بسرعة إلى لون آخر كان أثر اللون الأول في الحس المشترك عند إدراك اللون الثاني ، وكان الرأي رآهما مما ، ولا يمكنه بينهما زمان يسكن للنفس أن تعيز أحدهما فيه من الثاني فتدركهما متزجين وإن كان الإدراك بالتبين ، وأيضاً إن ذلك اللون عن معاذات البصر وارتسمت في الحس المشترك على توال لا يدرك الحس تراخي بعضها عن بعض أدرك النفس من الحس المشترك لوناً مترجماً من جميعها .


(٤) أقول: السراب المارق ليس معدوماً مطلقاً إنما هو شيء يترافق للبصر بسبب تزحزح شعاع ينبع من أرض سبخة كائنة عن المياه فيحسب ماء وليس للبصر فيه خلط والأشياء التي يريها خفيف اليد والمشعبنة إنما يسكون في التوهم بخلاف ما يسكنون في الواقع بسبب عدم تمييز النفس بين الشيء وبين ما يشبهه، أو بسبب سرعة الحركة من الشيء إلى شبيهه، وإنما بسبب إقامة البديل مقام الشيء المبدل عنه بسرعة على ما يقف عليه من تعرف تلك الأفعال، ورقيقة القطرة النازلة كالتقط المسنقيم والشعاع الجواة كدائرة إنما يسكون لاتصال ما يدركه البصر في ←

متحركاً والسفينة المتحركة ساكنة^(١) وقد نرى المتحرك إلى جهة يرى السكوب متحركاً إليها إذا شاهد فيما تجنه وإن كان السكوب متحركاً إلى خلاف تلك الجهة ، وقد نرى القمر كالساق إلى الغيم وإن كان ساقاً إلى خلاف تلك الجهة فإذا كان الغيم ساقاً إليه^(٢) وقد نرى المستقيم منكساً كالأشجار التي على أطراف الأنهار^(٣) وإذا نظرنا إلى المرأة رأينا الوجه طويلاً وعرضاً ومموجاً بحسب اختلاف

موضع يتحرك إليه المتحرك بما قد أدركه الحس المشترك من كونه في موضع آخر قبله وتبعد فيه هيئته فيدرك نفس جميع ما في الآلتين ويحسبه شيئاً واحداً متمثلاً .

(١) أول : الحركة ليست برتيبة والبصر إذا أدرك الشيء في موضع مجازياً لشيء ما بعد أن أدركه في موضع آخر مجازياً غير ذلك الشيء حكمت النفس عند مجموع الإدراكيين بحركته ذلك الشيء ، وإذا كانت المسافة قليلة القدر لا يميز البصر بين الإدراكيين فتحسبهنفس ساكناً ، أما راكب السفينة فلما لم يدرك إبداعه انتقالاً من موضع إلى موضع حسبه ساكناً ، وإذا تبدل مجازاته لأجزاء الشط مع تحول سكونه في نفسه حسب الشط متحركاً لكون ذلك التبدل شيئاً بالتبديل الأول .

(٢) أول ليسكن الساق إلى جهة ينتقل من إلى ب والقمر بالقياس إليه مثل ج والعيم المتوسط بينهما الذي لا يحجب القمر لوقته مثل ذه فإذا كان الساق عند أكان شعاعه الممتد الذي به يرى القمر كخط أزوج وإذا انتقل إلى ب صار شعاعه كخط بح د فيتخيّل أن القمر تحرك من ز إلى ح في جهة حركته لإذراه أول مجازياً لنقطة ز ثم متقدلاً منها إلى ح وأما القمر المتحرك إلى خلاف تلك الجهة فلا يحجب حركته تماماً ، وأيضاً ليسكن الناظر ساكناً عند نقطة أ ورأى القمر وهو ج مجازياً لنقطة ز من العيم ثم تحرك العيم في جهة ه ووصلت لنقطة ح إلى حيث كان في الأول نقطة ز رأى القمر متقدلاً من مجازاته لنقطة ز إلى مجازاته لنقطة ح فيتخيّل أن القمر يتحرك من ز إلى ح وهو خلاف جهة حركة العيم ولا يحجب حركة العيم لأن انتقاله في المجازاته بالقياس إلى السماء لا يتغير في حسه المثابه لأجزاء السماء وأجزاء العيم في الحس ، وإذا كان العيم مثل ح ه فقط والناظر عند أ رأى القمر بعيداً من طرف العيم بقدر زح ثم تحرك العيم إلى أن وصل مبدأه وهو نقطة ح إلى الموضع الذي كان فيه ز رأى القمر وهو ج مجازياً لنقطة ح فيتخيّل أن القمر المتحرك من ز إلى ح فسار إلى جهة العيم وهو خلاف جهة حركة العيم .




(٢) أول: إذا انعكس شعاع البصر من سطح الماء إلى الأشجار على وجه يسكن زاويتها الشعاع والانكسار متساوٍ بين ينبع-كس الشعاع إلى رأس الشجر من موضع أقرب إلى الرائي وإلى أسفله لا من موضع أبعد منه إلى أن يتصل قاعدة الشجر بقاعدة عكسه فليكن الرافق او سطح الماء بـ د والشجر القائم على ذلك السطح د ولينبع-كس الشعاع النافذ من أ إلى نقطة ه منها إلى رأس الشجر وهو نقطة يجده يكون زاوية د ه متساوية أول لا يمكن أن ينبع-كس مرتبطة تل جـ بـ هـ منـ هـ شعاع إلى جـ زـ أـ سـ فـ لـ منـ رـ أـ سـ الشـ جـ رـ كـ نـ قـ طـ حـ ←

شكل المرأة وكل ذلك يدل على غلط المحس (١) .

و ثانية : أن المحس قد يحزم بالاستمرار على الشيء مع أنه لا يكون كذلك ، لأن المحس لا يفرق بين الشيء ومثله ولذلك يحصل الالتباس بين الشيء ومثله ، فبقدر توالي الأمثال يظن المحس وجوداً واحداً مستمراً ولا يكون كذلك ؛ فإن الألوان غير باقية عند أهل السنة ، بل يجددها الله تعالى حالاً خالاً ، مع أن البصر يحكم بوجود لون واحد مستمر ، وإذا احتمل ذلك ، احتمل أيضاً أن يقال : الأجسام لا تبقى مستمرة ، بل الله تعالى يجددها حالاً خالاً ، لكنها لما كانت متماثلة متولدة يظنهما المحس شيئاً واحداً فثبت أن حكم المحس بالبقاء

— وإنما في نقطة ر ويكون الشعاع النافذ من إلى ر منعكساً عنه إلى ح وحيث يجب أن يكون زاوية ا رب الخارج عن مثلث ا ر ه أعظم من زاوية ا ب لكن زاوية ا رب مساوية لزاوية ح ر



د زاوية ا ب مساوية لزاوية ح د فالمدخلة في مثلث ر ه أعظم من د ويكون أعظم كثيراً من زاوية ح د فالداخلة في مثلث ر ه أعظم من خارجتها هذا خلاف الحال ، ولا يمكن أن ينعكس من ه شعاع إلى جزء أسفل من رأس الشجر كنقطة ح وإنما كانت زاوية ا ب مساوية لـ كل واحد من زاويتي

ـ د ، ح د المظمى والصغرى هذا خلاف ، فإذا لابد من أن ينعكس إلى كل نقطة تميل من الرأس إلى أسفل من نقطة تكون من ه إلى د أميل حتى تصل القاعدة بالقاعدة ، ولما كانت النفس لا تدرك الانعكاس فإنها متعددة لرؤية المرئيات بنفوذ الشعاع على الاستقامة بحسب الشعاع المنعكس نافذاً في الماء ، ولا يمكن في نفس الأمر نافذاً فإن الماء ربما لا يمكن عميقاً بقدر طول الشجر ، أو يمكن كثراً لا ينفذ فيه الشعاع أصلاً ، وحيث يجب أن رأس الشجر أكثر نزولاً في الماء لكونه أبعد من أصله وباق أجزائه على الترتيب ، فرأاه كأنه متتسكس تحت سطح الماء ، وهذه المسائل وإن كانت مختلفة بالمنتهى أوردهما هنا لأن الكلام اتجه إليها .

(١) أقول : المرأة الطويلة المستقيمة في الطول والمنحنية في العرض كقارب أسطوانة مستديرة إذا نظر إليها بحيث يمكن طولها معاذياً لطول الوجه يرى الوجه فيها طويلاً طوله يقدر طول الوجه قليلاً العرض لانعكاس الشعاع العرضي بما هو أقل عرضاً مما لو كان مستقيماً ، وذلك لأن الطول ينعكس من عاكس مستقيم ، والعرض ينعكس من عاكس منحن ، وإذا نظر إليها بحيث يمكن طولها معاذياً لعرض الوجه كان الأمر بالعكس ، فترى الوجه عريضاً بقدر عرض الوجه وطوله أقل من طوله ، وإذا نظر إليها بحيث يمكنه مورياً في معاذة الوجه يرى الوجه موجاً ، وإذا كانت المرأة بحيث ينعكس منها الشعاع من موضعين أو أكثر إلى موضع واحد رأى الناظر فيها لنفسه وجهين أو أكثر ورأسين أو أكثر ، ومن بعضها يرى وجه متتسكاً ، وكذلك في الاختلافات المتعددة التي تتشتمل على آثارها كتب المرايا ويعتال لها متعدد المرايا على وجه يقصدونه ، فقد ظهر مما من كل ذلك خلط بديم الإدراك التفاسني من المحسوسات المتأدية إليها ، لاغلط المحس .

عُلَمَاءُ الْمُسْلِمِينَ

وَثَالِثًا : أَن النَّاسَمْ يُرَى فِي النَّوْمِ شَيْئًا وَيُحْزَمُ بِشَبُوْتِهِ ، ثُمَّ يَتَبَيَّنُ لَهُ فِي الْيَقْظَةِ أَن ذَلِكَ الْجَزْمُ كَانَ بَاطِلًا ، وَإِذَا جَازَ ذَلِكَ فَلَمْ يَجْعُلْ أَن يَكُونَ هَذَا حَالَةً ثَالِثَةً يَظْهُرُ لَنَا فِيهَا كَذْبٌ مَا رَأَيْنَاهُ فِي الْيَقْظَةِ (٢) .

ورايتها : أن صاحب البرسام قد يتصور صورا لا وجود لها في الخارج ، ويشاهدها ويهرم بشبها وجودها ويصبح خوفا منها ، وهذا يدل على أنه يجوز أن تمرض الإنسان حالة لاجلها يرى ما ليس به وجود في الخارج موجودا^(٣) وإذا جاز ذلك فلم لا يجوز أن يكون الأمر كذلك فيها يشاهده الأصحاب .

فإن قلت : الموجب لملك الحالة هو المرض فعند الصحة لا يوجد .

(١) أقول : الحكم بالبقاء هو الحكم بأن الموجود في الزمان الثاني هو بعينه الموجود في الزمان الأول ، وهذا الحكم لا يصح من الحس ، فإنه لا يقدر على استحضار الزمانين ف Skinner يستحضر الموجود فيما ، فإذاً الحكم بالبقاء لا يكون إلا من العقل والعقل إنما يغفل إذا عقل المشترك بين الشيئين المتشابهين ولم يقل ما به ينماز كل واحد منها عن الآخر ، فيحالة هذا الغلط على الحس ليس بصواب ، وأما حكم الأشاعرة بأن الآلوان غير باقية فشيء لزمه بحسب أصول علم المسألة عندهم وهي أن الإعدام لا يمكن أن يكون فعلاً لفاعل ، وأن الموجود بالباقي حال بقاءه مستغن عن المؤثر ، وأن لامؤثر إلا الله تعالى ، وإذا شاهدوا أعراضنا لا يدوم وجودها أبداً، وقولهم يتجددها حالاً بعد حال . والمعتزلة لما جوزوا طرياناً الصد على محل الصد الآخر المقتصى لإفتائه لم يقولوا بذلك ، وال فلاسفة لما جعلوا الباقي حال بقاءه محتاجاً إلى المؤثر لم يستنجدوا إلى ارتكاب ذلك ، والمظالم من المعتزلة جعل الأجسام أيضاً غير باقية بدل ذلك ، وهذه أحکام غير متعلقة بالحس .

(٢) أقول : المأيم يرى في خياله مثل ما يرى المستيقظ ، إلا أن المستيقظ لما كان وانفأ على أحكام اليقظة حكم بأن أحدهما إيه واقع حق والآخر غير واقع وغير حق ، والنائم لما كان غافلا عن الإحساس حسب أن الواقع هو الذي يراه في خياله وهذا ليس بخلاف حسي ، بل هو غلط للنفس من عدم بين الشيء وبين مثاله حال الذهول عن الشيء .

(٣) أول: حكم صاحب البرسام - حكم النائم، فإنه لاستغراقه في الخيال وغفلته عن الإحساس تحكم نفسه بذلك ما يحكم به النائم، وفي جمبيه هذه الأحوال لم يفرض للإنسار حالة لأيامها يرى ما ليس به وجود موجوداً وإنما لم ير ذلك بل أدرك بخياله شيئاً ذهل ذهنه الإحسان، ظهر أن الحسن لم يدرك ماليس به وجود في حال من الأحوال أصلاً.

في المحسوسات إلا بعد العلم بذلك الأدلة وذلك ما يدل على أن مجرد حكم الحس غير مقبول^(١).

وخامسها : أنا نرى الشفاف في غاية البياض ، ثم إذا ما علقنا في النظر إليه رأيناه مركبا من أجزاء جدية صغار وكل واحد من تلك الأجزاء شفاف خال عن اللون ، فالشفاف نفسه غير ملون ، مع أنها زرقاء ملونة باللون البياض . وليس لاحد أن يقول إن ذلك إنما كان لانعكاس الشعاع عن سطوح بعض تلك الأجزاء الجدية إلى بعض .

لأننا نقول : هذا لا يقديح في غرضنا ، لأن الذي ذكرته ليس إلا بيان العلة التي لا يجعلها نرى الشفاف أبيض ، مع أنه في نفسه ليس أبيض ، ونحن ما سمعينا إلا لهذا القدر ، وأيضا فالزجاج المدقوق زرقاء أبيض مع أن كل واحد من أجزائه شفاف خال عن اللون ولم يحدث فيما بينها كثافة مزاجية ، لأن تلك الأجزاء صلبة يابسة لم يحصل فيما بينها فعل وانفعال ، وأيضا نرى موضع ذلك من الزجاج الشفاف أبيض مع أنه ليس هناك إلا الماء المحتبس في ذلك الشق ، والماء غير ملون والزجاج غير ملون فعلينا أنا نرى الماء مع أنه في نفسه غير ملون ملونا^(٢) .

(١) أقول : لم يثبت الإحساس بشيء غير واقع في موضع أصلا وأما تجويز الغلط فيما يشاهده الأصحاب ليتجوّزه فيما يدركه النائم والمرىض مما يأبه العقل الصريح ، ونحن لم ثبّت الوثيق بالمحسوسات بدليل بل نقول العقل الصريح يقتضيه ، وهذه الآجرة إنما توردها لبيان أسباب الغلط الذهني بعد أن حكم العقل ذلك غلطًا للذهن لا لإثبات صحة ما يدركه بالحواس كما قدمنا بيانه ، وأما قوله انتفاء السبب الواحد لا يوجب انتفاء الحكم فلأننا : نعم لو أبقينا صحة الحكم ثبوّت المحسوسات في الخارج بدليل لكن الأمر على ما ذكره ، لكننا لم ثبّت ذلك إلا بشهادة العقل من غير رجوعه إلى دليل ، فليس علينا أن ننجيب عن هذه الإشكالات فإن احتمال عدم الصحة فيما يشاهده الأصحاب مندفع عند بدایة العقل من غير تأمل في الأسباب وحصرها وانتقادها ، وبيان امتناع حصول المسبب عند انتفاء الأسباب وغير ذلك مما يثبت بالنظر الدقيق والتحليل .

(٢) أقول : قد تبين عند المحققين أن البياض إنما يتكون بتراكب الضوء من مساحات أجسام مشففة والبذلة والزجاج مشففان ، وإلا شفاف ما كان له ضوء ، ومن كثرة ذرّة سطح واحد لم يكن تراكب الضوء منها أما إذا انكسر أو حدث لها سطح تراكب الضوء من بعضها إلى بعض خذل البياض فإن لم يكن معها ما يوجب التزاق بعضها البعض رأى كل واحد من أجزائهما شفافا خاليا من اللون لعدم امتداده في ذلك الواحد الذي هو شرط في حدوث البياض ، وإذا عرض معها ما يوجب التزاق بعضها البعض صار جسمها واحدا أبيض كما في بياض البياض المسلط ، فإنه قبل الساق كله ضوء ولم يكن فيه قابل ضوء كافي الماء ، وبعد الساق يعاكس الضوء بين ذي الضوء وبين قابله خذل البياض والماء فإذا كان مائعا ذا سطح واحد كان له ضوء ولم يكن فيه قابل ضوء فلم يكن فيه تراكب ، أما إذا تزيد أو انجمد اجتماع الأمر بأن فيه وحدث البياض وفي بياض البياض المسلط ما يوجب فيه مع ذلك الالتزاق والتماسك فصار جسمها واحدا أبيض ولم يكن امتياز بعض أجزائه من البعض ، فلا يتبعان للتأمل فيه شفاف الجزء الواحد كذا في التلوج والزجاج ، فظهور من ذلك أن ماء ملون فهو في نفسه غير ملون ، لأن اللون ليس إلا الفرض الموصوف بملك الصفة ، ولم ينجيب من ذلك أن كل مالا يكون بجزئه ملونا يتبع أن تكون أجزاؤه ملونات .

فثبت بهذه الوجوه أن حكم الحس قد يكون باطلًا وقد يكون حقاً وإذا كان كذلك لم يجز الاعتداد على حكمه فإذا شهادة متهم بل لا بد من حاكم آخر فوقه لي Bip خطاه عن صوابه ، على هذا التقدير لا يسكون الحس هو الحكم الأول وهو المطلوب (١) .

وأما السكريات فالحس لا يعطيها البتة ، فإن الحس لا يشاهد إلا هنا السكل وهذا الجزء ، فاما وصف الأعظمية فهو غير مدرك بالحس ، وبتقدير أن يكون ذلك الوصف مدركاً لكن المدرك هو أن هذا السكل أعظم من هذا الجزء ، فاما أن كل «كل» فهو أعظم من جزئه فغير مدرك بالحس ، ولو أدرك كل ما في الوجود من السكريات والأجزاء ، لأن قولهنا كل كذا ليس المراد منه كل ما في الوجود الخارجي من تلك الماهية فقط ، بل كل ما لو وجد في الخارج لصدق عليه أنه فرد من أفراد تلك الماهية ، وذلك مما لا يمكن وقوع الإحساس به فثبتت ، أن الحس لا معروفة له على إعطاء السكريات البتة^(٢) .

(الفرقـة الثالـة : الـذين يـعترـفون بـالـحـسـيـات وـيـقـدـحـون فـي الـبـدـيـهـات)

قالوا : المعنولات فرع الحسوسات ، ولذلك فإن من فقد حسا فقد علا ، كاللاكمة والعنين والأصل
أقوى من الفرم (٢) .

ثم الذى يدل على صحف البدایرات وجوه خمسة .

أحداها : أن أجيال البدويات العلم بأن الشيء إما أن يكون وإما أن لا يكون ، ثم إن هذه القضية ليست يقينية ، وإذا لم يكن أقوى الأوليات يقيئنا فما ظننا بأضعفها . بيان الأول وهو أنها رأينا المغولين على البدويات مذكرون لها أمثلة أربعة .

أحددها : أن النقي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان (وثانيها) : أن السكل أعظم من الجزر، (وثالثها) أن الأشياء المساوية للشيء الواحد متساوية . ورابعها : أن الجسم الواحد لا يمكنون في مكانين معاً ووجودنا هذه الثلاثة الأخيرة متفرعة على الأول^(١٤) .

(١) أقول : قد ظهر أن الحس ليس له حكم في شيء من الموضع ، فبطل القول بأن حكم الحس قد يكون باطلًا ولذلك كان غير معتمد عليه .

(٢) أقول : قد دع في الحسيات في صدر الباب العلم بأن الشمس مضيئة والنهار حارة من غير تقديرها بما يجعل الحكم شخصيا ، وحكم هنا بأن الحس لا يقوى على إعطاء الكلمات البتة وذلك يقتضي أن لا يسكن ما هذه في الحسيات حسيا ، بل مبدأه يكون حسيا ، وقد قال هنا أن الحس لا يشاهد إلا هذا السكل وهذا الجزء ، فإن لزمه أن يكون الحكم بسكن النار حارة وكون السكل أعظم من الجزء متساويا في كونهما عقليين وظاهرا مياد محسوسية وهذا خطط ظاهر .

أما قولنا : الكل أعظم من الجزء لأنه لو لم يكن كذلك لكان بوجوه الجزء الآخر و عدمه بثابة واحدة ، فينتد بجتماع في ذلك الجزء الآخر كونه موجوداً معدوماً مما^(١) .

وأما قولنا : الأشياء المتساوية لشيء واحد متساوية لأنه لو لم يكن كذلك لكان الآف المحكم عليه بأنه يساوى السواد سواداً لاحالة ، ومن حيث إنه محكم عليه بأنه يساوى ما ليس بسواد يجب أن لا يكون سواداً فلو كان الآف متساوياً للأمررين لوم أن يكون الآف في نفسه سواداً وأن لا يمكن في نفسه سواداً مجتمع النفي والإثبات^(٢) .

وأما قولنا : إن الجسم الواحد في الآن الواحد لا يمكن في مكانين مما ، لأنه لو جاز ذلك لما بين الجسم الواحد الحال في مكانيين متباينين عن الجسمين اللذين حصلوا كذلك ، وحيثند لا يتميز وجود الجسم الآخر عن عدمه فيصدق عليه كونه موجوداً معدوماً مما^(٣) .

لا يقال : كل عامل يعلم بالبدىءة حقيقة هذه القضايا الثلاثة وإن لم يخطر بباله هذه الحجة التي ذكرتهاها .

لأننا نقول : لا نسلم أن حكم المقلام بهذه القضايا غير منوقف على الحجة التي ذكرناها ، ولذلك يقولون لو لم يكن الكل أعظم من الجزء لم يكن للجزاء الآخر أثر البتة ، ولو كان الشيء الواحد متساوياً لمحليفين لكن ذلك الواحد مختلفاً لنفسه ، وهذا إشارة إلى ما ذكرناه ، نعم قد لا يمكنهم التعبير عن تلك الحجة على الوجه الذي تضمنه ، ولكن معناه مقرر في عقولهم ولا عبرة بالعبارة^(٤) . فقد لاح بأن أجل البدئيات قولنا النفي والإثبات لا يجتمعان ولا يرتفعان^(٥) وهو غير يقيني لو جوهر .

() أقول هذا البيان مبني على كون الكل هو الجزء مع زيادة ولا نعني بكون الكل أعظم من الجزء إلا هنا فهو لو كان حجة على ثبوت هذا الحكم لكن مصادرة على المطلوب .

(٢) أقول : هذا بيان أن الشيء المتساوي لمحليفين مختلف في نفسه وهو عين ما أدعى بيانه ، فإن أراد به البيان بالخلاف فليس قولنا المتساوي لمحليفين مختلف في نفسه بأرضح من قولنا المتساويان لشيء بعينه متساويان حتى يتبيّن هذا بذلك .

(٣) أقول : عدم الامتياز لا يمكن هو الاتحاد ، فإن المثنين من كل جهة لا يتميّزان ومع ذلك لا يمكن أن واحداً ، وكان من الصواب أن يقول : لو كان جسم في مكانيين لكن الواحد اثنين وحيثند يمكن وجود أحد المثنين و عدمه واحداً ، مع أن الحكم المذكور غير محتاج إلى هذا البيان .

(٤) أقول : الكل هو جزمان ، والجزء هو أحدهما ، ولا يحتاج في أن الشيء مع غيره أكبر منه وحده إلى أن تعرف أن لأحد الجزأين أثراً أو لا ، والحكم بأن كون الشيء متساوياً لمحليفين مقتضى لمحليته في نفسه بيان لكن الشيئين المتساوين لشيء متساويان ليس بأولى من أن يكون هذا الثاني بياناً الأول ، فإن الحجة ينبغي أن تكون أبين من الدعوى وليس هنا لأحد الحكمين فضيلة في كونه أبين من الآخر ، ودعوى أن كل من تهور هذه القضايا تصور هذه الحجاج وإن لم يقدر على تلخيصه في العبارة غير مسلمة .

(٥) أقول : لاشك في أنه أجمل من غيره ، ولذلك سماه الحكماء أهل الأول ، يعني في الوضوح ، وكونه أوضح يدل على وضوح غيره ولا يدل على احتياج غيره في الوضوح إليه .

أحداها : أن هذا التصديق موقوف على تصور أصل العدم والناس قد تحرروا فيه لأن المتصور لا بد وأن يتميز عن غيره والغير عن غيره متعين في نفسه ، وكل متعين في نفسه فهو ثابت في نفسه ، فشكل متصور ثابت في نفسه ، فما ليس بثابت فغير متصور فالعدوم غير ثابت فلا يمكن متصورا وإنما كان ذلك التصديق متفرعا على هذا التصور وكان هذا التصور مختلفاً كان ذلك التصديق مختلفاً^(١) .

لا يقال : المعدوم المتصور له ثبوت في الذهن ، ولأن قولنا المعدوم غير متصور حكم على المعدوم بأنه غير متصور ، والحكم على الشيء يستدعي كون المحكوم عليه متصوراً فلو لم يكن المعدوم متصوراً لامتنع الحكم عليه بأنه غير متصور ، لأننا نجح في الأول : بأن الثابت في الذهن أحد أقسام مطابق الثابت والكلام وقع في تصورها مقابل مطابق الثابت وذلك المقابل يستحيل أن يكون ثابتاً بوجه ما وإنما كان داخلاً تحت مطابق الثابت ، وحيثما لا يمكن قسماً له بل قسماً منه ، وعن الثاني أن ما ذكره ليس جواباً عن دليلنا ، على أن المعدوم غير متصور بل هو إفادة دليل ابتداء على أن المعدوم متصور ، وذلك يقتضي معارضته دليلاً قاطعاً في مسألة واحدة وهو أحد الدلائل القادحة في البديهيات^(٢) .

وثالثاً : لو سلمنا لإمكان تصور العدم لبيان قولنا النفي والإثبات لا يتحققان يستدعي امتياز العدم عن الوجود ، وامتياز العدم عن الوجود يستدعي أن يكون لمعنى المعدوم هوية متميزة عن الوجود لكن ذلك مجال ، لأن كل هوية يشير العقل إليها والعقل يكتبه رفتها ، وإن لم يكن لها مقابل ، وكان يلزم أن لا يكون للعدم مقابل وكان يلزم نفي الوجود وهو باطل ، فثبتت أن ارتفاع الهوية المسماة بالعدم معقول ، لكن ارتفاع تلك الهوية ارتفاع خاص فيكون دائمًا لا ينبع العدم المطلق ، فيكون قسم العدم قسماً عنه هذا خلف^(٣) .

وإليها : لو سلمنا الامتياز لبيان الإثبات والنفي قد يكون المراد منها ثبوت الشيء في نفسه أو عدمه في نفسه

(١) أقول : النفي هو رفع الإثبات ورفع الإثبات لا يمكن عين الإثبات ورفع الإثبات الخارجى إثبات ذهنى منسوب إلى لإثبات خارجى ، وكونه في الذهن متصوراً ومتميناً عن غيره ومتعميناً في نفسه وثابت في الذهن لا ينافي كون ما هو منسوباً إليه لا ثابتة في الخارج ، فالحكم بأن ما ليس بثابت في الخارج غير متصور مطلقاً باطل ، لأنه متصور من حيث إنه ليس بثابت في الخارج غير متصور لا من حيث هذا الوصف وذلك التصديق موقوف على هذا التصور من هذا الجهة لاعلى ما نسب إليه هذا الوصف فإذا ذلك لم يكن مختلفاً.

(٢) أقول : رفع الثبوت الشامل للخارجي والذهن تصور لما ليس بثابت ولا متصور أصلاً فيصبح الحكم عليه من حيث هو ذلك التصور ولا يصح من حيث هو ليس بثابت ولا يمكن تناقضها لاختلاف الم موضوعين^(٤) ولا مانع من أن يكون شيئاً قسماً بشيء باعتبار وقساً منه باعتبار ، مثلاً إذا قلنا الموجود إما ثابت في الذهن وإنما غير ثابت في الذهن ، فاللام موجود من حيث له مفهوم قسم من الثابت في الذهن فإذا قد انحل الشك من غير تعارض دليلين .

(٣) أقول الحكم بأن الامتياز يستدعي أن يكون للمترافقان هويةان غير مسلم ، فإن الهوية واللاهوية مترافقان وليس اللاهوية هوية ، ولو فرضنا لها هوية كانت بذلك الاعتبار داخلة في قسم الهوية وباعتبار ما فرضنا له هذا الاعتبار قسماً للهوية ، وكذلك القول في رفع العدم ولا يلزم الخلف .

كقولنا السواد إما أن يكون موجوداً وإما أن لا يكون موجوداً، وقد يكون المراد منها ثبوت الشيء أو آخر وعدمه عنه. كقولنا: الجسم وإنما أن يكون أسود وإنما أن لا يكون.

أما الأول: من المعلوم بالضرورة إن قولنا السواد إما أن يكون موجوداً وإنما أن لا يكون موجوداً لا يمكن التصديق به إلا بعد تصور مفهوم قولنا السواد موجود مدعوم، ولكن كل واحد منها باطل.

أما الأول: فلأننا إذا قلنا السواد موجود فإما أن يكون كونه بواده — ونفس كونه موجوداً أو مغايراً له^(١).

فإن كان الأول كان قولنا السواد موجود جارياً بمحضه قولنا السواد سواد وقولنا الموجود موجود ومعلوم أنه ليس كذلك لأن هذا الأخير هذر، والأول مفيد.

وإن كان الثاني فهو باطل من وجهين.

أحد هما: أنه إذا كان الوجود قائماً بالسواد فالسواد في نفسه ليس بوجود ولا لعدم البحث فيه، ولذلك الشيء الواحد موجوداً مرتين وإذا كان كذلك كان الوجود قائماً بما ليس بوجود، لكن الوجود صفة موجودة ولا تثبت الواسطة بين الموجود والمعدوم وأنت أنسكر فهو، فحينئذ يكون الصفة الموجودة عالة في عمل مدعوم وذلك غير مقبول، إذ لو جاز ذلك لجاز أن يكون محل هذه الألوان والحركات غير موجودة وذلك موجب الشك في وجود الأجسام وهو عين السقطة^(٢).

الثاني: أنه إذا كان الوجود مغايراً للماهية كان مسمى قولنا السواد غير مسمى قولنا موجود فإذا قلنا السواد موجود يعني أن السواد هو موجود كان ذلك حكمها بوحدة الائتمان وهو محال، فإن قلت ليس المراد من قولنا السواد موجود وهو أن مسمى السواد مسمى الوجود، بل المراد أن السواد موصوف بالوجودية فقلت حينئذ ينفل السكلام إلى مسمى الموصوفية، فإنه إنما أن يكون مسمى السواد هو مسمى الموصوفية بالوجود محال فيكون قولنا السواد معرف بالوجود جارياً بمحضه قولنا السواد سواد وهو محال، وإنما أن يكون مغايراً له

(١) أقول الكلام سواداً هو غير الكائن موجوداً والسواد مغايراً للوجود وذلك لأن همنا شيئاً واحداً يقال له تارة إنه سواد وتارة إنه موجود، فالمقول عليه منهما واحد، والمقولان متفايران، فإذا القسمة أن كون أحدهما عين الآخر أو مغايراً له ليست بمحاضرة ويعوزه قسم آخر وهو أن يكونا متحدين من وجه ومتغيرتين من جهة أخرى.

(٢) أقول: لا يلزم من كون المفارقة قيام أحددهما بالآخر فإنهما لذا قبل الحيوان جسم لا يلزم منه قيام الجسم بالحيوان، وأيضاً لا يلزم من كون الوجود قائماً بالسواد كون السواد في نفسه مدعوماً، وإذا كان السواد في نفسه لا موجوداً ولا مدعوماً لم يعد البحث ولم يكن الشيء الواحد موجوداً مرتين، وليس الوجود صفة موجودة، فإن ذلك يقتضي ثبوت الوجود وبقائه ولا يلزم من سلب صفة الوجود عن الوجود ثبوت العدم له أو ثبوت الواسطة، فإن ذلك إنما يلزم بلا دليل على الوجود أو العدم أو سلبها مع مفهوم الوجود، وحين نلاحظ نفس الوجود لا مع ملاحظة الغير لم يلزم ذلك كون الألوان والحركات محل خبر موجود، فإن كون الوجود حالاً في محل غير موجود يقتضي كون اللون والحركة حالين في محل غير ملون ولا ب螂ك، وظاهر أن جميع ما قاله في هذا الموضوع خطأ لا يليق لميراده بأمثاله.

أحداً: أنه يلزم قيام الوجود الذي هي صفة موجودة بالذاتية المعدومة، وهو محال.

و ثالثها : أن سلب الوجود عن ماهية السواد مثلاً لا يمكن ما لم يتميز السواد عن غيره وكل ما يتميز عن غيره ذله تعين في نفسه ، وكل ما له تعين في نفسه فله ثبوت في نفسه ، فالسواد لا يمكن سلب الثبوت عنه إلا إذا كان ثابتاً في نفسه فيكون حصول الوجود له شرطاً في سلب الوجود عنه هذا خلف .

فَإِنْ قُلْتَ : الَّذِي يَسْأَبُ هَذَا الْوُجُودُ مُوْجُودٌ فِي الْذَّهَنِ .

فأنت : فإذا كان موجوداً في الدهن استعمال سلب مطابق الوجود عنه لأن الم موجود في الدهن أحسن من مطابق الوجود فالموجود في الدهن يصدق عليه أنه موجود فلا يصدق عليه حينئذ أنه ليس بوجود وكلامنا الآن فيما يقابل مطابق الوجود لأنها يقابله وجوداً خاصاً .

وَالثَّالِثُ : أَنَا سَقِيمُ الدِّلَالَةِ فِي مَسَأَةٍ أَنَّ الْمَعْدُومَ لَيْسَ بِشَيْءٍ عَلَى امْتِنَاعِ خَلُوِّ الْمَاهِيَّةِ عَنِ الْوُجُودِ
وَعَلَى هَذَا يَسْتَحِيلُ الْحُكْمُ عَلَى الْمَاهِيَّةِ بِالْعَدْمِ فَظَهَرَ أَنَّهُ لَوْسَ لِقَوْنَا السَّوَادَ وَوُجُودُ السَّرَادِ مَعْدُومٌ
وَفَهُوَمُ حَمْصَلٌ ، وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ لَمْ يَكُنْ لِقَوْنَا السَّوَادَ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَوْجُودًا وَإِلَّا أَنْ يَكُونَ مَعْدُومًا فَهُوَمُ
حَمْصَلٌ وَإِذَا كَانَ كَذَلِكَ امْتَنَعَ التَّصْدِيقُ بِهِ فَصَلَّ عَنْ كَوْنِ ذَلِكَ التَّصْدِيقَ بِلِدِيهِمَا^(۳) أَمَا النَّافِ وَهُوَ قَوْنَا

(١) أقول : أو كن السواد والوجود متفايرين معاً لازم الحكم بوحدة الآتين لكنهما ليسا كذلك ، وليس المراد أيضاً أن معنى السواد مسمى الوجود ولا أن السواد موصوف بالوجودية أو موصوف بذلك الموصوفية حين يقول ، إما النكارة أو وحدة الآتين ، بل المراد أن الشيء الذي يقال له إنه سواد هو تحديده الذي يقال له إنه موجود ، وذلك هو القسم الخارج من قسميه اللذن أورد هما .

(٤) أقول : ليس المراد عند من يقول ماهية السواد شيئاً وجوده من قوانا السواد معدوم أن السواد ليس بسواد وهو موجود ليس بوجود ، بل المراد عنده من هذا القول أن السواد لا إثبات تفيه له ولا يلزمه تناقض .

(٣) أقول قد مر أن المساعدة من غير اعتبار شيء منها لا تكاد موجودة ولا معدومة فلا يلزم من اتصفها

بالوجود قيام الوجود بالماهية المعدومة فهذا على الوجه الأول سلب الوجود عن ماهية السواد لا يقتضي كون الماهية متميزة عن غيرها ومتعددة في نفسها وإن اليقين صفة غير الماهية وكذلك التعيين والثبوت ، والمسلوب منه هو نفس الماهية لا الماهية مع غيرها فإذا لا يكون حصول الوجود له شرطاً في سلب الوجود عنه والذي يقال أن المسلوب منه الوجود موجود في الذهن فلا يراد به إنه مسلوب عن الوجود عنه كونه موجوداً في الذهن فإن كونه موجوداً في الذهن صفة مغايرة له والمسلوب عنه هو الموصوف فقط لاعتبار كونه موصوفاً بالصفة أو غيرها وأن كان بحيث يلزمها له الصفة أو غيرها وهذا على الوجه النافي وأما امتناع خلو الماهية عن الوجود ←

الجسم إما أن يكون أسود وإما أن لا يكون. فنقول من الظاهر أنه لا يمكن التصديق به إلا بعد تصور معنى قولنا الجسم أسود والجسم ليس أسود. فنقول : إذا قلنا الجسم أسود فهو محال من وجهين . أحدهما : أنه حكم يوحّد الآتین على ما نقدم تقريره وهو باطل . الثاني : أن موصفيّة الجسم بالسواد إما أن يكون وصفاً عديمياً أو ثبوتيها . الأول محال لأنّه نقيض اللام موصفيّة وهي وصف سليٌ ونقيض السلب ثبوت الموصفيّة لا يمكن أن يكون أمراً عديمياً^(١) ومحال أيضاً أن يكون أمراً ثبوتياً لأنّه على هذا التقدير إما أن يكون نفس وجود الجسم والسواد وإما أن يكون مغايراً لهما . والأول محال لأنّه ليس كل من إعقل وجود الجسم وجود السواد عقل كون الجسم موصفاً بالسواد . والثاني أيضاً محال لأنّ موصفيّة الجسم بالسواد لو كانت صفة زائدة لكونت موصفيّة الجسم بذلك الصفة زائدة عليها وهو محال فثبت أنّ موصفيّة الشيء بغيره غير معقوله^(٢) فإن قلت الموصفيّة ثابتة في الذهن دون الخارج . قلت الذهن إن طاب الخارج عاد الإشكال وإن لا عبرة به ولأنّ موصفيّة الشيء بالنسبة بين الشيئين يستحيل أن تكون حاصلة في غيرهما وإذا كان كذلك كان الحق من هذه المنفصلة هو الجزء السالبي أبداً لا الثبوتي وذلك عندكم باطل^(٣) .

الاعتراض الرابع على قولنا الشيء إما أن يكون وإما أن لا يكون : سلمنا تصور هذه القضية بأجزاها لا نسلم عدم الواسطة وبيانه من وجهين . الأول : أن مسمى الامتناع إما أن يكون موجوداً أو معدواً

فلا ينافي اعتبار الماهية الموصفة بهذا الامتناع وحدها وتلك الماهية إذا أخذت لامع هذا الامتناع يمكن أن يلحّقها العدم عقلاً إنما يستحيل الحكم عليها بالعدم إذا أخذت مع لواحقها المقتضية لوجودها ؛ فظاهر أنّ قولنا للسواد موجود السواد مفهوم محصل والقسمة إليها صادقة محضة .

(١) أقول : أما قوله إذا قلنا الجسم أسود حكمتنا بوجوه الآتین فقد مر الكلام فيه . وأما قوله موصفيّة الجسم بالسواد يجب أن تكون وجوهية لأنّ نقيضها وهي اللام موصفيّة سليٌ ونقيض السلب لإيجاب فليس بمستقيم لأنّ إذا قلنا اللام موصفيّة سليمة يلزم منه أن تكون الإيجابية موصفيّة بطريق عكس النقيض وذلك لأنّ سلب الأعم يكُون أخص من سلب الأخص والحكم بأن الموصفيّة لمجانية عكس مالزم من تلك الفضيحة وهو الغلط من باب ليهام العكس ، ثم إن الحكم بأن الموصفيّة لمجانية لا يقتضي كونها وجودية ، فإن العدم قد يكون إيجابياً كما في المعدلة وهذا غلط في غلط .

(٢) أقول : إن كانت الموصفيّة زائدة على الجسم والسواد فمن أين وجب أن تكون تلك الزائدة صفة للجسم وإن كانت صفة وبكون الموصفيّة بذلك الصفة زائدة عليها لم يلزم التسلسل لأنّ هذه الأوصاف أمور اعتبارية وتحدث بتصور الاعتبار وتوقف عند ترك الاعتبار .

(٣) أقول : مطابقة الذهن الخارج إنما يكون شرط الحكم على الأمور الخارجية بأشياء خارجة أما في المعقولات وفي الأحكام الذهنية على الأمور الذهنية وليس بشرط والنسب والإضافات أمور لا يمكن لها وجود إلا في العقل واعتبارها في الأمور الخارجية هو كون تلك الأمور صالحة لأنّ يفعل منها تلك النسب والإضافات أي تكُون بحسب ذلك إذا عقلها عاقل حصل في عقله تلك النسبة أو الإضافة .

موجود ولا معدوم لا جائز أن يكون موجودا ولا لكان الموصوف به موجودا لاستحالة قيام الموصوف بالمدمر ولو كان الموصوف به موجودا لم يكن الممتنع ممتنعا، بل إما واجبا أو مستينا، ولا جائز أن يكون معدوما لأن نقيض الامتناع الذي يمكن حله على المعدوم فيكون الامتناع عدميا فلا يمكن الامتناع عدميا^(١).

ولأن الامتناع ماهية متعينة في نفسها متميزة عن سائر الماهيات فإذا لم يكن كذلك لاستحال استحال العقل إليها، وإذا كان كذلك استحال أن يكون فيها محضا. فإن قلت لا ثبوت في الذهن. فقلت هذا باطل لأن الممتنع ممتنع في نفسه سواء كان هناك عقل أو لم يكن ولأن الفرض العقلي إن كان مطابقا للخارج فهو المطلوب وإلا لكان كاذبا وليس كلامنا فيه بل فيما يطابق الوجود، ولأن الذي في الذهن إن كان موجودا استحال اتصافه بالامتناع لأن الموجود لا يمكن ممتنع الوجود وإن لم يكن موجودا لم يكن الامتناع القائم به موجودا لاستحال قيام الموجود بما ليس بوجود؛ فثبت أن مسمى الامتناع ليس موجود ولا معدوم وذلك هو الواسطة^(٢).

وأما فيما : أن مسمى الحدوث وهو الخروج من العدم إلى الوجود غير مسمى العدم ومسمى الوجود والإلّا لكان حيث صدق مسمى العدم أو مسمى الوجود صدق مسمى الخروج من العدم إلى الوجود وهو الحال، وإذا ثبت ذلك فنقول: الآن الذي يصدق فيه على الماهية مسمى الخروج من العدم إلى الوجود إنما أن تكون الماهية في ذلك الآن موجودة أو معدومة أو لا موجودة ولا معدومة فإن كانت موجودة فقد صدق على الوجود أنه يخرج من العدم إلى الوجود فبكون ذلك كأنه يقال الموجود يخرج إلى الوجود فيكون الشيء موجودا مرتين وهو الحال وإن كانت معدومة فهو الحال من وجهين . أحدهما : أنه إذا كانت معدومة كانت باقية على العدم الأصلي ومع البقاء هل العدم الأصلي يستحيل أن يتحقق مسمى التغير من العدم إلى الوجود ولأن مسمى الحدوث صفة موجودة وإثبات الواسطة، والصفة الموجودة يستحيل قيامها بالمعدوم . الثاني : متى كانت معدومة كان العدم الأصلي باقيا ومتى كان العدم الأصلي باقيا لم يمكن النقل في التغير من العدم حاصلا؛ فثبت أن الماهية حالة الحدوث لا وجودة ولا معدومة^(٣).

(١) أقول : الامتناع اعتبار عقل والكلام فيه كاف في غيره من الاعتبارات ، واللامتناع إذا حل على المعدوم لا يكون ذلك الحال كلياً فإن بعض المعدومات غير ممتنع وبعضها ممتنع ، ولا يلزم من كون الامتناع عدمياً كون الامتناع وجودها فإن الإنسان وجودي وبعض الإناس أيضا وجودي والباقي بالإمكان العام عدي وبعض المركبات عدي ، وهذه قاعدة للمصنف واهية يستعملها كثيراً في كلامه .

(٢) أقول : الامتناع نسبة مقبولة هي متصور وجوده الخارجي في التصور فإنه فيها محضا ولا شيئاً ثابتاً في الخارج وليس في الخارج شيء موصوف بالامتناع أولاً عقل وأليس الامتناع فرض شيء في الخارج حتى يكون بخلاف لو لم يطابق، الخارج والمطابق للوجود هو عدم ذلك المتصور في الخارج عندما ضروري للذات ذلك المتصور. فليس الامتناع من حيث هو موجود في العقل بممتنع لها هو صفة ثابتة في العقل لا تصور ذهني مقيد إلى وجوده الخارج ولا يلزم من ذلك القول بالواسطة .

(٣) أقول : الماهية لا تكون موجودة إلا في زمان الوجود أما في زمان العدم لا ماهية إلا في التصور العقل كلام تقر في بيان الامتناع، وكذلك في أن الحدوث فإن مفهوم الحدوث هي ماقررها وهي يدنه

وله تقرير آخر وهو أن الماهية إذا انتقلت من العدم إلى الوجود فحالة الانتقال لابد وأن تكون لأماده ولا موجودة؛ لأنها لو كانت معدومة فهي بعد لم تأخذ في الانتقال بل هي باقية كما كانت قبل ذلك ولو كانت موجودة فقد حصل المتنقل إليها وحده - حصول المتنقل إليها بعده لم يبق الانتقال بل ينقطع، فظاهر أن حالة حصول الانتقال لابد وأن تكون متوضطاً بين المتنقل عنه والمتنقل إليه فرجب أن يكون خارجاً عن حد العدم الصرف وغير داخل إلى حد الوجود الصرف^(١).

فهذه الإشكالات قطرة من بحارات الإشكالات الواردة على قولنا الشيء إما أن يكون وأما أن لا يكون وإذا كان حال أقوى البديهيات كذلك فما ظنك بالضعف^(٢).

المادة الثانية : لنكرى البديهيات : أنا نجد العقل جازماً بأمور كثيرة يجزم بها بالأوليات مع أن الجزم غير جائز فيها ، وذلك يوجب تطرق التهمة إلى حكم العقل .

بيان الأول من وجوهه .

ـ الوجود والعدم ونسبة بينهما ولا شيء مما يدخل في مفهومه العدم والنسبة إليه موجودة في الخارج ، والحدث معنى معقول هو صفة تتحقق في المقل عند تحمل العدم ، والوجود المرتب عليه في الفعل والماهية الموصوفة بتلك الصفة لا تكون رصوفة بالوجود وحده فلاتكون موجودة في الخارج بل إنما تكون موجودة في العقل ، ولا يلزم من ذلك واسطة بين الوجود والعدم ؛ لأن معنى الواسطة أن تكون الماهية في الخارج غير موصوفة بالوجود ولا بالعدم وذلك الحال ؛ لأن كون الماهية في الخارج هو مجرد دلالة على الحركة موجود وليس بموصوف بالسكن ولا بالحركة ولا يمكن أن يقال : الجسم في ذلك الآن موجود في العقل فقط فإذا هو في ذلك الزمان لاساكن ولا متحرك ويلزم منه واسطة بين السكون والحركة المقابلتين .

لأننا نقول : وجود الحركة لا يمكن إلا في زمان ، وكذلك وجود السكون ، واتفاقهما عن شيء من شأنه أن يوجد أحدهما فيه يقتضي واسطة بينهما ، لكن الجسم في الآن الذي هو الفعل المفترض بين زمان السكون وزمان الحركة لا يمكن من شأنه أن يوجد فيه حركة أو سكون ، فلا يلزم من وجوده في ذلك الآن ثبوت واسطة بين الحركة والسكن كون الجسم موصوفاً بما في ذلك الآن ثبوت وهذا بخلاف ما نحن فيه ، لأن الماهية في الآن الذي لا تكون موجودة بالوجود المحسوس لا تكون ثابتة ، فإن ثبوتها في حال اتصافها بالوجود فقط.

(١) أول : الأخذ في الانتقال وانقطاع الانتقال لا يصحان إلا إذا كان الانتقال واقعاً في شيء موجود بالتدريج كالحركة ، أما إذا كان الانتقال من لاشيء فلا يكون هناك حد ولا انقطاع ، والمنوسط بين المتنقل عنه والمتنقل إليه لا يعقل إلا إذا كانا موجودين . وهذه لام الانتقال منه ثابتة فلا ثبوت للانتقال أصلاً ، والموصوف لاثبات صفة له ، إلا إذا كان أصل الثبوت له ، فإذاً لا متوسط بين الوجود والعدم .

(٢) أول : هذه الإشكالات لا تشكل غير الأذعان التي تعودت عليها ولم تألف النظر في الحقائق والظواهر المتباينة لا يشك في أنها أفالات ومخالفات .

أحددها : أنا إذا رأينا زيدا ثم غمضنا العين لحظة ثم فتحنا في الحال وشاهدنا زيدا مرة أخرى جزءاً من زيدا الذي شاهدناه ثانية هو الذي شاهدناه أولاً ، وهذا الجزم غير جائز لاعتبار أن الله تعالى أعدم الزيد الأول في تلك اللحظة التي غمضنا العين فيها وخلق في الحال منه وهذا على مذهب المسلمين ، وأما على مذهب الفلسفه فالمطلوب حدث شكل غريب فلما كي اقتضى هذا النوع في التصرف في هيول عالم الـكون بالفساد ، وهو إن كان بعداً جداً لكتنه جائز عندهم ، وعلى هذا القدير يكون الزيد الذي شاهدناه ثانية غير الزيد الأول^(١) .

اللائق : أنا إنما شاهدنا إنساناً شاباً أو شيخاً علمنا بالضرورة أنه ما خلق الآن دفعة واحدة من غير أب وأم بل كان قبل ذلك طفلاً ومتعرضاً وشاباً حتى صار الآنشيخاً ، وهذا الجزم غير ثابت ، أما على مذهب المسلمين فاللّفاعل المختار ، وأما على مذهب الفلاسفة فلاشك كل الغريب (٤) .

(١) أقول: المقل جازم بلا تردد أن هذا الريد هو الأول وأو كان حكمه موقوفا على نفي الاحتمال المذكور لسكان ذلك الجزم نظريا لا بديهيأ ، والمسلون لم يتقدروا على أن إعدام الموجودان في مسكن، قالوا المؤثر هو كل موجود يحصل من موجود هو أثر .

ولذا ذهب المترنلة إلى أن الإهدايم يكون بإيجاد ضد الوجوه حتى مشايخهم قالوا : إن الله تعالى قبل القيمة يخلق عرضا هو الفناء لأن محل وهو ضد جميع ما سوى الله تعالى ، فيبني بوجوده ما سوى الله تعالى وهو لا يبني زمانين فمتى ولاد شيء غير وجه الله تعالى .

وذهب النظام إلى أن جميع الأشياء والأعراض غير باقٍ زمانياً بل يحيط الله تعالى حالاً فحالاً.
وذهب الأشاعرة إلى مثل هذا القول في الأعراض.

وأما على مذهب الفلسفه : فالشكل الغريب لا يكُون إلا سبباً فاعلياً ولابد معه من سبب قابل حين الحصول الآخر ، ومادة زيد الأول ونفره لا يمكن أن تفني ، ومادة زيد الثاني لا يمكن أن تتصل بها صورته إلا بعد حصول اعتدال إنساني وتفعيله ونشو حتى بصير بعد مرور مدة من الزمان لإنساناً كاملاً ، فهذه الدعوى على المسلمين وعلى الفلسفة غير مطابقة لمذاهبهم ، وهب أنهم يقولون بذلك إلا أن العقل لما كان جازماً بنفي ذلك الاحتمال لا يقع للعقلاء شك في المدعومات بسبب أمثل هذه الخرافات .

فإن قيل : وكيف حال معجزات الآيات عليهم السلام ؟

قلت : ليس في معجزاتهم إعدام شيء باق ، فإن جعل المصالحة ثمة لإعادتها إلى سيرتها الأولى ليس إلا تبديل صورة بصورة ، وإخراج النافثة من الجبل وانفجار الماء من الحجر وإحياء الموتى وغير ذلك أمور عــكنتــف العقل ليس فيها إعدام باق ، وإنما مثل المتقدم دفعة مع أن بعضها تأويلات عليه لا يــكــنــ أرادــهــاــ هنا .

(٢) أقول : العقل لا يشك فيها بجزم بسبب هذا القول الذى قاله وإن لم يكن هذا الجزم مثل الجزم بأن

الثالث : أفي إذا خرجمت من داري فإن أعلم أن ما فيها من الأواني وغيره لم ينقلب أزاها فضلاً مدققين في علوم المنطق والمندسة ، ولم ينقلب ما فيها من الأحجار ذهبًا وياقوتًا ، وأنه ليس تختم رحل ياقوت بقدر مائة ألف من ، وأن مياه البحار والأودية لم ينقلب أدمًا ودهنا ، والاحتمال في السكل قائم ، ولا يندفع ذلك بأفي إذا نظرت إليها ثانية وجاءتكم كما كانت لاحتمالك أن يقال إنها انقلبت إلى هذه الصفات في زمان ضيق عندهم عند عودي إليها صارت كأنها صارت للفاعل المختار أو للشكل الغريب^(١) .

الرابع : إذا خاطبت إنساناً بكلام منظوم مرتب يوافق الخططى ، فعلت بالضرورة أنه حى عاقل فاهم ، وهذا الجزم غير ثابت لأن المقتضى لذلك الجزم إما أقوله أو أفهمه ، أما الأول فلا يوجد لأنها أصوات منقطعة ومحصلها في الذات لا يتحقق كون الذات حيَا عاقلاً ، وأما الأفعال فلا تدل أيضًا لاحتمال أن الفاعل المختار أو الشكل الغريب اقتضى حصول تلك الأفعال الخصوصة الدالة على ما يوافق غرض المخاطب ، فثبت أن القول والفعل لا يدلان على كونه حيَا عاقلاً فاهمًا مع أنا نضطر إلى العلم بذلك^(٢) .

الخامس : أسلك روitem في الأخبار أن جبريل عليه السلام كان يظهر في صورة دمية السكري ، وإذا لم يتمتع في بديمة العقل لم يتمتع أن يظهر في صورة سائر الأشخاص ، فإذا رأيته ولدى فلامه ليس ولدى بل هو جبريل ، بل الذبابة التي طارت في الهواء لها ملائكة بل هي ملك من الملائكة ، فثبت أن هذا التجزير ثابت ، مع أن العلم الضروري بعده حاصل ؛ فثبت بهذه الوجوه أن البديمة جازمة بهذه الأحكام مع أن جزئها باطل ولما تطرقت التهمة إليها لم يكن حكمها مقبولاً إذ لا شاهادة لهم^(٣) .

لا يقال : جزم العقل بهذه القضية استدلالي لا بديهي .

← السكل أعظم من الجزء ، لكن النفاوت بينهما لا يبلغ حدا يجعل أحد الجزئين طبعاً واعتبر القضايا التجريبية ، فإنها لا تبلغ في الجزم حد الأوليات مع أنها يقينية بعيدة عن الارتياب ، وأما عند الفلسفه فحال أن يتولد شبح من غير أسباب مادية واستعدادات وتربيه كا مر .

(١) أقول : أكثر ما ذكر من هذه الاحتمالات محال ؛ فإن قلب الحقائق عند المتكلمين محال غير مقدر عليه ، وتبدل هذه الصورة بالصور التي ذكرها عند الفلسفه يمتنع .

(٢) أقول : قال المتكلمون : صدور الكلام المنظور من شخص هو إنسان يدار بالضرورة على كونه حيَا عاقلاً ، ولا يندفع ذلك بما قاله ، أما في غير الإنسان فلا يدل على كون ذلك الشخص حيَا عاقلاً ، إنما يدل على أن الذات التي يصدر عنها ذلك الكلام هي عالم قادر ، وأما الأفعال فلا خلاف في أنها إذا كانت محسنة كان فاعلها عالمًا قادرًا ، فهذا الشك ليس بقاؤح فيما أراد قوله لا على مذهب المتكلمين ولا على مذهب الفلسفه .

(٣) أقول : المحققون من المسلمين وغيرهم من أهل الملل يقولون كل ما أخبر به مخبر صادق فإن كان يمكن الوقوع حكمتنا بصحته وأحلناه إلى القادر المختار ، وإن كان يمنع الواقع إما أن نرجع فيه إلى تأويل مطابق لأصول ديننا أو نتوقف فيه ، وإذا تقرر هذا الأصل لم يبق حيرة في موضع مجاز كره أو لم يذكره ، ومن المقرر أن العلم القطعي لا ينقدح بالظنون الفاسدة والأوهام البعيدة الساذجة ،

لأننا نقول : لو كان كذلك لوجب أن لا يحصل هذا الجزم إلا إن عرف ذلك الدليل ، ولما لم يكن كذلك بل هو حاصل للصياغ والمجازين ولمن لا يعارض شيئاً من الدلائل . علينا أنه بديهي لا نظري ، على أنا إذا رجعنا إلى أنفسنا وتأملنا أحوالنا علينا أن على لأن زيداً الذي أشهده الآن هو الذي شاهدته قبل ذلك بالحظوظ وأنه لا يجوز أن يقال عدم الأول وحدث مثله ليس أضعف من على أن الشيء وإنما أن يكون موجوداً أو معدوماً^(١) .

الحججة الثالثة : مزاولة الصنائع العقلية تدل على أن الإنسان قد يتعرض عنده دليلان في مسألة عقلية بمحضه عن القدح في كل واحد منها ، إما عجزاً دائماً أو في بعض الأحوال . والعجز لا يتحقق إلا عند كونه مضطراً إلى اعتقاد صحة جميع المقدمات التي في الدليلين ، ولا شك أن واحداً منها خطأ ، وإلا اصدق النقيضان ، وهذا يدل على أن البديهة قد تجزم بما لا يجوز الجزم به .

الحججة الرابعة : قد يكون الإنسان جازماً بصحة جميع مقدمات دليل معين ثم يتبين له خطأ في بعض تلك المقدمات ولا يزال ذلك ينتقل الرجل من مذهب إلى مذهب فجزمه بصحة تلك المقدمة الباطلة باطل فظهور أن البديهة متهمة^(٢) .

الحججة الخامسة : أنا نرى لاختلاف الأمزجة والعادات تأثيراً في الاعتقادات وذلك يقترح في البديهيات أما الأمزجة فلأن ضيق المزاج يستتبع الإيلام وغليظ المزاج الفاسق القلب قد يستحسن . فرب إنسان يستحسن شيئاً ويستحبه غيره . وأما العادات فهو أن الإنسان إذا مارس كلمات الفلسفه وألفها من أول عمره إلى آخره ربما صار بحثه يقطع بصحة كل ما يقولونه وبفاسد كل ما يقول مخالفوهم ، ومن مارس كلام المتكلمين كان الأمر بالعكس . وكذا القول في أرباب الملل فإن المسلم المقلد يستتبع كلام اليهودي في أول الوهلة واليهودي بالعكس ، وما ذلك إلا بسبب العادات ، وإذا ثبت أن لاختلاف الأمزجة والعادات أثراً في الجزم بما لا يجب الجزم به ، فلعل الجزم بهذه البديهيات لمزاج عام أو لاف عام وعلى هذا المقدير لا يجب الوثوق .

لا يقال : إن الإنسان يفرض نفسه خالية عن مبتدئيات الأمزجة والعادات فما يجزم العقل به في تلك الحالة كان حقاً ، لأن الجازم به في هذه الحالة فهو صريح العقل لا المزاج والعادة .

لأننا نقول : هب أننا فرضنا خلو النفس على المزاج والعادة لكن فرض الخلو لا يوجب حصول الخلو ، فلمتنا

(١) أقول : هذا الكلام هو الدليل على أن القدح في الضروريات بما أورده من الاحتمالات لا يؤثر في جزم العقل أصلاً .

(٢) أقول : قصور أفهم بعض الناس عن التبيين بين الحق والباطل واعتمادهم على ما يتقدموه من آباء لهم وأساتذتهم بوجوب حسن ظنهم فيما ليس بقادر في الأوليات ، وأيضاً التشكيك في النظريات ليست تعارض الدليلين أو النقل من مذهب إلى مذهب بسبب ترجح أحد دليلين متعارضين لا يتحقق في النظريات ، وصناعة المنطق لا سيما صناعة سوفسقية منه إنما بين لإرشاد العقلاء إلى طريق الحق ومجانبة ما يقتضي الضلال في العقائد والمبادرات المظالية .

وإن فرضنا خلو النفس عنهما لكنها ما خلت عنهما ، وحينئذ يكون الجزم بسبيهما لا بسبب العقل . سلمنا أن فرض الخلو يوجب الخلو ، لكن لم في فهو سلمنا من القيمة المزاجية والعادلة ما لأنعرفه على التفصيل ، وحينئذ لا يمكننا فرض خلو النفس عنهما وذلك سبب التهمة^(١) .

فهذا بمجموع أدلة الطاغعين في البدائيات . ثم قالوا لخصومهم : إما أن تشغلو بالجواب عما ذكرنا أو لا تشغلو به فإن اشتغلتم بالجواب حصل غرضنا لأنكم حينئذ تكتونون معترفين بأن الإقرار بالبدائيات لا يصفو عن الشوائب إلا بالجواب عن هذه الإشكالات ، ولا شك أن الجواب عنها لا يحيل إلا بدقائق النظر والموقف على المجرى أولى بأن يكون نظريا ، فكانت البدائيات مفتقرة إلى النظريات المقتصرة إلى البدائيات هذا خاص . وإن لم تشغلو بالجواب بقيت الشبهة المذكورة خالية عن الجواب ، ومن المعلوم بالبدائية أن مع بقائهما لا يحيل الجزم بالبدائيات فقد توجه القدح في البدائيات على كلا النقادين^(٢) .

(الفرقة : الرابعة السوفس طائفة)

الذين قد حوا في الحسيات والبدائيات . وقالوا ظهر بكلام الفريقين تطرق التهمة إلى الحكم الحسي والخيالي والمعقول ، فلا بد . وأن يكون في حاكم آخر فوقها ، ولا يجوز أن يكون ذلك الحاكم هو الاستدلال لأن فرعها ، فلو حججناهما به لزم الدور ولا ينجد حاكما آخر فوقها ، فإذا لا طريق إلا التوقف .

لا يقال : هذا الكلام الذي ذكرتم إن أفادكم علما بفساد الحسيات والبدائيات قد ناقضت وإن قد اعترفت بسقوطه .

(١) أقول أما استحسان الأشياء واستقباحها فيجيء القول فيها ، وأما مقتضيات الطبائع والمعدات والديانات فلا شك في كونها مؤثرة في اعتقادات العوام لكنها لا تعارض مثابة الحق الذي يعترف به الجميع العقلاء حتى البه و الصهيون والمجانين ، وقد حذر العلماء طالبي الحق عن متابعة الأهواء والطبائع والمعدات مثل قول القائل رؤساء الشياطين ثلاثة شوائب الطبيعة ووساوس العادة وزوايس الأمثلة ، ولا شك أن البدائيات لا تقدح بها .

(٢) أقول : عدم الاشتغال بالجواب لا يقتضي بقاء الشبهة القادحة في الأوليات ، فإنها مع جرم العقل غير مؤثرة في المقول السليمة ، بل إنما لا يشغله بالجواب إنقدان ما يتقدان عليه من مبادئ الإيمان ولأنه لا ينجد مسكنة مستغنية عن الذب عنها بالحجج والبيانات .

لا يقال في جوابهم : إن شبهتكم التي أوردتها ليست قضائيا حسية في إما بديهيات وإما نظريات مسكندة إلى بديهيات ، فلو كانت قادحة في البدائيات لكانت قادحة في أنفسها .

لأنهم يقولون : نحن لم نقصد في إيراد هذه الشبهة لإبطال البدائيات بالتيقن بل قصدنا لميقاع الشك فيها وكيف ما كان فقصودنا حاصل .

لأننا نقول : هذا الكلام الذي ذكرته أنت يفيد الفطع بالثبوت والذي ذكرته أنا يفيد التهمة والشك
لأنها تولد من هذه المأخذ ، فأنا شاك وشاك في أنني شاك وهلم جرا .

واعلم أن الاشتغال بالجواب عن هذه الشبهة يحصل بغضهم على ما قرروه في كلاماتهم ، فالصراب أنا لا أنشغل بالجواب عنها ؛ لأننا نعلم أن الواحد نصف الاثنين وأن النار حارة والشمس مضيئة لا يزول باذكره .
بل الطريق أن يعذبوا حتى يعترفوا بالحسبيات ، وإذا اعترفوا بالحسبيات فقد اعترفوا بالبدبيات ، أهنى الفرق بين وجود الألم وعدمه ، وأما الأوجوبة المفصلة عن هذه الأسئلة فسيجيء في الأبواب المستقيمة إن شاء الله تعالى ^(١) .

المقدمة الثانية في أحكام النظر

المهترفون بالتصديقات البديهية والمحسوسة اختلفوا في أنه هل يمكن ترکبها بمحیث ينادي ذلك التركيب إلى صدوره ما ليس عملاً ، والجمهور من أهل العالم قلوا به ، والسلام فيه وفي تعاريفه يستدعي مسائل .

() مسألة : الناظر ترتيب تصديقات ليتوصل بها إلى تصديقات آخر)

(١) أقول : إن قوماً من الناس يظنون أن السوفساتائية قوم لهم نكهة ويتسبّبون إلى ثلاث طوابع إلاد أدريه وهي الذين قالوا نحن شاكون وشاكون في أنا شاكون وهلم جرا ، والعنادية وهي الذين يقولون ما من قضية بديهية أو نظرية إلا ولها معارضة ومقاومة بشهيّاف القوة والقبول عند الأذهان ، والعنادية وهي الذين يقولون مذهب كل قوم حق بالقياس إليهم وباطل بالقياس إلى خصومهم ، وقد يكون طرفاً لحقيقة حقاً بالقياس إلى شخصين وإيمان في نفس الأمر شيء يتحقق ، وأما أهل التحقيق فقد قالوا : هذه لفظة من لغة اليونانيين فإن (سوفا) بلغتهم اسم المعلم أو الحكماء (واسطا) اسم للغاطل فسوفساتاً كمعناه علم الغلط كما كان (فيلا) اسم للحب ، وفياسوف معناه محب العلم ثم عرب هذان اللفظان واستق منها السفسطة والفلسفه قالوا : وليس ولا يمكن أن يكون في العالم قوم ي实践中ون هذا المذهب بل كل غلط سوفساتي في موضع غلطه ، وكثير من الناس متّهرون لا مذهب لهم أصلاً . وقد رأب مثل هذه الأسئلة والإيرادات ذلك المتأمّلون من طيبة العلم وأسندها إلى السوفساتائيين والله أعلم بحقيقة الحال .

والطريق الذي ذكره صاحب الكتاب أهنى التعذيب إنما اختاروه لأنهم يعذبون القضايا الواجب قبولها ليتمكنوا من إرشادهم أو البحث معهم بناء على ما اعترفوا به . فهذا ما عذر في هذه المباحث ، والحق أن تصدر كتاب الأصول الدينية بثل هذا الكلام يقتضي تضليل طلاب الحق . والله ولي التوفيق .

(مسألة: الفكر المفيد للعلم موجود)

والسمينة أنكروه مطلقاً، وجمع من المهندسين اعترفوا به في العديات والهندسيات وأنكروه في الإلهيات، وزعموا أن المقصود الأقصى فيها الأخذ بالأولى والأخنث، أما الجزم فلا سبيل إليه.

لنا أن كل واحد من مقدمة المثال المذكورة يقيني وقد يجتمعان في الذهن اتجاهًا مستلزمًا للاتباعية المذكورة ، فالنظر المقيد للعلم موجود .

احتج المذكورون للنظر مطلقاً بأمور أربعة.

أو لها: العلم بأن الاعتماد الحالى عقىب النظر علم لا يجوز أن يكون ضرورياً لاذكيراً ينكشف الأمر بخلافه، ولا نظرياً ولا لازم التسلسل وهو محال.

ثانية: أن المطلوب إن كان معلوماً فلا فائدة في طلبه، وإنما إذا وجده كيف يعرف أنه معلوم.

واثرها : أن الإنسان قد يسكنون مصر على صحة دليل زماناً مديداً ثم يظهر له بعد ذلك ضعفه بدليل ثان ، وذلك الاحتمال قائم في ذلك الثاني ، ومم قيام الاحتمال لا يحصل التعيين .

رابعها : أن العلم بالمقادير لا يحصل مما في الذهن بدليل أنا نجد في أنفسنا آلام متى وجهنا الذهن نحو استحضار معلوم نقدر عليه في تلك الحالة توجيهه نحو استحضار معلوم آخر ، فالحاضر في الذهن أبداً ليس إلا العلم بمقدمة واحدة وذلك غير منتج بالاتفاق فالتفكير لا يفيد العلم .

احتجاج المنشكون للنظر في الامميات بوجهين .

أحد هما: أن إمكان طلب التصديق موقوف على تصور الموضوع والمحمول والحقائق الإلهية غير متصورة. لذا ما سبق أنا لا نتصور إلا ما نجده بمحاسنا أو نفوسنا أو عقولنا، وإذا فقد التصور الذي هو شرط التصديق اهتمنا التصديق أيضاً.

(١) أقول : إنه حد النظر بما هو أخص منه ، لأن هذا الحد مختص بما لا يقال من المبادى التصديقية إلى المطالب ، وقلما يتطرق مثل هذا النظر ابتداء ولا كثر أن ينتقل من المطالب أولًا إلى مبادئها ثم من مبادئها إليها ، وهذا لا يدخل تمامه في الحد المذكور ، وأيضا ترتيب تصورات يتوصل بها إلى تصور آخر لم يدخل فيه ، وهذا القسم هو الذي يمكن صاحب الكتاب ، ويقدم ذلك تحليل تصور إلى مبادى ينافي الحد أعني الانتقال من المحدود إلى المحدود حتى ينافي بعد ذلك الانتقال من المحدود إلى المحدود ، والحد الجامع للنظر أن يقال : النظر هو الانتقال من أمور حاصلة في الذهن إلى أمور مستحصلة هي المقاصد والفكر بحسب الاصطلاح كالمرادف للنظر .

و ثانية : أن أظهر الأشياء للإنسان وأفربها به هو بته إلى إليها يشير بقوله أنا ، ثم إن العقلاة اختلفوا في تلك الماوية اختلافا لا يكاد يمكن الجزم بها أحد منها فهم من قال هي هذا الميكل المحسوس ، ومنهم من قال أجسام سارية فيه ، ومنهم من قال جزء لا يتجزأ في القلب ، ومنهم من قال المزاج ، ومنهم من قال النفس الناطقة . وإذا كان علم الإنسان بأظهر الأمور وأفربها منه كذلك فكيف يمكن حالي في معرفة أخفى الأمور وأبعدها مناسبة عنه .

الجواب عن الأول : أنه انتهى و لا تسلسل عنه لازم ، لأن لزوم النتيجة عن المقدمة إن إذا كان ضروريًا كانتا ضروريتين إما ابتداء أو بواسطة شأنهما كذلك ، وعند علم ضروري بأن اللازم عن الضروري ضروري . علم بالضرورة أن الحصول علم .

وعن الثاني : أنه معلوم التصور بموجو النصدق والمطلوب هو النصدق ، فإذا وجده ميزه عن غيره بالتصور المعلوم .

وعن الثالث : أنه معارض بأغلاط الحس .

وعن الرابع : أنا قد نعقل القضية الشرطية وهي مركبة من جملتين ، والحكم يلزم أحدي الجملتين الأخرى يستدعي حضور العلم بما حال الحكم بذلك لالزوم ، وذلك يدل على إمكان اجتماع الملذين دفعة في الذهن .

وعن الخامس : هب أن تلك المآهلات غير منه ورة بحسب حقائقها لكنها متوردة بحسب عوارضها المشتركة بينهما وبين المحدثات وذلك كاف في إمكان النصدق .

وعن السادس : أن ما ذكرته ويدل على صعوبة تحصيل هذا العلم لاعلى تعذرها^(١) .

(١) أول : حاصل الجواب عن أول شبهة السمنية أن العلم بأن نتائجة القياس المفترض علم نظري حاصل من مقدمتين أحديهما أن تلك النتيجة لازمة بالضرورة لضرورتين وهذه المقدمة ظاهرة البيان كما ذكره في المقطع ، وثانية أن كل لازم بالضرورة لضرورتين علم بالضرورة ، فإذا نتائجة القياس المفترض علم بالضرورة بديهي يصل من نفس تصورها فيقطع التسلسل .

والجواب عن ثاني شبهة كما ذكر .

وأما الجواب عن ثالثها وهو المعارض بأغلاط الحس : فالحاصل منه أن الحس يغلط مع أنكم معترفون يمكن حكمه حقا فغلط العقل أيضا مثله ، فيما أن يعترفوا بحقيقة أحكام العقل وإما أن ينكروا حقيقة أحكام الحس وهذا جواب جدل .

والجواب الحق : أن وقوع الغلط في البعض مع جواز الاحتراز عنه لا يوجب رد العقل والاحتياط غير باق مع جزم العقل .

وعن رابعها الخامسة : كما ذكر .



مسأله : لا حاجة في معرفة الله تعالى وتقديره إلى المعلم

خلافاً للملاحدة لعنهم الله تعالى .

لأنه متى حصل العلم بأن العالم ممكّن وكل ممكّن فله مؤثّر علمنا أن العالم له مؤثّر سواء كان هناك معلم أم لا ، واعتمد الجمّور هنا ومن المأذنة في إبطال قوله على أمرٍ.

أ بدهما : أن حصول العام بالشيء أو انفقر إلى المعلم لافتة علىه بكتوره ملئها إلى معلم آخر ولزم الاتصال .

والشافى : أنا لا نعلم كــن المعلم صادقاً إلا بعد العلم بأن الله تعالى صدقه ، وأسلطه إلــظــارــ المــعــجزــةــ على يــدــهــ ، فــأــلــوــ تــرــفــقــ اللــلــمــ بــالــلــهــ بــســبــعــانــهــ وــتــعــالــىــ عــلــيــ قــوــلــهــ لــزــمــ الدــورــ ، فــهــذــاـنــ الــوــجــهــ مــضــيــفــانــ عــنــدــىــ .

أما الأول : فلا يحتمل أن يُكرون عقل النبي والإمام أكمل من عقول سائر الناس ، فلا جرم كان عقله مُستقلاً بادرًا على الحقائق وعقل غيره لم يكن مُستقلًا وكان محتاجاً إلى التعليم .

وأما الثاني : فلأن ذلك إما يلزم على من يقول العقل معنوز مطلقاً وقول المعلم وحده مفهيد للعلم ، أما من يقول العقل لابد منه لكنه غير كاف بل لابد منه من معلم آخر يرشدنا إلى الأدلة ويوفقنا على الجواب في الشبهات ، ولا يلزم منه ذلك لأننا نقول : عقولنا غير مستفادة بمعرفة الدلائل والجواب عن الشبهات ، فلا بد من إمام يعلمنا تلك الأدلة والأدلة حتى أنا بواسطه تعليمه وقوفه عقولنا نعرف تلك الحقائق ، ومن جهة تلك الحقائق هو أن يعلمنا ما يدل على إمامته وعلى هذا التقدير لا يلزم الدور والتسلسل .

واحتجوا بأنمازى الاختلاف مستمراً بين أهل العالم ولو كفى المقل مساكن كذلك .

وزرى أن الإنسان وحده لا يستقل بتحصيل أضعاف العلم بل لا بد له من أستاذ يهدى به ، وذلك يدل على أن العقل غير كاف .

والجواب عن الأول: أن من أتى بالنظر على الوجه المذكور لا يُعرف له ماذ كرت وعن الثاني أنه لازم في المسر لكن الامتناع مفروض وإلا لزم التسلسل، ثم إنما نطا بهم بتعيين ذلك الإمام ونبين أنه من أجيال الناس^(١).

— وأما السادس : فالغول بالجزء الذى لا يتجرأ فى القلب مذهب ابن الروينى والقول بالهيكل المحسوس مذهب بعض المتكلمين ، ومذهب بحثهم أن تلك الهوية بأجزاء تتعلق بالحياة ، والقول بالأجسام اللطيفة السارية في البدن مذهب النظام من المعتزلة ، والقول بالزجاج مذهب جالينوس وبعضاً الأطباء ، والقول بالنفس الناطقة مذهب جم عن المتكلمين وجمهور الحكماء ، والجواب عنه ماذكره .

(١) أقول : هم لا ينكرون استلزم مقدمات إثبات الصانع لافتتاحها لكن نقول هذا وحده لا يجزي ولا يحصل به النجاة فإذا حصل به تعلم القول النبي ﷺ ، أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله ، وكثير من الناس كانوا يقولون بالتوحيد لكنهم لما يأخذوا ذلك منه ما كان يقبل قولهم ، وأمثال هذا كثيرة مثل « قل هو الله أحد » ، « واعلم أنه لا إله إلا الله » ، فامر بهذا القول وهو للعلم وإن لم تقبلوا قوله كفتم ، مع أنهم ←

(مسألة: الناظر يجب أن لا يكون عالماً بالمطلوب)

لأن النظر طلب وطلب الماصل محال.

لا يقال : ربما علمنا الشيء ثم ننظر في الاستدلال عليه بدليل ثان .

لأننا نقول : المطلوب هناك ليس المسؤول بل كون الثاني دليلاً عليه وهو غير معروف ، وأن لا يكون جاهلاً جهلاً مركباً لأن صاحب هذا الجهل جازم بكونه عالماً ، وذلك يعنيه من الإفهام على الطلب ، ثم امتناع الاجتماع ذاتي أو للصارف فيه خلاف⁽¹¹⁾ .

(مسألة المشهور في بيان وجوب النظر أن معرفة الله تعالى واجبة)

ولا يمكن تحصيلها إلا بالنظر وما يتوقف الواجب المطلق عليه وكان مقدوراً للمكلف فهو واجب على ما سأله في أصول الفقه - إن شاء الله تعالى .

الاعتراض عليه: لأنسلم أنه يمكن إيجاب العلم ، وهذا لأن التصديق يتوقف على حصول تصور الطرفين والتصور غير مكتسب على ما مر ، ثم إذا حصل فإن كان التصديق من لوازمهما كافية الأوليات لم يكن التصديق مكتسباً أيضاً ، وإن لم يكن ضرورياً افتقر فيه إلى توسط مقدمة أخرى ، الحال فيها كافية الأول ولایتمال

← معتبرون بوجود الصانع كـ حكى عنهم في قوله عز من قائل : « وَإِنْ سَأَلْتُمْ مِنْ خَلْفِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ
يَقُولُنَّ اللَّهُ » وفي أمثاله فلو كانت العقول كافية لقالت العرب نحن نشبع الصانع بعقولنا ونعرف توحيده
ولا تحتاج في ذلك إلينك . وقد اختصر مقدمتهم هذه في كلام مو حز وهو قوله العاقل يكفي ألم لا فإن كان يكفي
فليس لأحد من الخلق حتى الأنبياء عليهم السلام هداية غيره من العقاد ، وإن لم يكفي فهو اعتراف
بالاحتياج إلى التعليم ، وله كلام كثير في إثبات مذهبهم .

والحق أن التعليم في المعقولات ليس بضروري مع أنه إعانة وهداية وحث على استعمال العقل وفي المعقولات ضروري ، والأنبياء ماجاءوا لتعليم الصنف الأول وحده بل له وللصنف الثاني فإن العقل لا ينطرق إلى ما يرشدون إليه . وأما قوله إننا نطالعهم بتعميم ذلك الإمام ونبين أنه من أجهل الناس ، فغير لازم عليهم لأنهم ما يدعون أن إمامهم يعلمهم علماً لا يدعون أن متابعته والاعتراف بإمامته إذا صار مضاناً إلى المعارف المقلية وغيرها حصل النجاة ، وإلا فـلا، وضفت هذه الدعوى وتمريرها عن الحجة ظاهر غير محتاج فيها إلى إطناب .

(١) أقول: أما من قال اجتماع النظر والجمل المركب في واحد يعنيه ممتنع لذا أنه كاجتماع القبيضين أو الصدرين احتجج بأن النظر يجب أن يكون مقارنا للشك والجمل المركب مقارن للجزم واجتماعهما هو اجتماع القبيضين ومناقضة اللوازم قريبة من مناقضة المزومات، وقال بذلك أبو هاشم، ومن قال عدم اجتماعهما لوجود الصرف كالأكل مع الامتلاء إنما قال بذلك لأنه يجوز وجود النظر مع عدم الشك وإلا به ذهب القاشي وهو إمذهب الحسكياء، قالوا إن كثيراً من الناس يتعلمون من غير أن يسبق شك إلى أذهانهم، وذهب أبو إسحاق الإسقراطين إلى أن الناظر ممتنع أن يكون شاكاً.

إلى غير النهاية بل ينتهي إلى الأوليات وهي غير مكتسبة لاتصور طرفا ولا استلزم ذينك النصوصين للتصديق لإثبات أحدهما الآخر أو سلبيه عنه ، ثم إن إرث ما يلزم منها ضروري ، وكذا القول في اللازم الثالث والرابع ، فظهور أن العلوم غير مقدورة البينة ، فـ كان الأمر بها لا يطاق وأنه غير جائز ولو صح ببطل أصل الدليل ^(١) .

سلينا إمكان الأمر بالعلم لكن لا نسلم إمكان الأمر بمعرفة الله تعالى لأن معرفة الإيجاب تتوقف على معرفة الموجب فقبل معرفة الموجب لا يمكن معرفة الإيجاب فيكون الأمر بمعرفة الموجب تكليف بال الحال ^(٢) .

سلينا إمكان لا نسلم ورود الأمر به بل الأمر إنما جاء بالاعتقاد المطابق تقليدا كان أو علما ، لأنه عليه الصلاة والسلام مأكلا واحدا بهذه الأدلة ^(٣) .

سلينا أن التقليد غير كاف ، لكن لم قائم أن الظن غير كاف ، والاعتياد على قوله تعالى « فاعلم » ضعيف لأن الظن الغالب قد يسمى علما ، ولأن الخطاب خاص ، ولأن الأدلة اللغوية غير يقينية على ما يسأق - إن شاء الله تعالى ، فلا يمكن بناء المطلب اليقينية عليها ^(٤) .

سلينا ولكن ما الدليل على أنه لا طريق إلى المعرفة سوى النظر ، ثم إننا على سبيل النبر عن ذكر طرقاً أخرى وهي قوله الإمام المعموم أو الإمام أو تصرفيه الباطن كما يقوله أهل النصوص ، ولا نقول إننا أنه لا طريق سوى الاستدلال لـ كان المسلم إذا ناظر الدهري وانقطع في الحال وجب أن لا يقين على الدين ، لأن الشك في مقدمة واحدة من الدليل كاف في حصول الشك في المدلول وذلك يقتضي أن يخرج المسلم عن الدين في كل لحظة بسبب

(١) أقول : قد مر الكلام على قوله التصور غير مكتسب ولا وجه لإعادته ، أما التصديقات فإن كانت فاجتمع بين تصوري طرفيها مكتسب ، وهو المحصل في قوله ، إذا « حصل » وما يحصل بتوسيط اكتساب فهو مكتسب ، والتوسيط في قوله افتقر فيه إلى توسيطه مقدمة أخرى عبارة عن الاكتساب ، فإذا ظهر أن من العلوم ما هو مكتسب والقول بأن الأمر بما لا يطاق غير جائز مخالف لمذهب أهل السنة . قوله : لوضح ذلك بطل أصل الدليل ، كلام يتعلق بمسألة الجبر والقدر ولا وجه للاشتغال بهما هنا .

(٢) أقول : أما الممتنعة فلا يقولون بوجوب المعرفة من جهة الأمر بل من جهة العقل فلا يرد عليهم هذا الإشكال ، وأما أهل السنة فيقولون استناد الأمر بالوجوب وإمكانه يوجبان في المستمنع الشخص منه ، وإذا تفحص حصل العلم السمعي بالوجوب ، وهذا هو المراد من قوله : بوجوب المعرفة سمعي ، وإمكان معرفة الإيجاب لا يتوقف على معرفة الموجب ويكتفى بالاستناد في تحقيق الإيجاب ، ولا يلزم منه تكليفه بالحال .

(٣) أقول : أما الممتنعة فلا ينطحرون إلى ورود الأمر ، وأما أهل السنة فيقولون بورود الأمر والتکلیف به كافي قوله تعالى « قل انظروا » وفي أمثلة ظاهر متفق عايه ، إنما الخلاف في أن تحقيق الأدلة فرض على الشكافية أو على الأعيان .

(٤) أقول : الظن يمكن الزوال « وفي زواله خطر ضئيم » ، وقد ورد النص الصريح بالأمر بالاستراز عن الخطر فيتهمن الأمر بتحصيل اليقين قطعا ، وأيضاً الوجوب الشرعي يثبت بالأدلة الظنية وهذه الأدلة توقف على الظن بوجوب المعرفة على الوجه اليقيني .

كل ما يجس في خاطره من الأسئلة^(١).

سلينا لـكـن لم قـلـمـ أنـ مـالـاـ يـقـمـ الـوـاجـبـ إـلاـ بـهـ فـهـوـ وـاجـبـ فـإـنـ قـلـتـ لـوـمـ يـحـبـ لـكـانـ ذـلـكـ تـكـاـيـفـ بـاـ لـاـ يـطـاـقـ قـلـتـ : وـلـمـ قـلـتـ إـنـهـ غـيرـ جـائزـ ، بـلـ التـكـالـيفـ بـأـسـرـهـاـ كـذـلـكـ ، لـأـنـ مـاـ عـلـمـ اللـهـ تـعـالـىـ وـقـوـعـهـ وـجـبـ وـمـاـ عـلـمـ عـدـمـ اـمـتـنـعـ^(٢).

سلـيـناـ لـكـنـ تـكـاـيـفـ مـاـ لـاـ يـطـاـقـ لـنـاـ يـلـزـمـ لـوـكـانـ الـأـمـرـ بـالـمـعـرـفـةـ ثـابـتـاـ عـلـىـ إـلـاـ طـلـاقـ وـهـوـ مـنـوـعـ.

فـلـمـ لـيـجـوزـ أـنـ تـكـوـنـ صـيـغـةـ الـأـمـرـ وـلـنـ كـانـ بـطـلـقـةـ فـيـ الـفـظـ لـكـنـ فـيـ الـمـعـنـيـ مـقـيـدـةـ كـاـنـ فـيـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ «ـأـتـوـاـ الرـكـاـةـ»ـ.

الـجـوابـ عـنـ هـذـهـ الـأـسـئـلـةـ إـنـ كـانـ مـكـنـاـ لـكـنـ الـأـولـيـ التـعـوـيلـ عـلـىـ ظـاهـرـ النـصـوصـ كـوـلـهـ تـعـالـىـ «ـقـلـ انـظـرـوـاـ»ـ^(٣).

() مـسـأـلـةـ : وـجـبـ الـظـرـ سـمـيـ خـلـافـ لـمـعـنـيـةـ وـبـعـضـ الـفـقـهـاءـ مـنـ الشـافـعـيـةـ وـالـخـافـيـةـ

لـمـاـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : وـمـاـ كـانـ مـعـذـبـينـ حـتـىـ نـبـعـثـ رـسـوـلـاـ ، وـلـأـنـ فـائـدـةـ الـوـجـبـ الـثـرـابـ وـالـعـقـابـ ، وـلـاـ يـقـبـحـ مـنـ اللـهـ تـعـالـىـ شـيـءـ مـنـ أـفـعـالـهـ ، فـلـاـ يـمـكـنـ الـقـطـعـ بـالـثـوـابـ وـالـعـقـابـ مـنـ جـهـةـ الـمـقـلـ ، فـلـاـ يـمـكـنـ الـقـطـعـ بـالـوـجـبـ .

(١) أـفـوـلـ : الـقـانـونـ بـأـنـ الـمـعـرـفـةـ تـحـصـلـ مـنـ قـوـلـ الـإـيـمـامـ لـاـ يـنـسـكـرـونـ الـمـظـرـ بـلـ يـشـهـوـنـ النـظـرـ بـنـظـرـ الـعـيـنـ ، وـقـوـلـ الـإـيـمـامـ بـالـضـوءـ الـخـارـجـيـ ، وـيـقـلـوـنـ كـاـلـاـ يـقـمـ الـإـيـصـارـ إـلاـ بـهـماـ فـلـاـ تـحـصـلـ الـمـعـرـفـةـ إـلاـ بـهـمـوـعـهـمـ ، وـلـهـظـةـ الـتـعـلـيمـ دـالـةـ عـلـىـ بـهـمـوـعـهـمـ ، وـأـمـاـ إـلـهـاـمـ فـلـوـ ثـبـتـ وـقـوـعـهـ لـمـ أـمـنـ صـاحـبـهـ أـنـهـ مـنـ اللـهـ أـوـ مـنـ غـيرـهـ إـلاـ بـعـدـ النـظـرـ ، وـلـأـنـ لـمـ يـقـدـرـ عـلـىـ الـعـيـارـةـ عـنـهـ ، وـأـمـاـ تـصـيـفـ الـبـاطـنـ ، فـإـنـ أـهـلـ الـتـصـوـفـ بـحـمـوـنـ عـلـىـ أـهـلـهـ لـاـ تـفـيدـ إـلاـ بـعـدـ طـمـأـنـيـةـ الـنـفـسـ فـيـ الـمـعـرـفـةـ سـوـاـ حـصـلـتـ فـيـ يـقـيـنـ أـوـ تـقـلـيـدـ ، وـأـمـاـ زـوـالـ الـاعـقـادـ بـوـقـوعـ الشـكـ فـيـ بـعـضـ الـمـقـدـمـاتـ فـذـلـكـ لـمـاـ يـمـكـنـ لـغـيرـ الـمـيـقـنـ كـالـقـلـدـنـ وـمـنـ يـمـرـيـ بـجـاهـاـ ، وـذـلـكـ أـنـ الـيـقـنـ لـمـ يـمـكـنـ أـنـ يـرـوـلـ .

(٢) أـفـوـلـ : مـالـاـ يـقـمـ الـوـاجـبـ إـلاـ بـهـ ، وـكـانـ مـقـدـورـاـ لـلـمـكـافـتـ كـانـ وـاجـبـاـ عـلـيـهـ ، فـإـنـ الـذـىـ كـفـهـ الـإـيـانـ بـهـ كـافـهـ كـيـفـ مـاـ كـانـ وـهـ قـادـرـ عـلـيـهـ مـنـ جـهـةـ تـقـدـيمـ مـالـاـ يـقـمـ مـالـاـ يـقـمـ ذـلـكـ الـفـيـلـ إـلاـ بـهـ فـهـوـ مـكـافـ بـذـلـكـ الـنـقـدـمـ أـوـ لـأـنـمـ بـتـلـكـ الـفـيـلـ ثـانـيـاـ وـأـمـاـ وـجـوبـ وـقـوـعـ مـاـ عـلـمـ اللـهـ وـقـوـعـهـ فـهـوـ وـجـوبـ لـاـقـعـ بـالـوـاقـعـ بـعـدـ فـرـضـ وـقـوـعـهـ وـلـيـسـ بـوـجـوبـ يـوـجـبـ الـوـقـعـ ، فـإـنـ الـلـمـ بـالـثـانـيـ لـاـ يـكـوـنـ عـلـةـ لـهـ مـنـ حـيـثـ هـوـ عـلـمـ ، إـلاـ فـعـلـنـاـ بـطـلـوـعـ الشـمـسـ غـداـ يـكـوـنـ عـلـةـ بـطـلـوـعـهـاـ غـداـ وـذـلـكـ مـحـالـ ، فـإـنـ الـلـمـ الـوـاحـدـ لـاـ يـكـوـنـ لـهـ إـلاـ عـلـةـ وـاـمـدـةـ ، وـلـوـ كـانـ الـعـلـمـ السـابـقـ إـلـيـنـاـ فـيـ الـلـاـخـتـيـارـ لـكـانـ اللـهـ تـعـالـىـ غـيرـ خـتـارـ فـيـ أـفـعـالـ الـمـحـدـثـةـ ، وـهـوـ باـطـلـ بـالـاـنـفـاقـ .

(٣) أـفـوـلـ : الـوـجـبـ الـشـرـعـيـ لـاـ يـرـتفـعـ بـاـحتـيـالـ النـخـصـيـصـ بـلـ يـرـتفـعـ بـالـنـخـصـيـصـ الـرـافـعـ الـمـعـلـومـ وـقـوـعـهـ ، وـلـأـنـ لـذـلـكـ يـكـرـنـ شـيـءـ بـوـجـبـ شـرـعـيـ أـعـمـلـ ، وـأـمـاـ التـعـوـيلـ عـلـىـ ظـاهـرـ النـصـ مـعـ التـشـكـيـكـ بـهــلـ هـذـهـ الـأـسـئـلـةـ فـكـالمـمـتـنـعـ .

واحتجوا : بأنه لو لم يثبت الوجوب إلا بالسمع الذي لا يعلم صحته إلا بالنظر فللمخاطب أن يقول : إن لا أنظر حتى لا أعرف كون السمع صدقاً وذلك مفضى إلى إفح الائتماء

وأجبوا : أن هذا لازم عليكم أيضاً لأن وجوب النظر وإن كان عندكم عقلياً لكنه غير معلوم بضرورة العقل ، لا أن العلم بوجوب النظر يتوقف عند المعتزلة على العلم بوجوب معرفة الله تعالى ، وأن النظر طريق إليها ولا طريق إليها سواه ، وأن مالا يتم الواجب إلا به فهو واجب ، وكل واحد من هذه المقدمات نظري والمرقوف على الظري نظري ، فـكـانـ الـعـلـمـ بـوـجـوبـ النـظـرـعـنـدـهـ نـظـرـيـاـ فـلـمـخـاطـبـ أـنـ يـقـولـ لـاـنـظـرـ حتىـلاـأـعـرـفـ وـبـجـوبـ النـظـرـ ،ـ ثـمـ الجـوابـ أـنـ الـوـجـوبـ لـاـتـوـقـفـ عـلـىـ الـعـلـمـ بـالـوـجـوبـ وـلـاـلـزـمـ الدـورـ بلـ يـكـفـ فـيـ إـمـكـانـ الـعـلـمـ بـالـوـجـوبـ ،ـ وـالـإـمـكـانـ هـنـاـ حـاـصـلـ فـيـ الـجـلـةـ (١)ـ .

(مسألة : اختلافوا في أول الواجبات)

منهم من قال : هو المعرفة . ومنهم من قال : هو النظر المفيد للمعرفة ، ومنهم من قال : هو الفقصد إلى هذا النظر وهذا خلاف لفظي ؛ لأنَّه إنْ كانَ المراد مِنْهُ أَوْلَ الْوَاجِبَاتِ المُقْصُودَةِ بِالْفَقْدَدِ الْأَوَّلِ ، فَلَا شَكَ أَنَّهُ هُوَ الْمَعْرِفَةُ عِنْدَ مَنْ يَجْعَلُهَا مَقْدُورَةً ، وَالْمَطْرُ عِنْدَ مَنْ لَا يَجْعَلُ الْعِلْمَ مَقْدُورًا ، وَإِنْ كَانَ الْمَرَادُ أَوْلَ الْوَاجِبَاتِ كَيْفَ كَانَ ، فَلَا شَكَ أَنَّهُ الْفَقْدَدُ (٢) .

(مسألة : حصول العلم عقيبة المطر الصحيح بالعادة عند الأشعرى وبالنولد عند المعتزلة)

والأصح الوجوب لاعلى سبيل التولد ، أما الوجوب ، فالآن كل من عالم أن العالم متغير وكل متغير يمكن فتح حضور هذين العلين في الذهن يستحيل أن لا يعلم أن العالم يمكن ، فالعلم بهذا الامتناع ضروري ، وأما بطلان التولد

(١) أقول : حكى عن القفال الشاشي من أصحاب الشافعى ، وهن بعض الفقهاء الحنفية مع كونهم من أهل السنة أنهم قالوا بوجوب المعرفة عقلاً ، والقول بأن المعرفة واجبة هي إحدى مقدمات المسألة المعتزلة وقوله فائدة الوجوب الثواب والعقاب فيه نظر ، لأنَّ أَهْلَ السَّنَةِ لَا يَوْجِبُونَ الثَّوَابَ عَلَى الطَّاعَةِ ، وَالْمَعْتَزَلَةُ يَقُولُونَ أَنَّ الْقَوْلَ بِوَجْوبِ الْثَّوَابِ عَلَى الطَّاعَةِ سَعْيٌ ، وَالْوَجْوبُ الْعَقْلِيُّ يَثْبُتُ بِاسْتِحْقَاقِ تَارِكِ الظُّنُونِ عَقْلًا فَهُنَا الْإِسْتِلَالُ سَاقِطٌ ، وَأَمَّا قَوْلُهُ فِي مَعَارِضِ الْمَعْتَزَلَةِ فَغَيْرُ مَتَوَجِّهٍ عَلَيْهِمْ ، لَأَنَّ وَجْوبَ النَّظَرِ عِنْدَهُمْ لَيْسَ يَتَوَقَّفُ عَلَى الْعِلْمِ بِالْوَجْوبِ ، بل قالوا دفع الضرر المظnoxious الذى لم يتحقق بسبب الجهل بالمعنى واجب في البديهة العقلية وذلك لا يمكن إلا بمعرفته وذلك لا يزول بتترك النظر بل إنما يزول بالنظر ، وأما الوجوب السمعي فلو كفى فيه إمكان الـعـلـمـ بـالـوـجـوبـ للزم أن يجب على المـكـلـمـينـ مـاـ يـعـلـمـونـهـ أـصـلـاـ ،ـ لـاـنـ إـمـكـانـ الـعـلـمـ بـصـدـقـ الـوـاجـبـاتـ غـيرـ الذـيـ يـعـلـمـونـهـ حـاـصـلـ ،ـ وـالـصـوـابـ أنـ يـقـالـ :ـ إـمـكـانـ الـعـلـمـ بـصـدـقـ الـأـوـامـ الـسـمـعـيـةـ يـقـضـيـ وـجـوبـ الـظـرـفـةـ .

(٢) أقول : حكى عن أبي الحسن الأشعري أنَّ أَوْلَ الْوَاجِبَاتِ هُوَ الْعِلْمُ بِاللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمَّا الْقَوْلُ بِأَنَّ أَوْلَ الْوَاجِبَاتِ هُوَ الْنَّظَرُ فَهُوَ مَذَهَبُ الْمَعْتَزَلَةِ ، وَقَيْلُ إِلَيْهِ ذَهَبَ أَبُو إِسْحَاقَ الْإِسْفَارِيُّ ، وَذَهَبَ إِمامُ الْحَرَمَيْنِ إِلَى أَنَّ أَوْلَ الْوَاجِبَاتِ هُوَ الشَّكُّ وَهَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ ، لَأَنَّ الشَّكَ لَا يَكُونُ مَقْدُورًا ، وَإِنْ كَانَ مَقْدُورًا فَلَا يَكُونُ مَرَادًا للعاقل . وسائل الاختلافات يتعلق باختلاف الاعتبارات كما بينه .

فلا ينال العلم في نفسه يمكن فيكون مقدوراً لله تعالى فيمتصع وقوعه بغير قدرته ، والقياس على التذكرة لا يفيد اليقين ولا الإلزام ، لأنهم إنما لم يقولوا في التذكرة إلة لاتجده في النظر ، فإن صحت تملك العلة ظهر الفرق وإنما منعوا الحكم في الأصل^(١) .

(١) أقول : الأشعري يقول لامؤثر إلا الله تعالى ، والعلم بعد النظر حادث يحتاج إلى المؤثر فإذا هو فعل الله تعالى ، وليس على الله شيء واجباً وقوعه غير واجب وهو أكثر فهو عادي كظهور الشمس كل يوم ، وذلك أن أفعال الله المكررة يقال إنه جعلها بإجراء العادة ، وكل مالا يذكر أو يتذكر قليلاً فهو خارق للعادة أو نادر .

وأما المعتزلة فلما أثروا البعض الحوادث مؤثراً غير الله تعالى قالوا بأن كل فعل يصدر عن فاعله بلا توسط شيء آخر كالافتئاد من الحوادث ، يقولون إنه حصل منه بال مباشرة وكل ما يصدر عنه بتوسط شيء آخر كالحركة التي تصدر عنه بواسطة الافتئاد يقولون إنه حصل منه بالتوارد .

وه هنا قال الأشعري : إن الله يخلق العلم بعد النظر على سبيل إجراء العادة وليس بممتنع أن لا يخلقه بهذه .
وقال المعتزلي : إنه يصل من الناظر بتوسط النظر على سبيل التوليد فهو متولد واجب وقوعه بعد النظر وقوع المعلول بعد العلة الثامة .

وصاحب الكتاب : وافق الأشعري في كونه من فعل الله تعالى ووافق المعتزلي في كونه واجب الواقع بعد النظر ، وخالف الأشعري في قوله ليس بممتنع أن لا يخلقه ، وخالف المعتزلي في أنه من فعل الناظر واستدل على الوجوب بالمثال الذي ذكره ، قوله أن يدعى ذلك في جميع اللوازم مع الملزمات .

ولالأشعري أن ينفع قوله فمع حضور هذين العلين في الذهن يستحيل أن لا يحصل العلم بالمتىحة بمحوارق العادات ، فإن العاقل يحكم باستحالة وقوع النطق من الجمادات ، وقد يقع ذلك عند ظهور المعجز من الآنياء . قيل وإنما أخذ صاحب الكتاب هذا القول من القاضي أبي بكر الباقياني وإمام الحرمين فإنهما قالا باستلزمان النظر العلم على سبيل الوجوب لا يكون النظر علة أو مولدا .

ثم إن الأشعرية ردوا قول المعتزلة باستعمال القياس ، فإن القديمة من المتكاملين كانوا يستعملون القياس في علم الأصول الذي يستعمل في الفقه وهو لائق فرع لاصل في حكم بسبب بهام طبعاً يدعون أنه السبب في الحكم بالأصل وهو موجود في الفرع ، فيجب أن يكون مسيمه وهو الحكم موجوداً أيضاً في الفرع .

وطلاب اليقين لا يستعملون عليه بل يقولون : هذا القياس على تقدير صحته لا يفيد اليقين بل يوقع ظنناه فقط وعلى تقدير المساعدة في استعماله ربما يفرقون بين الأصل والفرع بما يمنع كون الجامع مقتضايا للحكم في الفرع وإن كان مقتضايا له في الأصل . فقال المصنف : قياس الأشعرى النظري في قوله إن النظر لا يولد العلم على التذكرة فإن المعتزلى يوافقه في أن التذكرة لا يولد العلم الذي يعود بالذكرة لا يفيد اليقين لكونه قياساً غير مفيد للإيقين ولا إلزام على تقدير المساعدة في استعماله القياس في المطالبة العقلية ، لأن المعتزلة لم يقولوا بالقول في التذكرة ، لعلة تجده في التذكرة ولا تجده في النظر وتملك العلة أن التذكرة ربما يحصل من غير قصد المتذكرة ، والنظر لا يحصل من غير قصد الناظر ، فإن صحت تملك العلة ظهر الفرق فساق الاستدلال بهذا القياس ، وإنما منع ←

(مسألة : النظر الفاسد لا يولد الجهل ولا يستلزمه عند الجمهور منا ومن المعتزلة)

وقيل : إنه قد يستلزم وهو الحق عندي لما أن كل من اعتقاد أن العالم قديم وكل قديم مستخرج عن المؤثر فمع حضور هذين الجهليين استحال أن لا يعتقد أن العالم هي عن المؤثر وهو جهل .

احتتجوا : بأن النظر في الشبهة لو استلزم الجهل لكان نظر الحق في شبهة المبطل يفيده الجهل .

جوابه : أنه معارض بأن النظر في الدليل لو أفاد العلم لكان نظر المبطل في دليل الحق يفيده العلم ، فإن جعلت هناك شرط الإفادة اعتقاداً حقيقة تلك المقدمات فهو جوابنا عما قالوه^(١) .

(مسألة : الفكر هو ترتيب تصريحات يتوصل بها إلى تصريحات أخرى)

ثم التصريحات المستلزمة إن كانت مطابقة لبعضها فهو الفكر الصحيح ولاأ هو الفكر الفاسد^(٢) .

(مسألة ذكر ابن سينا أن حضور المقدمتين في الذهن لا يكفي لحصول النتيجة)

فإن الإنسان قد يعلم أن هذا الحيوان بغلة وأن كل بغلة عافر وعزم هذين العلين ربما رأى بغلة منتفخة البطن فظن أنها غير عافر ، بل لا بد مع حضور المقدمتين من النقطن لكيفية اندراج المقدمة الجزئية تحت الكلية وهذا ضعيف ، لأن اندراج إحدى المقدمتين تحت الأخرى إما أن يكون معلوماً مغايراً لتلك المقدمتين وإما أن لا يكون ، فإن كان مغايراً كان ذلك مقدمة أخرى لابد منها في الإنتاج ، ويكون الكلام في كيفية التقاءها مع الآولين كالكلام في كيفية الشام الآولين ، ويفضي ذلك إلى اعتبار مالاً نهاية له من المقدمات ، وإن لم يكن ذلك معلوماً مغايراً للمقدمتين استحال أن يكون شرطاً في الإنتاج ؛ لأن الشرط مغایر للمشروط ، وهبنا لا مغایرة فلا يكون شرطاً ، وأما حديث البغة فكذلك إنما يكون إذا كان المعاشر في الذهن إحدى المقدمتين

في التذكر أيضاً وهو أن يقولوا بـ «ولد التذكر كما قالوا في النظر بعيته وإنما يمكن ذلك لم لأن آباً هاشم من المعتزلة قال بأن التذكر السائع للذهن من غير قصد لا يولد العلم التابع له لأن ذلك إنما يكون من فعل الله تعالى» والذى يفعله العبد بهقصده واختياره فهو مولد لأن ذلك العلم إنما يحصل للعبد بسبب ما هو من فعله .

(١) أقول : لا يولد ولا لكان الجاهل معذوراً ، وأما الذين يقولون بالاستلزم فقد اختلفوا والمصنف يقول باستلزم الجهل وكلامه ظاهر .

(٢) أقول : الفكر الصحيح مشروط بـ «مطابقة كل واحد من تصريحاته لما في نفس الأمر» ، ويكون الترتيب على الوجه الذي يلبي ، والشرط الآخر داخل في تصور التصريحات بالاستلزم ، والفكر الفاسد يكون فاسداً لفوات الشرطين أو أحدهما ، ويفهم من قوله ذلك ، أن لا يكون التصريحات المطابقة عن المستلزمة داخلة في الفكر الفاسد .

فقط [ما الصغرى أو الكبيرة]، أما عند اجتماعها فلا تسلم أنه يمكن الشك في النتيجة^(١).

(مسألة اختلفوا في أن العلم بوجيه دلالة الدليل على المدلول هل هو عين العلم بالمدلول أم لا)

والحق أن هنا أمورا ثلاثة: العلم بذات الدليل كالمعلم بإمكان العالم ، والعلم بذات المدلول كالمعلم بأنه لا بد له من مؤثر ، والعلم يكون الدليل دليلا على المدلول ، أما العلم بذات الدليل فهو مغایر للعلم بذات المدلول ومستلزم له ، وأما العلم يكون الدليل دليلا على المدلول فهو مغایر أيضا للعلم بذات الدليل والمدلول لأنَّه عالم بإضافة أمر إلى أمر والإضافة بين الشيئين مغاير لهما فالعلم بها مغایر للعلم بهما . ولا يجوز أن يكون المستلزم للعلم بالمدلول هو المعلم يكون الدليل دليلا عليه لأنَّ العلم بإضافة أمر إلى أمر يتوقف على العلم بالمتضادين ، فالعلم يكون الدليل دليلا على المدلول يتوقف على العلم بوجود المدلول ، فلو كان العلم بوجود المدلول مستفادا من العلم يكون الدليل دليلا عليه لزم الدور وأنه الحال وبالله التوفيق .

المقدمة الثالثة في الدليل وأقسامه^(٢)

(مسألة تعريف الدليل والأماراة وبيان أقسامهما)

الدليل : هو الذي يلزم من العلم به العلم بوجود المدلول ، والأماراة هو الذي يلزم من العلم بها ظن وجود

(١) أقول : رده على ابن سينا أضعف من الذي أدعى ضعفه ، لأن الاندراج إن كان مغايرا للمقدمتين لا ينبع أن يكون مقدمة ثلاثة ، لأن المقدمة قضية جعلت جزء قياس ، والاندراج ليس بقضية إنما هو جزء صوري يحصل للمقدمتين بعد التأليف ، والجزء الصوري لا يكون مقدمة ، والاندراج هو العلم يكون الأصغر بعض الجزئيات من الأوسط الذي وقع الحكم بالأكثر على جميعها ، وهذا غير المقدمتين ، ومعلوم أن بعض المقدمتين لا يفيد النتيجة إلا عند هذا العلم وقوله « فإن لم يكن معلوما مغايرا للمقدمتين استحال أن يكون شرطا في الإنتاج ، إنما يصح إذا جعل استلزم المقدمتين أما إن جعل مغايرا لهما مغايرة الصورة للمادة أو المارض للعمروضن وجوب أن يكون شرطا في الإنتاج مع كونه مغايرا لهما ».

(٢) أقول : يريد أن يبين أن العلم بوجيه دلالة الدليل على المدلول ليس هو عين العلم بالمدلول فبين أن العلم بإضافة أمر إلى أمر متوقف عن العلم بالمتضادين وهذا يكفيه ، ثم إنه أراد أن يبين أن الأمر الإضافي ليس هو المستلزم للعلم بالمدلول ، واحتاج بأنه متوقف على وجود المدلول فلا يكون مستفادا منه وهذا البيان غير موافق للدعي ، لأن المدلول مع كونه مستفادا من العلة مستلزم لها ، فإن أراد نفي تخصيصه بالاستلزم فليس في البيان ما يقين ذلك .

واعلم أن هذه المسألة إنما تهتم ببين المتكلمين عند استدلالهم بوجود ماسوى الله على وجوده تعالى .
فيقولون: لا يجوز أن يكون وجيه دلالة وجود ماسوى الله على وجوده مغايرا لهما ، فإن المغايير لوجوده داخل في وجود ماسواه والمغايير لوجود ماسواه هو وجوده فقط .

والجواب عنه: أن العلم بوجيه دلالة الدليل على المدلول الذي هو مغايرا لهما هو أمر اعتباري عقلي ليس بوجود في الخارج كما سيجيء في تتحقق التضاد .

المدلول، وكل واحد منها إما أن يكون عقلياً بعضاً أو سمعياً بعضاً أو مركباً منهما، أما العقل فلا بد وأن يكون بحيث يلزم من وجوده وجود المدلول، فاللزوم حاصل لامالعمن هذا الطرف، فإن لم يحصل من الطرف الآخر فهو الاستدلال بالمشروط على الشرط كالاستدلال بالعلم على الحياة، وإن حصل من الآخر فهو الاستدلال بالعلة المعنية على المدلول المعين على العلة المطلقة أو المعنية إن ثبت النساوى بدليل منفصل أو أحد المدلولين على الثاني وهو مركب من الأولين أو بأحد المتلازمين على الآخر كالمتنابعين، أما السمعي المحسن فمحال لأن خبر الغير مالم يعرف بالعقل صدقه لم يفده، وأما المركب فظاهر^(١).

(مسألة : الدليل اللغطي لا يفيد اليقين إلا عند تيقن أمور عشرة)

عصمة رواة مفردات تلك الألفاظ وإعرابها وتصريفها وعدم الاشتراك والمجاز والمقل والتخصيص بالأشخاص والأذمة وعدم الإضمار والتآخير والتقديم والنسخة وعدم المعارض العقل الذي لو كان لرجح عليه، لذا ترجيح النقل على العقل يقتضي القبح في العقل المستلزم للقدح في النقل لافتقاره إليه وإذا كان المنتج ظنياً فما ظانك بالنتيجـة^(٢).

(مسألة : النقليات بأثرها مستندة إلى صدق الرسول)

فكل ما يتوقف العلم بصدق الرسول على العلم به لا يمكن إثباته بالنقل ولا لام الدور، أما الذي لا يمكنه كذلك فكل مكان خبراً بوقوع بما لا يجب عقلاً وقوته كان الطريق إليه النقل ليس إلا وهو إما العام كالعاديات أو الخاص كالكتاب والسنة، والخارج عن القسمين يمكن إثباته في الجملة بالعقل ونقل مما^(٣).

(١) أقول : الصواب أن يقال : الدليل هو الذي يلزم من النظر فيه العلم بالمدلول، فإن من المدلول ما لا وجود له ويستدل عليه كمن العلم الذي يستدل عليه بنفي الحياة، وكذلك الدليل والأمراء هي التي يلزم من النظر فيها الشفاعة بالمدلول، وأما قوله «فاللزوم حاصل لامالعمن هذا الطرف وإن حصل من الطرف الآخر فهو كذلك وكذا»، فلا شك في أن اللزوم إذا حصل من الطرفين كان الظرفان متلازمين ثم قوله بعد ذلك «أو بأحد المتلازمين على الآخر»، هو عين ما قاله أولاً لأن قسيمه، والاختلاف بينهما ليس إلا بالأمثلة والتلازم بين المضافين في الحقيقة ليس مغافراً للماذكر في العلة والمدلول، لأن ذات كل واحد من المضافين علة الإضافة المتعلقة بالآخر فهو نوع من دلالة العلة على المدلول، إلا أنه واقع مرتب في الجانبيين والباقي ظاهر.

(٢) أقول : كثير من الفقهاء يقولون : الدليل اللغطي يفيد العلم، وذهب المصنف إلى أنه لا يفيده عدد هذه الأمور، ويراد في بعض النسخ وعدم النسخ ومحكمات القرآن لا يقع فيها شك بسبب رواة الألفاظ وتصريفها وإعرابها وألاشتراك والتقديم والتآخير وبسبب المعارض العقلى فإن وقع فيها شك بسبب المجاز أو التخصيص أو الإضمار فمسكن .

(٣) أقول : الذي يستند إلى صدق الرسول فقط كالأشياء التي نقلت عنه عليه الصلاة والسلام بالتواتر فإن

(مسألة : الدليل والمدلول إما أن يكون أحدهما أخص من الثاني أو لا)

إذا استدلنا بشيء على شيء فإذا كان أحدهما أخص من الثاني أو لا يكون ، والأول على قسمين ، لأنه إذا أستدل بالعام على الخاص وهو القياس في عرف المتفقين أو بالمعنى وهو الاستقراء . وأما الثاني فلا يمكن الاستدلال بأحد هما على الآخر إلا إذا اندرا جا تحت وصف مشترك بينهما ، فيستدل بثبوت الحكم في أحدي الصورتين على أن المترادف هو المشترك ، ثم يستدل بذلك على ثبوته في الصورة الأخرى وهو القياس في عرف الفقهاء . وهو في الحقيقة مركب من القسمين الأولين ، ثم القياس بالمعنى الأول على خمسة أقسام .

أحدها : أن الحكم بلزوم شيء لشيء فيلزم من وجود الملزم وجود اللازم ومن عدم اللازم عدم الملزم تجديداً للزوم ، ولا يلزم من عدم الملزم عدم اللازم ولا من وجود اللازم وجود الملزم تصحيحاً للملزم . وثانية : التقسيم المنحصر إلى قسمين فإنه يلزم من دفع أيهما كان ثبوت الآخر ومن ثبوت أيهما كان ارتفاع الآخر .

وثالثها : إذا حكمنا بثبوت الآلف لكل ما ثبت له الباء أو بانفاء الآلف عن كل ما ثبت له الباء ثم رأينا الباء ثابتاً لكل الجيم أو ببعضه حكمنا بثبوت الآلف .

ورابعها : إذا حكمنا بالآلف ثابتاً للباء ومسليباً عن الجيم ، فإن كان وقت السلب والإيجاب واحداً كفى ذلك في مبادلة الطرفين ، فاما إذا لم يعين الوقت لم ينفع إلا عند اعتبار الدوام في أحد الطرفين ، لأن دوام أحدي القضيةتين يوجب الآخر كيف كان .

خامسها : إذا حصل وصفان في محل واحد فقد التقى فيه أحما في الخارج عنه فربما يحصل ذلك الانفاء وربما لا يحصل ، فلا جرم كان اللازم منه هو الحكم الجزئي ، وتفاصيل هذه المنهاج مذكور في كتابنا المنطقية .

الركن الثاني

تقسيم المعلومات

(المسألة الأولى في أحكام الموجودات)

المعلوم إما أن يكون موجوداً أو معده مأهولاً ثلاثة مسائل^(١) .

التقل عنه يصير ضرورياً كأمره بخمس صلووات تشمل على سبع عشرة ركعة في اليوم والليلة وأمثال ذلك لا طريق إليها إلا المقل ، وكل ما كان العلم بصدق الرسول متوقفاً عليه هو إثبات الصانع العالم القادر المختار المتكلم ، والخارج عن القسمين كتوحيد الإله وعصمة الأنبياء ، والتقل العام كالعاديات مثل ما ينقول بالتواتر الذي يحصل العلم به من يصدق الرسول وإن لا يصدقه ، والخاص من يصدقه هو ما الشتم على الكتاب والسنة .

(١) أقول : يريد المرادي في الجمجم مفصلة بقوله موجز وهو في إغایة الحسن والبلاغة ، وذلك أنه قسم الاستدلالات إلى ثلاثة أقسام لقياس المتفقين والاستقراء وقياس الفقهاء المسمى عند المتفقين بالمتغيل وأخر القول في القسم الأول ، أما الاستقراء فهو الحكم على كل ما ثبت بجزئياته ، فإن كانت الجزئيات محصورة سمى ←

بالاستقراء العام والقياس الملة سمّ كقولنا المدح لما زوج وإنما فرد، وكل زوج يعد بالواحد وكل فرد يعد بالواحد وكل عدد يعد بالواحد وهذا يقيني، وإن لم تكن الجزئيات مخصوصة فذلك الحكم يكون ظنياً لاحتلال أن يكون جزئي غير ماذكر بخلاف ما ذكر والمثال المشهور فيه الحكم بأن كل حيوان يحرك فك الأسفل عند المضخ لكون الناس وجمع البهائم والسباع كذلك وكذلك الحكم غير يقيني ربما يقع فيه مخالفة في جزئي غير هذه الجزئيات كالتساح ، فإنه يحرك الملك الأعلى عند المضخ وأما قياس الفقهاء فظني أيضاً لأن ثبوت الحكم في إحدى الصورتين لا يدل على أن علة ذلك الثبوت هو الأمر المشترك ، ولو ثبت أن المشترك علة لذلك المثبت فن الجائز أن يكون علة خاصة بذلك الصورة ، أعني يكون خصوصية تلك الصورة شرطاً في عليتها أما إن ثبت أن عليته للحكم عام حيث كان رجع هذا القسم إلى القسم الأول أعني الاستدلال بالشكل على جزئياته ، وصار ذكر الصورة يكون الحكم فيه لها ثابتاً حشو لتأثيره أصلاً وإنما يختص هذا بالافتراض لأنهم يكتفون بحصول الظن ولا يستعمله جميعهم أيضاً .

اما قوله: «هو بالحقيقة مركب من الاولين»، فلأنه يستدل فيه بجزئي على كلي كافى الاستقراء لأن الاستقراء لا يقتضى على جزئي واحد ثم يستدل من ذلك المكلى على الجزئ الآخر، وذلك أيضاً ليس يقيناً فهو مركب مما يشبه الاولين وليس بهما.

ثم القياس بالمعنى الأول ينقسم إلى استثنائي وافتراضي فالاستثنائي ماتركب من مقدمتين أولاهما شرطية والآخرى مقوته بالسكن وتكون عين أحد طرف الشرطية أو لقيتها ، والافتراض هو الذى لا يكون كذلك ، والاستثنائى ينقسم إلى متصلة ومنفصلة ، وفي المتصلة يحتمل أن يكون التالى وهو اللازم أعم من المقدم الذى هو المأزوم كوجود العلم وجود الحياة فيستدل من غير المأزوم ومن غير اللازم ولا يستقلل من وجود اللازم ولا من عدم المأزوم .

وقد أورد ذكر المنسج منها وغير المنسج في كلمات قليلة، وفي المتنصلة يستدل بهن كل واحد على تقييض الآخر وبالعكس فيتخرج أربع نتائج .

وأما الأقران فلا بد في مقدمتيه من جزء مشترك بينهما ومن جزء خاص لشكل واحدة منها في تقاسبا وإذا التق المشترك ثبت الحكم المطلوب بين المتأففيتين وهو النتيجة وينقسم إلى أربعة أقسام حكموا به في أحديهما حكموا عليه في الآخر وإنما حكموا ما عليه فيما، وإنما حكموا ما عليه فيما، والأول ينقسم إلى ما يكون المشترك حكموا ما به في المقدمة التي يكون النال من جزئها حكموا عليه في النتيجة ويسمى شكلًا أولاً، وإنما أن يكون يعكس ذلك ويسمى شكلًا رابعاً، لا يورد في أكثر الكتب بهذه عن الطبع، وأما إذا كان المشترك حكموا به فيما، فيما، فيما، وإنما كان حكموا عليه فيما يسمى شكلًا ثالثا والمقدمة هو الأول ويتحقق منه أربعة ضروب، لأن المقدمة التي تشمل على الحكم عليه في النتيجة يجب أن تكون موجبة كلية أو جزئية، والآخر يجب أن تكون كلية موجبة أو سالبة، والنتائج الأربع موجبة كلية وموجبة جزئية وسائلية كلية وسائلية جزئية، وقد أورد ذلك في ألفاظ قليلة في غاية الإبزار، والثانى أورده على سبيل الاختصار، والمتبع

الأولى: تصور الوجود والميتم بهيه لأن ذلك النصدق يتوقف على هذين التصورين وما يتوقف عليه البدئي أولى أن يكون كذلك ، ولأن العلم بالوجود جزء من العلم بأنه موجود ، وإذا كان العلم بالمركب بهيهما كأن العلم بهيهما كذلك (١) .

الثانية: ذهب جهور الفلاسفة والمعتزلة وجمع منا إلى أن الوجود وصف مشترك فيه بين الموجودات ، والأقرب أنه ليس كذلك.

لنا أنه لو كان كذلك لكان مغايراً للماهية فيكون الوجود قائماً بما ليس بموجود ، وتجويزه يفضي إلى الشك في وجود الأشياء (٢) .

احتسبوا بأن مقابل المنفي واحد وإلا يبطل المقص المقل ، فيجب أك تكون الإيات الذي هو مقابل المنفي واحداً ولأنه يمكن تقسيم المروجود إلى الواجب والممكـن وورد التقسيم مشترك بين القسمين ، ولأنـا إذا علـينا وجود شيء فلا يتحقق ذلك الاعتقاد بتغيير اعتقاد كونـه جوهرـاً أو عرضاً وذلك يفضـي أن الوجود أمر مشترك بينـهما .

والجواب عن الأول: أنارتفاع مقابل كل ماهية يتحقق تلك الماهية ولا واسطة بين هذين القسمين ، وهذا يدل على ثبوت أمر عام .

ـ منه أربعة ضروب أيضاً ، ولابد من أن يتألف من موجبة وسالبة والمقدمة التي تشتمل على المحکوم عليه في النتيجة كلية ولا يتحقق إلا سالبة متباعدة الباقيين دائمـاً المحکـم ليـكون المـهـيـانـاـنـ كـطـرـفـ النـقـيـشـ ، والتـائـجـ تـكـوـنـ إـمـاـ سـالـبـةـ كـاـيـةـ وـإـمـاـ سـالـبـةـ جـزـئـيـةـ . والـثـالـثـ أـيـضـاـ أـورـدهـ عـلـىـ سـيـلـ الـاخـتـصـارـ يـحـبـ فـيـهـ أـنـ يـكـوـنـ المـقـدـمـةـ الـىـ تـشـتـمـلـ عـلـىـ المحـکـومـ عـلـيـهـ فـيـ النـتـيـجـةـ مـوـجـبـةـ وـلـأـخـدـهـمـاـ كـاـيـةـ وـلـأـخـدـهـمـاـ جـزـئـيـةـ إـمـاـ مـوـجـبـةـ وـإـمـاـ سـالـبـةـ ، وـعـبـرـ عـنـ الـجـزـئـيـةـ بـقـوـلـهـ يـلـتـقـيـ الـمـحـکـومـ عـلـيـهـ فـيـ كـلـ وـفـيـ خـارـجـ ذـلـكـ الـحـلـ فـرـبـاـ لـأـيـقـيـانـ ، وـأـمـاـ الشـكـ الـرـابـعـ فـلـمـ يـذـكـرـهـ لـمـ اـرـ ، وـفـاصـيلـ ذـلـكـ يـسـتـدـعـيـ كـلـامـ طـرـيـلاـ .

(١) أقول: هذا لازم من مذهبـهـ ، وهو أنـ التـصـدـيقـ عـبـارـةـ عـنـ جـمـعـ التـصـورـاتـ معـ الـحـکـمـ ، وـغـيرـ لـازـمـ عـلـىـ مـذـهـبـ مـنـ يـقـوـلـ التـصـدـيقـ هـوـ الـحـکـمـ وـحـدـهـ ، لـكـنـ الـحـقـ هـنـاـ هـوـ الـذـيـ ذـكـرـهـ ، وـمـاـ اـعـتـرـضـ بـهـ عـلـيـهـ فـيـمـاـ مـرـ ظـاهـرـ الـفـسـادـ .

(٢) أقول: لو كان الوجود عرضاً ومحله ليس بموجود لـكانـ تـجـويـزـ ذـلـكـ يـفـضـيـ إـلـىـ الشـكـ فـيـ وجودـ الـأـشـيـاءـ . لـكـنـ لـيـسـ كـذـلـكـ ، فـإـنـ محـلـ الـوـجـودـ أـمـرـ مـعـقـولـ لـأـمـعـ اـعـتـبـارـ الـوـجـودـ وـلـأـمـعـ اـعـتـبـارـ الـلـاـوـجـودـ وـلـأـمـعـ لـأـعـتـبـارـ أحـدـهـماـ ، شـمـ إـذـاـ أـخـذـ ذـلـكـ الـأـمـرـ مـعـ الـوـجـودـ لـابـدـ وـأـنـ يـكـوـنـ بـيـنـهـماـ مـغـايـرـةـ وـلـأـيـازـمـ منـ ذـلـكـ كـوـنـ أحـدـهـماـ حـالـاـ وـالـآـخـرـ مـحـلاـ ، وـلـأـنـ كـاـنـ الـمـصـنـفـ يـرـيدـ أـنـ يـقـيـسـ الـأـعـرـاضـ وـالـأـجـسـامـ عـلـىـ الـوـجـودـ وـالـمـاهـيـةـ الـذـيـ جـعـلـهـماـ حـالـاـ وـمـحـلاـ مـخـصـصـيـنـ فـيـنـيـغـيـ أـنـ يـكـوـنـ الـمـقـاـيـسـةـ مـطـابـقـةـ ، وـذـلـكـ يـأـنـ يـقـوـلـ لـوـكـانـ الـوـجـودـ عـلـىـ تـقـدـيرـ كـوـنـهـ حـالـاـ قـائـمـاـ بـمـاـ لـيـسـ بـمـوـجـودـ أـيـ بـمـاـ لـيـسـ بـذـلـكـ الـحـالـ لـسـكـانـ الـأـعـرـاضـ الـبـاقـيـةـ قـائـمـةـ بـمـاـ يـدـخـلـ تـلـكـ الـأـعـرـاضـ فـيـ مـفـوـمـهـ لـأـمـاـ لـأـيـكـونـ مـوـجـودـاـ .

وعن الثاني : أن مورد التقسيم بالوجوب والإمكان هو الماهية ، والمعنى أن بقاء تلك الماهية إما أن يكون واجباً أو لا يكون ،

وعن الثالث: أنه يتضمن أن يكون للوجود وجود آخر ويلزم التسلسل^(١) .

(المسألة الثانية في المعدوم)

المعدوم إما أن يكون ممتنع النبوت ولا زراع في أنه نفي مخصوص ، وإما أن يكون يمكن الثبوت وهو عندنا وعند أبي المذيل وأبي الحسين البصري من المعزلة نفي مخصوصاً للباءين من المعزلة ، وحمل الخلاف أنهم زعموا أن وجود الوجود زائد على كونه سواداً ثم زعموا أنه يجوز خلو تلك الماهية من صفة الوجود^(٢) .

لذا أن وجود السواد عين كونه سواداً على مامر فيمتنع أن يكون سواداً من عدم الوجود ، ولأن السوادية المعدومة مشتركة في الثبوت المقابل للارتفاع المخصوص ومتباينة بخصوصيتها النوعية ، وما به الاشتراك غير ما به الامتياز فثبتت تلك الذوات زائدة على ماهيتها المخصوصة فهي حال ماقرضاها خالية عن صفة الثبوت

(١) أقول : قوله في الجواب الأول أن ارتفاع كل ماهية يقابل تحققها ليس جواباً عن الأول ، فإن ذلك لا ينافي الأول بيانه أن ارتفاع . (أ) يقابل تحقق (أ) وارتفاع (ب) يقابل تحقق (ب) فالارتفاع المطلق المحمول عليهما وعلى غيرهما أمر مشترك ، ويقابلها تحقق مشترك يصح أن يحمل على كل تتحقق خاص بأحدهما وبغيرهما ، ونحن لأنفسنا باشتراك الوجود إلا ذلك التتحقق المطلق لامداً التتحقق ولاذاك التتحقق .

وقوله في الجواب الثاني : ليس جواباً عن قوله للوجود ينقسم إلى واجب وبُعْد ، فإن الذي فسره به هو رد تلك القسمة في قوله ، وهو أن بقاء تلك الماهية الخاصة إما أن يكون واجباً أو لا يكون هو المرجود ، فإن البقاء هو استمرار الوجود ، وكأنه يقول استمرار وجود تلك الماهية كذا وكذا ولو لا أن استمرار الوجود مشترك بين الواجب وغيره لما صحت هذه الفسحة .

وقوله في الجواب الثالث: أيضاً ليس بجواب عن الحجة الثالثة ، فإنه لا يتصور اشتراك وجود ثان بين الوجود وبين المجرور العاري عن الوجود واللاوجود حتى إذا تغير في التصور وتبدل أحدهما بالأخر نفي ذلك الوجود المشترك ولزم منه أن يكون للوجود وجود آخر .

(٢) أقول : اعترف هنا بأن المعدوم مشترك بين الممتنع والممكن ، ويلزمه من ذلك اشتراكه مقابلة بين الواجب والممكن ، وينبغي أن يعلم أن القائلين بأن المعدوم شيء يفرقون بين الموجود والثابت وبين المعدوم والممتنع ، ويقولون كل موجود ثابت ولا ينعكس وبثبوت واسطة بين الموجود والمعدوم ، ولا يجوزون بين الثابت والممتنع واسطة ولا يقولون للممتنع معدوم ، بل يقولون إنه ممتنع ، ويقولون للذوات التي لا تكون موجودة شيء وثابت ، وللتقييدات التي لا تقبل إلا مع الذوات حالاً لم يوجد ولا معدوم بل هي وسائل بينهما ، والبصريون من مشايخهم كأبي علي وأبي هاشم والقاضي عبد الجبار وأتباعهم يقولون بأن الذوات في العدم جواهر وأعراض . وأبو القاسم البالخي والبغداديون يقولون بأنها أشياء وفافاً يجعلها جواهر وأعراض .

موصوفة بها هذا خلف (١) .

ولأن عدد الذوات المعدودة قابل للزيادة والنقصان فيكون متناهيا والخصم لا يقول به (٢) .

ولأن الذوات أزلية فلا تكون مقدورة والوجود حال عندهم فلا يمكن مقدوراً عندهم ، وإذا لم يقع الذات ولا الوجود بالتفاعل كانت الذات الموجودة غنية عن الفاعل (٣) .

ولأن السواد المعدوم إما أن يكون واحداً أو كثيراً فإن كان واحداً فالوحدة إن كانت لازمة للماهية امتنع زوالها فوجب أن لا يتعدد في الوجود ، وإن لم تكن لازمة فيفرض ارتفاعها ؛ لأن كل مكان يمكننا لايلزم من فرض ارتفاعه الحال ، فإذا زالت الوحدة حصل التعدد وهو لا يتحقق إلا إذا تبادر الشيئان بالحقيقة ، ثم ما به التبادر إن كان من لوازيم الماهية فكل شيء فيما مختلفان بماهية هذا خلف ، وإن لم يكن من لوازمهما كان الشيء حال عدمه مورداً للصفات المترابطة ، ولو جاز ذلك لجاز أن يكون محل الحركات والسكنات المتفاقيبة عندما يحتمل ذلك عين السفسطة (٤) .

احتجروا بأمرين .

الحججة الأولى : المعدوم متميز وكل متميز ثابت فالمعدوم ثابت . بيان الأول من ثلاثة أوجه :

أحدها : أن المعدوم معلوم وكل معلوم متميز ، أما إن المعدوم معلوم فلأن طلوع الشمس خداً معلوم الآن وهو معدوم ، والحركة التي يمكنني أن أفعلها كالمovement إلى اليمين والشمال والتي لا يمكنني أن أفعلها كالطيران إلى السماء معلومة مع أنها معدومة ، وأما أن المعلوم متميز فلأنه يميز بين الحركة التي أقدر عليها والتي لا أقدر عليها وأميin بين طلوع الشمس من مغربها ومن شرقها وكذلك أحكم على إحدى الحركتين بأنها توجد خداً وعلى الأخرى بأنها لا توجد ، ولا معنى للتمييز إلا ذلك .

ثانيةها : أن قادر على الحركة ينتهي بيسراً وغير قادر على خلق السماء والأرض ، وهذا الامتياز حاصل قبل

(١) أقول : أما الحجة الأولى فقد من الكلام فيها . وأما الثانية فالذريان اشتراك الثبوت حالة المعدوم فهو معترفون به وقوله ذهبي حال فأمر صناعي معرفة عن صفة الثبوت ، جوابه أنا فرضناها معرفة عن الوجود لاعن الثبوت ، ولا يقولون لما به الامتياز ثابت بل إن كان ولا بد ذهبي أحوال .

(٢) أقول : إنهم يقولون الزيادة والنقصان يقتضيان التناهى في الموجودات لا في المعدومات .

(٣) أقول : هم يقولون جعل الذوات موصوفة بالوجود أمر زائد عليها كالتركيب الذي هو يدل على الأجزاء وهو بالفاعل ، ولا يلزم من كون الأفراد فنية كون المركب غنياً عنه .

(٤) أقول : لهم أن يقولوا السواد حالة المعدوم لا يوصف بالكثرة وأيضاً إن كان معدوداً فالتبادر ليس من لوازمهما ، ولا يجب أن يكون كل ما يمكن لازماً للماهية زائلاً فلا يمكن المعدوم مورداً للصفات المترابطة والسفسطة غير لازمة .

دخول هذه الأشياء في الوجود ، فلو لا تميز بعض هذه المعدومات عن البعض وإلا لاستحال أن يقال إنه يصبح مني فعل هذا ولا يصبح مني فعل ذلك .

وثالثها : أن الواحد منا قد يريد شيئاً ويكره شيئاً آخر ، وإن كان المراد والمكره به معدومين ولو لا امتياز المراد عن المكره قبل الوجود وإلا لاستحال أن يكون أحد هما مراداً والآخر مكره ، فثبت بهذه الوجوه الثلاثة أن المعدومات الممكنة متميزة وأما أن كل تميز ثابت فلأننا لا نعني بالثابت إلا كون هذه الماهيات في نفسها متعدنة ومتتحقق ، ومن المعلوم بالضرورة أن امتياز هذه الماهية عن تلك الماهية لا يحصل إلا بعد تحقق هذه الماهية وتحقق تلك الأخرى ، فعلمتنا أن هذه الماهيات متتحققة حال العدم .

الحججة الثانية : أن المعدوم الممكن متميز عن الممتنع ولا يجوز أن يكون الامتناع وصفاً ثبوتيًا وإلا لكان الموصوف به ثابتاً فيكون الممتنع الثبوت واجب الثبوت وهذا خلاف ، وإذا لم يكن الامتناع ثبوتيًا كان الإمكان ثبوتيًا ضرورة ؛ لأنه لا بد في المتفاضلين من كون أحدهما ثبوتيًا والآخر سلبيًا ، والموصوف بالوصف الثبوتي ثابت فالمعدوم الممكن ثابت .

والجواب عن الأول : لأن كل معدوم ثابت ، والنزي احتجوا عليه فهو معارض بأمور أربعة :
أو لها : أنا نحكم على شريك الله تعالى بالامتناع ، ولو لا أنا نتصوره متميزاً عما عداه لاستحال الحكم عليه بالامتناع ، لأن مالا يتصور لا يمكن الحكم عليه .

وثانيها : أنا نتصور بحراً من زئبق وجبلًا من ياقوت ونحكم بامتياز بعض هذه المخلقات عن بعض مع أنها غير ثابتة في العدم ؛ لأن الجبل من الياقوت عبارة عن أجسام قامت بها أعراض وعندهم ماهيات الجوادر والأعراض وإن كانت ثابتة في العدم لكن الجوادر غير موصوفة بالأعراض حال العدم فلا يمكن تقرير ماهية الجبل من حيث إنه جبل حال العدم .

وثالثها : أنا نتصور وجودات هذه الماهيات قبل دخولها في الوجود ونحكم بامتياز بعض تلك الوجودات عن بعض فإذا كنا أعقل امتياز ماهية الحركة همة من ماهية الحركة يسرّة قبل دخولهما في الوجود كذلك أعقل امتياز وجود إحدى الحركتين عن وجود الأخرى قبل دخولهما في الوجود ، فلو افترضنا العلم بامتياز الماهيات تتحققها في العدم لاقتضى العلم بامتياز هذه الوجودات تتحققها في العدم وذلك باطل بالاتفاق ، لأن الوجود منافق للعدم وابجمع بينهما عمال .

ورابعها : أنا نعقل ماهية التراكيب والتأليف قبل دخولها في الوجود وهذه الماهية يتحقق تقريرها في العدم ؛ لأن التأليف عبارة عن اجتماع الأجزاء وتماسها على وجه مخصوص ، وذلك يتحقق تقريره حال العدم بالاتفاق وإذا كان كذلك استحال أن يقرر ماهية التأليف حال العدم ، ثم إننا نتصورها قبل وجودها وهيئز بينها وبين سائر الماهيات ، وكذلك نعقل المتحرّكية والساكنية قبل حصولها مع أنها من قبيل الأحوال ولا حصول لها في العدم ، فثبت بهذه الوجوه أن التمييز الذهني لا يستدعي تتحقق الماهيات خارج الذهن ^(١) .

(١) أقول : حاصل ما أورده من حججه على أن المعدوم ثابت هو استدلالهم في الحجة الأولى بالتميز ←
(٨ - محصل)

ثم إنك إن أردت تضيق الكلام على الخصم فقل ، ما الذي تعنى بـيكون المعدوم مدلولاً ما إن عنيت به ذلك الضرب من الامتياز الذي تجده في صور الممتنع والمركبات والإضافيات وذلك مسلم ، لكنه لا يقتضي تقرر الماهيات في العدم بالاتفاق ، وإن عنيت به أمر اوراء ذلك فلا بد من إفادة تصوّره ثم إقامة الحجة عليه فإننا من وراء الممنع في المقامين ^(١) .

وأما قوله: المعدوم مقدر والمقدور تميّز فضعيف لأن المقدور إما أن يكون ثابتاً في العدم أو لا يكون ، فإن كان ثابتاً لم يكن للقدرة فيه تأثير البتة لأن إثبات الثابت بحال ، وإذا كان كذلك استحال أن يكون مقدوراً ، وإن لم يكن ثابتاً كان ذلك اعترافاً بأن المقدور غير ثابت وحيثند لا يمكنكم الاستدلال بـيكونه مقدوراً على كونه ثابتاً ، وهذا هو الجواب عن قوله المعدوم مراد وكل مراد ثابت ^(٢) .

والجواب عن الحجة الثانية: أن الحكم عليه بـيكون مكتنباً إما أن يكون ثابتاً في العدم أو لا يكون . والأول باطل لأن عندكم الذوات المعدومة ينبع عليها التغير والخروج عن الذانة فلا يمكن جعل الإمكان صفة لها ، وإن كان الثاني كان الإمكان وصفة لما ليس ثابتاً في العدم وحيثند لا يمكنكم الاستدلال بالإمكان على كون الممكن ثابتاً في العدم - وبالله التوفيق ^(٣) .

— على الشبوت وإثبات التميّز في العلم والقدرة والإرادة حال كون المعلومات والمقدورات والمرادات معدومة ، وادعاء أن التميّز يقتضي الشبوت بالضرورة .

وفي الحجة الثانية: بأن الإمكان مقابل الامتناع والامتناع غير ثابت ففأيه ثابت وهذه الحجة ليست من ضعفية عندهم ، فإنهم لا يقولون بـشبوت الإمكان والامتناع ومقابلهما: وحاصل الجواب المعارض بإثبات التميّز في الممتنع والممكّنات والآحوال كـالوجود والتركيب والتجربة والساكنية وهي لا يقولون بشبوبتها ، ثم ذكر أن هذه التميّزات ذهنية وهي لاتستدعي ثبوتاً خارجياً .

(١) أقول: هذا تأكيد المعارضه وبizar عدم الفرق بين ما يقر به ويدعى ثبوته وبين مالا يقر به من المعدومات التميّزة في الذهن .

(٢) أقول: إنه يقول أثر القدرة والإرادة في المعدوم ثابت هو جعله موصوفاً بالوجود الذي هو أمر وراء الثبوت ، وأنت ما أبطلت ذلك .

فإن فلت إذ أعلم أن الوجود هو الشبوت بالبدائية ، فلم تقل في أول الباب إن دعواكم بأن المعدوم شيء باطل بالبدائية ويستريح من هذا النطويل .

(٣) أقول: قد من لهم لا يقولون بذلك ، ولو قالوا لـالكان لهم أن يقولوا إمكان ثابت في العدم هو جواز اتصانه بالوجود بعد العدم ، ولا يلزم من ذلك خروجه عن الذانة بل يتغير من حيث يحصل له صفة بعد أن لم يكن ، وأيضاً لا يلزم من حل المنفي على الممتنع حل ثابت على الممكن ، والإمكان كل يمكن ثابتاً بل موجوداً .

(تفصيل قول الفلاسفة والمعزلة في المعدومات)

زعم أبو يعقوب الشحام وأبو علي الجبائي وأنه أبو هاشم وأبو الحسن الخياط وأبو عبد الله البصري وأبو إسحاق بن عياش والقاضي عبد الجبار بن أحد وتلامذته أن المعدومات الممكنة قبل دخولها في الوجود ذات وأعيان وحقائق وأن تأثير الفاعل ليس في جعلها ذاتاً بل في جعل تلك الفوائد موجودة ، واتفقوا على أن تلك الذوات متباعدة بأشخاصها ، واتفقوا على أن الثابت من كل نوع من تلك المعدومات عدد غير متنه .

أما الفلسفة فقد اتفقا على أن المدكّمات ماءياتها غير وجوداتها ، واتفقوا على أنه يجوز تعرى تلك الماهيات عن الوجود الخارجي ، فإذا قد نقل المثلث وإن لم يكن له وجود في الخارج ، وهل يجوز تعريرها عن الوجودين هماً الخارجي والذهني . نص ابن سينا في المقالة الأولى من إلميات النفاء على أنه يجوز ، ومنهم من لم يجوز ، واتفقا على أن تلك الماهيات لا توصف بأنها واحدة أو كثرة لأن المفهوم من الوحدة والكثرة مغایر للذاته من السواد ، فإذا اعتبرنا السواد فقط في هذه الحالة لا يمكن الحكم عليها بالوحدة والكثرة وإلا فقد اعتبرنا مع السواد غيره وذلك ينافي قولنا إنما لم نعتبر إلا السواد فقط ، بل الماهية لابنها عن الوحدة والكثرة واتفقا على أن الماهيات غير مجموعه . قالوا إن كل ما يجب بالغير يجب ارتفاعه عند ارتفاع ذلك الغير ، فلو كان كون السواد سواداً بالغير لزم عند ارتفاع ذلك الغير أن لا يبقى السواد سواداً ، لكن الفنون بأن السواد لا يبقى سواداً الحال لأن المحكم عليه هو السواد والمحكم عليه لا بد من تقرره عند حصول المحكم به فيلزم أن يكون سواداً حال مالا يكون سواداً وهو الحال .

أما المعزلة فقد اتفق القائلون منهم بالذوات المعدومة على أنها بأسرها متساوية في كونها ذات ، وأن الاختلاف بينها ليس إلا بالصفات ، ثم اختلفوا فذهب الجمهور منهم إلى أنها موصوفة بصفات الأجناس ومرادهم منها أن ذات الجوهرة موصوفة بصفة الجوهرية ذات السواد موصوفة بصفة السوادية وهلم جراً . وزعم ابن عياش أن تلك الذوات عارية عن جميع الصفات والصفات لا تحصل إلا زمان الوجود .

ثم القائلون بالصفات زعموا أن صفات الجوهر لاماً أن تكون عائدة إلى الجملة وهي الحياة وكل مكان مشروط بها أو إلى الأفراد وهي إما في الجوهر أو في الأعراض ، أما الجوهر فقد أثبتوا لها صفات أربعة أحدها الصفة الحاصلة حالي عدم وجود وهي الجوهريّة والثانية الوجود وهو الصفة الحاصلة بالفاعل . والثالثة التحييز وهو الصفة التالية للحدث والصادرة عن صفة الجوهرية بشرط الوجود . والرابعة الحاصل في المحن وهو الصفة المعللة بالمعنى . قالوا : وليس للجوهر الفرد صفة زائدة على هذه الأربع فليس له بكونه أسود وأبيض صفة وكذا القول في كل عرض غير مشروط بالحياة . وأما الأعراض فالصفات العائدة إلى الجملة غير معقوله فيها وأما العائدة إلى الأحداث فعماه الصفة الحاصلة حالي عدم الوجود والصفة الصادرة عنها عند الوجود صفة الوجود . فهذا هو المذهب الذي استقر جمورهم عليه وهو قول أبي علي وأبي هاشم والقاضي عبد الجبار وأبي رشيد وابن مثربة .

ومنهم من خالف هذا التفصيل في مواضع أحدهما : أن أباً يعقوب والشحام وأباً عبد الله البصري وأباً إسحاق بن عياش زعموا أن الجوهرية هي التحييز ثم اختلفوا بعد ذلك فزعم الشحام وأبو عبد الله أن

ذات الجوهر كأنها موصوفة بالجوهرية فهي موصوفة بالتحيز ثم اختلفا . فذهب الشحام إلى أن الجوهر حال عدمه حاصل في الحيز قبل الوجود ، وذهب أبو عبد الله إلى أن الشرط في كون المتجزء حاعلا في الحيز هو الوجود ، فإن الجوهر قبل وجوده موصوف بالتحيز ولكنه غير حاصل في الحيز .
وزعم ابن عياش أن الجوهر حال العدم كما ينتهي اتصافه بالتحيز ينتهي اتصافه بالجوهرية فلهذا ثبتت الذوات خالية عن الصفات .

وَهُنَيْهَا : اخْتَلَفُوا فِي أَنَّ الْمَدْرَمَ هُلْ لَهُ بِكَوْنِهِ مَعْدُومًا صَفَةٌ ؟ فَالْجَلْلُ أَنْسَكْرُوهُ إِلَّا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ الْبَصْرِيِّ فَإِنَّهُ قَالَ يَهُ .

قال ٤٠ .
ونالئها : انفقوا على أن الجواهر المعدومة لا توصف بأنها أجسام حال العدم إلا أبا الحسين الخياط فإنه

ورابعها: افتوا على أن بعد العلم بأن للعالم صانعا عالما قادرًا حيَا حكيمًا مرسلا للرسل يسكننا الشك في أنه هل هو موجد أولًا إلى أن يعرف ذلك بالدليل ، لأنهم لما جوزوا اتصاف المعدوم بالصفة لم يلزم من اتصف ذات الله تعالى لصفة العالمية والقادرة كونه هو جوادا فلانا بد من دلالة منفصلة .

وأتفق الباقيون من العقلاء على أن ذلك جحالة ولا لوم أن لا يهرب وجود الأجرام المتحركة والساكنة إلا بالدليل وبالله التوفيق^(١).

(المسألة الثالثة: الذي نقول به أنه لا واسطة بين الموجود والمعدوم)

خلافاً للغاصي وإمام الحرمين أولاً منا ، وأبي هاشم وأتباعه من المعتزلة فإنهم أثبتوا واسطه سموها بالحال وحدوها بأنها صفة موجود لا يوصف بالوجود ولا بالعدم ..

(١) أقول هذا نقل المذاهب وليس فيه موضع بحث ، والافتاؤن بأن الماهيات غير بمحصلة لم يقولوا بأنها غير مبدعة ، بل قالوا إذا فرضت ماهية فمكونها تلك الماهية لا يمكن يجعل جاعل وهذه ضرورة لتحققها بعد فرضها تلك الماهية .

وقول المعتزلة : إن تأثير الفاعل ليس في جعل الذوات ذواتاً ليس هكذا لأنهم يحملون الذوات المعدومة ثابتة في الأزل من غير تأثير فاعل ، ولما جعلوا الذوات متساوية في الذاتية احتاجوا إلى إثبات صفات الأجناس وإنما فكان السكل نوعاً واحداً ، والأعراض المشروطة بالحياة هي الاعتقادات والظنون والأنظار والقدرة والشهوات والنفارات والإرادات والكرهات وهي مع الحياة عشرة ، والموت عند أبي على أيضاً منها . والتحيز هي الصفة المختصة بالمواهر التي لا جلها يحتاج إلى حيز وتفقديها الجوهيرية وهي مشروطة بالوجود أما السكانية المعطلة بالمحصول في الحيز ككون الجوهر متحركاً أو ساكناً أو مجتمعاً أو متفرقاً وهي معطلة بالأកوان التي هي الحركة والسكنون والاجتماع والافتراق بشرط الوجود والاتساف بالوجود يكون بالفاعل والأعراض بدل التحيز ، والمحصول في الحيز صفة واحدة لا جلها يحتاج إلى محل : وأدلة كل قوم والكلام فيها وعليها كثيرة لكنها فلم تلقي انتشاراً عظيماً .

لنا أن البدئية حاكمة بأن كل ما يشير العقل إليه فإما أن يكون له تحقق بوجه من الوجوه وإما أن لا يكون فالأول هو الموجود والثاني هو المعدوم ، وعلى هذا لا واسطة بين [الأنسرين] ، إلا أن يفسروا الموجود والمعدوم بغير ما ذكرنا ، وحيث إن ربما حصلت الواسطة على ذلك التأويل ويصير البحث لفظيا^(١) احتجروا بأمرين الحجة الأولى : وقد دللتنا على أن الوجوه وصف ، مشترك في بين الموجودات ، ولا شك أن المجردات متداخلة بما هي أنها وما به الاشتراك غير ما به الامتياز فوجود الأشياء مغاير ل Maherاتها ، ثم ذلك الوجرد إما أن يكون معدداً أو موجوداً أو لا معدراً ولا موجوداً والأول محال ، لأن الموجودية مناقضة للمعدومية والشيء لا يكون حين نقيشه ، والثانية محال إذ لو كان الوجود موجوداً لكان مساوياً في الوجودية لل Maherيات الموجودة ، ولا شك في أنه مختلف لها بوجه ما ، وما به الاشتراك غير ما به الامتياز فالوجودية المشتركة بين الوجود وبين Maherيات الموجودة مغايرة لخصوص ماهية الوجود التي بها الامتياز ، فيكون للوجود وجود آخر ويلزم التسلسل وذلك محال ، وثبت أن الوجود لا موجود ولا معدوم^(٢) .

الحججة الثانية : Maherيات النونية مشتركة في الأجناس وذلك يوجب القول بالحال^(٣) .

بيان الأول من وجوه أحدهما : أن السواد والبياض اشتراكاً في اللونية ، وليس الاشتراك في مجرد الاسم لأننا لو سمعنا السواد والحركة باسم واحد ولم نضع للسواد والبياض اسماء واحداً لكننا نعلم بالضرورة أن بين السواد والبياض من المخانسة ما ليس بين السواد والحركة ، ولذلك فإن الاشتراك اللفظي لا يمكن مطريداً في اللغات بأسرها ، وهذا النوع من الاشتراك معلوم لـ كل المقالة .

(١) أقول : القسمة لـ كل ما يشير إلى العقل إلى ماهة تتحقق وإلى ما ليس له تتحقق هو القسمة إلى الثابت والمنفي ، وهم لا يختلفون في ذلك ولا يشتبهون بين الثبوت والمنفي واسطة ، لكنهم يقولون إن الوجود أخص من الثبوت ، والموجود كـ كل ذات ليس له صفة الوجود والصفة لا يمكن لها ذات ، لاجرم لأن تكون موجودة ولا معدومة ، ومن هـ هنا ذهبوا إلى الفول بالواسطة فإنهم يعنون بالذات والشيء كل ما يعلم أو يجهـ عنه بالاستقلال وبالصفة كلـ مـا لا يعلم إلا بـنـعـيـةـ الـغـيرـ ، وكل ذات إما موجودة أو معدومة والمعدوم يقال هل كل ذات ليس لها صفة الوجود ويعوز أن يكون لها تلك الصفة كـ صـافـاتـ الأـجـانـاسـ هـنـدـ منـ يـثـبـتهاـ المـعـدـومـاتـ ، والـحـدـ الذـىـ أورـدـهـ يـخـتـلـ عـنـهـ بـذـلـكـ ، وـالـحـقـ أـنـ الـحـلـافـ فـيـ هـذـهـ المـسـأـلةـ رـاجـعـ إـلـىـ تـفـسـيرـ هـذـهـ الـأـفـاظـ .

(٢) أقول : هذه حجـةـ عملـهاـ لهمـ منـ غيرـ أنـ يـوضـواـ بـهـاـ ، فإنـ المـوـجـودـ والمـعـدـومـ عـنـهـ ليسـ بـمـقـاصـدينـ ، فإنـ طـرفـ النـقـيـضـ يـمـيـحـ أنـ يـقـسـمـ الـاحـتـلاـلـاتـ . وـعـنـهـ الـمـقـتـعـ لـيـسـ بـمـوـجـودـ ولاـ مـعـدـومـ ، وـالـحـالـ لـيـسـ بـمـوـجـودـ ولاـ مـعـدـومـ ، فـقـوـلـهـ المـوـجـودـيـةـ مـنـاقـصـةـ لـمـعـدـومـيـةـ وـالـشـيـءـ لـاـ يـكـونـ عـنـ نـقـيـشـهـ لـاـ يـوـافـقـ أـصـوـلـهـ .

والصواب أن يقال : المـوـجـودـ والمـعـدـومـ لـاـ يـجـتمعـانـ ، لأنـ الذـاتـ المـوـصـوفـةـ بـالـوـجـودـ لـاـ لـكـونـ غـيرـ مـوـصـوفـةـ بـهـاـ وـالـوـجـودـ لـاـ يـكـونـ مـوـجـودـاـ لـاـنـ الصـفـةـ لـاـ يـكـونـ لهاـ ذاتـ مـوـصـوفـ بـالـوـجـودـ .

(٣) أـفـولـ : اصطلاحـهمـ فـيـ الجـنسـ "ـوـالـنـوـعـ عـلـيـ عـكـسـ اـصـطـلاحـ الـمـنـطـقـيـينـ"ـ ، فـإـنـهـ يـسـمـونـ الـأـعـمـ نـوـعاـ وـالـأـخـصـ جـنـساـ ، فـإـنـ التـنـوـعـ فـيـ الـلـغـةـ الـاـخـلـافـ ، وـالـجـانـسـ الـتـائـلـ .

و ثانها : أن العلوم المختلفة بالمعلومات المغيرة مختلفة ، ثم إنحدر العلم بعد واحد يندرج فيه العلم بالقديم والعلم بالحدث والعلم بالجواهر والعلم بالعرض ، والمحـود ليس هو اللفظ بل المعنى ، فعلمنا أن العالمة وصف مشترك فيه بين هذه المفاهيم المختلفة .

وَثَالِثًا : أَنَا نَقُولُ الْمُمْكِنَ إِمَّا جَوْهَرٌ وَإِمَّا عَرْضٌ ، فَلَوْلَا أَنَّ الْعُرْضِيَّةَ وَصَفَ وَاحِدٌ وَلَا لَمْ يُكَنْ التَّقْسِيمُ مُنْخَصِّرًا ، كَمَا أَنَّ قَرْنَاهُ الْمُمْكِنَ إِمَّا جَوْهَرٌ وَإِمَّا سَرَادٌ وَإِمَّا يَبْعَثُ لَيْسَ تَقْسِيمًا مُنْخَصِّرًا .

بيان الثاني : أنه إذا ثبت أن هذه الماهميات مشركة من بعض الوجوه و مختلفة من وجوه آخر فالوجهان إما
أن يسكننا موجودين أو معدومين أو لا موجودين ولا معدومين، فالأول باطل وللأول وللأول قيام العرض بالعرض،
والثاني باطل لأننا نعلم بالطبيعة أن هذه الأمور ليست أبداً ما صرفاً ، فيقيق الثالث وهو المطلوب .

والجواب عن الاول أن الكلام في أن الوجود هل هو وصف مشترك فيه أم لا ، فقد تقدم ذكره .
واليآن نساعد عليه ونقول لم لا يجوز أن يكون الوجود موجودا ، قوله لأنه لو كان موجودا .. كان مساواها
للماهمات المرجعية في الموجودية ومخالفا لها في خصوصياتها .

فينا: الله أرسل إلينا يلزمك أن لا اشتراك في وجه ثبوتي واحتقارها في وجه آخر ثبوتي أما إذا كان الاختلاف في أمر عددي لم يلزم التسلسل.

بيانه : هو أن الوجود يشارك الماهيات الموجودة في المروجودية ومخالفها بقيدها بـ «العدم» ، وهو أن الوجود وحده وإن كان موجوداً لكن ليس معه شيء آخر ، والماهية الموجودة وإن كانت موجودة لكن لها معنى المروجودية أمر آخر وهو الماهية ، وإذا كان الأمر كذلك لا يلزم أن يكون الوجود موجوداً بوجود آخر بل يمكن مروجوديته عين ماهيتها وعلى هذا التقدير ينقطع الفساد .

ثم قالت النفقة : رأينا حا - لـ أدلة مبنية الأحوال على اختلافها راجعاً إلى حرف واحد ، وهو أن المحقق
متخلفة بخصوصياتها ومشتركة في عمومياتها وما به الاشتراك غير ما به الاختلاف ، ثم يتبينوا أن ذلك ليس ، وبجرد
ولا مدعوم فأنبتوا الواسطة قالوا : وهذا يقتضي أن يكون الحال حال آخر إلى غير النهاية ، لأن هذه الأحوال
التي يتبينوها لا شك أنها متختلفة في خصوصياتها ومقاصريتها في حوم كونها حالاً وما به المشاركة غير ما به التغاير ،
فيلزم أن يكون الحال حال إلى غير النهاية .

أجاب المثبتون من وجهين: الأول رهوا الذي عليه تعويل الجمهور أن الحال لا يوصف بالغائل والاختلاف والثاني التزام التسلسل.

فقالت النفحة : أما الأول فضعيف جداً لأن كل أمرٍ يشير العقل إليه ، فإذاً يكون المنصور من أحد هما هو المنصور من الآخر ، أولاً لا يكون والأول هو المثل والثاني هو المخالف ، فلعلنا ، أن القول بآيات الله لا يوصان بالغواص والاختلاف جواهـة .

أما الثاني وهو التزام النسلسل بباطل ، لأن ما في جوزناه انسد علينا لم يطال حادث لا أول لها وانسد باب إثبات الصالح القديم وكل ذلك جهالة هذا محصل كلام الفرقين .

والذى أقوله : إن ذلك الإلزام غير وارد على القائلين بالحال لأننا بينما أن السواد والبياض مثلاً يشتركان في المروجودية ويختلفان في السوادية والبياضية ، وعلينا أن ما به الاشتراك وما به الامتياز لا يجوز أن يكونا سلبيين ، لا جرم أثبتنا أمرين ثابتين أحدهما كونه سواداً والآخر وجوده ، أما المروجودية والسوادية فهما يختلفان بحقيقة تمثيل الحال ، لكن الحالية ليست صفة ثبوتية لأنها لا تعنى بالحال إلا ما لا يمكن موجوداً ولا معدوماً ، وإذا كان الاشتراك واقعاً في وصفي سلبي ، لم يلزم أن يكون الحال صفة قائمة بالوجود ، فلم يلزم أن يكون الحال حال آخر . فقد ظهر اندفاع الإلزام عنهم مع أن الآولين والآخرين من مثني الأحوال كانوا عاجزين عن دفعه . فلمن الله الذي هدانا لهذا وما كنا لنتزدّى لو لا ان هدانا الله .

وأما الجواب عن الحجة الثانية : أن يقول لم لا يجوز أن يكون ما به الاشتراك وما به الامتياز موجودين قوله يلزم منه قيام العرض بالعرض .

قلنا : هذا أقرب إلى العقل من إثبات الواسطة بين المروجود والمعدوم ، وتعويذ النفاوة في دفع هذه الحجة على إلزام أن يكون الحال حال آخر قد عرفت ضعفه^(١) .

(١) أقول : الصفات المشتركة لا تخلو من أن تكون ثبوتية أو لا تكون ، أو الثبوتية لا تخلو إما أن تكون داخلة في مفهومات ما يشترك في تلك الصفات أولاً تكون ، والداخلة تكون كاللون الذي يشترك فيه السواد والبياض وتكون هي جزء من مفهوم السوادية والبياضية ، والجزء لا يكون عرضاً قائماً بالمركب فلا يلزم من الاصفات المخالفات بما قيام العرض بالعرض ، وغير الداخلة كالعرض الذي يوصف به السواد والحركة ، والعرض هو عارض لشيء غير داخل في مفهومه ، وعرض الشيء للشيء لا يكون قيام عرض بعرض ولا يلزم من كون صفة مشتركة عارضة ل المختلفين قيامهما بهما إلا بدلالة منفصل ، وأما الصفات السلبية فهي غير ثابتة ولا يلزم الاصفاف بما قيام عرض بعرض ، وأما تزيف قول المثبتين أن الحال لا يوصف بالقائل والاختلاف فاليس بوارد عليهم لأنهم يقولون المثلان ذاتان يفهم منها معنى واحد ، والاختلاف ذاتان لا يفهم منها معنى واحد ، وال الحال ليس بذات ولا ذات ذات فلا يوصف بالقائل والاختلاف .

بيانه : أن الذات هي لاتدرك بالانفراط وال الحال لا تدرك بالانفراط ، فكيف يكون المدرك من كل حال وهو المدرك من حال آخر إذا كان كل حال يدرك مع ذي آخر والمشترك ليس بمدرك بالانفراط حتى يكتم بأن المدرك من أحد هما هو المدرك من الآخر أو ليس وأنتم قائم كل أمرين يشير العقل إليه فاما أن يكون المتصور هنما واحداً أولاً يسكون وال الحال ليس بأمر يشير العقل إليه إشارة لا يسكون إلى غيره معه .

وأما دفع صاحب الكتاب الإلزام غير مثني الأحوال بأن الحال صفة سلبية لا يقتضى اشتراكاً في أمر ثبوتي بين الأحوال ، فليس بداعع عنهم ، لأنهم يقولون بأن الحال سلب محض بل يقولون إنها وصف ليس بوجود ولا معدوم ، مع أنه ليس بحال ، فإذا الحال يشتمل عندهم على معنى غير سلب الوجود والمعدوم يختص بذلك الأمور التي يسمونها حالاً وتشترك الأحوال فيه ولكنها غير مدركة بالانفراطها لا يسكون عليها بالتمثيل والاختلاف ، وقد ظهر أن ذلك الدفع منهم لم يكن يقتضى لذلك البناء على نفسه .

والفلاحة في هذا الباب طريق آخر وهو أنهم قالوا الأجناس والفصول التي بها تقوم والأنواع البسيطة في الخارج موجودات في الأذهان لا في الأعيان فقيل لهم الحكم الذي إن كان مطابقاً للخارج هاد كلام مثني الحال وإنما فهو جهل ولا عبرة به - وبالله التوفيق (١) .

(التفرع على القول بالحال)

قالوا ثبوت الحالية للشيء إنما يكون مملاً بوجود قائم بذلك الشيء كالحالية المعللة بالعلم أولاً يسكون كذلك كسوادية السواد ، والأول هو الحال المطل والثاني الحال الغير المطل ، واتفقا على أن الموجودات متساوية في الذوات و مختلفة في هذه الأحوال ، وأما الوجود فزعم من بيتو الحال منا أنه نفس الذات وزعمه المعنزة أنه صفة ، والقول بإثبات كون المعدوم شيئاً بناء على هذا .

والذى اختاره تفريعاً على القول بالحال أن ذلك باطل ؛ لأن الذوات لو كانت مشتركة سواء قلنا الوجود هو الذات على ما يقوله أصحابنا أو غيره على ما يقوله المعنزة لصح على كل واحد ما يصح على الآخر ضرورة استواء الميالات في كل الوازام ، لكان يلزم صحة انقلاب القديم عدنا والجهر عرضاً وبالعكس (٢) وهو الحال ؛ ولأن اختصاص الذات المعينة بالصفة المعينة إن كان لا لامر فقد ترجح أحد طرق الممكن على الآخر لا لمرجع وهو الحال ، وإن كان لأمر كذلك الأمر إن كان ذاتاً عاد البحث في اختصاصها دون سائر الذوات بصفة المرجعية وإن لم يكن ذاتاً كان صفة لذات فيعود البحث في اختصاص تلك الذات بها ، أما إذا جعلنا الخصوصية ذاتاً وما به الاشتراك صفة اندفع الإشكال لأن الأشياء المختلفة يجوز اشتراكها في لازم واحد ، وأما الأشياء المتساوية فلا يجوز اختلافها في الوازام (٣) .

(١) أقول : الأجناس أو الفصول ليست بتصنيفات إنما هي تصورات امفردة ولا يجب فيها لا يشتمل على الحكم بطاقة الخارج أن يسكون مطابقاً وإنما فشان جهلاً ، وذلك أن الجهل المركب حكم على الواقع بخلاف الواقع ، وفي النصور المفرد لا يعتبر المطابقة ولا خلافها بل يعتبر فيها له أجناس وفصول أن يكون فيها حلقات يسكن للمقول ^{نعم} الأجناس والفصول متى ، ولذلك يسلبان عن الواجب الوجود لامتناع أن يكون فيه حلقات ، وليس معنى الاشتراك إلا أن يكون شيء واحد في الخارج موجوداً في شئين معاً ، أو يصف منه في كل واحد منهما أو خارجاً عنهما وهما متضمنان به .

(٢) أقول : الذى اختاره بعد الفراغ من نقل المذاهب وهو أن الذوات لو كانت مشتركة لوم صحة انقلاب القديم عدنا والجهر عرضاً فوجب أن يكون الحيوانية المشتركة بين الإنسان والفرس تستلزم صحة انقلاب الإنسان فرساً وبالعكس ، وجوهاته عن هذا يجوابهم بما اشتاره وأورد عليهم .

(٣) أقول لهم : أن يقولوا يلزمك في الأجناس والفصول مثل ذلك ، بل في الأشخاص الف تحس نوع واحد ، فإنك إن جملت الفصول والشخصيات ذواتاً والحيوان والإنسان لوازم لما كانت الحيوانية والإنسانية جزءاً معاً لأنفسها : فإن الوازام إنما تلزم بعد تقدم المزومات ، وأيضاً منصب كثير من المتكلمين أن المختار ترجح أحد مقدوريه على الآخر لا لمرجع ، فإذا يجوز أن الله تعالى خصص بعض الذوات بصفات من

تقسيم الموجودات

الموجود إما أن يكون واجب الثبوت لذاته وهو الله تعالى، وإما أن يكون مسكن الوجود لذاته وهذا كل ماعداه.

ولأنه يلزم كون الوجوب معلولاً وكل معلول مسكن لذاته واجب بعلته فقبل هذا الوجوب وجوب آخر إلى غير النهاية وهو محال (٢).

وَمُحَالٌ أَنْ يَسْكُونَ الْوِجُوبَ مُسْتَلِزًا مَّا الْوِجُوبُ لِأَنَّ الْوِجُوبَ نَعْتُ الْوِجُوبَ وَكِيفِيَّتِهِ فَيُسْكُونَ مَفْقُورًا إِلَيْهِ فَلَوْ كَانَ الْوِجُوبُ مَفْقُورًا إِلَيْهِ يَلْزَمُ الدُورَ وَأَنَّهُ مُحَالٌ، وَمُحَالٌ أَنْ يَسْكُونَ مَعْلُومًا عَلَى لِأَنَّ تَلْكَ الْعُلْمَةَ إِمَّا أَنْ تَسْكُونَ مَوْصُوفَةً بِهَا

ـ غير ترجيع ، هذا على قول من يقول إن الصفات لا توجد إلا مع الوجود ، وأيضاً من عرفت أنه لامرجع
هذا غاية ما في الباب أنه تقول لا دليل على ذلك ولا يجحب من عدم معرفته عدمه ، وأصحاب هذه المذاهب
لما فسروا الذات بما يصح أن يعلم ويخبر عنه لزمهم القول بأن الذرات مشتركة ، والحق أن صحة أنه يعلم
ويخبر عنه من لوازم الذات أو عوارضه لأنفسها .

(١) أقول : لو كان الوجود المشترك يدل على المحسودات بالتوافق لزم من كونه مستلزمًا للوجود في موضع كون كل موجود مستلزمًا له وليس الأمر كذلك ، فإنه يدل عليها بالتشكيك ، والمعنى المشتركة هي سبيل التشكيك لا يقتضى استلزمان بعضها لشيء استلزمان غير ذلك البعض اذلك الشيء مثلاً نور الشمس مستلزم زوال العشاء ، وسائط الانارة لا يقتضيه لكون النور ان نورها وبين سائط الانارة بالتشكيك .

(٢) أقول : لا يلزم من كون الوجود لازماً كونه معلولاً ، والحق أن الوجوب والإمكان والامتناع مور معقوله تتحقق في العقل من إسناد التصورات إلى الوجود الخارجي وهي في نفسها مدلولات العقل لشرط لإسناد المذكور ، وليس بموجودات في الخارج حتى تكون حلة الأمور التي يسند إليها أو معلولاً لها كما أن تصور « زيد » وإن كان معلولاً لم يتصوره لا يسكون علة لزید ولا معلولاً له ، وكون الشيء واجباً في الخارج وهو كونه بحثاً إذا عقله عاقل مسند إلى الوجود الخارجي لزم في عقله معقول وهو الوجوب .

أوصفة لها أو لا موصفة، ولا صفة للأول محال وإن كان ما ليس به موجود ولا واجب علة الوجوب والوجودة لكن كون ما ليس به موجود ولا واجب علة للوجوب والوجود محال، لأن ما ليس به موجود فهو معدوم، فكون المعدوم علة لل وجوب والوجود هذا خلاف، ولأنه يلزم كون الوجوب معلولاً وهو محال على ما تقدم. والثاني محال وإن أعاد الإشكال في كيفية ذلك الأزوم، والثالث محال لأنه يلزم أن يكون الموجود الواجب إنما هو مقتضى إلى علة منفصلة وهذا خلاف^(١).

لا يقال : الوجوب سليبي.

لأنما نقول إنما كد الوجود به والشيء لا يتأكّد بنيّته، ولأنه يقتضي الالوجوب بالذى هو عدى لكونه ممولاً على العدم فيكون وجودياً، سليمانًا كونه سليمانًا لكن يستحيل أن يكون المقتضى للوجود هو الوجوب لامتناع كون العدم مقتضياً للوجود ولا بالمعنى، وإنما كان كل موجود واجباً.

والجواب : أنه بناء على كون الوجود مشتركاً بين الواجب والممكن وهو باطل على ما تقدم^(٢).

(خواص الواجب لذاته وهي عشرة)

(مسألة : الشيء الواحد لا يمكن واجبه لذاته ولغيره معاً)

لأن ما بالغير يرتفع بارتفاع الغير وما بالذات لا يرتفع بارتفاع الغير والجمع بينهما محال.

(مسألة : الواجب لذاته لا يترکب عن غيره)

لأن كل مرکب يحتاج إلى جزئه وجزئه غيره وكل مرکب يحتاج إلى غيره يمكن لذاته ولا شيء من الممكن لذاته واجب لذاته.

(مسألة : الواجب لذاته لا يترکب عنه غيره)

(١) أقول : إنما يلزم على تقدير كون الوجود والوجوب موجودين في الخارج متبادرتين وذلك محال.

(٢) أقول : إنما يلزم على تقدير كون الوجود منه أن يكون تقىضاً للوجود، وإن السليبي هو سلب الشيء أو سلب الشيء عن الوجود لا يكون سلب العدم عليه، وأيضاً إن كان الوجوب والالوجوب تقىضين يعني يقتضيان جميع الاحتمالات والوجود والعدم كذلك، وكان العدم محلاً على الالوجوب فلا يلزم أن يكون الوجود ممولاً على الوجوب حلاً كلياً، لأنه من الجائز أن يكون بعض ما هو وجوب عدمه أيضاً، فإن الممكن العام والممتنع تقىضان بالوجه المذكور والممتنع عدى، فلا يجب أن يكون كل ما هو ممكناً بالإمكان العام وجودياً بل بعضه وجودي وبعضاً عدمي وهذا مما يستعمل في هذا الكتاب في مواضع وفيه غلط فاحش على ماتبيّن، وعلى أن الشيء منها مع التقىض وشرائطه المذكورة في أكثر كتبه.

وقوله : على تقدير كون الوجود سليمانًا يستحيل أن يكون المقتضى للوجود هو الوجوب لامتناع كون العدم مقتضياً لشيء آخر عدماً، وكثير من الأمور السليمية يقتضي أمراً وجودياً كما سيجيء بيانه وحكم أن هذه الاعتراضات مبنية على كون الوجود مشتركاً حكم غير صحيح.

وَلَا لِسَكَانٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَزَاءِ الْآخَرِ مِنَ الْمَرْكَبِ عَلَاتَةٌ وَالْوَاجِبُ لِذَاهِنٍ لَا عَلَاتَةٌ لَهُ بِالغَيْرِ^(١) .

(مسألة: الواجب لذاته لا يكون وجوده زائداً على ماهيته)

لأن ذلك الوجود إن كان مستغنیاً عن تلك الماهیة لم يكن صفة لها وإن لم يكن مستغنیاً كان عکماً لذاته مفتقرًا إلى مؤثر وذلك المؤثر إن كان غير تلك الماهیة كان الواجب لذاته واجباً لغيره، وإن كان تلك الماهیة فھي حال لإيجابها ذلك الوجوب، إما أن تكون موجودة أولاً تكون ، والأول حال لأنها لو كانت موجودة بهذا الوجود كأن الوجود الواحد شرط نفسه وإن كانت بغيره كانت الماهیة موجودة مرتين، ثم الكلام في ذلك الوجود كلام في الأول فيلزم التسلسل ، وإن لم تكن موجودة فهو حال لأنها لو جوزنا كون المعدوم مؤثراً في الوجود لم يمكن الاستدلال بفاعلية الله تعالى على وجوده ، ولأن تأثير المعدوم في الوجود باطل بالبدایة لاعتراض لم لا يجوز أن يكون المؤثر فيه هو الماهیة لا بشرط الوجود ، ثم لا يلزم من حذف الوجود عن درجة الاعتبار دخول العدم فيها ، لأن الماهیة من حيث هي لا موجودة ولا معدومة ، وهذا كما قالوا في الممكن ، فإن ماهيتها قابلة للوجود لا بشرط وجود آخر ولا وفق اللسلسل ، ولم يتم أبداً أن يكون القابل لوجود معدوماً وإلا لزم كون الشيء الواحد في الوقت الواحد موجوداً معدوماً معًا ثم الذي يدل على أن وجود واحد واجب الوجود زائد على ماهيته أن وجوده معلوم وماهيتها غير معلومة والمعلوم غير ما ليس بمعلوم^(٢) .

(مسألة : للواجب لذاته لا يجوز أن يكون وجوبه زائداً عليه)

إذ لو كان زائدًا فإن كان الوجوب مستتبعاً الوجود لـ**السكن الفرع** أصلًا للأصل وهو محال ، وإن كان تابعاً لـ**النحو** أن يكون ممكناً لـ**الذاته** واجباً بغيره فيكون الوجوب بالذات ممكناً بالذات فـ**يكون الواجب** لـ**الذاته** أولى أن

(١) أقول : للأدري أي شيء يعنى بهذه العلاقة فإن الواجب له علاقة الملية والمبادئية بالغير ، وإن أراد بالتركيب الانضمام إلى الغير في مثل قوله الموجودات بأسرها والواجب المطلق الشامل للواجب بالذات وبالغير فهو جائز ، وإن أراد أن يكون بينه وبين غيره فعلى وانفعال كاف في الممازجات فحال عليه لاته لانفصال عن غيره .

(٢) أقول : هذا الاعتراض هو مذهبه الذي يدعوه في سائر كتبه ، ولاشك أن الماهية من حيث هي علة لصفة معقولة لها ، كما أن ماهية الآلتين علة لزوجيتها أما كون من حيث هي هي علة لوجود أو لعدم وجود فحال لأن بديمة المقل حاكمة بوجوب كون ماهو علة لوجود موجود وليس كذلك في قبول الوجود ، فإن قابل الوجود يستحيل أن يكون بموجودا وإلا فيحصل له ماهو حاصل له .

وأما الاستدلال على كون وجوده زائداً على ماهيته بأن وجوده معلوم وماهيته غير معلومة فغير صحيح لأن وجوده المعلوم هو المفترض بذاته وبين غيره وهو أمر معقول يقع عليه وعلى غيره بالتشكيك والذي هو غير معلوم هو وجوده الخارجي الخاص به القائم بذاته الذي لا يمكن أن يحمل على غيره.

والدليل على استحالة كون وجوده زائداً على ماهيته هو استحالة وقوع الكثرة فيه بوجهه، فإن كل كثرة محتاجة إلى مبادىٍ فبدأ المبادى لا يمكن فيه كثرة بوجهه من الوجه أصلًا.

يكون ممكناً لذاته ، وأيضاً فوجوب ذلك الوجوب يكون لوجوب مؤثره على هذا القدير ، فقبل هذا الوجوب وجوب آخر لا إلى غاية ، ولزم التسلسل وهو محال ، فهو رفض بأن الوجوب والامتناع كيفيات لانساب الموضوعات إلى المحمولات في لامحالة مفارقة ، للموضوعات والمحمولات وتابعة لها^(١) .

(مسألة : الوجوب بالذات لا يكون مشتركاً بين الظاهرتين)

ولألا لكان هو مغایر لما به يمتاز كل واحد منها عن الآخر فيكون كل واحد منها مرتكباً عما به الاشتراك وما به الامتياز ، فإن لم يكن بين الجزئين ملازمة كان اجتماعهما معلول علة منفصلة هذا خلف ، وإن كان بينهما ملازمة فإن استلزمت الهرمية الوجوب كان الوجوب معلولاً بالغير هذا خلف ، وإن كان الوجوب مستلزم ما لتلك الهرمية فـ كل واجب هو هو ما ليس هو لم يكن واجباً فقيل عليه بناء على كون الوجود وصفاً ثبوتياً وهو باطل ولأنه داخلاً في الماهية أو خارجاً وكلاهما باطلان على ما تقدم ، ولأنه لو كان ثبوتياً لكان مساوياً في الثبوت كسائر الماهيات ومخالفها لها في خصوصيتها فوجوده غير ماهيته فاتصال ماهيته بوجوده إن كان واجباً كان الوجوب وجوب آخر إلى غير النهاية ، وإن لم يكن واجباً كان ممكناً والواجب لذاته أولى أن يكون ممكناً هذا خلف ، وأيضاً فهو بناء على كون التعين وصفاً ثبوتياً زائداً وهو باطل على ما سبق - إن شاء الله تعالى ، وأيضاً في معارض بما أن واجب الوجود مسار الممكن في المحسودية ومخالف له في الوجوب فوجوده ووجوبه متغايران ويمد التقسيم المذكور في أول الباب .

وقد عرفت هناك أنه لا وجوب إلا قولنا المحسود مقول على الواجب والممكن بالاشتراع اللغطي فقط وإذا كان كذلك فلم لا يجوز أن يكون الوجوب بالذات مقولاً على الواجبين بالاشتراع اللغطي فقط^(٢) .

(١) أقول : جميع ما قاله في الاستدلال والممارضة مبني على كون الوجوب أمـ أمـ ووجودـ عارضاًـ للواجبـ ، وقد مر ببيان ما هو الحق فيه واعتبر ما أورده في الممارضة فإن وجوب القضايا لا يمكنه بجزءاً من محسوداته لأنـ موضوعاتهاـ بلـ يمكنـ كـيفـيـةـ عـقـلـيـةـ لـانـسـابـ مـحـولـاتـهاـ إـلـىـ مـوـضـعـاتـهاـ ،ـ وـالـكـيـفـيـةـ العـقـلـيـةـ لاـ تـكـوـنـ مـسـقـبـةـ لـلـأـمـورـ الـخـارـجـيـةـ بلـ تكونـ تـابـعاـ لهاـ ،ـ وـلـ يـلـزـمـ مـنـ كـوـنـهاـ فـيـ ذـاتـهاـ مـمـكـنةـ كـوـنـ ماـ يـتـابـعـ بـهـ مـنـ الـأـمـورـ الـخـارـجـيـةـ مـمـكـناـ .ـ وـفـيـ عـبـارـةـ صـاحـبـ السـكـنـابـ سـهـوـ فـيـ الـوـاجـبـ أـنـ يـقـولـ :ـ كـيـفـيـتـانـ لـانـسـابـ الـمـحـولـاتـ إـلـىـ الـمـوـضـعـاتـ .ـ

(٢) أقول إن لزوم التركيب من لقدير كون الوجوب ، شرعاً بين اثنين كان الواجب أن يقتصر على ذلك لأنه قد تبين أن كل مركب ممكناً .

ثم قوله بعد ذلك : فإن استلزمت الهرمية الوجوب كان الوجوب معلولاً بالغير هذا خلف فيه نظر ، لأن الخلف لو كان الواجب معلولاً بالغير لولا الوجوب أما إن كانت هويته مستلزمة لوجوبه وكان وجوبه محتاجاً إلى هويته لم يلزم منه كون الهرمية معلولاً بالغير ، بل يلزم منه كون الهرمية غير واجبة بانفرادها إنما تكون واجبة لصفة تقتضيها ذاتها ، ولو قال في الأول الوجوب صفة في غير واجبة بدون الموصوف بها فيكون معلولاً بالغير حصل مقصوده ، والاعتراض عليه يكون الوجوب غير ثبوتي باطل على مذهبيه، فإن نفيض الالوجوب المحسود عليه، العدم ، فالوجوب يكون محسوداً عليه .

وقوله : وإن لم يكن الوجوب واجباً كان ممكناً فالواجب لذاته أولى أن يكون ممكناً ، إعادة لما مضى وقد مر ←

(مسألة : وقوع لفظ الواجب على الواجب بالذات والواجب بالغير بالاشتراك الفظي)

وإلا فالوجوب بالذات مركب فيكون ممكناً ولأن القدر المشترك إن كان غنياً عن الغير لم يكن قام ماهية الوجوب بالغير عارضاً للغیر هذا خلاف، وإن كان مفتقرًا لم يكن قام ماهية الوجوب بالذات غنياً عن الغير فمعرض لأن مسعي الوجوب يمكن تقسيمه إلى الواجب بالذات وإلى الواجب بالغير ومورد التقسيم مشترك بين القسمين لا محالة، وأقائل أن يستدل على أن الوجوب ليس وصفاً ثبوتيًا بأنه لو كان وصفاً ثبوتيًا لكان إما أن يكون مقولاً على الواجب بالذات والواجب بالغير بالاشتراك المعنوي أو بالاشتراك الفظي وهو باطلان على ما تقدم فالوجوب ليس وصفاً ثبوتيًا^(١).

ـ الكلام عليه ، والمعارضة بكل من الوجوب متساوية للممكن في الوجود فقد بينا أن اشتراكمَا في الوجود ليس بالتواء ، والمرء الذي هرب إليه أخيراً إن الوجوب بالذات مقول على الواجبين بالاشتراك الفظي لا ينبع منه هذه الحيرة، فإنه من غاية التحير لا يدرى إلى أي شيء يتأدي كلامه ولا يبال بالتفاوض ولا الإلزام مالا يخلصه من حيرته ، وكان من الواجب أن يقول كما قال غيره من الحسكة : الواجب لذاته يستحب أن يكون ممولاً على اثنين لأنه إما أن يكون ذاتياً لهما أو عرضياً لهما أو لآخدهما عرضياً للأخر فإذا كان ذاتياً لهما فالخصوصية التي بها يمتاز كل واحد من الآخر لا يمكن أن يكون دخلاً في المعنى المشترك ، وإلا فلما امتنى فور خارج فنضاف إلى المعنى المشترك ، فإن كان في كل واحدة منها كان كل واحدة منها ممكنته من حيث هو موجود ومتى عن الآخر ، وإن كان في أحدهما فهو عكن وإن كان عرضاً لهما أو لآخدهما فمعرض لا يكون واجباً ليفقال الواجب لذاته هو المعنى المشترك فقط لأننا بينا أن المعنى المشترك لا يوجد في الخارج من حيث هو مشترك من غير شخصيات يزيد اشتراكه ، فإن قيل المخصص سلي وكل واحد منها مختص بأنه ليس الآخر فلنسلب الغير لا يحصل إلا بعد حصول الغير وحيث أنه يكون كل واحد هو هو وبعد حصول الغير فيكون ممكناً وفيه كفاية في هذا المطلوب .

(١) أقول : لا يلزم من كون الوجوب مشتركاً بين الوجوب بالذات والوجوب بالغير كون الوجوب بالذات لا يفتقر إلى تعقل غير الذات ، أما الوجوب بالغير فيفتقر تعلقه إلى انتسابه تعقل الغير وإلى تعقل الوجوب ، ثم لو كان الوجوب الذي هو أمر يحصل في العقل عند إسناد متصور إلى الوجود الخارجي مركباً لم يلزم منه تركيب المسند إليه ، كما لا يلزم من كونه محتاجاً إلى موصوف به كون الموصوف به محتاجاً إلى غيره ، وأيضاً الامتناع أيضاً مشترك بين الامتناع بالذات والامتناع بالغير ، ولا يهم من تركبه تركب في الممتع لذاته الذي يسكنه معيماً معضاً .

وقوله في الوجه الثاني : القدر المشترك إن كان غنياً عن الغير لم يكن قام ماهية الوجوب بالغير عارضاً للغير هذا خلف فيه نظر ، لأنه لا يلزم منه الخلاف ، فإن من استثناء الجزء لا يلزم استثناء المركب ، وإن مما يلزم من افتقار الجزء افتقار المركب ، والمعارضة التي أوردتها حجة على الاشتراك المعنوي في الوجوب ، واستدلاله على كون الوجوب غير ثبوتي باطل لما مر .

(مسألة: الواجب لذاته واجب من جميع جهاته)

إذ لو فرضنا اتصافه بأمر ثبوتي أو سلي لا يكفي في تحقيقه ذاته لتوقف حصول ذلك الأمر له أو انفائه عنه على حضور أمر خارجي أو عدمه فإذا توقفت هذه موقوفة على حضور ذلك الحصول أو الانتفاء، والموقوف على الموقوف على غير موقوف على حضور ذلك الغير، فالواجب لذاته موقوف على الغير فيسكنون مكنا لذاته هذا خلاف، وهذه الحججة لا تتمشى إلا بنفي كون الاضطرارات أموراً وجودية في الأعيان^(١).

(مسألة: الواجب لذاته لا يصح عليه العدم)

^(٢) إذاً لو صر لكان وجوده متوقفا على عدم سبب عدمه ، والمتوقف على غير مكن بالذات .

(مسأله : الواجب لذاته بهوز أن تعرفن له صفات تستلزمها ذاته)

فيكون الوجوب الذاتي حصة لتلك الماوية فقط وسائر النعموت واجبة لوجوب تلك الماوية وتسكون الوحدة حصة لتلك الماوية من حيث هي وإن كانت إذا أخذت مع الوحدة لم يبق واحلة^(٢)

(١) أقول هذه المسألة هي المعركة بين المتكلمين والفلسفه ، لـاـهـ يقتضـيـ كـونـ الـواـجـبـ وـاجـباـ منـ جـهـةـ الفـاعـلـيـهـ فـيـ كـوـنـ فـعـلـهـ قـدـعاـ وـالـمـتـكـلـمـونـ لاـ يـسـلـمـونـ هـذـاـ .

وقوله إذا فرضنا انتصافه بأمر موقوف على أمر خارجي فذاته موقوفة على الغير ليس بصحيح ، لأن توقف أمر متعلق بالواجب وغير الواجب لا يوجب توقف الواجب على غير الواجب ، بل لا يوجب إللتوقف ذلك الآخر على غير الواجب والإضافات والسلبيات كلها كذلك وهم يقولون بانتصافه بهما ، فإذاً ليس مرادهم من قولهم الواجب لذاته واجب من جميع جهاته هذا بل المراد أنه واجب من جميع الجهات يتعلق به وهذه ولا يتطرق على الغير كـكونه مصدراً ومبدأ ، لا كـكون الغير صادراً عنه ومتاخراً منه ، فإن بين الاعتصارن فرقاً .

(٢) أقول : الدوافع فيه أن يقال لا يصح عليه الالتمام لأن وجوده واجب لذاته وما ذكره المؤس بصواب لأن عدم واجب الوجود ينبع لذاته لا لغيره ، وتحليله بعدم توقف وجوده على عدمه مسبب عالمته تعليم ماهية الشيء لذاته بعلمة غير ذاته .

(٢) أقول: هذا ينبع عند الحركات **لَا هُمْ يَقُولُون**: الواحد لا يُكون من حيث هو واحد مصدرأً لا كثراً من واحد.

وقوله :وسائل الشعور واجبة لوجوب تلك الملوية معناه أن صفاتة المتـكثرة مسكنة لذواتها والواحد لا يكون إلا الذات ، مع أنها مع الوحدة لا تكون أيضاً واحدة ومع الصفات تكون كثيرة ، وهذا ليس مما ذهب إليه المـسـكـاهـ ولا المـسـكـاهـونـ إلاـ الاـشـعـرـاءـ كـاسـجـهـ شـرـحـهـ .

وقوله : الوحدة حصة لشلل الملوية وإذا أخذت مع الوحدة لم يبق واحدة ، بجزئي بجزئي قوله من يقول إذا علم الإنسان الواحد كان ذلك الواحد مع علمه به اثنين فإن الوحدة هي تعقل العقل لعدم انقسام لشلل الملوية .

خواص الممکن لذاته وتعريفه

(مسألة: الممكن لذاته هو الذي لا يلزم من فرض وجوده ولا من فرض عدمه من حيث هو محال)

فَإِنْ قَبِيلَ الْقَوْلُ بِالْإِمْكَانِ مَتَّعْنَمٌ مِّنْ وِجْهِهِ.

الأول : أن وجود السواد مثلاً إما أن يكون عين كونه سواداً أو غيره فإن كان الأول كان قوله السواد يصح أن يكون موجوداً ويصح أن يكون معدوماً جاري بجري قوله الوجود يصح أن يكون موجوداً وأن يكون معدوماً ، لكن قوله يصح أن يكون مزجداً باطل ؛ لأن المزج الذي جعلناه موضوعاً والذي جعلناه محولاً إنما كان واحداً كان ذلك [ضافة للشيء إلى نفسه بالإيمان وهو الحال ، وإن لم يكن واحداً لزم كون الشيء الواحد موجوداً من بين .

وأما قولنا الموجود يصح أن يكون ممدوحاً فباطل أيضاً ، لأنه إذا حكم على أمر بأنه يصح انتقامته بأمر آخر فذلك يستدعي لامكـان تقرـر الموصـف مع الوصف والمـوجودية لا يعقل تقرـرها مع المـعدـومـية فيـستـحـيلـ أن يـكـونـ الحـكـومـ هـلـيـهـ بـصـحةـ الـعـدـمـ نفسـ الـمـوجـرـدـ وأـمـاـ إـنـ كـانـ الـحـقـ هوـ الـثـانـيـ كـانـ قـوـلـناـ السـوـادـ يـكـنـ أنـ يـكـونـ مـوـجـوـداـ يـرجـعـ حـاـصـلـهـ إـلـىـ أـنـ الـمـعـدـومـ يـكـنـ أـنـ يـصـيرـ مـوـصـفـاـ بـالـوـجـودـ وـذـلـكـ حـالـ عـلـىـ مـاـتـقـدـمـ ، ولـأنـهـ إـلـىـ كـانـ الـوـجـودـ غـيـرـ الـمـاهـيـةـ فـالـمـوـصـفـ بـالـإـمـكـانـ إـلـاـ الـوـجـودـ إـلـاـ الـمـاهـيـةـ إـلـاـ مـوـصـفـيـةـ الـمـاهـيـةـ بـالـوـجـودـ ، وـأـيـ واحدـ منـ هـذـهـ الـثـلـاثـةـ فـرـضـ الـإـمـكـانـ وـهـمـاـ لـهـ ذـلـكـ الـمـوـصـفـ بـالـإـمـكـانـ إـلـاـ أـنـ يـكـوـنـ مـفـرـداـ أوـ هـرـكـباـ ، فـإـنـ كـانـ الـحـكـمـ عـلـيـهـ بـالـإـمـكـانـ يـرجـعـ إـلـىـ تـلـكـ الـمـاهـيـةـ الـمـفـرـدةـ لـكـانـ مـعـنـ الـحـكـمـ عـلـيـهـ بـالـإـمـكـانـ أـنـ تـلـكـ الـمـاهـيـةـ الـمـفـرـدةـ يـكـنـ أـنـ تـكـوـنـ تـلـكـ الـمـاهـيـةـ وـيـكـنـ أـنـ لـاـ تـكـوـنـ فـيـعـودـ إـلـىـ التـقـسـيمـ الـأـوـلـ الـذـيـ أـبـطـلـهـ ، وـلـإنـ كـانـ مـرـكـباـ عـلـىـ الـسـكـلـامـ فـأـنـ الـإـمـكـانـ صـفـةـ لـكـلـ وـاحـدـ مـنـ أـجـزـائـهـ أـوـ بـعـضـ أـجـزـائـهـ عـلـىـ مـاـتـقـدـمـ (١)ـ .

و ثانية: أن المحكوم عليه بالإمكان إما أو يكون موجوداً أن معدوماً، فإن كان موجوداً فهو حال الوجود لا يقبل العدم لاستحالة الجمع بين الوجود والعدم، وإذا امتنع حصول العدم امتنع حصول إمكان الوجود والعدم،

(١) أقول : هذا الإشكال لوأضافه إلى ما ذكره في صدر الكتاب من السفسطة لكان أليق ، وذلك لأن القائل بكون الوجود دين الماهية يريد بقوله السواد يصح أن يكون موجوداً ويصح أن يكون معدوماً ، إذ من الممكن أن يحدث ما يسمى بعد حدوثه سواداً ويصح أن السواد ينعدم مطلقاً ، وأما عند من يقول بتغير السواد والوجود فليس يرجع حاصله إلى أن المعدوم يمكن أن يصير هو صوفاً بالوجود وهو معدوم فain صاحب الكتاب يعترف عن قريب بأن الماهية وحدها لا تكون موجودة ولا معدومة ولا واحدة ولا كثيرة ، فالسواد من حيث هو سواد لا يكون معدوماً .

وقوله : المدوم يسكن أن يصير موصوفاً بالوجود معناه أن الماهية الموصوفة بالعدم يسكن أن يزول عنها المدومية ويحدث بعدها لها صفة الوجود ، وإن السواد يسكن أن يوجد معناه أن الماهية التي لا يعبر عنها وجود ولا عدم يسكن أن ينضاف إليها صفة الوجود ، وما في الكلام خطأ ظاهر .

ولأن كان معدوماً فهو حال العدم لا يقبل الوجود فلا يحصل إمكان الوجود والعدم، وإذا استحال الخلو عن الوجود والعدم وكان كل واحد منها منافياً للإمكان كان القول بالإمكان عالاً.

يُكَنْ تقرير هذا السؤال من وجه آخر: وهو أن الممكن إما أن يكون قد حضر معه سبب وجوده أو لم يحضر، وبالقدر الأول يهب وبالقدر الثاني يمتنع فيكون القول بالإمكان ممتنعاً^(١).

ثالثاً: وهو أن الشيء لو كان ممكناً لكان إمكانه إما أن يكون وصفاً عديمياً أو وجودياً، والأول باطل؛ لأنه يقيض للاإمكان الذي يصبح عمله على المعدوم، والمحمول على المعدوم فيكون الإمكان ثبوتيها ضرورة كون أحد النقيضين وجودياً. والثاني باطل؛ لأنه لو كان ثبوتيها لزم الحال من وجهين:

الأول: أنه إذا كان ثبوتيها كان مساوياً لسائر الموجودات في أصل الثبوت ومخالفاً لها في خصوصية ماهيته المسمة بالإمكان فيكون ثبوته زائداً على ماهيته، فاتصال ماهيته بوجوده إن كان واجباً لذاته كان الإمكان موجوداً واجباً لذاته وهو صفة الممكن والمحض موجود فالممكن موجود ووجوده شرط لقيام ذلك الإمكان به وما كان شرط الوجود ما كان واجباً لذاته كافية أولى أن يكون واجباً لذاته فالممكن لذاته واجب لذاته هذا خلاف، وأما إن كان اتصاف ماهيته بوجوده على سبيل الإمكان كان الإمكان إمكان آخر ولزم أن يكون إمكان الإمكان زائداً عليه ولزم التسلسل^(٢).

(١) أقول: القسعة في قوله المحكوم عليه بالإمكان إما أن يكون موجوداً أو معدوماً ليس بمحاصرة، لأن المفهوم منه أن المحكوم عليه بالإمكان إما أن يكون مع الوجود أو مع العدم وبعوزه قسم آخر وهو أن لا يكون مع أحدهما.

وأما قوله: فإن كان موجوداً فهو حال الوجود لا يقبل العدم، يقال له هذا مسلم، أما في غير تلك الحال فلم لا يقبل الوجود وليس حال الماهية أما حال الوجود أو حال العدم، لأن هذين الحالين عند اعتبار الماهية مع الغير يمكن أن يقبل أحدهما لابتعانه، وهذا الامتناع امتناع لاحق بشرط المحمول.

وفي التقرير الثاني الذي قال فيه إن الممكن إما أن يحضر معه سبب وجوده أو لم يحضر أيضاً فيه خلل؛ لأن لم يحضر يحتمل أن يحضر لم يحضر سبب وجوده، أو لم يحضر لا سبب وجوده، ولا لم يحضر سبب وجوده الذي هو سبب عدمه، فظهور أن الحال في هذا الكلام كان سبب أن القسمة لم تكن مستوفاة.

(٢) أقول ما في قوله في إبطال كثير الإمكان عديمياً فما تبين حاله.

وقوله في الوجه الأول من إبطال كونه ثبوتيها أنه لو كان ممكناً لكان اتصاف ماهيته بوجوده على سبيل الإمكان وكان للإمكان إمكان آخر ولزم التسلسل ليس بحق، لأن الإمكان أمر عقلي فمهما اعتبر العقل للإمكان ماهية وجوداً حصل فيه إمكان إمكان وإنقطع عند انقطاع اعتباره.

ومن هنا نكتة ينبغي أن تحصل وهو أن كون الشيء معقولاً ينظر فيه العقل ويعتبر وجوده ولا وجوده غير كونه آلة للعقل لا ينظر فيه حيث ينظر فيها هو آلة لتنقله، بل إنما ينظر به مثلاً العاقل يعقل السهام، ولا يحكم عليها بحكم بل يعقل أن المعقول بذلك الصورة هو السهام وهو جواهر، ثم إذا نظر في تلك الصورة أي يحملها

والثاني : أن المحدث قبل وجوده ^{عَزَّ}ن لذاته ، فلو كان الإمكان صفة موجودة لـ^كان الشيء حال عدمه موصوفاً بصفة وجوده وذلك حال (١) .

لإقال : الجواب عن الإشكال الأول أن ذلك إنما يتوجه على من يقول الشيء حال وجوده ^{عَزَّ}ن الوجود أو حال عدمه ^{عَزَّ}ن العدم ، أما من يقول حال وجوده ^{يُعْكِن} أن يصير معدوماً في الزمان الثاني لا يلزم له هذا الإشكال .

وعن الثاني : أنه لا يلزم من صدق قولنا الماهية بشرط كونها موجودة غير قابلة للعدم صدق قولنا الماهية التي هي أحد أجزاء ذلك المجموع غير قابلة للعدم .

وعن الثالث : أن الإمكان وصف ثابت في الذهن لا تتحقق له في الخارج ، وعلى هذا التقدير لا يلزم ما ذكرت . لأننا نجيب عن الأول من وجهين : الأول أن القول بالإمكان الاستقبالي حال ، لأننا إذا حكمنا على الموجود في الحال بأنه ^{يُعْكِن} أن ي عدم في الاستقبال فيما أن يقال إمكان العدم الاستقبالي حاصل في الحال ، أو يقال بإمكان العدم الاستقبالي لا يحصل إلا في الاستقبال ، الأول الحال ، لأن العدم في الاستقبال من حيث إنه في الاستقبال موقوف على حصول الاستقبال ، وحصول الاستقبال حال في الحال فحصول العدم الاستقبالي من حيث إنه عدم استقبال موقوف على حضور شرط الحال والموقف على الحال الحال ، فالعدم الاستقبالي مختلف حضوره في الحال ، وإذا استحال حصول العدم الاستقبالي في الحال لا يمكن حصوله إلا في الاستقبال كان إمكان حصوله حاصل في الاستقبال لا في الحال .

فإن قات : إنه وإن كان بهذا الشرط مختلف الحصول في الحال لكنه غير مختلف في الاستقبال ، ونحن إنما أثبتنا هذا الإمكان بالنسبة إلى الاستقبال .

قلت : الإمكان نسبة بالنسبة لاتوتجد إلا بعد وجود المتنسبين . فإذا مكان بالنسبة إلى الاستقبال لا يوجد إلا عند وجود الاستقبال حصوله بالحال الحال .

— مقولاً منظوراً إلية لا آلة في النظر إلى غيرها وجدتها عرضاً موجوداً في محل هو عقله ^{عَزَّ}ن الوجود ، وهذا الإمكان هو كآلة للعاقل بها يعرف حال الممكن في أن وجوده كيف يعرض ماهيته ولا ينظر في كون الإمكان موجوداً أو غير موجود أو جوهراً أو عرضاً أو وجهاً أو ^{يُعْكِن} ، ثم إن نظر في وجوده أو إمكانه أو وجوده أو جوهريته أو عرضيته لم يكن بذلك الاعتبار إمكاناً ثالثاً بل كان عرضاً في محل هو العقل وعكنا في ذاته وجوده غير ماهيته ، وإذا تقرر هذا فإلا ممكن من حيث هو إمكان لا يوصف بكل منه موجوداً أو غير موجود وعكنا أو غير عكنا وإذا وصف بشيء من ذلك لا يكون حينئذ إمكاناً بل يكون له إمكان آخر فليتحقق هذا حتى ينكشف حلة اعتراضات هذا الفاضل على الإمكان وعلى أمثاله وترول الحيرة الذي عرضت له وتعرض لمن تقيع مقائه .

(١) قد مر أن الإمكان صفة المتصور المسند إلى الوجود الخارجي والشيء حال عدمه يمكن متصوراً فيكون موصوفاً بالإمكان .

وأما الثاني : وهو أن يقال إن ممكناً العدم الاستقبالي لا يحصل إلا عند حضور الاستقبال فهو الحال أيضاً إذ كان ذلك حسماً بالإمكان على الشيء بالنسبة إلى زمانه الحاضر ، لأن الاستقبال عند حضوره يصير حالاً وحيثند بعده أول الإشكال الثاني ، وإن سلمنا الإمكان الاستقبالي لكن الإشكال المذكور لا يندفع ، لأن قوله إنه في الحال يمكن أن يصيغ معلوماً في الاستقبال يقتضي لمكان صدوره حكم ما عليه بالعدم ، ولو كانت هو يتبعه حين الوجود لكان ذلك حسماً باتصال الوجود بالعدم فيعود الإشكال المذكور (١) .

وعن السؤال الثاني : أن شرط كون الشيء قابلاً لشيء كون القابل حالياً عملاً ينافي المقبول ، فإذا كان وجود الماهية وعدمها ينافيان الإمكان ، والماهية لا تخلو عنهما فقد امتنع خلوها عملاً ينافي الإمكان فيمتنع اتصافها بالإمكان (٢) .

وعن الثالث : أن حسماً الذهن بالإمكان لاماً أن يكون مطابقاً للمحکوم عليه أو لا يكون ، فإن لم يمكن مطابقاً كان جهلاً وكان حاصله أن الذهن حسماً بالإمكان على ما ليس في نفسه حسماً ، وإن كان مطابقاً كان الشيء في نفسه حسماً فيعود الإشكال المذكور في أنه ثبوتي أو عدي ، ولأن إمكان الشيء وصف للشيء ، والذهن شيء آخر مغاير للشيء المحكوم عليه بالإمكان ، ووصف الشيء يستحيل قيامه بغير ذلك الشيء إلا أن يقال إن المراد من قوله إن مكان الشيء أمر حاصل في الذهن ، أن العلم بالإمكان حاصل في الذهن وهذا حق ، لكنه لا يندفع السؤال ، لأن البحث واقع عن نفس الإمكان لا عن العلم بالإمكان (٣) .

والجواب : أن كون الماهيات المتغيرة مسكة لأمر ضروري ، والتشكيك في الضروريات لا يستحق الجواب

(١) أقول : صور الاستقبال في الحال معمول ، والماهية لا من حيث هي موجودة أو غير موجودة مستندة إلى الوجود الخارجي في الاستقبال أو إلى عدمه ليست بمقدمة التعلم ، والإمكان الاستثنائي هو الذي يتحقق ذلك التصور عند ذلك الإسناد ، والنظر في أمر إمكان العدم يحصل في الحال أو في الاستقبال ليس نظراً في الإمكان من حيث كونه إمكاناً ، بل فيه أنه من حيث صوره في العقل وهو حاصل في وقت التعلم من حيث هي صورة عقلية ومتعلقة بالاستقبال من حيث هو إمكان ولا يلزم منه الحال ، وأما أن الإمكان نسبة إضافية لا يتحقق إلا هذه تتحقق للنسبتين فقد ظهر أن منتبه حاصل في التصور متصل بالاستقبال .

وأما قوله في الوجه الثاني : لإمكان الإمكان الاستقبالي ، إن كان العدم الاستقبالي لا يحصل إلا عند حصول الاستقبال فباطل ، لأنه لا يتوقف على حصول الاستقبال بل يتوقف على تصور الاستقبال ، وما في كلامه معلوم الفساد بما مر .

(٢) أقول : الماهية لا تخلو عن الوجود أو العدم في الخارج ، أما عند العقل فتخلو عن اعتبارهما ، والإمكان صفة لها من حيث هي كذلك مسندة إلى الوجود أو إلى العدم .

(٣) أقول : قد مر أن المطابقة أين تعتبر وأين لا تعتبر ، وتصور الإمكان ليس بحكم حتى يطابق فيه الوجود ، وإن اعتبر فيه المطابقة فيجب أن يكون مطابقة لما في العقل لأنه اعتبار عقلي كما مر ، والإمكان من حيث هو قائم بالذهن ليس بإمكان ، ومن حيث هو متعلق بهتصور لا يغير حصوله في الذهن ولا حصوله وهذا الجبطة يعرض من عدم التبيين بين الاعتبارات العقلية والأمور الخارجية .

كما في شبه السوفسقانية^(١) .

(مسألة : الممکن لا يوجد ولا ي عدم [لا بسبب منفصل])

لأنهما لا استويا بالنسبة إليه استحال الترجيح [إلا منفصل] .

فإن قيام قولكم لما استويا امتنع الترجح إلا المرجح ، لأن ادعى أنه أمر بديهي فهو من نوع فإنما لما عرضنا هذه القضية على العقل مع قولنا الواحد نصف الآئتين وجدنا الثانية أظهر والتفاوت يدل على تطرق الاختلاف بوجه ما إلى الأول ، وعند قيام أحدهما التقييز لا يبقى اليقين القائم ، فإن ادعى أنه برهان فأين البرهان .

ـ إنما صحة ما ذكرته ليكتبه معارض بأمور :

أولاً : لو افترض الممکن إلى المؤثر ليكون مؤثرة المؤثر في ذلك الآخر [اما أن تكون وصفا ثبوتيًا أو لا تسكون والقسمان باطلان فالقول بالمؤثرة باطل] .

ولإنما قلنا : إنه يستحيل أن يكرون ثبوتيًا لأن ثبوته إنما في الذهن فقط أو فيه وفي الخارج والأول باطل لأن الذي وجد في الذهن ولا يكرون مطابقا للخارج جمل كمن اعتقد أن العالم قديم مع أنه لا يكرون في نفسه كذلك : فلو كان حسكم الذهن بالمؤثرة غير مطابق للخارج كان ذلك الحكم جملًا فلا يكرون الشيء في نفسه مؤثرا ، ولأن كون الشيء مؤثرا في غيره صفة لذلك الشيء وكانت حاصلة قبل الأذهان وصفة الشيء يستحيل قيامه بغيره ، إلا أن يقال : الموجود في الذهن هو العلم بالمؤثر ، لكن ذلك لا يفيد كما تقدم .

وأما الثاني : وهو أن يكون له ثبوت في الخارج فهو إنما أن يكون نفس المؤثر والآخر أو أمر مغایر لهما والأول باطل ، لأننا قد نعلم ذات المؤثر وذات الآخر مع الشك في كون ذلك المؤثر مؤثرا في ذلك الآخر ، كما إذا علمنا العالم وعلمنا قدرة الله ، ولكن لا نعلم أن المؤثر فيه قدرة الله إلا برهان منفصل والمعلوم مغایر للمجهول ، ولأن مؤثرة قدرة الله تعالى في العالم ليست نفس قدرته ولأن مؤثرة الشيء في الآخر نسبة بينهما والنسبة بين الشيئين تتوقف على وجود المنتسبين ، والمحفوظة على الشيء مغایر له ، وأما إن كانت المؤثرة أمرا زائدا ، فهو إنما أن يكون من الموارض العارضة لذات المؤثر وإما أن لا يكون كذلك بل يكون موجودا فائضا بنفسه ، لأن كونه عارضا لنفس آخر غير معقول ، وإن كان الأول كان يمكننا لذاته مفترا إلى المؤثر فؤثرة المؤثر فيه زائدة عليه ولزم التسلسل وهو محال .

وبتقدير تسلیمه فالحال لازم من وجه آخر لأن التسلسل إنما يعقل لو فرضنا أمورا متناوبة إلى غير النهاية وذلك يستدعي كون كل واحد متلو بصاحبه لو لم تسكن بيته وبين متلوه غيره ، لكن ذلك محال ، لأن تأثير المتلو في التالي متوسط بينهما ، وقد كان لا متوسط هذا خلف ، وإن كانت المؤثرة جوهرًا فاما بذاته فهو

(١) أقول : قد أصنف هنا في شبه هذا الشبه بثالث الشبه إلا أنه كان يجب أن يورد هنا بذلك ، فإن هنا الموضع موضع التحقيق لا التشكيك .

حال ، لأن مؤثرة الشيء في الآخر نسبة بين الآخر والمؤثر والسبة بين الشيئين لا يعقل أن يكون جوهرًا قائماً بالنفس .

على تقدير التشليم فالمؤثر في وجود هذا الممكן هذا الجوهر أو ذلك أوهما ، وعلى التقديرات يكون مؤثرة ذات المؤثرة في وجود الممكן زائدة عليه ولزم التسلسل .

ولإذا قلنا : إنه لا يجوز أن يكون المؤثرة صفة عدمية لأنها تقضي على الام المؤثرة التي يصح حملها على العدم ، والمحمول على العدم عدم ونقض العدم ثبوت ، فالمؤثرة أمر ثبوتي ، ولأن الشيء الذي لا يكون مؤثراً فصار مؤثراً فالمؤثرة حصلت بعد أن لم تكن فهي صفة وجودية ، وإنما يجوز فيها إذا صارت ذات عالة بعد أن لم تكن أن لا يكون الملم أمراً وجودياً وذلك نهاية الجهل له ظاهر بما ذكرنا فساد كون المؤثرة صفة ثبوطية وكونها صفة عدمية ، فإذا القول بالمؤثرة باطل .

وثانية : أن المؤثر إما أن يؤثر في الآخر حال وجود الآخر أو حال عدمه والأول باطل لاستحالة إيجاد الموجود ، والثانى باطل لأن حال العدم لا أثر له ولا تأثير له ، لأن التأثير إن كان عين حصول الآخر عن المؤثر فيش لا أثر فلا تأثير ، وإن كان مغايراً فالكلام فيها كالكلام في الأول .

وثالثة : أن المؤثر إما أن يكون تأثيره في الماهية أو في الوجود أو في اتصاف الماهية بالوجود ، والأول حال ، لأن كل ما بالغير يلزم عدمه عند عدم ذلك الغير ، فلو كان كون السواد سواداً بالغير لزم أن لا يكون السواد سواداً عند عدم ذلك الغير وهذا حال ، لأن السواد يستحيل أن يصير غير السواد .

لا يقال : نحن لا نقول السواد مع كونه سواداً يصير موصوفاً بأنه ليس بسواد ، بل نقول يفني السواد ولا ينفع ، لأننا نقول إذا قلنا يفني السواد وهذه قضية ولكل قضية موضوع ومحمول لا محالة ، وال الموضوع إلا بد من تقرره حال الحكم بمحمول ذلك المحمول أو سلبته عنه ، فإذا قلنا السواد في فال الموضوع هو السواد ، فلا بد أن يكون السواد متقرراً حال ذلك الفناء ، وإن كان الفان هو السواد أيضاً لزم أن يكون السواد متقرراً في هذه الحالة ، فيلزم عند صدق قولنا السواد معدوم كون السواد متقرراً أو غير متقرر وأما إن قيل المؤثر أثر في الوجود فذلك حال ، وإنما لازم أن لا يبقي الوجود وجوداً عند فرض عدم ذلك التأثير وهو حال على ماض .

وأما الثالث : وهو أن يقال المؤثر أثر في موصوفية الماهية بالوجود فلنقول أولاً لا يجوز أن تكون موصوفية الماهية بالوجود أمراً وجودياً ، لأنها بتقدير أن تكون أمراً وجودياً لم تكن جوهرًا قائمًا بذاته بل تكون صفة للماهية فيلزم موصوفية الماهية بها زائدة عليه ولزم التسلسل ، وإذا لم تكن الموصوفية أمراً ثبوطياً استحالة جعلها أثر للمؤثر أصلاً ، ثم بتقدير أن تكون أمراً ثبوطياً استحالة استنادها إلى المؤثر ، لأن المؤثر إما أن يؤثر في ماهيته أو في وجوده ويمود التقسيم المقدم ، وإذا ثبت أنه لا يجوز استناد الماهية والوجود وإنتساب أحدهما إلى الآخر إلى المؤثر كانت الموصوفية بالوجود غبية عن المؤثر ، فثبتت أن القول بالتأثير باطل .

ورابعها : أنه لو افترض ترجح أحد طرف الممكן على الآخر إلى المرجح لافتراض راجح العدم على الوجود

إلى المرجح لكن ذلك حال لأن المرجح مؤثر في الترجيح والمؤثر لا بد له من أثر والعدم نفي مخصوص فيستحيل إلى إسناده إلى المؤثر.

فإن قلت : علة العدم عدم العلة . قلت هذا خطأ لأن العلة مناقضة للأعلة التي هي عدم ، فالعلة ثبوانية فالرسوف بها ثابت ، ولأن المدوم موصوف بالوجود وهو حال ، ولأن العدم لا ينبع فيه ولا تعدد ولا هوية فيستحيل بجعل بعضه علة والبعض معلولاً .

والجواب : أن تلك الفصنيفة بديهية والتفاوت بينها وبين سائر البديهيات الحال في العقل ، وإن حارانا البرهان فلما : الممسك ما لم يجب لم يوجد وذلك الوجوب لما حصل بعد أن لم يكن كان وصفا وجوديا ويسقده موصوفا موجوداً وليس هو ذلك الممسكن ، لأنه قبل وجوده معذوم فلابد من شيء آخر يعرض ذلك الوجوب له بالنسبة إلى ذلك الممسك وذلك هو الآخر .

أما المعارضنة الأولى : فدفعه ، لأن ذلك التقسيم قد يتوجه فيها يعلم وجوده بالضرورة كما لو قيل لو كنت أنا موجوداً في هذه الساعة لكان كوني فيها إما أن يكون عدميا وهو حال ، لأنه نقىض اللاكون فيها وهو عدى ونقىض العدم ثبوت ، أو يكون ثبوتاً وهو إما عين الذات فلزم أن لا تبق الذات عندما لا يبقى حصوله في تلك الساعة أو زائداً عليه فيكون ذلك الزائد حاصلاً في تلك الساعة وارم التسلسل ، ولما كان حصوله في هذه الساعة يفضي إلى هذه الأقسام الباطلة ووجب أن لا يكون له حصول في هذه الساعة فظاهر أن هذا التقسيم مبطل للبديهيات .

وأما المعارضنة الثانية : فهي كذلك أيضاً لأن أحداث ، فإن كان في محل البحث ، لكن لازم في الحدوث والتقسيم الذي ذكرته ويدفعه لأنه يقال إن حدث هذا الصوت مثلاً فيما أن يكون حدوثه حال وجوده أو حال عدمه ، فإن حدث حال عدمه وجوده فقد وجد الموجود وإن حدث حال عدمه فقد وجد عند عدمه ، فظهور أن هذا التقسيم مبطل لضروريات .

وأما المعارضنة الثالثة : فهي أيضاً كذلك لأنه يقال له : إن حدث هذا الصوت لكان المحدث إما الماهية أو الوجود أو موصوفية الماهية بالوجود ، فإن كان الأول فقد انقلب ما ليس بصوت صوتاً وإن كان الثاني فقد انقلب ما ليس بوجود ووجوداً وكذا الثالث فظاهر أن هذا التقسيم مبطل للبديهيات وهذا أشكال وهو أن للقادحين في البديهيات أن يقولوا لما عجزتم عن القدح في مقدمات هذا التقسيم مع أنكم علمتم أن آتيتكم باطلة لوم منه تطرق القدح إلى البديهيات .

وأما المعارضنة الرابعة : فدفعه لأن العدم نفي مخصوص فيستحيل وصفه بالرجحان ، فلا جرم لا يفتقر إلى "مرجح" (١) .

(١) أقول : التفاوت بين قولنا راجح أحد المتساوين يكون لمرجع ، وبين قولنا الواحدنصف الآثنين يدل ←

← على تطرق الاحتمال إلى الأول فلا يمكن تعبيينا تماماً ليس بـ صحيح، لأن الفاوت يمكن أن يكون بسبب الفاوت في تصور المحكوم عليه والمحكوم به دون الحكم، أما في الحكم نفسه فلا يفوت كاذر هو؟! أيضاً في الجواب، وأما إقامة برهانه على ذلك الحكم الضروري فليس بشيء لأن وجوب الممكن المنتهي لوجود المتصوف به لا يمكن أن يكون قائماً بـ ثورة لأنه وصف للممكن، ووصف الشيء يستحيل أن يقرون بغدره والقائم بالمؤثر لأن كان ولا بد منه فهو إيجاب لا وجوب.

والحق : أن ذلك الوجوب أمر عقلي كسائر الصفات ويكون قائما بالتصور من المسكن عند الحكم بحدوثه وأقول من رأى أن البرهان الذى أقامه مبني على حكم هو قوله الممسكن ما لم يجب لم يوجد وهذا انضباط لا يصح الحكم فيها إلا إذا علم أن كل مسبب فيه سبب ، وف قولنا ترجح أحد المتساوين يحتاج إلى مرجع هذا المعنى بعينه موجود ولكن بصيارة أخرى فإذا البرهان الذى أقامه مبني على ما يتضمنه الحكم البديهي المذكور الذى عدل عنه إلى ذلك البرهان فقد وضح من ذلك أن ذلك البرهان فضلاً غيرحتاج إليه.

وأما المعارضة الأولى فالمؤرثية المذكورة فيها أمر إضافي يثبت في العقل عند تعقل صدور الأمر عن المؤثر، فإن تعقل ذلك يقتضى ثبوت أمر في العقل هو المؤرثية كما في سائر الإضافيات . وعدم مطابقته للخارج لا يقتضى كونه جهلاً فإن ذلك إنما يكون جهلاً إذا حكم بثبوته في الخارج ، ولم يثبت في الخارج اعتقاد كون العالم قد يما مع كونه ليس يقدم الذي يمثل به في الجهل يدل على ما ذكرنا لا على ما أورده في مثاله ، وعدم مطابقته لا يقتضي أيضاً أن لا يسكون شيء مؤثراً أصلاً كما قال ، بل إذا حكم بثبوته في العقل فقط فمطابقته ثبوته في العقل دون الخارج .

وقوله : المأذنـية صفة قبل الأذهان وصفة الشيء يستحيل قيامها بغيره . بثوابه أن كون الشيء بحسبه لو عقله عاقل حصل لعقله إضافة لــلك الشيء إلى غيره هو الحاصل قبل الأذهان لا الذي يحصل في المقل ، فإن ذلك يستحيل أن يحصل قبل وجود العقل .

وأما قوله : إلا أن يقال الوجود في الذهن هو العلم بالمؤثثة لكن ذلك لا يفييد لما تقدم ، فنجوا به الصحيح
أن المؤثثة غير العلم بالمؤثثة مع كونهما ثابتين في العقل لاما أحال عليه فيما تقدم ، والقول في باقي كلامه
في فساد كون المؤثثة ثبوتة ظاهر بما ذكرنا

وأما حججته على أن المؤثرة ثابتة لأنها تقيض اللامؤثرة فقد مر بيان فسادها واستدلله بتجدد المؤثرة على كونها ثبوتية لا يقتضي كونها ثبوتية إلا في العقل كما في سائر الإضافات.

وقوله في الجواب : إن مثل هذه النفيسيات مبطل للبدوييات كما إذا قيل كوفي في هذه الساعة [ما أن يكون ثابتاً أو لا يكون إلى آخر كلامه] ليس كافلاه ، لأن الكون في الزمان أمر عقلي يعرض للمتكلّم مشروط بوجود الزمان المتعلق به ، وتعني كون المتكلّم بحثّه يصلح أن يعرض له ذلك عند فناء الزمان ولا يتسلّل ولا يلزم منه ما يبطل البدوييات ،

— وأما المعارضنة الثانية قسمة التأثير بأنه يحصل إما في حال وجود الآخر أو في حال عدمه وهم باطلان فليس كذلك ، لانه إن أراد بحال وجود الآخر زمان وجوده ليس مستحيل أن يؤثر المؤثر في الآخر في زمان وجود الآخر لأن العلة مع معلوها تكون هذه الصفة ، وإن أراد به معايرته المؤثر للآخر ذاتية فذلك مستحيل ، وإنما يؤثر فيه لا من حيث هو موجود ولا من حيث هو معدوم ، وبعضاً المتكلمين يقولون المؤثر يؤثر حال حدوث الآخر فإنها ليست بحال الوجود ولا بحال عدم .

وقوله في الجواب : إن هذه القسمة مبطلة للضروريات باطل ودال على تحيره في أمثل هذه الموضع وقد يمكن أن يقال فيه ما يقال المتأخر عن المتكلمين الذين يقولون بمقارنة العلة والمعلول في الزمان ، فإنهم يقولون الذي يوجد في الآن الثاني يصدر من مرحلة في الآن الذي قبله فيكون التأثير سابقاً على الآخر (بأن) ويقع بالقياس إلى ما يحصل بعده سواء كان الآخر موجوداً في ذلك الآن بتأثير آخر أو معدوماً ويكون الآخر في آن التأثير غير موجود وفي الآن الذي يصدر موجوداً لا يكون مقارناً للعدم

وأما في المعارضنة الثالثة : قوله تأثير المؤثر إما في الماهية أو في الوجود أو في اتصاف الماهية بالوجود بحسب عنده أنه في الماهية قوله ذلك الحال ، لأن كون السواد سواداً بالغير يجب أن لا يكون السواد سواداً عذراً عدم الغير . جوابه : أنه إذا فرض السواد وجوب سواديته بسبب العرض وجوباً لاحقاً مترتبًا على الفرض ومع ذلك الوجوب يمتنع تأثير المؤثر فيه ، فإنه يكون إيجاداً لما فرض موجوداً أما قبل فرضه سواداً فيمكن أن يوجد المؤثر السواد على سبيل الوجوب ويكون ذلك الوجوب سابقاً

وهذه مغالطة من جهة اللفظ المشترك ، لأن الوجوب يدل على المعنيين بالشركة اللفظية ، وأيضاً إذا قلنا في السواد معناه أن السواد الحاصل في زمان ليس بحاصل في زمان بعده ويكون حل غير الحاصل على التصور منه لا على المرجود الخارجي ، فإن الوضع الحال يكتونان في المقول ولا يكتونان في الخارج أصلاً وهكذا القول في حصول الوجود من موجوده ، وإن قيل تأثير المؤثر في جعل الماهية بالوجود كما هو رأى القائلين بأن المعدوم شيء لم يتعارض ذلك بوصوفية الماهية بالوجود لأن ذلك أمر اتصاف يحصل بعد اتصافها به ، والمراد من تأثير المؤثر هو صن الماهية على الوجود ، ولا يلزم ما ذكره من الحال ، وظاهر من قوله في الجواب عن هذه المعارضنة خطأه وتحيره وقد حبه أسباب ذلك تارة في المظريات وتارة في البدويات .

وأما المعارضنة الرابعة قوله : إنكار العدم إلى مرجع الحال لأن العدم نفي شخص ليس بشيء لأن عدم المسكن المتساوي العارفين ليس ، نفياً محسناً وتساوياً طرف وجوده وعدمه لا يكون إلا في العقل لمرجع لا يكون إلا عقلياً وعدم العلة ليس بمعنى عرض وهو يسكن في الترجيح العقلي ، ولذلك ممتازاً عن عدم المعلول في المقل يجوز أن يعمل هذا العدم بذلك العدم في العقل .

وقوله : الدالية مناقضة الاعالية إلى آخره فقد من وجه الغلط فيه وجوابه عن هذه المعارضنة ليس بجواب عنها إنما هو تأكيد للمعارضنة .

(مسألة : المسكن لذاته متساوي الطرفين)

لأنه لا يجوز أن يكون أحد طرفيه أول من الآخر ، لأنه مع تلك الأولوية إما أن يسكن طریان الطرف الآخر أو لا يسكن ، فإن أمكن فاما أن يسكن طریانه لسبب أو لا سبب فإن كان لسبب لم تكن تلك الأولوية كافية في بقاء الطرف الراجم بل لابد منها من عدم سبب الطرف المرجوح ، وإن كان لا لسبب فقد وقوع المسكن الموجود لا لعنة وهذا حال ؛ لأن أحد التساويين أقوى من المرجوح ، فلما امتنع الورق حال التساوي فلان يمتنع حال المرجوبة كان ذلك أولى ، وإن لم يمكن طریان المرجوح كان الراجم وأجياب المرجوح يمتنعا^(١)

(مسألة : رجحان الممكن لذاته مسبوق بوجوب وملحوظ بوجوب)

أما السابق فلانه ما لم يترجح صدوره عن المؤثر على لاصدوره عنه لم يوجد ، وقد دلتنا على أن الراجم لا يحصل إلا مع الوجوب ، وأما اللاحق فلان وجوده ينافي عدمه فكان منافيًا لإمكان عدمه فكان مستلزمًا للوجوب .

واعلم أن شيئاً من الممكنت لا ينفك عن هذين الوجودين ، لكنهما خارجان لا دخلان^(٢) .

(مسألة : علة الحاجة إلى المؤثر الإمكان لا حدوث)

لأن الحدوث كيفية في وجود الحادث فيكون متاخرًا عنه والوجرد متاخر عن تأثير القادر فيه المتاخر عن احتياج المسكن إليه المتاخر عن علة احتياجه إليه ، فلو كانت العلة هي الحدوث لوم تأخير الشيء عن نفسه ببراءات .

احتتجوا بأن علة الحاجة لو كانت هي الإمكان لزم احتياج العدم الممكن إلى المؤثر وهو محال ، لأن الأثير يستدعي حصول الأثر والعدم ثقلياً فلما يكون أثراً .

(١) أول ما ذكره يقتضي نفي الأولوية مطلقاً ، ولقول أن يقول : طرف الأولى يمكن أكثراً وقوعاً وأشد هند الوقوع أو أقل شرطاً للوقوع ، وأنه ما أبطلت ذلك ، وقد قيل في رجحان العدم في الموجودات الغير القارة كالصوت والحركة أن العدم لو لم يكن أولى بها لجاز عليها البقاء ، وأجيب عنه بأن كلامنا في الممكن لذاته لا في الممتنع بغيره ، وبقاء الغير القارة يمتنع لغيره .

(٢) أول : قد مر تقرير هذين الوجبين والفرق بينهما فيما معنى ، ولما كان المسكن لذاته لا ينفك عن الوجود أو عن العدم فهو لا ينفك كل واحد من حاليه عن هذين الوجوبين لوجوده أو لعدمه وهو لا يقتضي شيئاً منها كما يقتضي أحد الطرفين لذاته ، وهو معنى قوله لكنهما خارجان لا دخلان .

والجواب : ما قيل إن علة العدم عدم العلة وفيه ما فيه^(١) .

(مسألة : الممكن حال بقاءه لا يستغني عن المؤثر)

لأن علة الحاجة الإمكان والإمكان ضروري اللزوم لاهية الممكن وهي أبداً محتاجة .

لا يقال : إنه حال البقاء أولى بالوجود وتلك الأولوية مانعة من احتياجه إلى المؤثر .

لأننا نقول : هذه الأولوية المغنية عن المرجح إن كانت حاصلة حال الحدوث لزم استغاثة الممكن من المؤثر حال الحدوث وإلا فهو أمر حادث حال البقاء ، وأولاً له حصل الاستمرار ، والشيء حال استمراره مقتضى إلى المرجح .

احتتجوا بأن المؤثر حال بقاء الآخر إما أن يكون له أثر أو لا يكُون ، فإن كان له أثر فذلك الآخر إما الوجود الذي كان حاصلاً وهو الحال ، لأن تحصيل الحال محال ، أو أمراً جديداً فــكان المؤثر مؤثراً في الجديد لا في الباقي ، وإن لم يكن له أثر أصلاً استحال أن يكون له فيه تأثير .

والجواب : أنا لا نعني بالتأثير تحصيل أمر جديد بل بقاء الآخر لبقاء المؤثر^(٢) .

(١) أقول : الصفة متأخرة بالطبع عن موصوفها ، والوجود الموصوف به متأخر عن تأثيره موجود بالذات تأخير المعلول عن العلة ، وتأثير المؤجد متأخر عن احتياج الآخر إليه في الوجود تأخيراً بالطبع ، واحتياج الآخر متأخر عن علته بالذات وجميعها أربع تأثيرات الذان بالطبع واثنان بالذات وذلك يقتضي امتناع كون الحدوث علة الاحتياج . وقد قالوا في معارضته الإمكان صفة للممكن فهو متأخر عنه والممكن متأخر عن تأثير المؤثر فيه والتأثير متأخر عن الاحتياج المتأخر عن علته وهو فاسد ، ولأن الممكن الموصوف بالإمكان - ليس متأخراً عن تأثير المؤثر إنما المتأخر عنه وجوده أو عدمه المتأخرين عن ذاته اللذين بسببهما احتاج إلى مؤثر ثم إلى علة الاحتياج والقائلون بــكون الإمكان علة الحاجة هم الفلاسفة والآخرون من المتكلمين ، والقائلون بــكون الحدوث هلة لهم الأقدمون منهم ، وقولهم لو كان الإمكان علة الحاجة لزم احتياج العدم إلى المؤثر وهو محال ، ليس بشيء لأن عدم المعلول ليس ثقلياً صرفاً ولا مانع من أن يكون معلولاً لعدم العلة كما مر القول فيه ، وقد تبين أن ذلك مشتمل على فساد .

(٢) أقول : القول بأن الممكن حال بقاءه محتاج إلى المؤثر هو قول الحكاء والمتكلمين من المتكلمين وبعض منهم يفرقون بين المؤجد وبين المبقي .

والاعتراض بأن المؤثر حال البقاء إما أن يكون له فيه الآخر تأثير أم لا يشتمل على غلط ، فإن المؤثر في البقاء لا يسكن له أثر البقاء حال العدم ، وتحصيل الحال مانع منه . الحق أن المؤثر يفيد البقاء بعد الأحداث .

وقوله : وإن كان أمراً جديداً كان المؤثر مؤثراً في الجديد لا في الباقي جوابه نعم : تأثيره بعد الأحداث في أمر جديد هو البقاء فإنه غير الأحداث فهو مؤثر في أمر جديد صار به باقياً لا في الذي كان باقياً . ← (١١ - حصل)

تقسيم الموجودات على رأى المتكلمين

الموجود إما أن يكون قد ياماً أو حدياناً، أما القديم فهو لا أول لوجوده وهو الله سبحانه وتعالى، والحدث ما لوجوده أول وهو ما عداه.

قال الفلاسفة: مفهوم قولنا كان الله في الأزل موجوداً إما أن يكون عدمياً أو وجودياً والأول باطل وإن كان قولنا كان موجوداً في الأزل ثبوتاً فيكون المعدوم موصوفاً بالوصف الوجودي وهو الحال فثبتت أن ذلك المفهوم وجودي، وهو إما أن يكون عين الله تعالى أو غيره والأول عالٌ لأن كونه في الأزل غير حاصل الآن وإن كان الآن هو الأزل، وكل ما وجد الآن وجد في الأزل هذا خالفاً، لكن ذاته حاصلة الآن، فكونه في الأزل أمر زائد على ذاته وذلك الأمر كان موجوداً في الأزل وقد كان في الأزل مع الله تعالى غيره، ثم ذلك الغير هو الذي يتحققه معنى كان ويكون لذاته وذلك هو الزمان والزمان موجود في الأزل.

قال المتكلمون: معنى كون الله تعالى قديماً أنا لو قدرنا أزمنة لا أول لها لكن الله تعالى موجوداً معها بأسرها، وبما يقرر ذلك أنا لو اعتبرنا الزمان في ماهية الحدوث والقدم لكن ذلك الزمان إما أن يكون قد ياماً أو عادياً؛ فإن كان قد ياماً مع أنه ليس له زمان آخر، فقد صار القدم ممقوتاً من غير اعتبار الزمان، وإذا عقل ذلك في موضع فليعقل ذلك في كل موضع، وإن كان حادثاً لم يعتبر في حدوده زمان آخر لاستحالة أن يكون للزمان زمان آخر، وإذا عقل الحدوث في نفس الزمان من غير اعتبار زمان فليعقل مثله في سائر الموضع (١).

وقوله في الجواب: لا نعني بالتأثير تحصيل أمر جديد بل بقاء الأثر ببقاء المؤثر ليس بشيء لأن الباء المستفاد من المؤثر أمر جديده لواه لسكن الآخر مما لا يبقى.

(١) أقوله صفات الله تعالى عند من يقول بكونها زائدة على ذاته ليست بمحنة، ولذلك كان من الصواب أن يقول وهو الله وصفاته، وفي الحديث يقول وهو ما عداه وعدا صفاته، والشبهة التي أوردها الفلاسفة آخرها هو لا يعلمون ولا يحيطون بشيء، فإنه قال كان الله موجوداً في الأزل صفة ثبوتية لأنه نفيض ما كان كذلك ولو كان النقيض ثبوتاً لم يكن المعدوم موصوفاً بصفة ثبوتية أقول قد من ما في هذه الطريقة من العاطف وأيضاً يقتضي كون الله موجوداً في الأزل ما كان الله موجوداً في الأزل، وهو قضية ولا يكمن شيء من المعدومات موصوفاً بهذه الصفة وإن يعمل بإزاره شيئاً كان معدوماً موجوداً في الأزل حتى يصير ذلك المعدوم موصوفاً بأنه لم يكن في الأزل لم تكن هذه القضية نقيضاً الأولى لتناقض موضوعهما، وإن أراد بذلك أن الكون واللاتكون متناظران والكون محول على الله واللاتكون محول على العدم فيكون الكون وجودياً، كان ليزاد قضيتين بدل مفردين «شىء والكلام» على مثل هذه المانعية وفسادها مما ذكرناه مراراً، والمفاد منه شبهة غير هذه في القدر الزمان يُسيّق ذكرها والجواب عنها.

وقوله: قال المتكلمون معنى كون الله قد ياماً أنا لو قدرنا أزمنة لازمة لها لكن الله معها كلام لم يرتضيه كل المتكلمين، فإن كون الشيء مع النفي لا يتحقق إلا فيما كان في الزمان أو تقدير زمان، والمحققون منهم يقولون معناه أنه غير مسبوق بغيره، لا يقال إن السبق أيضاً لا يتحقق إلا بتقدير زمان، لأنهم يقولون سبب السبق منه لا يتحقق كونه زمانياً.

خواص القديم والحدث

(مسألة : اتفق المتكلمون على أن القديم يستحيل لإسناده إلى الفاعل، اتفقت الفلسفه على أنه غير منتهى (زماناً)

فإن العالم قديم عندهم زماناً مع أنه فعل الله تعالى ، وعندى أن الخلاف في هذا المقام لفظ ، لأن المتكلمين لم ينعوا إسناد القديم إلى المؤثر الموجب بالذات ، ولذلك زعم مثبتو الحال منا أن عالمية الله تعالى وعلمه قد يمتد ، مع أن العالمية متعلقة بالعلم ، وزعم أبو هاشم أن العالمية والقادرية والحقيقة وال موجودية متعلقة بحالة خامسة مع أن الكل قديم ، وزعم أبو الحسين أن العالمية حالة متعلقة بالذات ، وهو لاء وإن كانوا ينتظرون عن إطلاق لفظ القديم على هذه الأحوال لكنهم يعطون المعني في الحقيقة^(١) .

وأما الفلسفه فإنهم إنما جوزوا إسناد العالم إلى الباري تعالى ، لكنه عندهم موجب بالذات حتى لو اعتقدوا فيه كونه فاعلا بالاختيار لما جوزوا كونه موجود للعالم القديم ، فظهور من هذا اتفاق للكل على جواز إسناد القديم إلى الموجب القديم وامتناع إسناده إلى اختيار^(٢) .

(مسألة : أهل السنة رضي الله عنهم أثبتو القدماء وهي ذات الله سبحانه وتعالى وصفاته)

والمعترضة بالغواص إنسكاره لكنهم قالوا به في المعنى ، لأنهم قالوا الأحوال الخمسة المذكورة ثابتة في الأزل مع الذات ، فعلى هذا الثابت في الأزل أمور كثيرة ، ولا معنى القديم إلا ذلك ، وأما القول بقدم سوى ذات الله تعالى وصفاته فقد اتفق المسلمون على إنسكاره ، لكنهم عولوا فيه على السمع ، لأن دليل القائم لا يدل للأعلى نفي قديم قادر ولا حي فلا^(٣) .

(١) أقول إنما ذهب المتكلمون إلى أن القديم يستحيل لإسناده إلى الفاعل لا لقوطهم علة الحاجة والحدث ، فإن هذا القول يختص ببعضهم كما مر لكن لقوطهم بأن ما سوى الله تعالى وصفاته محدث ولا أحوال إلى ذكرها عند مثبتتها ليست بموجودة ولا معدومة فإذا يوصف بالقدم على ما ذكره ، وفي تفسير القديم بما لا أول له وجوده إلا أن تغير التفسير وتقول القديم مالا أول لشيء ، على أن الوجود والثبوت عنده مترادا فان لكنما يقول هنا ما قال المتكلمون وليس عند بعضهم معاها واحداً وأبو الحسين لا يقول بالحال لكنه يقول العلم صفة لله قديمة متعلقة بالذات وأما أصحاب أبي الحسن الأشعري فيقولون بصفات قديمة لكنهم يقولون لا هي الذات ولا غيرها ، بذلك لا يطلبون المطلوبية عليها ، أو الحق في أن جميعهم أعطوا معنى القديم في الحقيقة على هذه الصفات منه فإن إيمانهم عن إطلاق لفظ القديم عليها ليس بمحض.

(٢) أقول : اختلفوا أيضاً في معنى الاختيار فإن الفلسفه يطلقون اسم اختيار على الله تعالى ولكن لا بالمعنى الذي يفسر المتكلمون الاختيار به ، وذلك أنهم يقولون بوجوب صدور الفعل عنه تعالى دائماً والمتكلمون ينفون دراما الصدور عنه ويقول بعضهم بوجوب الصدور نظرآ إلى قدرته وإرادته ، وينفي بعضهم وجوب الصدور عنه أصلاً ، ويقولون إنه تعالى يختار أحد الطرفين المتساوين على الآخر لا لمرجح .

(٣) أقول : أهل السنة لا يعترفون بآيات القدماء لأن القدماء عبارة عن أشياء متفاوتة كل واحدة منها ←

وأما الحريانيون فقد أثبتوا خمساً من القدماء حيـان فاعلان الباري والنـفس، وعـنـوا بالـنفس ما يـكون مـبدأ للـحياة وهـي الأـرواح البـشرـية والـسـماـويـة، وواحدـه مـتفـعلـهـوـهـالـهـيـولـيـ، وـاشـانـ لاـ حـيـانـ ولاـ فـاعـلـانـ ولاـ مـفـعـلـانـ وـهمـاـ الـدـهـرـ وـالـقـضـامـ.

أما قدم البارى تعالى فالدليل عليه مشهور، وأما قدم النفس والحيوان فهو بناء على أن كل محدث مسبوق بعادة فقالوا لو كانت النفس حادثة وكانت لها مادة ومادتها إن كانت حادثة افتقرت إلى مادة أخرى لا إلى نهاية ولهم التسلسل ، وإن كانت قديمة فهو المطلوب ، وأما الحيوان فإن كانت حادثة لزم التسلسل وإن كانت قديمة فهو المطلوب ، وأما الدهر وهو الزمان فلأنه غير قابل للعدم ، لأن كل ما يحصل عليه العدم كان عدمه بعد وجوده بهدبة زمانية فيكون الورمان موجوداً حال ماقرصن معذوماً فهذا حال ، فإذاً قد أزم من فرض عدمه لذاهه الحال فيسكنون واجباً لذاهه ، وأما القضا فهو أيضاً واجب لذاهه لأن الواجب لذاهه هو الذي يشهد صريح الفطرة باقتناع ارتفاعه ، والقضاء كذلك لأنه لو ارتفعت لما يثبت الجهات متضمنة بحسب الإشارات وذلك غير معقول⁽¹⁾ .

(مسألة زعم عبد الله بن سعيد منها أن القدم صفة، وزعمت الكرامية أن الحدوث صفة وهما باطلاً)

لأن القدم لو كان صفة لكات قدية والحدث لو كان صفة لكات حداثة ولزم التسلسل (٢).

(مسألة : زعمت الفلسفة أن كل محدث فهو مسبوق بمادة وملة)

أما المادة فالآن الحديث مسيوّق بالإمكان فهو صفة وجودية مغايرة لصفة القدرة قادر عليه موقوفة على كونها مسكنة في نفسها ، فلو كان إمكانها نفس صفة القدرة قادر عليها لزم توقف الشيء على نفسه ، ثبت أن الامكان صفة موجودة وهي سابقة على وجود الممكن فيستدعي عملاً وهو المادة .

— قديم وهم لا يقولون بالتفاير إلا في الذوات ، أما في الصفات فلا يقولون بالتفاير ، ولا في الصفات مع الذوات على ما ذهب إليه أبو الحسن الأشعري ، والمعتزلة يفرقون بين الشبوت والوجود ولا يقولون بوجود القدماء ، والآخوات الخمسة هو قول أبي هاشم وحده ، فإذا علل القادرية والهوية بحملة خامسة هي الأطهية . والمسدسين أدلة على نفي القدماء منها بيان أن كل ممكناً محدث وذلك يدل على حدوث ما سوى الله تعالى وأما بدليل التفاصي فلا يمكن نفي القدماء إذ كانوا أحياهم عالمين وربدين إلا أنهم غير قادرين لأن امتناع الفيائع إنما يثبت عند أكثر القادرين ، وأما الأدلة السمعية فسكتيرة .

(٢) أقول : لا يلزم على عبد الله بن سعيد شيء ، لأنه يقول كل ما ليس القدم داخل في مفهومه فإذا وصف بالقدم احتسب إلى صفة زائدة عليه هي القدم ، وأما العدم فلا يحتاج لكونه لذاته قد يأ ، وللكرامية أن يقولوا : صفة المحدث ليست بوجودة على مامر فكيف يوصف بالحدث ، ولم يقلوا السمات لا توصف بالقدم والحدث ، لأن الاتصاف بهما من شأن الذوات .

والجواب عنها ما مر في مسألة المدوم (١) .

وأما المدة فقالوا : كل محدث فعدمه قبل وجوده ، فتلاك القبلية ليست نفس العدم ، فإن العدم قبل كاء عدم بعد وليس القبيل بعد ، وهي صفة وجردية تقتضي موصفاً موجوداً فقبل ذلك الحادث شيء موصوف بالقبلية لا إلى أول ، فهذا قبيليات لا أول لها ، والذى يلحقه القبلية لذاته هو الزمان ، فمنازمان لا أول له .

والجواب : أن تقدم عدم الحادث على وجوده لو وجب أن يكون بالزمان إسكان تقدم كل واحد من أجزاء الزمان على وجوده بالزمان ، وإسكان تقدم البارى تعالى على هذا الجزء من الزمان ، فيلزم أن يكون الله تعالى زمانياً وأن يكون الزمان زمانياً فيما ححالان (٢) .

(مسألة العدم لا يصح على القديم)

ولما كانت هذه المسألة إحدى مقدمات مسئلة الحدوث رأينا أن نذكر برهانها هناك .

تقسيم الممكنات على رأى الحكماء

فنقول : الحال قد يكون سبباً لقيام المحل إما بأن يقتضي الحال وجود المحل ثم تشير نفسه حالة فيه أو بأن يقتضي الآخر حلول مؤثره فيه ، وعلى هذين التقديرتين لا يلزم منه الضرر ، فالحل المفترض بنفسه المقوم لما يحصل فيه يسمى بالموضوع وهو أخص من المحل ، فيكون عدمه أعم من عدم المحل (٣) .

(١) أقول : ما مر في مسألة المدوم أن الإمكان لا يجوز أن يكون ثابتاً حال العدم لأن الذوات المعدومة ينتفعن بها التغيير والخروج عن الذاتية فلا يمكن أن تتصف بالإمكان ، ثم إنه حكم بصحة في حجتهم الثانية بأنه يقتضي اللام إمكان المحمول عليه المقى فيجب أن يكون ثابتاً ، وهبنا لم يجعل الإمكان صفة المدوم ، بل إنما وجب لسكونه ثابتاً أن يكون الموصوف به موجوداً وإن كان مائشل [إلى] الممكن معدماً .

والتحقيق في هذا الموضوع : هو أن الإمكان يقع بالاشتراك اللغطي عندم على معنيين أحدهما ما يقابل الامتناع وهو عندم صفة قليلة يوصف بها كل ما عدا الواجب والممتنع من التصورات ، ولا يلزم من اتصاف الماهية بها كونها مادته . والنحو الاستعداد وهو موجود عندم معدود في نوع من أنواع جنس السكيف ، وإذا كان موجوداً وعوضاً وغير باق وبعد الخروج إلى العقل فيحتاج لـ حالة قبل الخروج إلى محل وهو المادة ، فهذا البحث معهم يجب أن يكون في إثبات ذلك العرض ونفيه .

(٢) أقول : إنهم يقولون القبلية والبعدية يلحقان الزمان لذاته ولغير الزمان بسبب الزمان ، والوجود والعدم لما يدخل الزمان في فهو مما احتجاجاً في صيرورتها بعد وقبل إلى زمان ، أما أجزاء الزمان فلا تحتاج إلى غير نفسها ولا العدم بالقياس إليها فيكونها بعد أو قبل إلى غيرها ، وأما البارى تعالى وكل ما هو علة الزمان أو شرط وجوده فلا يكون في الزمان ولا معه إلا في التوهم ، حيث يقتبسها الوهم على الزمانيات فهذا ماقالوهبنا .

(٣) أقول : المحل قابل للحال فلا يكون عندم فاعلاً فيه ، فالقول بأن يقتضي الآخر حلول مؤثره فيه غير ←

إذا عرفت هذا فنقول : الممكن إما أن يكون في الموضوع وهو العرض ، أولاً يكون وهو الجواهر ، والجواهر إما أن يكون في المخل وهو الصورة أو يكون مخل و هو الميولى أو مركباً من الصورة والميولي وهو الجسم فقط بالاستقرار أو لا حالاً ولا مخلاً ولا مركباً منها ، وهو إما أن يكون متعلقاً بالأشياء تعلق التدبير وهو النفس أولاً يكون وهو العقل ، وأما العرض وهو إما أن يقتضي نسبة أو قسمة أولاً نسبة ولا قسمة ، أما النسبة فسبعة أقسام . الآين وهو الحصول في المكان والمنى وهو الحصول في الزمان أو في ظرفه ، والمضان وهو النسبة المترکرة ، والملك ويقال له الجدة أيضاً وهو كون الشيء محااطاً بغيره الذي ينتقل بانتهائه وأن يفعل وهو التأثير وأن ينفعل وهو الشائر ، والوضع وهو الهيئة الحاصلة للجسم بسبب ما بين أجزائه من النسب وما بين تلك الأجزاء وبين الأمور الخارجية عنها من النسب .

أما العرض الذي يتعاطى القسمة فاما أن يكون بحيث ين分成 إلى أجزاء مشتركة في حد واحد وهو السك المنفصل أو لا يشترك في حد واحد وهو السك المنفصل : أما المتصل فاما أن تكون الأجزاء المعتبرة فيه بحيث توجد معا وإما أن لا يكون كذلك فال الأول هو السك المتصل القار الذات ، وهو إما أن يكون ذا بعد واحد وهو الخط أو إذا بعدين وهو السطح أو إذا ثلاثة أبعاد وهو الجسم التعليمي . وأما الذي لا يكون قار الذات فهو الزمان فقط ، وأما المنفصل فهو العدد ، وأما العرض الذي لا يقتضي قسمة ولا نسبة فهو الكيف وأقسامه أربعة أحدها : المحسوسات بالحواس الخمس . وثانية الكيفيات التفاسية . وثالثها التبيؤ إما للدفع وهو القوة أو للتأثير وهو اللاقمة ورابعها السكيفيات المختصة بالكميات ، أما المتصلة كالاستقامة والانحصار وأما المنفصلة كالأولية والتركيب والقدم والآخر (١) ..

— معقول عندهم ، والمراد هنا من الحال الذى يكون سببا لقوام الحال هى الصورة ومن الحال الميولى ، ويريدون بهذا البيان أن امتياز الانفكاك ينبعها لا احتياج كل واحد منها إلى الآخر لا يقتضى الدور والحال الذى لا يتقوم به محله هو العرض وعمله الموضوع .

(١) أقول : في قوله «أو مركبا من الصورة والهيوان وهو الجسم فقط بالاستقراء» ، نظر فإن الحسكة لا يستعملون الاستقراء هنا ولا يحتاجون إليه ، بل يقسمون المهوه إلى الجسم وأجزائه وإلى ما ليس بجسم ولا بالأجزاء وهذه قسمة حاضرة ، ويسمون القسم الأول بالمادي والقسم الثاني بالمقارق ، ويقسمون الأول إلى نفس المادة وإلى ما يقوها وإلى ما يتقوها . والأول هو الهيول . والثاني هو الصورة وهو جزاء الجسم والثالث هو الجسم . وأما المفارق فاما أن يتصرف في الماديات أو لا يتصرف وهو نفس والعقل وأسماء أنواع الكيف .

أما النوع الأول فسمى بالانفعاليات والانفعالات، والأول راسمة كثرة لدم والثانى غير راسمة كثرة الخجل؛ وأما النوع الثانى فسمى بالحال والملائكة أما الحال فسرية الزوال كغضبة الحليم ، وأما الملائكة فبطىء الزوال كصحبة الصحاح . وأما النوع الثالث فسمى بالقوة واللا قوة وليس اسم القوة للدفع فقط فإن الصلاة قوة وهى تبيق لأن ، لا ينفع بسرعة والبطؤ لا قوة وليس يتأثر عن شيء بل هو ما يقطع ذو الخرفة بسبب مسافة قليلة فالقوة اسم لاستعداد نسبة تفعل الشيء بسهولة أو تتفعل بعسر ، واللا قوة اسم لاستعداد نسبة تفعل بعسر أو تتفعل بسهولة ، والنوع الرابع ليس له اسم غير ما ذكر .

أما المتكلمون فقد أنسكروا وجود الأعراض النسبية أما الإضافة فلأنها لو كانت موجودة لـكانت في محل وخلوها في محلها نسبة بين ذاتها وبين ذلك المحل فـكانت غير ذاتها وذلك الغير أيضاً يكون حالاً في المحل فيكون حلوه زائداً ولزم التسلسل ، ولأن كل حادث يحدث فإن الله تعالى يكون موجوداً معه في ذلك الزمان ، فلو كانت تلك المعلية صفة وجودية لزم حدوث الصفة في ذات الله تعالى ، ولأن الإضافة لو كانت صفة موجودة لـكانت وجودها غير ماهيتها بناء على أن الوجود وصف مشترك فيه بين كل الموجودات ، فحصول وجودها لـماهيتها إضافة بين وجودها وماهيتها وتلك الإضافة سابقة على تحقيق الإضافة الموجدة فيكون الشيء موجوداً قبل نفسه هذا خلاف .

وأما نسبة الشيء إلى الزمان فـلو كانت صفة وجودية لـكانت لها نسبة أخرى إلى ذلك الزمان ولزم التسلسل ، وكذا التأثير لو كان صفة زائدة لـكانت تلك الصفة مكتنة بـذاتها مفتقرة إلى مؤثر وكان تأثير المؤثر فيها صفة أخرى ولزم التسلسل ، وكذا القبول لو كان صفة زائدة لـكانت موصوفة الذات بها صفة أخرى ولزم التسلسل^(١) .

أما الحكاء : فقد احتجوا على ثبوت هذه النسب بأن كون السماء فرق الأرض مثلاً أمر حاصل سواء وجد الفرض والاعتبار أو لم يوجد وهو ليس أمراً عدمه لأن الشيء قد لا يكون فوقاً ثم يصعد فوقاً ، فالفرقية التي حصلت بعد العدم لا تكون عدمية وإلا لـكانت نفي النفي عدمية وهو محال ، فالفرقية أمر ثبوتي وليس

(١) أقول : لو كانت هذه المقولات سبباً لـكانت أنها جنس عال هو النسبة ولم تكن أحيناً ساً عالية ، وهم لا يعنون بها ما يدخل النسبة في ذاتها بل بما يعرض لها النسب إلا الإضافة ، فإن مفهومها النسبة ويستدعي تـسـكـارـ النـسـبـةـ ، وأما كون الإضافة عرضاً حالاً في محل خلوها في ذلك المحل لا يكون إضافة ، بل الإضافة تـفـرـضـ للمـحالـ إلىـ المـحلـ وـالمـحلـ إـلـىـ الـحالـ بـعـدـ الـحلـولـ ، كـمـ تـفـرـضـ لـلـأـرـضـ وـلـدـ الرـأسـ وـالـتـحـقـيقـ هـنـاـ أـنـ وـجـودـ الإـضـافـةـ الـحـقـيـقـيـةـ لـاـيـكـونـ لـاـلـعـقـلـ وـلـاـيـكـونـ فـيـ الـخـارـجـ لـاـكـونـ الـمـوـجـودـ بـحـيثـ يـحـدـثـ فـيـ الـعـقـلـ مـنـ تـصـورـهـ الإـضـافـةـ ، فـإـنـ وـلـادـةـ شـخـصـ مـنـ شـخـصـ أـمـرـ مـوـجـودـ فـيـ الـخـارـجـ ، وـإـذـاـ تـصـورـهـ الـعـاقـلـ يـعـقـلـ أـبـوـةـ فـيـ أـحـدـهـاـ وـبـنـوـةـ الـآـخـرـ وـلـاـ يـلـزـمـ التـسـلـسلـ ، لـانـ الـأـبـوـةـ إـذـاـ عـرـضـتـ لـشـخـصـ وـإـنـ كـانـ ذـلـكـ الـمـرـوضـ إـضـافـةـ أـخـرىـ لـكـنـهاـ لـاـتـكـونـ بـأـبـوـةـ أـخـرىـ فـإـذـاـ لـاـ تـتـسـلـسلـ إـلـىـ الـأـبـوـةـ وـتـلـكـ إـضـافـةـ أـيـضاـ أـمـرـ عـقـلـ وـلـاـ تـتـسـلـسلـ ، لـانـهاـ تـقـطـعـ عـنـ دـوـقـ وـقـوـفـ الـعـقـلـ ، وـهـمـ يـقـولـونـ لـانـ اللهـ تـعـالـىـ صـفـاتـ إـضـافـةـ كـالـأـوـلـ وـالـآـخـرـ وـالـخـالـقـ وـالـرـازـقـ وـالـمـبـعـ وـالـصـانـعـ وـغـيرـ ذـلـكـ ، وـيـلـازـمـونـ القـولـ بـهـذـهـ الصـفـاتـ غـيرـ المـعـيـةـ لـالـزـمـانـيـةـ لـلـهـ تـعـالـىـ .

وـأـمـاـ قـوـلـهـ : حـصـولـ الـوـجـودـ إـلـاـهـيـةـ إـضـافـةـ بـيـنـهـمـ فـلـيـسـ بـشـئـ لـانـ إـضـافـةـ هـنـاـ لـيـسـ إـلـاـ بـعـنـيـ الـانـضـامـ وـلـيـسـ ذـلـكـ مـاـ نـحـنـ فـيـهـ ، وـكـوـنـ الشـيـءـ فـيـ الـزـمـانـ نـسـبـيـةـ كـوـنـ الـجـسـمـ فـيـ الـمـكـانـ الـذـيـ يـقـولـ بـوـجـودـ الـمـتـكـلـ ، وـأـمـاـ النـسـبـةـ فـيـلـحـقـهـاـ بـعـدـ ثـبـوتـهـ ، وـأـمـاـ التـأـيـرـ فـلـيـسـ كـلـ تـأـيـرـ مـنـ هـذـهـ مـقـوـلـةـ بـلـ يـرـيدـونـ التـأـيـرـ الصـادـ عنـ المؤـثرـ فـيـ زـمـانـ غـيـرـ قـارـ الذـاتـ كـقـطـعـ السـكـينـ اللـحـمـ ، فـإـنـ الـجـزـمـيـنـ لـاـ يـقـعـانـ فـيـ زـمـانـ وـاحـدـ ، فـالـمـلـيـةـ الـحاـصـلـةـ لـلـسـكـينـ حـيـنـ يـقـالـ لـهـ هـوـذـاـ يـقـطـعـ لـأـقـبـلـهـ وـلـاـ بـعـدـ هـيـ الـمـنـيـةـ بـأـنـ يـفـعـلـ ، وـقـسـ عـلـيـهـ الـاـنـفـعـالـ . وـالـنـسـبـةـ إـلـيـهـ تـعـرـضـ لـلـعـقـلـ بـيـنـ الـقـاطـعـ وـالـمـقـطـوعـ وـالـإـنـصـافـ يـقـضـيـ أنـ يـنـقـلـ مـذـاهـبـ الـخـصـومـ عـلـيـ مـاـذـهـبـواـ لـثـلـاـ يـلـحقـ النـاقـلـيـنـ شـنـاعـةـ بـسـبـبـ سـوـءـ الـعـقـلـ .

هي نفس الذات، لأن الجسم من حيث أنه جسم غير مقول بالقياس إلى الغير، ومن حيث أنه فوق مقول بالقياس إلى الغير، ولأن الشيء قد لا يكُون فوق ثم يصير فوق فالذات باقية في الحالين والفوقيَّة غير حاصلة في الحالين^(١).

ثم إن معمرًا من قدماء المتكلمين أثبتت لقوة هذه الحجج هذه الأغراض النسبيَّة ولم يجد دافعها التسلسلات المذكورة فالترتها وأثبتت أعراضًا لا نهاية لها ينقوم كل واحد منها بالآخر.

وقال المتكلمون: هذا باطل، لأن كل عدد موجود فيه نصف ونصفه أقل من كله، وكلما كان أقل من غيره فهو متناهٍ فنصفه متناهٍ في العدد، وكل ما نصفه متناهٍ فـ كل متناهٍ لأنه ضعف المتناهٍ.

قال معمر: لا أسلم أن كل عدد فيه نصف بل ذلك من خواص العدد المتناهٍ، سلناه لكن لم قلت بأن كل ما كان أقل من غيره فهو متناهٍ؟ أليس أن مقدورات الله تعالى أقل من معلوماته وتضييف الآلَفَ مراراً لا نهاية لها أقل من تضييف الآلَفَين مراراً لا نهاية لها^(٢).

ونحن نقول: حججة الفلاسفة على إثبات النسب يقتضى كون المتقدم والمتاخر صفتين موجودتين وذلك مجال، لأن الإضافتين توجدان معاً وخلافهما يوجدان معاً فالقبل موجود مع البعد هذا خلاف، ولأننا نحكم على اليوم الماضي في اليوم الحاضر بكونه ماضياً والمفهوم من كونه ماضياً ليس أمراً سليماً لأنَّه صار ماضياً بعد ما لم يكن ماضياً فإذا هو ثبوتي، وليس ثبوته في الذهن فقط، فإنَّا لو فرضنا عدم الفرض والاعتبار بذلك اليوم ماض في نفسه وليس عبارة عن نفس ذلك اليوم، لأنَّه حين كان حاضراً لم يكن ماضياً، فيلزم أن يكون وصف كونه ماضياً عرضاً حقيقياً قائماً به حال عدمه فيكون الموجود قائماً بالعدم وهو مجال^(٣).

وأما الوضع وهو كثيرون الجلوس مثلاً فإنَّ أريد به ما لا يكُون في العدد من الآين وعاسة الغير فلا زراع في ثبوته، وإنْ عنَّ به أمر وراء ذلك قائم بجمع الأجزاء فهو مجال لاستحالة حلول الواحد في الحال السخيفة.

لا يقال: لم لا يجوز أن يقال إنه عرضت لمجموع تلك الأجزاء وحدة باعتبارها صارت واحدة، وحيثُنَا لا يلزم من قيام هيئة الوضع بها قيام الواحد بأكثر من الواحد.

(١) أقول: كون الشيء عقلياً كفوقيَّة الشهاء يعني كونه فرضياً، فإنَّ تحيَّة الشهاء ربما يفترض، بل العقل هو الذي يجب أن يحدث في العقل إذا عقل العقل ذلك الشيء كفوقيَّة الشهاء. وأما الفرضي فهو الذي يفترضه الفارض وإن كان مجالاً والذهن يشتملماً، ويجب أن يفهم كل واحد منهما لعلًا يقع بسبب الاشتباكات غلط.

(٢) أقول: غير المتناهٍ لا يصيِّر متناهياً بتفصان كل شيء منه، والشيء ربما يكون متناهياً من وجهه غير متناهٍ من وجهه فلتحمه خواص المتناهٍ من الوجه الأول وخواص غير المتناهٍ من الوجه الآخر، وهذا كتضييف الآلَفَ والألَفَينَ مراراً لا نهاية لها ليكون أحد غير المتناهيين صفاً الآخر، ولا يلزم منه تناهياً أحد هما.

(٣) أقول: قد يقال أن الإضافة تعقل عند تصور المضادين والمتقدم والمتاخر موجودان في التصور مما لا يلزم ذلك قيام موجود بعده، بل يلزم حدوث مقول متصور وذلك غير مجال، وقد عرفت أن ذلك ثابت في نفس الأمر من غير الفرض وليس بالذهب الصرف.

لأننا نقول الإشكال في كيفية قيام تلك الوحدة بها كإشكال في قيام هيئة الوضع بها ، فإن كان بسبب وحدة أخرى سابقة لزم التسلسل وكذا القول في الملك^(١) .

أما السكينات المقصولة فتقبل لامعنى للسطح إلا نهاية الجسم ، ونهاية الشيء هي أن يفني ذلك الشيء ، وهذا لا يكون أمراً وجودياً وكذا القول في النقطة والخط وأيضاً السطح ولو كان عرضاً حالاً في الجسم المنقسم في الجهات الثلاث ، وال الحال في الشيء الذي يكون كذلك ينقسم في الجهات الثلاث فيكون جسماً هذا خلف^(٢) .

وأما الزمان فهو مقدار الحركة عند أسططاليس فقد اختجوا على أنه لا يجوز أن يكون موجوداً بأمور . أو لها أنه لو كان موجوداً إمكاناً أن يكون قار الذات فيكون الحاضر عين الماضي فيكون الحادث اليوم حادثاً زمان الطوفان هذا خطأ ، أو لا يكون قار الذات وحيثند يقضى العقل بأن جزءاً منه كان موجوداً ولم يبق الآن فإن جزءاً منه حصل الآن ، والماضي والآن هو الزمان فيلزم منه وقوع الزمان في الزمان ، فلو كان أمراً وجودياً لزم التسلسل وهو مجال^(٣) .

(١) أقول : الهيئة الممساة بالوضع إنما تحصل في الأجزاء بعد صدورتها جملة واحدة ، وكذاك الزاوية والشكل وليس ملك حلول العرض الواحد في مجال كبيرة ، إنما هو حلول عرض واحد في محل واحد ينقسم باعتبار غير اعتبار وحدته ولم يدل على استحالة ذلك دليلاً ، وأما الوحدة فهي التي تجعل الجموع واحداً ، وإذا اعتبر فيه عدم الانقسام بوجه ما مثلاً كعشرة فإنها لا تقسم من حيث هي عشرة ، وإن انقسمت من حيث هي آحاد هي أجزاء العشرة ، وقد تذكر الوحدة حين يقال وحدة واحدة ، ولا يلزم منه ثبوته ، فإن موضع الوحدة الأولى هو الشيء الذي يقال إنه واحد ، موضوع الوحدة الثانية هو الوحدة الأولى ، وإذا لم تذكر الموضوعات في مرتبة واحدة لم يحصل من الوحدات عدد ، وليس قيام الوحدة بالموضوع المنقسم محتاجاً إلى وحدة تسبقها ، بل هي اعتبار عدم الانقسام فيها من حيث اعتبار كونها ذلك المجموع ولا يلزم التسلسل .

(٢) أقول : السطح ليس هو فناء الجسم فقط ، فإن الفناء لا يقبل الإشارة الحسية والسطح يقبلها والتحقق يقتضي أن هناك ثلاثة أمور فناء للجسم في جهة معينة من جهة ، ومقدار ذو طول وعرض فقط ، وإضافة عرض للفناء فيقال له بحسب تلك ال نهاية والمقدار موجود ببساطة يقبل الإشارة ، والفناء ليس بعدم محض بل عدم أحد أبعاد الجسم وهو تحفته ، والإعفاء عارضة لها منآخرة عنها ، وربما يتعذر السطح ووحدة في حيث هو مقدار ، وذلك موضوع لعلم الهندسة وكذلك الخط والنقطة ولا يلزم من حلول السطح في الجسم انقسامه في الجهات الثلاث كانقسام الجسم ، لأن ذلك يكون حكم العرض الساري في محله ، وليس السطح ولا الخط ولا النقطة من الأعراض السارية في محلها وكذلك الوحدة والوضع وغير ذلك مما لا ينقسم بانقسام محل ، فهذا هو تصريرهم في هذا الموضوع .

(٣) أقول : إن كان الزمان قار الذات لا يكون الحاضر عين الماضي بل يكون مما في الجسم الذي هو قار الذات ولا يلزم منه أن يكون جزءاً منه هو عين الجزء الآخر ، وأما إذا كان الزمان غير قار الذات ولم يبق جزءاً منه عند حصول جزء آخر فلا يلزم منه أن يكون للزمان زمان لأن القلبية والبعدية لأجزاء الزمان لذاتها فيكون جزءاً مقدماً على جزء لا زمان غيرهما بل بذاتهما ولا يلزم منه التسلسل .

وَمَا يَرَى: أَنِ الزَّمَانُ إِمَّا مَاضٍ أَوْ مُسْتَقْبَلُ أَوْ الْحَالُ، وَلَا شَكَ أَنَّ الْمَاضِيَ وَالْمُسْتَقْبَلَ مُعْدُونَ، أَمَّا الْحَالُ فَهُوَ الْآتَى، وَهُوَ إِمَّا أَنْ يَكُونَ مُنْقَسِمًا أَوْ لَا يَكُونَ، فَإِنْ كَانَ مُنْقَسِمًا لَمْ تَوْجَدْ أَجْزَاؤُهُ مَا فَلَّا يَكُونُ الَّذِي فَرَضَنَاهُ مُوجُودًا مُوجُودًا هَذَا خَلْفُهُ. وَإِنْ لَمْ يَكُنْ مُنْقَسِمًا كَانَ عَدْمُهُ دَفْعَةً لَا حَالَةً وَعِنْدَ فَنَاءِهِ يَحْدُثُ أَمْرٌ آخَرُ دَفْعَةً فِيلْزُ مِنْهُ تَتَالَ الآتَاتُ، وَيَلْزَمُ مِنْهُ تَرْكِبُ الْجَسْمِ^(١) مِنْ نَقْطَةٍ مُتَابِعَةٍ هَذَا خَلْفُهُ^(٢).

وَثَالِثًا: إِنِّي لَوْ كَانَ مُوجُودًا لِسَكَانٍ وَاجِبُ الْوُجُودِ لِذَاهَةِ وَفِسَادِ التَّالِيِّ يَدْلِلُ عَلَى فَسَادِ الْمَقْدِمِ، وَبِيَانِ الشَّرْطِيَّةِ أَنَّهُ أَوْ كَانَ مُوجُودًا وَفَرَضَنَاهُ قَبْلًا لِلْعَدْمِ فَلَيَفِرَضُ أَنَّهُ حَدَّمَ فَيَكُونُ عَدْمُهُ بَعْدَ وَجْوَدِهِ بَعْدِيَّةً لَا يَوْجِدُ مَعَ الْقَبْلِ، وَهَذِهِ الْبَعْدِيَّةُ لَا تَتَحَقَّقُ إِلَّا عِنْدَ تَحْقِيقِ الزَّمَانِ فَإِذَا يَلْزَمُ مِنْ فَرَضِ عَدْمِ الزَّمَانِ وَجْوَدَهُ وَذَلِكَ مُحَالٌ. فَإِذَا لَمْ يَرِدْ فَرَضُ عَدْمِهِ يَسْتَلزمُ الْمُحَالِ، فَإِذَا كَانَ فَرَضُ عَدْمِهِ مُحَالٌ فَهُوَ وَاجِبُ لِذَاهَةِ.

وَلِنَعْلَمُ أَنَّهُ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ وَاجِبًا لِذَاهَةِ لَأَنَّ كُلَّ جُزْءٍ مِنْهُ حَادِثٌ وَمُمْكِنٌ وَالْجَمْعُ يَنْتَقُومُ بِالْأَبْيَازِ وَالْمُنْتَقُومُ بِالْمُمْكِنِ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ وَاجِبًا لِذَاهَةِ^(٣).

وَرَابِعًا: لَوْ كَانَ الزَّمَانُ مُوجُودًا لِسَكَانٍ مَقْدَارُ الْمَطْلَقِ الْوُجُودِ، فَإِنَّا كَمَا نَعْلَمُ بِالْحَسْكَاتِ مَا كَانَتْ مُوجُودَةً أَعْصَمَ إِنْوَانَهَا مَا يَوْجِدُهُ خَدَا، كَذَلِكَ نَعْلَمُ بِالْحَسْكَاتِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى كَانَ مُوجُودًا بِالْأَمْسِ، وَأَنَّهُ مُوجُودُ الْآتَى وَسَيِّئَ مُوجُودًا غَدًا فَإِنْ جَازَ إِنْكَارُ أَحَدِهَا جَازَ إِنْكَارُ الْآخَرِ، إِنْكَانُ يَسْتَحِيلُ أَنْ يَكُونَ مَقْدَارًا لِمَطْلَقِ الْوُجُودِ، لَأَنَّهُ فِي نَفْسِهِ إِنْ كَانَ مَتَجَدِّدًا اسْتِحْمَالُ انْطِبَاطِهِ عَلَى الثَّابِتِ، وَإِنْ كَانَ ظَبْتَنَا اسْتِحْمَالُ انْطِبَاطِهِ عَلَى الْمُغَيِّرِ^(٤).

فَإِنْ قَلَتْ: نِسْبَةُ التَّغْيِيرِ إِلَى الْمُغَيِّرِ هُوَ الزَّمَانُ وَنِسْبَتُهُ إِلَى الْمُثَابِتِ هُوَ الدَّهْرُ وَنِسْبَةُ الْمُثَابِتِ إِلَى الثَّابِتِ هُوَ السَّرْدُ.

(١) أَفْوَلُ: إِنِّي لَمْ يَرَى إِمَّا مَاضٍ أَمْ مُسْتَقْبَلٍ وَلَيْسَ لَهُ قُسْمٌ هُوَ الْآتَى إِنَّمَا افْتَلُ فَصْلًا مُشَتَّرَكًا بَيْنَ الْمَاضِيِّ وَالْمُسْتَقْبَلِ كَالْفَنَّةِ طَافِيِّ الْمُسْتَطِلِّ، وَالْمَاضِيُّ الْمُصْرِفُ لَيْسَ بِمُعْدُومٍ مَطْلَقًا إِنَّمَا هُوَ مُعْدُومٌ فِي الْمُسْتَقْبَلِ وَمُعْدُومٌ فِي الْآتَى وَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُوجُودٌ فِي حَدَّهُ، وَلَيْسَ عَدْمُ شَيْءٍ فِي شَيْءٍ هُوَ عَدْمُهُ مَطْلَقاً، فَإِنَّ السَّمَاءَ مُعْدُومٌ فِي الْبَيْتِ وَلَيْسَ بِمُعْدُومٍ فِي «وَضْعِهِ»، وَلَوْ كَانَ الْآتَى جُزْءًا مِنَ الرَّزْمَانِ لَمْ يَمْكُنْ قِسْمَةُ الزَّمَانِ إِلَى قِسْمَيْنِ مُثْلًا تَقُولُهُ مِنَ الْفَدَاءِ إِلَى الْأَفْوَى وَمِنَ الْآتَى إِلَى الْعَشَاءِ، فَإِنْ كَانَ الْآتَى جُزْءًا لَمْ تَكُنِ الْقِسْمَةُ صَحِيحَةً وَلَا يَمْكُنْ قِسْمَةُ مَقْدَارِهِ مِنَ الرَّزْمَانِ إِلَى قِسْمَيْنِ، فَالْآتَى مُوجُودٌ وَهُوَ عَرْضٌ حَالٌ فِي الزَّمَانِ كَالْفَصْلِ المُشَتَّرِكِ فِي الْحُكْمِ وَلَيْسَ بِجُزْءٍ مِنَ الرَّزْمَانِ وَفَنَاءَهُ إِلَّا تَغْيِيرٌ زَمَانٌ فَلَّا يَلْزَمُ مِنْهُ تَنَافِقُ الْآتَاتِ.

(٢) أَفْوَلُ: فَرَضُ الزَّمَانِ بَعْدَ وَجْوَدِهِ يَكُونُ فَرَضُ عَدْمِهِ بَعْدَ وَجْوَدِهِ وَيَلْزَمُ مِنْهُ الْمُحَالِ لَا شَهَادَةَ عَلَى عَدْمِ الشَّيْءِ وَوَجْوَدِهِ، وَفَرَضُ عَدْمِ الزَّمَانِ وَحْدَهُ يَكُونُ إِذَا لَمْ يَقْتَرِنْ ذَلِكُ الْعَدْمُ بِقَبْلِهِ أَوْ بَعْدِهِ، وَهَذِهِ الْفَلَاطِلُ يَأْشِيُّ مِنْ قِيَاسِ الزَّمَانِ عَلَى مَا فِي الرَّزْمَانِ وَمِنْ اقْتَرَانِ وَجْوَدِ الشَّيْءِ بِعَدْمِهِ.

(٣) أَفْوَلُ: القَوْلُ بِأَنَّ الزَّمَانَ مَقْدَارَ الْوُجُودِ قَوْلُ الشَّيْخِ أَبِي الْبَرَّ كَاتِبِهِ يَقُولُ: الْبَاقِي لَا يَتَصَوَّرُ بِقَائِمَهِ إِلَّا فِي زَمَانٍ مُسْتَهْرٍ، وَمَا لَا يَكُونُ فِي الزَّمَانِ وَيَكُونُ بِأَقْيَا لَا يَدُ وَأَنْ يَكُونُ لِبَقَائِمِهِ مَقْدَارَ الرَّزْمَانِ، فَلَزِمَانٌ مَقْدَارُ الْوُجُودِ، وَالْمُتَكَلِّمُونَ حِيثُ قَالُوا الْقَدِيمُ مُوجُودٌ فِي أَزْمَنَةٍ مُقْدَرَةٍ لَا تَنْهَايَةَ، هُنَّا فَقْدَ حَكَوْا بِصَحِيحَةِ انْطِبَاطِ الْمُثَابِتِ عَلَى الْمُغَيِّرِ وَلَمْ يَقْتَضِ ذَلِكَ مُحَالًا.

قالت : هذا التهويل حال عن التحصيل ، لأنني قد دللت على أن مفهوم كان يمكن لمن كان أمراً موجوداً في الأعيان - لكن مما أُنِّي يكون قار النازات فيلزم أن لا يوجد في المخفيات وإن كُنْ مخفياً استعمال وجوده في الثابت وهذا القسم لا يندفع بالعبارات⁽¹⁾ .

و خامسها : وهو إبطال قول أرسطاطايسن خاصة : أن الازمان لو كان مقدار امتداد الحركة وامتداد الحركة لا وجود له في الأعيان ، لأن الامتداد لا يحصل إلا عند حصول جزئين والجزءان لا يحصلان دفعه بل عند حصول الأول . فالثاني غير حاصل وعند حصول الثاني فال الأول ثابت ، وإذا لم يكن لامتداد الحركة وجود في الأعيان لم يكن مقدار هذا الامتداد وجود لاستحالة قيام الموجود بالمدعوم ، وهذا الوجه تلخص الإمام أفضى الدين الغيلاني رحمة الله (٢) .

وأما || كميات المفصلة فليست أموراً وجوبية لأنها لامعنى للعدد إلا بمجموع الوحدات ، والوحدة لا يجوز أن تكون صفة وجوهية زائدة على الذات ، وإنما كل واحد من أشخاص تلك المادية أعنى مادية الوحدة ووحدة فيلزم التسلسل ، لأن الأثنينية لوكات صفة واحدة وهي قاعدة بالوحدتين فيما أن تكون بتقاطعها بكل واحدة من الوحدتين فيلزم قيام الواحد بالاثنتين ويلزم أن يكون كل وحدة وحدتها الدين وهو الحال ، وإن توزعت على الوحدتين كان القائم بكل واحدة من الوحدتين غير القائم بالأخر فلم تسكن الأثنينية صفة واحدة ببل بمجموع الأمرين ، وإن جاز ذلك فلتجعل الأثنينية نفس لديك الوحدتين .

وأما الفلسفه فقد احتجوا على كون الوحدة صفة زائده بأن الإنسان الواحد يخال نفسه العشرة في مسمى الواحدية ويشار إليها في مسمى الإنسانية فالواحدية صفة زائدة على الماهية وليس لها إلا أنها تقدمها لأنها لو كانت معاً لكان عدم الكثرة فالكثرة إن كانت عددياً كانت الوحدة عدم العدد فتكون لمبوأة وإن كانها وجودية ولا معنى للكلمة إلا بمعنى الوحدات، وإذا كانت الوحدة عددياً لزم أن يكون جموع العدوات أمراً وجودياً وهو حال لا يتحقق

(١) أقول : لاشك في أن وقوع المركبة مع الزمان ليس كوقوع الجسم القار للذات المستمر للوجود مع الزمان ، وليس كوقوع القار الذات الباقي مع القار للذاته الباقي كالسماه مع الأرض ، وذلك الفرق مقبول محصل سواء كان ذلك تمويلاً أو غير تمويل ، وليس معية المغير والثابت مستحيلاً ، فإنما نقول توقيع عليه السلام عاشر ألف سنة واباق مدة بقاءه على ألف دورة من الشمس ، وإنما تقرر اختلاف المعانى فللمصطلحين أن يعبروا عن كل معنى بعبارة يرون أنها مناسبة لذلك المعنى ، ولا يعنون بتحقيق ذلك غير دلالة المبارات على المعانى .

(٢) أقول : امتداد الشيء القار الذات يجب أن يكون فيها أجهزاؤه حاصلة دفعه ، وأما امتداد الشيء غير القار الذات فلا يمكن أن يكون فيها أجهزاؤه حاصلة دفعه ، بل يجب أن يكون لا يوجه منه جهاز دفعه ، ولو لم يمكن الامتداد في لفظ الزمان مهقولاً بما سمع الفقهاء لزمان بالمعنى المنشئ من الامتداد . واعلم أن أرساطاليس قال : الزمان مقدار الحركة ، وهذا المععرض زاد فيه الامتداد ليترصد عليه بهيل هذا الكلام ، ولم يعلموا أن الامتداد هو المقدار المتصل فيكون في هذا التفسير تكرار غير محتاج إليه ،

بهذه الدلالة كون الوحدة والكثرة وصفين وجوديين قائمين بالذات^(١).

أما الكيفيات المختصة منها بالكميات غير موجودة، لأن مادل على بطلان ما يقوم به يدل على بطلانها أما الصلابة وهي عبارة عن التأليف بناء على القول بالجوهر الفرد وأما الآرين فهو عبارة عن عدم الممانعة فيكون عديم^(٢).

تقسيم المحدثات على رأى المتكلمين

المحرث إما أن يكون متخيلاً أو قائماً بالمتخيّر أو لامتحيز ولا قائم بالمتخيّر والقسم الثالث قد أنسكه الجمود من المتكلمين.

وأقوى ما لهم فيه أنا لو فرضنا موجوداً غير متخيّر ولا حال فيه لسان مساوياً لذات الله تعالى فيه، وإلزام من الاستواء فيه الاستواء في تمام الماهية وهذا ضعيف.

لأن الاشتراك في السلوب لا يقتضي القائل وإلا لوم تماطل المخالفين، لأن كل مخالفين فلا بد وأن يشتركا في سلب كل ماعداهما عنهما.

أما المتخيّر فقد قال المتكلمون إنه إما أن يكون قابلاً للانقسام أولاً يكون والأول هو الجسم والثان هو الجوهر الفرد. وعند المعتزلة اسم الجسم لا يقع إلا على الطويل العريض العميق وعلى ماقيلناه الجسم مافيه التأليف وأدله جوهراً فهذا بحث لغو^(٣).

(١) أقول: قد من أن الوحدة أمر عقلي يعقل بها حيث يعتبر عدم الانقسام، وإذا اعتبرت من حيث كونها موضوعاً لوحدة أخرى لزمت وحدة أخرى وتكون حينئذ الوحدة واحدة بذلك الاعتبار ولا تكون الوحدتان اثنتين لأنهما ليستا في مرتبة واحدة، بل الأولى معقولة من الموضوع، والثانية معقوله من المعقول الموضوع ولا يتسلسل بل ينقطع عند عدم الاعتبار، والإثنينية قائمة بمجموع الوحدتين من حيث اعتبار الانقسام فيه إلى وحدتين أما باعتبار عدم الانقسام فيه من حيث هما بمجموع واحد لوحدة فيكون اثنين واحدة من جميع آحاد بالفرض اثنين ويقال حلتها اثنان.

وأما قوله: إن الفلسفه قالوا الكثرة عدم الوحدة، ثم قالوا: الكثرة جموع الوحدات، فخاطلهم قالوا الجموع هو عدم الجزء منه وهذا لا ي قوله عاقل والمشهور عن الفلسفه أنهم قالوا: الوحدة أمر عقلي يقع على الموجودات كالوجود الشيء، ويعدهونها في الأمور العامة، ويقولون إنها تقع على موضع وعاتها لا يعني واحد فليس وحدة النقطة كوحدة الجسم، ولا كوحدة المسكن، والكثرة مؤلفة من الأحاد.

(٢) أقول: لاشك في وجود الخط المستقيم والخط المنحني والمدائرة والكرة والزاوية، وامتياز بعضها من بعض، وليس ذلك إلا كيفيات مختصة بالكميات، ولو كانت الصلابة والتأليف واحداً على رأى القائلين بالجوهر الفرد، لكان الماء عندهم مؤلف من الجوادر الفردة إذ ليس فيه صلابة وكذلك لجوم الحيوانات وجملها وعدم الممانعة توجد في مثل الغبار والبخار والدخان من غيرين.

(٣) أول الأقدمون من المتكلمين قالوا المتخيّر هو الجوهر والحال فيه هو العرض، والمرجوه الذي ←

وأما الحال في المتيه فهو العرض وهو إما أن يحيوز اتصاف غير المي به أو لا يحيز ، والأول هو المحسوس بإحدى الحواس والأكون .

وأما المحسوس فنها المحسوس بالبصر لاحساساً أولياً وهو الألوان والأنفاس أما الألوان فالقدماء قالوا الحالص هو السواد والبياض إنما يتخلل من اختلاط الموى بالأجسام الصغار الشفافة كما في الثلج والزجاج المدقوق ، ومنهم من اعترض بالبياض كذا في بياض البيض المسلوق ، والمعتزلة قالوا الحالص هو السواد والبياض والحرقة والصفرة والحضررة .

أما الضوء فتقول إنه جسم وهو خطأ لأن الأجسام متساوية في الجسمية و مختلفة في كونها مضيئة ومظلمة وعند أبي علي الضوء شرط وجود اللون ، وعندنا شرط صحة كونه مرئياً .

أما الظلة فنها من قطع بكونها ثبوانية والأقرب أنها عدم الضوء عما من شأنه أن يصير مضيئاً لأن في الليل إذا جلس إنسان عند النار وأخر بعيداً عنها فالبعيد يرى من كان قريباً من النار ويرى الهواء المتوسط بينهما مضيئاً والقريب لا يرى البعيد ويرى ذلك الهواء مظلماً ، فلو كانت الظلة صفة ثبوانية قائمة بالهواء لما اختلف الحال ، ومنها المحسوسة بالسمع وهي الأصوات والحرف وهي كيفيات إما عارضة للأصوات كالبسين والشين أو حادثة في آخر زمان حبس النفس وأول زمان إطلاله كالباء والطاء ، وعنه يظهر أن الحرف غير الصوت ، ومنها المحسوسات بالذرق وهي الحرارة والمارارة والملوحة والحلوة والدسمة والحرضة والعفرصة والقبض والتفاهة .

تنبيه : لاشك أن الحرارة تفعل تفريقاً والعفرصة قبضاً ، فالمدرك يحس الذوق كله طعم محض أو أمر مركب من الطعم ، ومن تفريق الحاستة هذا متوقف فيه ، ومنها المحسوسة بالحسن " وهي الحرارة والبرودة والرطوبة والبيوسة والثقل والخففة والصلابة واللين " .

بـ لا يكون جوهراً ولا عرضاً هو الله تعالى وعلى هذا الرجء قالوا باستحالة وجود محدث غير متيه ولا حال فيه كما قاله ، وإن ذلك لا يقوله عاقل .

والقول : بأن كل مؤلف جسم مما تفرد به أبو الحسن الأشعري والباقيون اعتبروا فيه الأبعادات الثلاثة فقال السكمي أفاله يحصل من أربعة جواهير ثلاثة كمثلث ورابعها فوقها ويصير بها كثيروط ذي أربعة أضلاع " مثلثاً ، وقال باقي المعتزلة أفاله من ثمانية جواهير يتألف كمكعب ذي ستة أضلاع مربعات ، وللفلانة فـ أيضاً اعتبروا فيه قبول الأبعاد الثلاثة مع إنسكار كونه مؤلفاً من جواهير أفراد .

(١) أقول : قد من أن البياض يحصل من اختلاط الهواء بالأجسام الشفافة ، وكذلك السواد أيضاً يحصل من اندماج أجزاء الأجسام الكثيفة بعضها في بعض ، والدليل عليه أن الواقع في غاية التزمر لحداثته والغض في غاية القبض وليس أحدهما يأسود ، فإذا امترجاً فقد الزاج في المسام الصغيرة من الفضـن وبقـه الفضـن " بقـة فـاندمج بعضها في بعض وحدث السواد ومن تركيبات الألوان تحصل أباً أو ابن آخر كـان الصفرة والورقهـ الحضرـة .

(مسألة: منهم من جعل البرودة عدم الحرارة)

وهو خطأ لأن نحس من البارد بكيفية مخصوصة فذلك المحس ليس عدم الحرارة لأن العدم لا يحس به ولا الجسم وإن كان الإحساس بالجسم حال حرارته لمساها بالبرودة.

(مسألة: هل الرطوبة عدمية أو وجدية)

الرطوبة إن كانت عبارة عن الامانة على ما يقوله الفلاسفة كانت عدمية وإن كانت عبارة عن سهرة الإصاق كانت وجودية والبررة في مقابلتها.

(مسألة: النقل أمر زائد على الحركة)

لأن الثقيل الممكّن في الجو قد سرّا نحوس بثقله والزق المنفوخ الممكّن تحت المساء قد سرّا نحوس بخفته مع عدم حركتهما.

(مسألة: اللذين معناه عدم عمانة الغامر)

فلا يكون وجوديا.

(مسألة: الملاسة عبارة عن استواء وضع الأجزاء والتشوهات عبارة عن كون بعضها أرفع وبعضها أخفض) (١)

— وقالت الحسكة الصدّان هما البياض والسودان والإنجاح من أحدهما إلى الآخر يكون بطرق كالغبرة والزرقة والصفرة والحرقة وأمثالها، وكيفيات الأصوات ليست هي المروف وحدتها بل النقل والخلفة والجهارة والخلفاء من كيفيةاتها، وكذلك كيفيةات أخرى يميز الإنسان صوت شخص آخر، وأما الطعوم التسعة قالوا تولد من تأثير ثلاثة أشياء هي الحرارة والبرودة والكيفية المتوسطة بينهما في ثلاثة أشياء الكثافة واللطفة والحملة المتوسطة بينهما والثلاثة في ثلاثة تسعة، ويرد عليه أن المفهوم والقبض مختلفان بالشدة والضعف ولو صير الشدة والضعف موضوعيتهم نوعين لكان كل واحد من هذه الأنواع نوعين.

والحق أن الطعوم فيها اختلافات كثيرة كما بين حلقة العسل وحلقة السكر وحلقة الدبس أو حلقة البطيخ وغيرها والمركبات منها أيضاً كثيرة لاحدها ولم يذكر المحسوس بالشم، والذين ذكروها قسموها إلى الملايمة وغير الملايمة وفيها اختلاف لاحد له كما في سائر المحسوسات، وعدوا التشوهات والملاسة في المحسوسات بدل الصلابة واللذين وبالجملة الكلام في هذا الموضوع كثير لا يحتمله هذا الكتاب.

(١) أقول: في قوله العدم لا يحس به نظر، لأن الأمر العدى إذا كان مقتضياً الأمر غير ملائم يحس به من جهة مقتضاه كفرق الاتصال والجلوع والمعطش، فإن كانت البرودة عدم الحرارة وكانت الحاسة محتاجة إلى حرارة تعدل مزاجها فعدم تلك الحرارة يقتضي أمراً غير ملائم فيها فيحس به، ولم يقل أحد أن عدم الحرارة هو الجسم حتى يكون الإحساس بالجسم أجنساً بالبرودة، والحق أن البرودة كيفية ضد الحرارة، فإن مقتضياتها كالتــكافــ والنــقلــ وأمثالــهاــ ضدــ مــقتــضــياتــ الحرــارةــ كــالمــخلــبــ والــخلفــةــ وأــمــاثــلــهاــ،ــ وــالفــلاــســفــةــ لمــ يــقــولــواــ إنــ

(مسألة: من القدماء من زعم أن هذه الموسات قد تقي بعد مفارقة محالها قائمةً بأنفسها)

ولطاله ياطال انتقال الاعراض^(١).

وأما الأكوان فقد اتفقوا على أن حصول الجوهر في الحيز أمر ثبوتي فقبل هذا الحيز إن كان معدوماً فـكيف يعقل حصول الجوهر في المعدوم وإن كان موجوداً فلاشك أنه أمر مشار إليه فهو إما جوهر أو عرض، فإن كان جوهراً كان الجوهر حاصلاً في الجوهر وهي قول بالتأدخل وهو حال ، اللهم إلا أن يفسروا ذلك بالمحاسنة ولابنها ، وإن كان عرضاً فهو حاصل في الجوهر فـكيف يعقل حصول الجوهر فيه^(١٢) .

(مسألة: اختلفوا في حمه ول الجوهر بالجيز)

أن ذلك الحصول هل هو معلم بمعنى آخر والحق عدمه لأن المعنى الذي يجب حصوله في ذلك الحيز ، إما أن يصح وجوده قبل حصوله في ذلك الحيز أولاً يصح ، فإن صح فإما أن يقتضي اندفاع ذلك الجوهر إلى ذلك الحيز أولاً يقتضي ، فإن كان الأول كان ذلك هو الاعتناء ولازم فيه : وإن كان الثاني لم يكن بأن يحصل بسبب ذلك المعنى في حيز أولى من حصوله في حيز آخر اللهم إلا بسبب منفصل ثم يعود البحث الأول فيه ، وأما أن لا يصح وجوده إلا بعد حصول الجوهر في ذلك الحيز كان وجوده متوقفاً على حصول الجوهر

← الرطوبة لامانعة ، بل قالوا لمنها كيفية يقتضي سهولة قبول الاشكال لمواضيعها والثقل والخفف لم يذهب أحد إلى أنهما ليسا براهنن على الحركة بل هما عرضان يسمحان بالتحكمون اعتنادا والحكاء ميلا .

وقوله : الذين عدم مانعة الغامر والرطوبة عند الفلاسفة عبارة عن اللامانعة، يقتضى أن يكون الليز والرطوبة عند الفلاسفة شيئاً واحداً وليس كذلك ، بل الدين ككيفية تقتضي عدم مانعة مع تفرق أجزاء الملاسة والخشونة لو كانتا من باب الوضم لما دع باقي الكيفيات ويسكن أن يكون الوضم مبدأهما .

(١) أقول : إن هذا الشك إنما حصل لهم من الضوء والرائحة وأمثالهما فإنهم لما رأوا الضوء أو أنه ينتقل من ذي الضوء إلى قابله والرائحة تنتقل من ذي الرائحة إلى الحاسة حسّسوا أنها تبقى بعد مفارقة محالها .

(٤) أقول : هذا غلط من جهة اشتراك اللفظ ، فإن لفظ (نـ) يدل في قولهما الجسم في الجسم بمعنى النـداخلـ والجسم في المـسـكان والمـعرضـ في الجـسـم على معـانـ مـخـلـقـةـ فإنـ الـأـولـ يـدـلـ عـلـىـ كـوـنـ الجـسـمـ مـعـ جـسـمـ آخـرـ فـيـ مـكـانـ وـاـحـدـ وـالـثـانـيـ يـدـلـ عـلـىـ كـوـنـ الجـسـمـ فـيـ المـسـكانـ ، وـالـثـالـثـ يـدـلـ عـلـىـ كـوـنـ العـرـضـ حـالـاـ فـيـ الجـسـمـ وـالـمـسـكانـ هـوـ القـابـلـ لـالـبـعـادـ القـائـمـ بـذـاتـهـ الـذـيـ لـاـ يـمـانـعـ الـأـجـسـامـ هـنـدـ قـوـمـ وـعـرـضـ هـوـ سـطـحـ الجـسـمـ الـحاـوىـ لـمـبـيـطـ بـالـجـسـمـ ذـيـ المـسـكانـ هـنـدـ قـوـمـ وـهـوـ بـدـيـهـيـ الـأـيـنـيـةـ خـفـيـ الـحـقـيقـةـ ، وـالـمـسـكانـ إـنـ كـانـ هـدـمـيـاـ لـمـ يـكـنـ حـصـولـ الـجـوـهـرـ فـيـ الـأـمـرـ الـمـدـىـ حـصـولـهـ فـيـ الـمـدـدـومـ بـعـنـيـ أـنـهـ فـيـ الـعـدـمـ وـإـنـ كـانـ جـوـهـرـاـ فـالـجـوـهـرـ هـنـدـ الـقـوـمـ الـأـوـلـ يـنـقـسـمـ إـلـىـ سـقـاـمـ لـلـدـاخـلـ عـلـيـهـ عـاـنـعـ لـيـاهـ وـهـوـ الـذـيـ لـاـ يـهـوـزـ عـلـيـهـ الـتـدـاخـلـ ، وـإـلـىـ غـيرـ مـقـاـوـمـ يـتـقـعـ عـلـيـهـ الـاتـتـالـ وـهـوـ الـمـسـكانـ ، وـالـجـوـهـرـ الـمـانـعـ يـكـنـ أـنـ يـدـاخـلـ غـيرـ الـمـانـعـ وـذـلـكـ هـوـ كـوـنـ الـجـوـهـرـ فـيـ الـمـسـكانـ . وـأـمـاـ هـنـدـ الـقـوـمـ الـثـانـيـ فـحـصـولـ الـجـوـهـرـ فـيـ الـمـسـكانـ الـذـيـ هـوـ عـرـضـ بـعـنـيـ غـيرـ الـعـينـ الـذـيـ يـرـادـ بـهـ فـيـ قـوـلـهـمـ - حـصـولـ الـعـرـضـ فـيـ الـجـوـهـرـ بـعـنـيـ الـخـلـولـ فـيـهـ .

فيه ، فلو كان حصول الجوهر محتاجا إلى ذات المعنى لزم الدور^(١) .

(مسألة : الحركة بعبارة عن حصول الجوهر في حيز بعد أن كان في حيز آخر)

والسكون عبارة عن حصوله في الحيز الواحد أكثر من زمان واحد فعل هذا حصوله في الحيز حال حدوثه لا يكاد حركة ولا سكون ، وقيل هو سكون ، وهو إنما يصح إذا قلنا الحركة عين السكونات والبحث لفظي ، والاجتماع حصول الجوهر في حيز واحد بحيث لا يمكن أن يتخللهما ثالث ، والافتراق كونهما بحيث يمكن أن يتخللهما ثالث : والدليل على وجود هذه المعانى الجوهر يحرك بعد أن لم يكن متتحركا والتغير من أمر إلى أمر يستدعي وجود الصفة .

لا يقال : هذا منقوض بما أن البارى تعالى كان عالماً بأن العالم سيوجد ثم صار عالماً بأنه موجود وكذا لم يكن رائياً للعالم لاستحالة رؤية المعدوم ثم صار رائياً والأقوى أنه لم يكن فاعلاً ثم صار فاعلاً فالفاعليّة يمتنع أن تكُون وصفاً حادثاً وإلا لا يترقى إلى إحداث آخر ولزم التسلسل .

وأيضاً : فالتغير يكفي في تتحققه كون إحدى الحالتين ثبوتية وأنتم ادعتم أن الحركة والسكون كلّيّها ثبوتيان ، لأننا نحيب عن الأول بأن التغير في الإضافات لا يوجب التغير في الذات والصفات . وعن الثاني أن الحركة والسكون نوع واحد لأن المرجع بما إلى الحصول في الحيز إلا أن الحصول إن كان مسبوقاً بالحصول في حيز آخر كان حركة ، وإن كان مسبوقاً بالحصول في نفس ذلك الحيز كان سكوناً إذا كان كل واحد منها من نوع واحد وثبتت كون أحدهما ثبوتاً لزم أن يكون الآخر كذلك وبهذا الطريق ثبت أن حصول الجوهر في الحيز حال حدوثه أمر ثبوتي^(٢) .

(١) أقول : قدموا أن جماعة من المتكلمين قالوا بأن السكون وهو عرض علة للكائنية وهي صفة ، وقد قال المصنف في التفريع على القول بالحال أن ثبوت الحال للشيء أما أن يكون مملاً بوجود قائمًا بذلك الشيء كالمطلقة المعللة بالعلم أو لا يكون : كسوادية السواد ، وهبنا أراد أن بين الاختلاف الواقع بين المتكلمين وهو أن الحصول في الحيز هل هو معلم بمعنى غير الاعتماد الذي هو عرض أم لا ، فإن أبا هاشم وأصحابه اتفقوا معنى هو علة للحركة والسكون ، وأبو الحسين وباق المتكلمين بنوا ذلك المعنى ، وذهب جماعة كبيرة من الناظرين في هذا الكتاب إلى أن المعنى المذكور هو الكائنية وغفلوا عن كونها معللة بالحصول ، وهبنا الكلام في معنى تعليم الحصول به على ذلك : وحججه مثبti هذا المعنى أنا لو قدرنا على جعل الجسم كائناً من غير واسطة معنى لقدرنا على ذات الجسم ، كما إذا قدرنا على صفات الكلام ككونه أمراً ونها وخبرنا قدرنا على نفس الكلام ، وأيضاً الخفيف والثقيل واستويانه جواز التحريريك وحال القادر معه ماعلى السواء فلا بد من معنى نسبة يقدر على بعض التحريريك دون بعض فهنا معانٍ تقل وتسكر وهي مقدورة للفادر حتى بواسطتها تتحرك ما تحرك . وضيق هذه الحجج غنى عن الشرح .

(٢) أقول : هذا الحد للحركة موجه عند المتكلمين وهو مبني على القول بالجوهر الفرد وتالي الحركات الأفراد غير المتجزئة .

(مسألة : زعم قدماء الأصحاب أن الاجتماع والافتراق أمران مفارقان للسكنون المخصوص للجوهر بالحين)

وهو ضعيف لأننا مق عقلانا بجوهرين حاصلين في الحيزين بحيث لا يمكن أن يتخللما ثالث فقد عقلناهما مجتمعين فلا حاجة إلى الرائد^(١).

(مسألة : اختلفوا في أن المحوى حال استقراره في العاوى المتحرك)

هل يسكن متحركا ، والأقرب أنه متحرك بالعرض لا بالذات^(٢) .

(مسألة : الأكوان بأسرها متضادة)

لأنها إن افتضحت الموصول في حيز واحد كانت منها ثلاثة فكانت متضادة وإن افتضحت الموصول لاني حيز واحد

— وأما قوله : السكون عبارة عن حصوله في الحيز الواحد أكثر من زمان واحد يقتضي أن تكون الحركة التي تــكون قبل السكون ســكونا بعــينها والصواب أن يقال : هو الحصول في حيز بعد حصوله في ذلك الحيز بعــينه حتى تــخرج منه الحركة وقد قال هو ذلك بعــينه في آخر هذا الفصل ، والقول بأن الحصول في الحيز حالة الحدوث وجوديا يــكون مــقراعا على وجود الحصول في الحيز مطالقا وقد مر الكلام فيه ، والصواب أن يــقال هو السكون الأول والحصول الأول للجسم العاــد ، وقد لا يــكون حركة ولا ســكونا لــخروجه عن حدــيمــها ، وأما من قال هو السكون فإــنما قاله لأنــه يقول الأــكوان في الأــحیــاز كــاما ســكونــات ويــكون بعضــها حركــات باعتبارــات أــخر ، وذلك لأنــه قد روــى عن أبي الحسن الأــشــعــرى أنه قال : الجوهر إذا كان في مكان فالــســكون الذي فيه ســكون وإذا تحرك إلى مكان آخر فأول كــونــه في المكان الثاني ســكونــه وفيه حركة إليه ، وذهب القلانــى إلى أنــ الســكون كــونــان متــوالــيان في مكان واحد والحركة كــونــان متــوالــيان في مــكانــين فإذا الســكون الأول ســكونــ ، وعلى هذا القول يــلزم أنــ تكون الحركة عــين الســكونــات ، والاجتماع يــبنيــ على أنــ يــجدــ بحيث يــختصــ الجوهر حــيزــا واحدــا ، والذــى قاله يــفهمــ منه أنــ يــكونــ بــجــوهــرين اجتماع واحدــا والصواب أنــ يــقالــ هو حــصولــ الجوهرــ فيــ الحــيزــ بحيث لا يمكنــ أنــ يتــخلــلــ بينــهــ وبينــ حــيزــهــ جــوهــرــ آخرــ ثــالــثــ ، والــكــونــ أوــ الحصولــ فيــ الحــيزــ عندــ المــتكلــمينــ هو نوعــ هذهــ الــأــربــعةــ أــجــناســ تــحــتهــ ، وقد منــ أــنــهمــ يــقولــونــ للأــعــمــ نوعــاــ وــالــأــخــصــ تــحــتهــ جــنســاــ لهــ .

والجواب عن تغير العلم بأن التغير في الإضافات لا يوجــب تغير الذات مبني على كون العلم إضافة وسيجيــىــ القولــ فيهــ .

(١) أقول : تــعقلــ الجوــوهــرــنــ فيــ حــيزــيــمــاــ لــمــ يــقــتــرــنــ بــقــيــدــيــنــ لــاــ يــتــخلــلــ ماــ ثــالــثــ لــمــ يــكــنــ اــجــتمــاعــاــ وــالــمــعــنىــ المــطــلــقــ

ــمــغــاــيــرــ لــلــمــقــيــدــ وــهــمــ لــاــ يــعــنــونــ بــالــأــرــائــدــ غــيرــ ذــلــكــ .

(٢) أقول : إنه ليس بهــتــحركــ عــندــ منــ يــجــعــلــ المــكــانــ المــســطــحــ الــبــاطــنــ منــ العــاــوــىــ لــاــنــهــ لمــ يــفــارــقــ مــكــانــهــ وــمــتــحــرــ

ــبــاعــتــبــارــ تــعــينــ الإــشــارــةــ إــلــيــهــ بشــئــ واحدــ ، فــذــلــكــ قــبــيلــ إــنــهــ مــتــحــرــكــ بــالــعــرــضــ أــنــهــ يــتــبعــهــ الشــيــءــ لــاــ بــالــذــاتــ مــنــ

ــحــيــثــ لــمــ يــفــارــقــ مــكــانــهــ .

فلا شك في تضادها لكنها قد تكون بحيث لا يصح تعاقبها كالكون الذي يقتضي الحصول في الحيز الأول مع ما يقتضي الحصول في الحيز الثاني وما فوقه⁽¹¹⁾.

(بيان ماهية الحياة)

وأما الأعراض التي لا يتصف بها غير المريض فأجناس منها الحياة.

اعلم أن المراد منها إن كان اعتدال المزاج أو قوة الحسن والحركة فهو أمر معقول، وإن كان شيئاً ثالثاً فلا يلهم من إفاده تصوره ثم لإقامة الدليل على ثبوته، والجمهور زعموا أنها صفة لا جلها يصح على الذات أن يعلم وأن يقدر، واحتجموا بأنه لو لا أمتياز الحس عن الجماد بصفة وإلالم يمكن انصاف الحس بصفة أن يعلم وأن يقدر أولى من الجماد، واحتتجج ابن سينا في القانون : بأن المضو المفلوج حي فحياته إما أن تكون قوة الحسن والحركة أو قوة التغذية أو نوعاً ثالثاً والأول باطل ، لأن المضو المفلوج ليس له قوة الحركة والحسن ، والثاني باطل لأن قوة التغذية قد تبطل معبقاء المضو المفلوج حيا ، ولأن القرة الغازية حاصلة للنبات ولا حياة له فثبتت أن الحمة أمر ثالث .

والجواب عن الأول: معارض بأنه لو لا امتياز الذات الحية بما لا يملكه صح أن يصين حيّاً وإلاً لم يكن بأن يصين حيّاً أولى من غيره، وهذا يقتضي اشتراط الحياة بسمة أخرى وكل ما هو جواهيره هناك فهو جوابنا هنا وعث الثاني أن معنى كون المضبوط المفروض حيّاً بقاء قوّة انتدابه قوله تبطل هذه القوّة مع بقاء الحياة، فلما لا لسلم فلم لا يجوز أن يقال القوّة باقية لسكنها عاجزة عن الفعل. قوله الغاذية حاصلة في النبات قلنا أنت تساعدنا على أن غاذية النبات والحيوان مختلفان بالنسبة للماهية والمحليان لا يجب اشتراكهما^(٢) في الأحكام.

(١) أقول حجتهم على أن الأكوان التي تقتضي الحصول في حيز واحد متماثلة امتناع تعليم الأمر المشترك بالعمل المختلفة وفيه نظر، وحد الضدين، إن كان **بـ**الذين لا يسكن اجتماعهما دخل فيه المثلان لأنهما عنتوا الاجتماع، وإن قيل المخالفان اللذان لا يسكن اجتماعهما لم يدخل المثلان في الحد، وإن زيد فيه ويصبح تعاقبها على فعل واحد لا يسكن كل الأكوان كذلك، لأن الكون في حيز لا يسكن أن يعاقبه كونه في حيز يتخلل بينهما حيز أو أحياز، والمشهور عند المتكلمين الأخير من هذه المحدود وعلى ذلك التقدير لا يــكون الصند الأــ ضد واحد فقط.

(٤) أقول : قيل الأعراض التي لا يتصف بها غير المي عشرة الحياة والعلم والقدرة والاعتقاد والظن والنظر والإرادة والشكارة والشهوة والنفرة ، ولم يقل أحد أن اعتدال المزاج أو قوة الحس والحركة هو الحياة ، بل قالوا إن الأول شرط في حصول الحياة للحيوان المركب من الأخلاط أو من الأركان ، والثاني محلول الحياة .

وقوله في المعارضه، وهذا يقتضي اشتراط الحياة بحياة أخرى، ليس بشيء لأنه يقتضي اشتراط الحياة بمحضها هو الاعتدال في الحيوانات، ومن أن لزم أن يكون ذلك المخصص صفة أخرى.

وقوله في المثل عن ابن سينا «إن قوة التغذية قد تبطل مع بقاء العضو المفتوح حياً» فزيادة المفتوح غير
محتاج إلى الآلان قوة التغذية قد تبطل مع بقاء العضو حياً كالعضو الذابل» وقوله «لم لا يجوز أن تسكون الفرة ←

(مسألة : القائلون بهذه الصفة وهي الحياة منهم من أثبت أن الموت صفة وجودية)

متحجاً بقوله تعالى « خلق الموت والحياة ، ومنهم من لم يقل به وزعم أنه عبارة عن عدم الحياة عما من شأنه أن يكون حيا ، وأجاب عن التساؤل بالآية بأن الخلق هو المقدير ولا يجب كون المقدور وجوديا »^(١) .

(مسألة : البنية ليست شرطاً لوجود الحياة خلافاً للمعتزلة والفلسفه)

لما أن العالم بمجموع الأجزاء إما أن يسكن له حياة واحدة أو القائم بكل جزء حياة على حدة ، والأول يقتضي حلول العرض الواحد في الحال السكينة وهو محال ، وأما الثاني فمحال ، لأن الأجزاء متماثلة ، فلو توقف جواز قيام الحياة الجزء واحد على قيام حياة أخرى الجزء آخر لكان الأمر من الجانب الآخر كذلك ويلزم الدور وهو محال^(٢) .

ومنها الاعتقادات وهي أمور يجدها الحى من نفسه ويدرك التفرقة بينها وبين غيرها بالضرورة وهي لاما أن تكون جازمة أو متعددة أما الجازمة فإن لم تكن مطابقة فهي الجهل وإن كانت مطابقة فإما أن لا يكون عن سبب وهو اعتقاد المقلد أو عن سبب وهو إما نقص تصور طرف الم موضوع والمحمول وهو البدويات أو الإحسان وهو الضروريات أو الاستدلال وهو النظريات ، وأما الذي لا يسكن جازماً فإن كان التردد على السوية فهو الشك وإن كان أحدهما راجحًا عن الآخر فالراجح هو الظن والمرجوح هو الوهم .

— باقية ولتكنها عاجزة عن الفعل ، غير وارد لأنه زيد بالقوة الواقعية التي تصدر عنه هذا الأثر بالفعل وإلا في المضى المفتوح أيضاً قوة الحس والحركة باقية لكنها عاجزة عن الإحساس والحركة واختلاف غاذيين النبات والحيوان ليس بحسب المفهوم إنما هو بحسب مبدأهما ، فإن مبدأ أحدهما النفس النباتية ومبدأ الآخر النفس الحيوانية وبحسب تصرفهما فيها يتجهانه غذاء فيإن الأولى تصرف في البساطة والثانية في المركبات واختلاف العمل والأفعال لا يوجب اختلاف ماهية المخلول والفاعل ، وقد علم أن ذلك المفهوم ليس هو الحياة بعينها وهو المطلوب .

(١) أقول : القائل بسكن الموت ثبوتاً هو أبو علي الجبياني وحده ، والعبارة عن الموت بعدم الحياة عن من شأنه أن يسكن حيا ليس بصحيح ، فإن الموت يدخل في مفهومه سبق الحياة على ذلك العدم إلا لكان الجنين عند قرب حلول الحياة فيه ميتاً .

(٢) أقول : الأدلى أن يقول حمل العرض الواحد في الحال السكينة باطل عند أكثر المتكلمين وليس بمحال في بديهيته المقلل ولا بالنظر اليقيني كما مر ، وأما الثاني فمحال يقال له الذي ذكرته يقتضي لحاله وجود الاجتماع والافتراق وغيرهما ، لأنه لو توقف اتصاف كل جزء بالاجتماع على اتصاف الجزء الأخير له لزم الدور ، ولكن لأن قيل هنا قيام الحياة بكل جزء موقوف على كون ذلك مجامعاً لغيره من الأجزاء لا يلزم منه دور .

تبنيه : البنية ليست شرطاً لوجود الحياة .

لما كانت مراتب القوة أو الضعف غير محدودة كانت مراتب الظن والوهم كذلك⁽¹⁾ .

(مسألة : اختلروا في حد العلم)

وعندى أن تصوره بديهي ، لأن ما عدا العلم لا ينكشف إلا به فيستحيل أن يكون كائنا له ، ولأن أعلم بالضرورة كون عالمًا بوجودي وتصور العلم جزء منه وجزء البديهي بديهي فتصور العلم بديهي⁽²⁾ .

(مسألة : قيل العلم سلبي وهو باطل)

لأنه لو كان كذلك لكان سلب مابنافه والمنافي إن كان عدماً كان هو عدم العلم فيكون ثبوتاً وإن كان وجودياً فعده يصدق على العلم فيكون العدم موضوعاً بالعلمية هذا خلاف وقيل إنه انطباع صورة متساوية للعلوم في العالم وهو باطل وإلازم أن يكون العالم بالحرارة والبرودة حاراً بارداً .

لا يقال : المنطبع صورته ومثاله .

لأننا نقول : الصورة والمثال إن كان متساوياً في تمام الماهية للعلوم لزم المذدر والبطل قوله .

نكبة أخرى : يلزم أن يكون الجدار الموصوف بالحرارة والبرودة عالماً .

لا يقال : حصول الماهية للشيء إمان أن يكون إدراكاً إذا كان الشيء عما من شأنه أن يكون مدركاً .

لأننا نقول : إن كان الإدراك هو نفس الحصول فالمدرك هو الذي له الحصول ، فـكان الجدار من شأنه ، أن يدرك لا من شأنه أن يكون له الحصول .

احتتجوا : بأننا نميز بعض المعلومات عن بعض فوجب أن يكون ثابتاً ، لأن العدم الصرف لا تميز فيه فإذا قد لا يكون المعلوم ثابتاً في الخارج فهو في الذهن .

جوابه : هذا يقتضى أن يكون المعلوم بتمام ماهيته حاضراً في الذهن فمن تخيل البحر فقد حضر في خياله

(1) أقول : تعريف الاعتقادات بأمور يجدها الحقيقة من نفسه ويدرك التفرقة بينها وبين غيرها تعريف بما يعم جميع الوجوه والشيوخ والألم والمرض وغيرها ، والصواب أن يقال : هي أمور يسكن أن يحكم فيها بنق والآيات حين يختص بها وجعل الظنون والأوهام من قبيل الاعتقادات ليس مما يذهب إليه المتكلمون ، لأنهم يجعلون الاعتقادات نوعاً وظنون نوعاً .

وفي قوله «أو الإحساس وهو الضروريات» نظر فإن الاصطلاح ليس على أن الضروريات هى المحسوسات لغيره.

(2) أقول : المطلوب من حد العلم هو العلم بالعلم وما عدا العلم ينكشف بالعلم لا بالعلم بالعلم ، وليس من المجال أن يسكنون هو كائناً عن غيره وغيره كائناً عن العلم به .

تمام ماهية البحر وذلك باطل بالبيهقة^(١) وقيل إنه أمر إضافي وهو الحق بما أنه لا يمكننا معرفة كون الشيء عالماً إلا إذا وضعتنا في مقابلته معلوماً والقائلون به منهم من سعى هذه الإضافة بالتعليق وأثبتت أمراً آخر يقتضي هذا التعليق ومنهم من قال العلم عرض بوجب العالمية والعالمية حالة تتعلق بالمعلوم فهو لاءً أثبتوا أموراً ثلاثة ، وأما نحن فلا نقول إلا بهذا التعليق فاما العالمية والعلم فالم ثبت بالدليل^(٢) .

(مسألة: اختلفوا في أن العلم الواحد هل يكون علماً بمعلومين)

وعندى أنا إن فسرنا العلم بنفس التعلق لم يصح ذلك لأنه يصح أن يعقل كون الشيء عالماً بأحد المعلومين مع الذهول عن كونه عالماً بالأخر ولو لا التفاير لما صح ذلك ، وإن فسرناه بما يوجب التعلق لم يتمتع لأن العلم المتتحقق يكون السواد مضاد للبياض لأن لم يكن هو بعينه متعلقاً بهما لم يكن متعلقاً بالمضادة التي بينهما بطلاق المضادة،

(١) أقول : الحكم بأن القول بـكـونـ الـعـلـمـ سـلـبـيـاـ باطل صحيح ولكن في دليله نظر لأن المنان إن كان مطلاً العدم كان العلم مطلاً الوجود ، وإن كان عدمـيـاـ لا يـكـونـ الـعـلـمـ عدمـيـاـ حتى يـكـونـ ثـبـوتـيـاـ لـمـاـ هوـ عـدـمـ العـدـمـ ، ولا يجب أن يـكـونـ عدمـيـاـ ثـبـوتـيـاـ ، فإن عدمـيـاـ كـاـنـ الـعـمـيـ كـاـنـ الـحـجـرـ وـبـلـ فـيـمـ نـزـلـ فـيـ عـيـنـهـ مـاءـ بـلـ فـيـ الجـدـارـ لـاـ يـكـونـ إـبـصـارـاـ .

وأيضاً يلزم من قوله « ولو كان وجوداً فعدمه يصدق على العدم فيـكـونـ العـدـمـ موـصـفـاـ بـالـعـلـمـ » ثـبـوتـ ماـ اـدـعـىـ إـبـطـالـ ، لأنـ وـصـفـ الـعـدـمـ لـاـ يـكـونـ وـجـودـيـاـ ، فـإـذـاـ الـعـلـمـ سـلـبـيـ .

وأما لإبطال القول بالانطباع لوجوب أن يـكـونـ الـعـالـمـ بـالـحـرـارـةـ حـارـاـ فـلـيـسـ بـصـحـيـحـ ، لـأـنـهـ قـالـواـ بـاـنـطـبـاعـ صـورـةـ مـسـاوـيـةـ لـلـحـرـارـةـ ، وـفـرـقـ بـيـنـ صـورـةـ الشـيـءـ وـبـيـنـهـ فـيـنـ إـلـاـنـسـانـ نـاطـقـ وـصـورـةـ لـيـسـ يـنـاطـقـ .

وقوله « وإن كان مساوياً في تمام الماهية لازم المذكور » فالصحيح أنها ليست متساوية في تمام الماهية هو نفس الماهية أو شخص من أشخاصها لاصورتها ، وإذا كان الماهية وصورتها أثنيتين في النوع وكانت الصورة غير الماهية وخلاف أن يـكـونـ المـقـتـضـيـ لـكـونـ الـخـلـ حـارـاـ هو بـجـمـوعـ مـاـبـ الاـشـتـراكـ وـمـاـبـ الـاـمـتـياـزـ .

وأيضاً في النكبة بجعل العلم هو حصول الماهية ، فالذى قاله هنا ليس مما ذهبوا إليه .

وقوله في الجواب : إنـ كـانـ إـلـاـدـارـاـكـ هـوـ نفسـ الـحـصـولـ فـالـجـدـارـ مـنـ شـأنـهـ أـنـ يـدـرـكـ إـذـاـ الـحـصـولـ لـيـسـ بـصـحـيـحـ لـأـنـهـ قـالـواـ إـلـاـدـارـاـكـ نفسـ الـحـصـولـ إـلـاـ قـابـلـ مـشـرـطـ خـصـوصـ ، فـإـنـالـوـ قـلـناـ لـقـيـ حـصـولـ مـاـلـ عـنـدـ مـنـ شـأنـهـ أـنـ يـحـصـلـ لـهـ مـاـلـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ أـنـ يـكـونـ الـخـارـاـ الـذـيـ يـحـصـلـ عـنـدـهـ مـاـلـ غـيـرـاـ .

قوله في الجواب الآخر « هنا يقتضي أن يـكـونـ المـلـوـمـ بـتـهـامـ مـاهـيـتـهـ حـاضـرـاـ فـيـ الـذـهـنـ ، مـبـنـيـ أـيـضـاـ عـلـىـ عـدـمـ الـاـمـتـياـزـ وـالـأـثـنـيـةـ بـيـنـ الشـيـءـ وـصـورـتـهـ لـأـنـ الـحـاضـرـ فـيـ الـذـهـنـ هـنـاـ صـورـةـ لـوـ كـانـ الشـيـءـ الـذـيـ هـوـ صـورـتـهـ مـوـجـودـاـ لـكـانـتـ هـذـهـ الصـورـةـ مـطـابـقـةـ لـهـ .

(٢) أقول المعلوم الذي وضعه يـازـاءـ العـالـمـ إنـ كـانـ مـعـدـوـمـاـ فـلـيـتـ شـعـرـيـ أـيـهـ يـكـونـ لـمـ يـكـنـ فـيـ الـذـهـنـ وـالـذـيـ سـعـىـ هـذـهـ إـلـاـضـافـةـ بـالـتـعـلـقـ هـوـ أـبـوـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ وـمـنـ تـبـعـهـ وـالـقـوـلـ بـأـنـ الـعـلـمـ عـرـضـ يـوـجـبـ الـعـالـمـيـةـ هـيـ قـوـلـ الـقـائـمـ بـالـأـحـوـالـ وـبـاـنـطـاعـ الـتـعـلـقـ مـنـ غـيـرـ مـتـعـلـقـ بـهـ غـيـرـ مـعـقـولـ .

وليس كلامنا في ذلك العلم بل في العلم المتعلق بالمضادة المخصوصة ، وإن كان متعلقاً بهما فهو المطلوب . ثم الجوزيون منهم من فصل فقال كل معلومين يصح أن يعلم أحدهما عن الذهول عن الآخر امتنع تعلق العلم الواحد بهما ، وكل معلومين لا يصح العلم بأحدهما عن الذهول عن الآخر يجب أن يعلمما بعلم واحد وهذا الفحصيل باطل عندي ، لأن العلم بمضادة السواد والبياض لما ثبت أنه متعلق بالسواد والبياض مع أنه يصح أن يعلم السواد وحده مع الجهل بالبياض فقد تعلق ذلك العلم بأمرٍ يصح العلم بأحدهما عن الجهل الآخر ^(١) .

(مسألة : المعلوم على سبيل الجملة معلوم من وجہ بجهول من وجہ)

والوجهان متغايران ، فالوجه المعلوم لا يحال فيه ، والوجه الجهل غير معلوم البينة ، لكن لما اجتمعا في شيء واحد ظن أن العلم الجلي نوع يغایر العلم الفحصيل ^(٢) .

(مسألة : العلوم المتعلقة بالمعلومات المتغيرة مختلفة)

خلافاً لشیخی ووالدی .

(١) أقول : العلم القديم عند أهل السنة يتعلق بمعلومات الله تعالى إلى لانهاية لها مع أنه واحد وهذا البحث يتعلق بالعلم الحديث ، فقال أبو الحسن الباهلي أن العلم الواحد يجوز أن يتعلق بمعلومات كثيرة وهي من أبي الحسن الأشعري ذلك وأنسكه الاستاذ أبو إسحاق وقال إنه ذكره في الإلزام على من يقول العلم الواحد يتعلق بمعلومين وذهب الجبائي إلى جواز تعلق العلم الواحد بمعلومين وأوجب ذلك من أهل السنة أبو منصور البغدادي . قال القاضي أبو بسكر كل معلومين لا ينفك أحدهما عن الآخر في المقل يجوز أن يتعلق بهما علم واحد وكل ما يصح أن يعلم مع الذهول عن شيء آخر فلا يمكن أن يتعلق بهما علم واحد ويقال للدفين إذا فسرت العلم يتعلق جاز تعلق العلم بالمجموع ويكون الأجزاء مداخلاً فيه وحيثذا قد تعلق بأمرٍ وأنك حكمت بامتناع ذلك وأنك استدللت على الامتناع بصحبة تعلق العلم بأحد المعلومات مع الذهول عن كونه عالماً بالآخر وهنا لا يصح هذا الاستدلال وأيضاً كان يجب أن يقول مع الذهول عن الآخر وأنك قلت مع الذهول عن كونه عالماً بالآخر وذلك لأن المطلوب هنا التعلق بمعلومين لا بعلوم وبالعلم أيضاً ، وأيضاً على تقدير العلم بما يوجب التعلق جعل العلم بطلق المضادة غير متعلق بشيئين وذلك غير معقول فإن المضادة لاتعقل إلا بين شيئاً وبين شيئاً شاملين كـكل ما يقع عليه اسم " الشيئية " ، ولا فرق بين المضادة المطلقة والمضادة المخصوصة [لابعدم التعين وجود التمهين فيما تعلق المضادة بهما] ، ولا يختلفان من حيث تعلقاً بما يكتسب ، وإبطال قوله العلم بالسواد والبياض تعلق بأمرٍ يصح العلم بأحدهما عن الجهل ، وبالآخر غير صحيح لأن كلامهم في المضادة المتعلقة بهما [وتصور السواد وحده غير تصور السواد المضاد للبياض] ، فليس ما يصبح العلم مع الجهل بالآخر هو أحد الشيئين اللذين يتعلق بهما معاً .

(٢) أقول : اعترف هنا بأن الشيء المعلوم من وجہ والجهول من وجہ يغایر الوجهين وهذا ماذكرته في صدر الكتاب عند إبطال قوله التصور ليس يكتسب ، ومطلوبه هنا بيان تغاير الوجهين ، لكن حصل منه وجوب تغاير ما اجتمع فيه الوجهان والوجهين .

لأن النظر مناف للعلم بالدلائل ومشروط بالعلم بالدلائل ، ولأن اعتقاد قدم الجسم يضاد اعتقاد حدوثه ومشروط بالعلم بهالية الجسم وما هي العدم والحدث (١) .

(مسألة: العلوم كلها ضرورية)

لأنها إما ضرورية ابتداءً أو لازمة عنها لزوماً ضرورياً فإنه إن بقي احتمال عدم اللزوم ولو على أبعد الوجوه لم يكن علم ، وإنما كان كذلك كأنت بأثرها ضرورية (٢) .

(تمهيد : اتفقا على أنه لا يجوز أن يكون العلم بالأصل كسلبياً وبالفرع ضرورياً)

^(٣) وإنما يحصل الشك في الفرع فيصير الضروري خارج ضروري هذا خالف.

(مسألة: اختالفوا في أن اعتقاد العذاب ينبع اجتنابهما لنفسهما أو لامر يرجم إلى الصارف)

والافرب أن المقاومة ذاتية لأن الجزم بالثبت شرطه أن لا يكون انفيته احتفال فيستحيل تحفته دون هذا الشرط^(٤).

(مسألة : منهم من قال المعدوم غير معالم)

لأن كل معلوم متدين ثابت - كل معلوم ثابت فـا ليس ثابتـا لا يـكون معلومـا ، فهو رـضـ بأنـ تـخصـيـصـهـ بالـلامـعـلـوـيـةـ يـسـتـدـعـيـ تـصـورـهـ لـأـنـ مـالـاـ يـتصـورـ لـأـنـ يـصـحـ الحـكـمـ عـلـيـهـ ، ثمـ أـجـابـواـ هـنـ كـلـامـ الـأـولـيـنـ بـأنـ المـعـدـومـ فـيـ الـخـارـجـ ثـابـتـ فـيـ الـذـهـنـ فـقـيلـ عـلـيـهـ الثـابـتـ فـيـ الـذـهـنـ أـخـصـ مـنـ ثـابـتـ فـيـكـونـ المـعـلـومـ هـنـاـ ثـابـتـاـ لـيـسـ كـلـامـ فـيـ وـلـئـمـاـ الـكـلـامـ فـيـ الـعـلـمـ بـغـيرـ الثـابـتـ ، وـلـانـ الشـبـوتـ الـذـهـنـيـ مشـكـلـ لـاـنـ إـذـاـ هـلـمـاـ أـنـ شـرـيكـ اللهـ تـعـالـى

(١) أقول : والده يذهب إلى القول بتأمّل العلوم وأنّها لا تختلف باختلاف متعلقاتها ، والمصنف يقول الشرط عَنْدَهُ مُخالَفُ المُشْرُوطِ ، وأيضاً يقول الاعتقادات متضادة مُشْرُوطَة بشرط مختلفة ، فإن اعتقد قدم الجسم مُشْرُوطَة بالعلم بالجسم وبالقدم ، واعتقاد حدوثه مُشْرُوطَة بالعلم بالجسم وبحدوثه . ولو أردت أن تقول : العلم من حيث هو علم ليس بمتضاد في أنها تختلف بسبب متعلقاته فيكون تأمّل العلوم لذاتها واحتلافلها بسبب اختلاف متعلقاتها .

(٢) أقول : يزيد الضروري هنا اليقين لا البدئي ولا المحسوس وحده ، فإنه قال من قبل المحسوسات هو الضروريات وقد سمى كل اليقينيات ضروريات مموافقة لقول أبي الحسن الأشعري .

(٢) أذول : إن كان المراد من الأصل التصدیقات التي يتوقف عليها تصدیقات فهو حق وإن كان المراد أعم من ذلك ففيه نظر ، لأن النصوصات يمكن أن تكون كسبية والتصدیقات المرقومة عليها ضرورية .

(٤) أقول : المجزم بالثبوت المشروط بأن لا يسكنون لنفيضه احتمال هو المجزم اليقيني والاعتقاد أعم منه ، ولإلا صر أن الاعتقاد الذي لا يسكنون يقينياً كاعتقاد المقلد مختلف اجتماعاً مع الاعتقاد المضاد له لوجود الصارف هذه ، أما في اليقين فانها فافة ذاتية كما ذكره .

معدوم فحضور الشريك في الذهن مجال ، لأن الشريك هو الذي يجب وجوده لذاته والماضي في الذهن لا يكون كذلك فإن قلت الماضي في الذهن تصور الشريك لنفس الشريك ، قلت فقد عاد الإشكال لأن البحث إنما يقع عن متعلق هذا التصور فإنه إن كان نفيًا مختصاً فكيف التحير ، وإن كان ثابتاً فهو إما في الذهن أو في الخارج والسلام فيه مامر ^(١) .

(مسألة : في بيان العقل الذي هو مناط التكليف)

المعروف أن العقل الذي هو مناط التكليف هو العالم بوجوب الواجبات واستحالة المستحبات ، لأن العقل لو لم يكن من قبيل العلوم يصح انفكاك أحد هما عن الآخر لكن مجال لاستحالة أن يوجد عاقل لا يعلم شيئاً بالبنة أو عالم بجميع الأشياء ولا يمكنه إفلاطاً ، وليس هو عالماً بالمحسوسات لحصوله في البهائم والجنانين فهو إذا علم بالأمور السكالية وليس ذلك من العلوم النظرية لأنها مشروطة بالعقل ، فلو كان العقل عبارة عنها لزم اشتراط الشيء بنفسه وهو مجال ، فهو إذاً عبارة عن علوم كافية بهدية وهو المطلوب .

فقيل عليه : لم قات إن التغاير يقتضي جواز الانفكاك ، فإن الجوهر والمرض متأذيان وكذا العلة والمعلول سلباً له لكن العقل قد ينفك عن العالم كافٍ حق النائم أو اليقظان الذي لا يكون مستحضرًا لشيء من وجوب الواجبات واستحالة المستحبات ، وعند هذا ظهر أن العقل غريرة يلزمها هذه العلوم البدوية عند سلامتها صحة المحواس ^(٢) .

(١) أقول : المعدوم في الخارج ثابت في الذهن من حيث هو موصوف بالمعدومة وهو محكوم عليه من الحقيقة المعلومة بالثبوت الذهني ومن غير تلك الحقيقة غير محكم عليه بذلك الثبوت ، بل ربما يسلب عنه الثبوت وليس بين الحكمين تناقض لأن موضوعهما ليس شيئاً واحداً وهكذا غير الثابت المطلق الشامل للخارجي والذهني محكم عليه بالثبوت من هذه الحقيقة ومسلوب عنه الثبوت مع عدم اعتبار هذه الحقيقة .
وأما قوله : شريك الله هو الذي يجب وجوده لذاته والماضي في الذهن ليس كذلك .

فالجواب : أن مفهوم الشريك هنا يشتمل على مائة شيء من متغيرين وذلك يوجب الاشتراك من حيث المماثلة وامتناع الوجود من حيث متغيراته الذات الله تعالى ، والموصوف بالامتناع محكم عليه باسب الوجود الخارجي من حيث ثبوت هذا الوصف العنوان له في الذهن وغير محكم عليه من غير اعتبار هذا الوصف ، بل هو محكم عليه بالوجود من حيث المماثلة ، ومتصل كل وصفه بينهما معلوم من جهة كونه متعلقاً وغير معلوم من غير تلك الجهة ، فينبغي أن يفهم في أمثلة هذا الفرق حتى ت消除 الإشكالات التي تعددت عليها .

(٢) أقول : قال أبو الحسن الأشعري العقل علوم خاصة ، وزادت المعرفة في العلوم التي يشتمل عليها العقل العالم بحسن الحسن وقبح القبيح ، لأهمهم يعودون في البدويات ، وقال القاضي أبو بكر هو العلم بوجوب الواجبات واستحالة المستحبات ومجارى العادات ، وقال الحاسبي من أهل السنة هو غريرة يتوصل بها إلى المعرفة ، وما ذهب إليه المصنف هو الصواب .

ومنها القدرة والرجوع بها فحقنا إن كان إلى سلامه الأعضاء فهو معقول وإن كان إلى أمر وراثها فضله النزاع .

احتاج أصحابنا بأن حركة المختار متميزة عن حركة المرتعش وليس الامتياز إلا بهذه الصفة.

فيقال لهم : متى ثبتت هذا الامتياز قبل الاتصال بالفعل أو حال الاصناف . والاول باطل على قوله
لأنك لا تثبت القدرة قبل الفعل ، والثاني كذلك لأن المرتعش كما لا يتمكن من ترك الحركة حالي وجودها فالختار
لا يتمكن أيضاً من تركها حال وجودها لاستحالة أن يكون الشيء معدوماً موجوداً في زمان واحد ، ويقال
أيضاً متى ثبتت هذا الامتياز حال ماخان الله تعالى الحركة أو قبلها ، والأول باطل . لأن حصول الفعل حال ماخان
الله تعالى ضروري ، والثاني باطل لأن حصولها قبل أن خلقها الله تعالى صالح وعلى التقديرين لا يثبت الاختيار^(١) .
ويقال للبعتزية متى ثبتت هذا الاختيار عند استواء الدواعي أو عند رجحان أحدهما على الآخر ، الأول باطل ،
لأن عند الاستواء يتحقق الفعل وتحتدم الامتناع لاثبات المكنته ، والثاني صالح ، لأن عند حصول المرجح يمحب
الراجح ويتحقق المرجوح ، وعلى هذا التقدير لاثبات المكنته^(٢) .

(مسألة: القدرة مع الفاعل خلافاً للمعترضة)

لما أن القدرة عرض فلا تكون باقية، فلو تقدمت على الفعل لاستحال أن يكون قادرا على الفعل

(٢) أقول : الاختيار عند المعترضة موضعية صدور الفعل أو تركه من القادر تبعاً للداعية أو عدم داعية وهو متساوي النسبة إلى الطرفين عند عدم اعتبار الداعي وغير متساويهما عند اعتبار أحدهما .

ومن تمدهم به جوزوا صدور أحد الطرفين من المختار من غير ترجيح أحد هما على الآخر ، وأوردوا أمثلة الجائع والمعطشان والهارب إذا حضرهم رعياناً متساوياً بـان وقدحان متساوياً بـان وطريقان متساوياً بـان لهم يختارون أحد هما من غير ترجيح ، والذين لا يجوزون ذلك يقولون الرجحان شيء والعلم بالرجحان شيء ، ولعله مختار أحد هما لوجود الرجحان وإن لم يفطن بالرجحان .

ومتأخروهم قالوا بوجوب الرجحان وقال بعضهم بأن الطرف الراجح يكُون أولى ولا ينتهي إلى حد الوجوب وهو اختيار محمود الملاي ، وأنكر بعضهم كون الأولوية كافية مثل مامر في خواص الممكن ، وأبو الحسين وأصحابه قالوا عند الداعي يجب الفعل وعند عدمه يمتنع وذلك لا ينافي الاختيار ، فإن تفسير الاختيار هو أن يكون الفعل والترك بالقياس إلى القدرة متساوين وبالقياس إلى الداعي وعدمه إما واجب أو يمتنع ، ومن عدم التمييز بين الأمرين في هذه المسألة يحدث الاختلاف المخاري بين القائلين بالإيجاب والاختيار . (١٤ - المحصل)

لأن حال وجود القدرة ليس إلا ندم الفعل ، والعدم المستمر يستحيل أن يكون مقدوراً وحال حصول الفعل لاقدرة^(١) .

احتلوا بـأـنـكـافـهـ مـكـافـهـ بـالـيـاءـانـ فـلـوـ لـمـ يـكـنـ قـادـرـاـ عـلـىـ الـيـاءـانـ حـالـ كـوـنـهـ كـافـرـاـ كـانـ ذـلـكـ تـكـلـيـفـهـ بـمـاـ لـاـ يـطـاقـ ،ـ وـلـاـنـ الـحـاجـةـ إـلـىـ الـقـدـرـةـ لـاـ يـعـلـمـ أـنـ يـدـخـلـ الـفـعـلـ مـنـ الـعـدـمـ إـلـىـ الـرـوـجـوـهـ وـحـالـ حدـوثـ الـفـعـلـ قـدـ صـارـ الـفـعـلـ مـوـجـوـدـاـ ذـلـاـ حـاجـبـةـ بـهـ إـلـىـ الـقـدـرـةـ ،ـ وـلـاـنـهـ لـوـ وـجـبـ أـنـ تـكـوـنـ الـقـدـرـةـ مـعـ الـمـقـدـورـ لـمـ إـمـاـ قـدـمـ العـالـمـ أـوـ حدـوثـ قـدـرـةـ اللهـ تـعـالـىـ .ـ

والجواب عن الاول : أنه وارد عليكم أيضاً لأنَّه حال حصولِ القدرة لا يُـكْنِه الفعل وحال حصولِ الفعل لا قدرة له عليه ، فإن قلت إنَّه في الحال مأمور لا بأنْ يأْنَ بالفعل في الحال بل بأنْ يأْتِ به في ثالث الحال ، قلت هذا مغالطة ، لأنَّ كونه فاعلاً للفعل إمَّا أنْ يـكُون نفس صدور الفعل عنه وإمَّا أنْ يـكُون أمراً زائداً عليه فلو كان الاول استحال أن يصير فاعلاً قبل دخولِ الفعل في الوجود ، ولماذا كان كذلك استحال أن يقال إنه مأمور بأنْ يفعل في الحال ، وإنْ كان الثاني كانت تلك الفاعلية أمراً احتمالاً فيفترق إلى الفاعل ، والكلام في كيفية فعلها كالكلام في الأول فيلزم التسلسل .

وعن الثاني: أنه منقوص بالعلة والمعلول أو الشرط والمشروط.

وَعِن الْثَالِثِ : أَنَّ الْمُؤْرِثَ فِي وَجْهِهِ أَفْعَالُ اللَّهِ تَعَالَى تَعْلَقٌ قَدْرُتِهِ بِهَا زَمَانٌ حَدُورٌ هُا ، وَأَمَّا التَّعْلِيقَاتُ السَّابِقَةُ فَلَا أَثْرَ لَهَا لِبَتَةٍ وَهَذَا لَا يُمْكِنُ تَحْقِيقَهُ نَفْقَدَةُ قَدْرَةِ الْعَبْدِ لَأَنَّهَا غَيْرُ باقِيَةٍ^(۲) .

(١) أقول المسألة مبنية على كون القدرة عرضاً، وامتناع بقاء الأعراض والذى استدل به من فرض القدرة من عدم لل فعل و وجوده ليس بدليل لأن ذلك الامتناع إنما يلزم من فرض اجتماع القدرة والفعل ، والمدعى امتناع وجود القدرة قبل الفعل لذاتها .

(٢) أقول : السؤال الأول غير متوجه ، لأن السكافر مكلف بالإيمان من حيث هو قادر حتى يؤمن في حال قدره وهذا ليس تكليفاً بغير طلاق ، ومن حيث فرض وقوع السكافر منه في حال قدرته على الإيمان لو كان مكلفًا بالإيمان كان تكليفيما عا لا يطلاق .

وهكذا المَوْالُ الثَّانِي ، فالحاجةُ إلَى القدرةِ وحدهَا لِأجلِ أَنْ يُدْخِلَ الفعلَ مِنَ الْعَدْمِ إِلَى الْوِجُودِ لَا إِلَيْهَا مُأْخُوذَةٌ مَعَ حَدُوثِ الفعلِ وَعَدْمِهِ .

وفي السؤال الثالث : لازمة إلى قدرة الله تعالى إلى قدرة العبد مع أن قدرته تعالى إذا أخذت مع وجود الإرادة أو عدمها لا يتحقق للاختيار وجه كما قيل في العبد .

وقوله في الجواب: هذا وارد عليهـ كـ لأنـ حالـ حصولـ الفعلـ لاـ يـ كـنهـ الفـعلـ أـيـضاـ فيهـ نـظرـ ،ـ لأنـهـ إـذـ أـخذـ حالـ حـصولـ الـقـدرـةـ حالـ وـبـعـدـ الـفـعلـ بـعـيـنـهـ فـالـفـعلـ لاـ يـ كـنهـ لـأـمـ حـيثـ الـقـدرـةـ بـلـ مـنـ حـيثـ فـرضـ مـقارـنـتهاـ بـالـفـعلـ ،ـ وـكـونـ الـفـعلـ وـاجـبـ الـوـقـوعـ حـينـئـذـ وـلـأـرـادـ النـقضـ بـالـعـلـةـ وـالـمـعـلـوـلـ وـالـشـرـطـ وـالـمـشـروـطـ لـيـسـ بـنـافـعـ ،ـ ←

(مسألة : القدرة لا تصلح للضدين خلافاً للمعنة)

لما أن القدرة عبارة عن الممكنة والمهروم الممكنة من ذاته ولأن نسبة القدرة إلى الطرفين إن كانت على السوية استحال أن تصير مصدراً للأثر إلا عند من جح فلا يمكن مصدراً للأثر إلا المجموع فلا يمكن الذي فرضناه قدرة مصدراً للأثر ، فلا يمكن قدرة ، وإن لم تسكن على السوية لم تسكن القدرة قدرة إلا على الراجح^(١) .

(مسألة : عين بعض الأصحاب الراجح صفة وجودية)

وهو ضعيف لعدم الدليل والذى يقال ليس بجمل العجز عبارة عن عدم القدرة أول، من العكس ضعيف ، لأنها نساعده على أن كلها محتمل وأنه لو لا الدليل ليق ذلك إلا ضئيل (٢) .

ومنها الإرادة والكرامة، ومن الناس من زعم أن الإِذادة عبارة عن علم الحى أو اعتماده أو ظنه بأن له فه
منفعة وهو باطل، لأننا نجد من أنفسنا ميلاً مرتبنا على هذا العلم في تفاران، والفرق بين الإرادة والشهوة أن
الإنسان ينفر طبعه عن شرب الداء ثم يربده^(٢).

← لأن العلة أيضاً قبل وقوع المأمول ممتنعة العالية وكذلك حال وقوعه وذلك الاتساف القبلي والحال إليه أو الغزل
بأن تعاقب قدرة الله تعالى زمان حدوث الفعل مؤثراً في وجود الفعل أيضاً ليس بشيء لأن الفعل يجب زمان
حدوده وإن لم تكن قدرة، ومن هناً جميع هذه الأغلاط شيء واحد وهو ما عرّف ذكره.

(١) أقول: المعني لا يختلف بتبدل لفظ القدرة بلفظ المسكن ، ومفهوم المسكن من هذا ومفهوم المسكن من ذاك يشتراطان في مفهوم واحد ، وإنما يختلفان من حيث تعلقهما بأمر بهذا ونارة بذلك ، فإن كان المراد من القدرة ذلك الأمر المشترك كانت صالحة للضدين ، وإن كان المراد منها بمجموع المشترك مع ما فيه الاختلاف لم يقع اسم القدرة على أفرادها إلا بالاشتراك اللفظي ويقع على أفراد تعدد المقدورات وهذا لم يقل به أحد .

وقوله: إن كانت نسبة القدرة إلى المطرفين على السوية احتاجت إلى مردح وقبل المرجح لا يمكن قدرة على الفعل، يقتضى أن تصبح القدرة مبدأ للفعل مع زائد، وهو عين مذهب من يقول، النية صالحة للعذابين، وإنما ذهب من ذهب إلى أن القدرة لا تصلح للأشددين لقوله القدرة عرض لا يبقى زمانين، فالقدرة التي تكون مع أحد العذابين غير التي تكون مع الأشد الآخر لا سيما لأنهم لا يفرقون بين القدر وبين مبدأ الفعل والترك.

(٢) أقول : إن كانت القدرة عبارة عن سلامة الأعضاء فالعجز عبارة عن آفة تعرض للأعضاء ويسكون حينئذ وجوديا ، والقدرة أولى بأن لا تكون وجودية ، لأن السلامة عدم الآفة إن كان العجز ما يعرض للمرتعش ومتماز به حركة المترتعش حين حركة المختار فالعجز وجودي ، ولعل الأصحاب ذهبوا إليه ، أما إن كانت القدرة هيئه تعرض عند سلامة الأعضاء يعبر عنها بالمعنى أو بما هو علة له فالعجز عدم تلك الطبيعة ، فالقدرة وجودية والعجز عدمي .

(٣) أقول : القائل بهذا لا يقتصر على هذا بل يزيد قيمه بقوله بأن له أو لغيره من يثمر غيره فيه مثابة ←

(مسألة : منهم من قال إرادة الشيء كراهة ضدّه وهو باطل)

لأنه قد يراد الشيء حالة الغفلة عن ضدّه^(١) .

(مسألة : العزم عبارة عن إرادة بجازمة)

حصلت بعد التردّد فيه ، والمحبة عبارة عن الإرادة لكنّها من الله تعالى في حق العبد إرادة الثواب ، ومن العبد في حق الله تعالى إرادة الطاعة والرضا ، قيل إنه الإرادة وقيل إنه ترك الاعتراف^(٢) .

(مسألة المذافة بين إرادي الصدرين ذاتية أو للصارف)

فيه ما تقدّم في باب الاعتقاد^(٣) .

(مسألة : الإرادات تنتهي إلى إرادة ضرورية دفعاً للتسلسل)

وذلك يوجب الاعتراف باستناد السكل إلى قضاء الله تعالى وقدره^(٤) .

— يسكن وصوّلها إليه أو إلى ذلك الغير من غير مانع من تعب أو معارضته ثم في وجود ميل يترتب على هذا الاعتبار معاير له نظر ، قالوا هذا المثل يحدث عن لا يقدر على تحصيل ذلك الشيء وقدرة قاتمة فيحصل له ميل إلى شيء يريد حصوله ولا يحصل بحسب ما يتمناه ، وذلك مثل الشوق إلى المحبوب من لا يصل إليه أما في القادر التام القدرة فيكفي الاعتقاد المذكور .

(١) أقول : الصواب أن يقال إرادة الشيء يلزمها كراهة ضدّه بشرط التقطّن للقصد .

(٢) أقول : التردّد المذكور يحصل من الدواعي المختلفة المنبعثة عن الآراء المقلالية وعن الشهوات والنفرات المختلفة ، فإن لم يوجد ترجيح لطرف حصل التحير وإن وجد حصل العزم ، والمحبة تقع باشتراك الاسم على إرادة هو مبدأ فعل وهو الذي تسبّب إلى إرادة الثواب أو الطاعة وعلى تصور كمال من لذة أو منفعة أو مشكلة كحبة العائق لمشوّقه والنعم عليه لشمعه والوالد لولده وأما محبة الله سبحانه وتعالى عند العارفين فهو تصور الــكــالــ المطلق فيه والرضا .

قال أبو الحسن الأشعري : إنه إرادة إكرام المؤمنين وموتهم على التأييد وهذا من الله تعالى ، وأما من العبد فهو ترك الاعتراف ، والرحمة قيل هي النعمة وقال أبو الحسن هي إرادة الإنعام ، والولاية إرادة الإكرام والتوفيق ، والبغض والإدامة ، والطرد والتعذيب والسلط إرادة التعذيب ، والاختيار عند أبي الحسن هو الإرادة واحتار له أى فعل به خيراً ، والمشيئة هي الإرادة ، والكرامية يفرقون بينهما .

(٣) أقول : قيل إرادة الحركة ترجيح صدورها وإرادة السكون ترجيح صدوره وكما أنهما متقابلان لذاتهما كذلك إرادتهما ، وقوم آخر قالوا إرادة الحركة تصرف الفاعل عن إرادة السكون والكلام فيه مثل ما مر .

(٤) أقول : قيل استناد السكل إلى قضاء الله تعالى وقدره إما أن يكون بلا توسط في إيجاد الشيء أو يكون ←

ومنها كلام النفس ولم يقل به أحد إلا أصحابنا قالوا الأمر والنفي والخبر أمور معقولة يعبر عن كل واحد منها في كل لغة بالفظة أخرى فهي معان متغيرة وليس عبارة عن تخيل الحروف ، لأن تخيلها تابع لها ومتخلف باختلافها وهذه الماهيات لا تختلف البنت ، وليس الأمر عبارة عن الإرادة لأن الله تعالى قد يأمر بما لا يريد ما لا يأمر به ، وظاهر أنه ليس عبارة عن العلم والقدرة والحياة فلا بد من نوع واحد^(١) .

ومنها الألم والذلة أما الألم فلأنه موجود في كونه وجوديا ، ثم قال محمد بن زكريا اللذة عبارة عن الخلاص عن الألم وهو باطل بما إذا وقع بصر الإنسان على صورة مليحة فإنه يلتذ بها صارها مع أنه لم يكن له شعور بذلك الصورة قبل ذلك حتى تجعل تلك اللذة خلاصاً عن ألم الشوق إليها .

وزعم ابن سينا أن اللذة: إدراك المراقب والألم إدراك المعنافي ، ويقرب قول المعتزلة منه فإنهم قالوا إن المدرك إن كان متعلق الشهوة كالحمسة في حق الاجرب كان إدراك الذلة ، وإن كان متعلق التفرقة كباقي المسلمين كان إدراكه ألمًا ، ومثل هذا الكلام لا يفيد القطع بأن الألم ليس إلا الإدراك .

وانتفقت الفلاسفة على أن تفرق الاتصال موجب الألم في حق الحس وخلافتهم ، لأن التفرق عدم فلا يكون علة للألم الوجودي ، وزاد ابن سينا سيفاً ثانية وهو سوء المزاج ، قال لأن حد الألم إدراك المعنافي والحمد ينعكس وكل إدراك المعنافي ألم وهذه الحججة لفظية^(٢) لأنه أخذ من العنكبوت .

— بتوسط ، والأول يقتضيه انتفاء الإرادات إلى إرادته ، والثاني لا ينافي القول بالاختيار ، فإن الاختيار هو الإيجاد بتوسط قدرة أو إرادة سواء كانت تلك القدرة والإرادة من فعل الله تعالى بلا توسط أو بتوسط شيء آخر ، فإذا من قضاء الله تعالى وقدره وقوع بعض الأفعال تابعاً لاختيار فاعله ، ولا يندفع هذا إلا بإقامة البرهان على أنه لا مؤثر إلا الله تعالى .

(١) أقول : قالوا كلام النفس هو الفكر الذي يدور في الخلاء وتدل عليه العبارات تارة وما يصلح عليه من الإشارات أخرى ، والدليل على إثباته أن الفاعل إذا أمر عبده بأمر وبعد في نفسه اقتضاء الطاعة منه وجداناً ضروريًا ثم إنه يدل على ما يجده بعض العبارات أو بضرورب من الإشارات أو برقوم من السكاكينة هكذا قيل : وقيل أبو هاشم ثبتت كلاماً في النفس سماه بالحواطر ووزعم أن ذا الخاطر يسمعهاً ويدركها ، وقال أبو الحسن إن لفظ الكلام يقع على كلام النفس وعلى الكلام المؤلف من الحروف بالاشتراك ، وقال قوم على الأول بالحقيقة ، وعلى الثاني بالمجاز ، وقال قوم بالعنكس من ذلك .

(٢) أقول : نقل عن ابن زكريا أنه قال اللذة خروج من الحال الغير الطبيعية وذلك لكون الإدراك إنما يحصل بانفصال للحسنة يقتضيه تبدل حال وأخذ ما بالعرض مكان ما بالذات ، وقول المعتزلة يدل على أنهم يقولون إن اللذة والألم هما الإدراك نفسه وبخلاف متلاطفهم وهذا الكلام لا يفيد القطع بأن الألم ليس غير الإدراك ، ومخالفة المصنف في أن تفرق الاتصال ليس بموجب الألم في الحس ، إنما كان لأنه يقول التفريق يوجب سوء المزاج الذي يقتضيه طبائع المفردات عدتها يقى ، فالسبب الذي هو طبائع المفردات والتفريق يقتضى زوال الاعتلال الذي حصل من السكسر والانكسار ، فالتفريق ليس سيفاً بالذات ←

ومنها الإدراكات وهي غير العلم لأنها تبصر الشيء ثم تغيب عنه فيفقن نفقة في الحالتين مع حصول العلم فيما ، فالإبصار غير العلم لكن الفلسفه والكمبي و أبو الحسين زعموا أنه عائد إلى تأثير الحدقة بصيرة المرئي والمتكلمون يحتاجون إلى الالتماع في هذا الاحتمال ^{لهم كلامهم بيان أنه تعالى سميع بصير}^(١)

(مسألة: اختلافوا في الإبصار)

منهم من قال إنه بمزروع الشعاع عن العين وهو باطل وإلا لوجب تشوش الإبصار عند هبوب الرياح ولا متسع أن يرى نصف السماء لامتناع أن يخرج من حدقتنا ما يتصل بكل هذه الأشياء أو يؤثر في جميع الأجسام المتصدة في حدقتنا^(٢) ؛ ومنهم من قال بالامتناع وهو باطل وإلا لما أدركنا العظيم لامتناع انتطاع العظيم

— لا لأمر عدى هو زوال الاعتدال والالم إنما يحصل من سوء المزاج، هكذا فسر قوله تلميذه قطب الدين المصري لكن قوله عقيبة ذلك وزاد ابن سينا ثانياً وهو سوء المزاج يدل على خلاف ذلك.

أما قوله « التفرق عدى فلا يكون علة لوجودي » ففيه نظر لأن العدم لا يمكن علة لوجود والعدم ربا يكون علة كعدم الحركة فيما من شأنه أن يتحرك ، فإنه علة لأحد الأكون الذي هو السكون ، وعدم السمع علة للخرس ، وعدم المذاق في الحيوان الصحيح للجوع ، وفرق الانتعال في المعنوي الذي لا يـكون فيه حس أو هرـص له خدر أو يـكون معه استمرارا ، ويـكون التفرق طبيعـيا كما يـحصل في المقتـنى عند نفـوذ الغـذـاء في أجزـائه ، لا يـكون مـؤـما بل الـأـلم عـنـهـم لـاحـسـانـهـمـ بـتـقـرـقـ اـتـصـالـ يـحـدـثـ فـيـهـ غـيـرـ طـبـعـيـ ، وكـلامـهـ يـدلـ عـلـىـ ذـلـكـ ، وـلـاشـكـ فـيـ أـنـ الـحـيـ وـهـ سـوـءـ الـمـزـاجـ مـوـلـمـ وـلـمـ يـكـنـ هـنـاكـ تـفـرقـ اـتـصـالـ ، وـالـمـعـنـيـ الجـامـعـ هوـ الـإـحـسـانـ بـالـنـافـيـ فـهـوـ إـذـاـ حـدـ الـأـلمـ ، وـلـذـاـكـانـ التـحـديـدـ صـحـيـحاـ فـلـاـ يـكـونـ انـعـكـاسـهـ لـنظـيـاـ .

(١) أقول : قالوا الإدراكات خمسة هي الحواس ، وزاد القاضي أبو بكر فيها إدراك الألم والذلة وقوم جعلوها علوما خاصة فقالوا كل إدراك علم وليس كل علم إدراك ، والقول بأن الإبصار مؤثر في الحدقة خاص عن يتص بالآلة وليس يبعد أن يـكونـ فيـ غيرـهـ عـلـىـ وـجـهـ آخـرـ كـمـاـ فـيـ الـإـرـادـةـ فـإـنـهـاـ فـيـ الـعـبـدـ بـخـلـافـ مـاـ نـتـبـيـهـ اللـهـ تـعـالـىـ .

(٢) أقول القائلون بالشـعـاعـ وـهـمـ الـحـكـامـ الـمـتـقـدـمـونـ لـايـقـولـونـ بـخـرـوجـهـ عـنـ العـيـنـ لاـ بـالـجـازـ كـمـاـ يـقـالـ الضـوءـ مـخـرـجـ مـنـ الصـمـسـ وـلـيـطـالـهـ بـجـوـبـ تـشـوـشـهـ عـنـدـ هـبـوبـ الـرـيـاحـ لـوـسـ بـوارـدـ لـاـنـ شـعـاعـ الـشـمـسـ وـالـقـمـرـ وـالـنـيـراتـ لـاـيـتـشـرـشـ بـهـ وـأـيـضـاـ قـالـواـ لـوـ كـانـ الـشـعـاعـ جـسـماـ لـوـمـ تـدـاخـلـ الـأـجـسـامـ وـلـوـ كـانـ عـرـضاـ لـزـمـ اـنـتـقـالـ الـأـعـراضـ وـأـيـضـاـ قـالـواـ إـنـ الـشـعـاعـ مـنـ الـعـيـنـ كـيـفـ يـصـلـ إـلـىـ الـسـمـاءـ دـفـعـةـ فـإـنـ الـحـرـكـةـ هـتـاجـةـ إـلـىـ الزـمانـ وـغـيـرـ ذـلـكـ ، وـكـلـ ذـلـكـ لـازـمـ عـلـىـ سـائـرـ الـأـشـعـةـ وـكـلـ مـاـ يـقـولـونـ فـيـ جـوـابـهـ هـنـاكـ هـوـ الـجـوابـ هـنـاـ وـامـتنـاعـ رـوـيـةـ تـصـفـ الـسـمـاءـ بـشـعـاعـ الـحـدـقـةـ دـعـوىـ بـجـرـدـهـ وـأـوـ قـالـ يـدلـ الـامـتنـاعـ الـاستـبعـادـ لـسـكـانـ أـصـوبـ إـلـاـ جـازـ نـورـ سـرـاجـ صـغـيرـ أـنـ يـضـيـ هـوـاءـ بـيـتـ كـبـيرـ وـجـدرـانـهـ وـلـمـ يـسـتـبعـذـ ذـلـكـ ذـلـكـ أـيـضـاـ لـيـسـ بـسـتـبعـذـ وـأـسـتـدـاـوـاـ عـلـىـ كـوـنـ الـإـبـصـارـ بـالـشـعـاعـ بـاشـرـاطـهـ يـكـونـ الـبـصـرـ فـضـوهـ وـأـوـلـاـنـ شـعـاعـ الـبـصـرـ وـالـضـوءـ مـنـ جـنـسـ وـأـعـدـ لـمـاـ كـانـ بـعـضـهـ مـعـيـنـاـ فـيـ اـفـادـةـ الـبـعـضـ وـأـيـضـاـ كـمـاـ يـقـعـ لـشـعـاعـ الـأـجـرامـ الـنـيـرـةـ اـنـعـكـاسـ وـانـعـطـافـ وـنـفـوذـ فـيـ يـحـاذـيـهـ مـنـ الـأـجـسـامـ الشـفـافـ يـقـعـ لـشـعـاعـ الـعـيـنـ مـشـهـ بـعـيـنـهـ كـمـاـ تـبـيـنـ ←

فِي الصَّغِيرِ وَلَا رَأَيْنَا الْقَرِيبَ عَلَى قَرْبِهِ وَالْبَعِيدَ عَلَى بَعْدِهِ، فَهَذَا الْوَجْهُ أَنَّمَا يَأْزِمَانَ مَنْ قَالَ الْمَرْءَى هَذِهِ الْمُنْطَبِعَةَ فَقَطْ، وَأَمَّا مَنْ جَعَلَ اِنْطَبَاعَ الصُّورَةِ الصَّغِيرَةِ فِي الْحَدْقَةِ شَرْطاً لِإِدْرَاكِ الْمَرْءَى الْكَبِيرِ فِي الْخَارِجِ لَا يَوْدُ عَلَيْهِ ذَلِكَ^(١).

(مسألة: الإدراك عند سلامة الحاسة وحصول البصر وسائر الشرائط المشهورة

غير واجب عندنا خلافاً للمعترضة وال فلاسفة)

لأننا نرى الكبير من البعيد صغيراً وماذاك إلا لأننا نرى بعض أجزاءه دون البعض مع استواهها بأثرها في كل الشرائط، ولأننا لا نراينا الجسم الكبير فقد رأينا كل واحد من تلك الأجزاء؛ وليس رؤية كل جزء مشروطة برؤية الجزء الآخر ولا وقوع الدور، فرؤيه كل واحد منها غنية عن رؤية الآخر، واحتتجوا بأنه لوم يحجب ذلك بجراز أن يكون بحضور تدا شموس وجباراً ونحن لا نراهما. الجواب: أنه معارض بجميع العاديات⁽¹²⁾.

(مسألة: اختلفوا في أنه هل يعتبر في السمّ وصول الهواء الحامل للصوت إلى الصاحب)

فمندنا أنه غير واجب خلافاً للهلاسة والنظام ، لذا أنه لو كان كا قالوا لما سمعنا كلام من بحول يتنا وبينه

— في كتاب المظاهر والمرايا وبأجلة الكلام في هذا الموضوع طويل والاشغال به غير مناسب لهذا الموضع فليطلب من الصناعة المخصوصة به.

(١) أقول : إنما قال بالانطباع أرساطا طاليس وأصحابه وبنووا السبب في رؤية العظيم من بعيد صغيراً ولم يطلقه بامتناع انطباع العظيم في الصغير غير صحيح لأنهم لا يشتغلون فيه انطباع العظيم نفسه أو مقداره بل قالوا إن انتطباع شيخ منه ولعل مقدار الشيـخ على صغر محله يقتضى إدراك ذي الشـيخ عن عـظمـه وذلك كما ينطبع في المرأة نصف السـماء والأـجرـامـ التيـ فيهـ وأـمـاـ رـؤـيـةـ القـرـيبـ علىـ قـربـهـ وـالـبعـيدـ علىـ بـعـدـهـ يـعنـيـ الـابـعادـ فـلـمـ يـنـطـبـعـ فيـ العـيـنـ يـكـونـ عـلـىـ هـيـمةـ يـفـيدـ إـدـراكـ الـابـعادـ وـنـحـنـ لـمـ تـعـذـرـ عـلـيـاـ أـنـ نـعـبرـ عـنـهـ اـسـتـبعـدـناـهـ مـعـ أـنـ زـيـ النـقـاشـينـ يـنـقـشـونـ صـورـ الـأـجـسـامـ عـلـىـ السـطـوـرـ عـلـىـ وـجـهـ مـدـرـكـ النـاظـرـ فـهـ أـهـمـاـقـ تـلـكـ الـأـجـسـامـ وـأـبـعـادـ ماـ بـيـنـهـاـ .

(٢) أقول : إن ثالون بأن إبصار الله تعالى لل موجودات غير علمه بالمبصرات لا يقوّلون بوجوب الإبصار عند الرابطة المذكورة لامتناع أن يكون إبصاره آلله وأن يحجبه شيء عن شيء وأما المعتزلة والفلسفية فيقولون : إبصاره تعالى هو علمه بالمبصرات ويوجّرون إبصار الخلق عند عشر شرائط بعد سلامته الآلة وهي كون المبصر كشيماً غير مفترط الصغر ومحاذياً الآلة أو في حكم المحاذاة زماناً والمتوسط بينهما شفاف ووقوع الضوء على المبصر وكون الضوء غير مفترط وعدم الفرب المفترط والبعد المفترط ، وأن يتمهد الإبصار ذو آلته الإبصار وأن لا يقاربه ما يوجّب الغلط ، ويدعوهن في وجوب الإبصار العلم الضروري وأما تمهيل روؤية السكير صغيراً برؤية بعض أجزائه دون بعض فليس بشيء فإن ذلك يقوله من لا يعرف السبب فيه ومعارضة الشك في ذلك بالعاديات هو أن يقال من المحتتم أن الشمس لاتطلع غداً وأن الجبال الغائبة عنا صارت جواهر والبحار داماً وأمثال ذلك مع أنها تنجز بعدها بسبب لإجراء العادة ، كذلك ه هنا من المحتتم أن لا يبصر مع اجتماع الشرائط لستنا نقطع بالإبصار ولا ينافي إلى ذلك الاحتمان لأن العادة جارية بالإبصار .

جدار صلب لأن الهواء النافذ في مسام ذلك الجدار لا يبقى على الشكل الأول الذي باعتباره كان حاملاً للحروف، ولأنه كان يجب أن لا يدرك جهات الصوت، كما أنا لا نلمس الشيء إلا حال وصوله إلينا ، لاجرم لأندرك بمجرد اللمس جهة وصوله^(١) .

(مسألة : إدراك الشم)

قد يكون تكيف الهواء المتصل بالخيال بميكانيكا ذات الرايحة وقد يكون لانفصال أجزاء اطيفية منها ووصولها إلى خيشومنا كما في التبخيرات ، وقد يكون تعليق القوة المدركة بالرايحة وهي هناك وهذا أضعف الاحتمالات ، وأما إدراك الذوق فقد تقدم الكلام فيه ، فهذا إشارة مختصرة إلى أقسام الأعراض^(٢) وأحكام الأعراض .

(مسألة : انفق المتكلمون والفلسفه على انتقاد الأعراض)

لأن الانتقال عبارة عن الحصول في حين بعد الحصول في حين آخر وذلك إنما يعقل في المتخيل والعمدة المشهورة أنا لو قدرنا العرض خالياً عن جميع الأوصاف الازمة فإذا ما أن لا يحتاج حيائنا إلى المحل أو يحتاج والأول باطل لأن حيائنا يكون غنياً بذاته عن المحل والغنى بذلك عن المحل يستحيل أن يعرض له ما يحوجه إليه ، لأن ما بالذات لا يزول بما بالعرض ، وإن احتاج فإذا ما أن يحتاج إلى محل مهم وهو الحال لأن مقتضى الوجود في الخارج موجود في الخارج والمبهم من حيث هو كذلك غير موجود في الخارج ، أو إلى محل معين فيلزم استحالة مفارقة عنه وهو المطلوب .

وللائل أن يقول : لم لا يجوز أن لا يحتاج إليه قوله لأن الغنى بذلك عن المحل لا يعرض له ما يحوجه إليه .
قلنا : العرض عندنا لا يصدق عليه أنه يجب أن لا يكون في المحل حتى يكون ذلك منافياً لوصوله في المحل ، بل يصدق عليه أنه نظر إلى ذاته لا يجب أن يكون في المحل ، وهذا لانيافيه الحصول في المحل بسبب منهفصل .

(١) أقول : الفائزون بالترويج لا يشتغلون فيه ببقاء الهواء على شكل الذي يتمثلون به من ترويج الماء ليس المراد منه حدوث الشكل المركب فيه بل الكيفية الحاصلة في نفس جزئه بسبب القرع وانبساط تلك الكيفية في الماء الذي بي موضع القرع ، فإن الشكل يختص بالسطح الظاهر والترويج يحصل في عمق الماء والهواء ، وأيضاً لا يقولون بانتفاء وجود الترويج في جسم غير الماء والهواء بل يحوزونه في غيرهما كما يحس به في الأرواني الصفرية وارتباشها زماناً بسبب القرع وإحداثها الصوت بعد القرع زماناً طويلاً ، وأيضاً إذا حدث القرع على جسم مصمت لامساكه لأصنافه السامي يسمع الصوت ومن غير أن يصل من موضع القرع هواء إلى صاحبه بل يتآدي الترويج من ذلك الجسم إلى الهواء الذي يجاوره ومن الهواء إلى الصماخ ، وإدراك الجمات بسبب رنين يبقى في الهواء يهدى الإحساس بجهة القرع ، وقال أبو البركات البغدادي لأن النفس تتبع الهواء المقروء في جهة القارع حتى يحس بذلك وقياس السمع على اللمس لا يجدى بطال .

(٢) أقول : الوجهان الأولان موجودان في أشياء لانتفاض باحتباس رائحة وفي التبخيرات . والوجه الثالث بعيد فإن القوة لا تتعلق بغير محلها ولا تنتقل من محلها .

سلنا أنه يحتاج إلى محل لسكن لم يحتاج إلى معين ، وما ذكره منقوص باحتياج الجسم المعين إلى مكان غير معين ، ولأن الواحد بالنوع معين ، فاحتياج الواحد بالشخص إلى محل الواحد بالتنوع لا يوجب تعين المحل الواحد بالشخص^(١) :

(مسألة : أتفق المتكلمون على امتناع قيام العرض بالمرض خلافاً للفلاسفة)

وَمَعْولُنَا أَنَّهُ لَابِدَ مِنِ الانتِهاءِ بِالآخِرَةِ إِلَى الْجُوَهْرِ وَحِينَئِذٍ يَكُونُ السَّكَلُ فِي حِيزِ الْجُوَهْرِ تِبْيَانًا وَهُوَ الْأَصْلُ
فَالسَّكَلُ قَائِمٌ بِهِ، احْتَجُوا بِأَنَّ السَّوَادَ يُشارِكُ الْبَياضَ فِي الْلَّوْنِيَّةِ وَيُخَالِفُهُ فِي السُّوَادِيَّةِ وَالْبَياضِيَّةِ، وَمَا بِالاشْتِراكِ
غَيْرُ مَا بِالْإِمْتِيَازِ، فَالْلَّوْنِيَّةُ صَفَّةٌ مُغَيِّرَةٌ لِلسَّوَادِ قَائِمَةٌ بِهِ، وَهُمَا مُوْجُودَانِ لَأَنَّهُ لَا وَاسْطَةٌ بَيْنِ الْوَجْدَ وَالْخَدْمَ
فَالْلَّوْنِيَّةُ عَرَضٌ قَائِمٌ بِالسُّوَادِيَّةِ، وَأَيْضًا فَكُونُ الْعَرَضِ حَالًا فِي الْمَحْلِ لِيُسَمِّي نَفْسَ الْعَرَضِ وَنَفْسَ الْمَحْلِ، لِصَحَّةِ أَنَّ
يَعْقُلَا مِنِ الْمَذْهُولِ عَنْ ذَلِكَ الْحَلُولِ، وَلَيْسَ أَيْضًا أَمْرًا عَدْمِيًّا لَأَنَّ نَفْيِ عَرَضِ الْلَّاحِلُولِ فَهُوَ صَفَّةٌ قَائِمَةٌ بِذَلِكَ الْعَرَضِ،
ثُمَّ السَّكَلَامُ فِيهِ كَافٍ بِالْأُولَى، فَهُنَّا أُعْرَاضٌ لَا نَهَايَةَ لَهُ يَقُومُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُ بِالآخِرَةِ، وَالْجَوابُ عَنْهَا بِهَدْمَاتِ
تَقْدِيمٍ تَقْرِيرَهَا (٢).

(١) أقول نفي الانتقال بمعنى الحصول في حيز بعد الحصول في غيره من الأحياز عن الأعراض لابد من إثبات ذلك في محل غير ذلك المحل ، وهو لم يتعرض لذلك أصلاً وما أورده من الحجة من باتفاق ذلك .

والبرهان عليه : أن المعرض هو الموجود الذي لا يتحقق وجوده الشخصي إلا بما يحمل فيه والشيء المحتاج في وجوده الشخصي إلى علة لا يمكن أن يحتاج إلى علة مبهمة ، لأن المبهم لا يكون من حيث هو مبهم موجوداً في الخارج وما لا يكون موجوداً في الخارج لا يفيد وجوداً في الخارج بالبديمة ، فالعرض إذا لا يتحقق وجوده إلا بحمل بعینه يتحقق وجوده الشخصي ويبطل بتبديله ذلك الموجود ولذلك يتمنع انتقاله عنه ، وأما الشيء المحتاج في صفة غير الوجود وإلى غيره من حيث طبيعة ذلك الغير كالجسم المحتاج في التحيز لافي الوجود إلى حيز لا بعینه فلا يتمنع أن يتقلل من حيز بعینه إلى حيز آخر يساوى الحيز الأول في معنى الحيز ، وهكذا إذا تمرين مكان الواحد بال النوع كان الواحد بالشخص من جملة ذلك النوع محتاجاً إلى أحد أجزاء حيز ذلك النوع لا بعینه ، ولذلك أمكن انتقاله إلى حيز آخر ، وأيضاً الوجوب الشخصي الحالصل من سبب موجود معه يمكن أن تختلف شرائطه بحسب أزمنة مختلفة كالميول المحتاج إلى الصورة لابعینها ، وذلك غير مانحن فيه .

(مسألة: أتفقت الأشاعرة على امتلاع بقاء العرض)

لأن البقاء صفة فلو بقى العرض لوم قيام العرض بالعرض ولأنه لو صع بقاء العرض لامتنع عدمه ، لأن عدمه بعد البقاء لا يجوز أن يكون واجباً وإلا لانقلب الشيء من الإمكان الناف إلى الامتناع ، بل يكون جائز أوله سبب وهو إما وجودي أو عدمي ، أما الوجود فإما الموجب كما يقال إنه يفني لطريق العدد وهو الحال ، لأن طريق العدد دلي المثل مشروط بعدم العدد الأول عنه ، فلو عمل ذلك للعدم به لزم الدور ، وإنما الختار كما يقال أنه تقبل بعدمه وهو الحال لأن العدم هذه الإعدام إنما أن يكون قد صدر عنه أمر أو لم يصدر ، فإن صدر عنه أمر فتاوى في تحصيل أمر وجودي فهذا يكون إيجاداً لا إعداماً ، وإن لم يصدر عنه أمر فهو حال لأن القادر لا بد له من أمر ، وأما العدم فإنه يتحقق لامتناع شرطه لكن شرطه الجوهري وهو باق والكلام في كيفية عدمه كال الكلام في كيفية عدم العرض ثبت أنه لو صع بقاءه لامتنع عدمه ، لكنه قد ي عدم لامتنع بقاوته فقبل على الأول لأنهم أن البقاء عرض سلمناه لكن لم لا يجوز قيام مثل هذا العرض بالعرض ، وعلى الثاني لم لا يجوز أن يجب عدمه بعد بقاوته في زمان مدين ، وهذا لأن العرض متذكراً كان جائز الوجود في الزمان الأول ثم انقلب ممتنعاً ثم الزمان الثاني فلم لا يجوز أن يبقى أزمنة كثيرة ثم يلتقي إلى زمان يصير فيه ممتنع الوجود بعينه وحيثما يفني لا بسبب ملائمة أنه لا بد له من سبب لكن لم لا يجوز أن يتحقق لامتناع الفرط وهو أن تكون الأعراض الباقية مشروطة بأعراض لا تبقى فعند انقطاعها يفني الباقي ، ولا يتحقق في دفع هذا الاحتمال إلا الاستقراء الذي لا يفيد إلا الفتن ، ثم حتجوا على جواز بقاوتها بأنها لو كانت مسكنة الوجود في الزمان الأول وتكون كذلك في الزمان الثاني إذ لو جاز أن يتقلب المسكن لذاته في زمان ممتنعاً في زمان آخر جاز أن يتقلب الممتنع في زمان واجباً في زمان آخر ، وعلى هذا يجوز أن يكون العالم قبل وجوده ممتنعاً الوجود بعينه ثم يتقلب واجباً بعينه ، وعلى هذا التقدير يلزم نفي الصانع تعالى عنه هلاكبيراً (١) .

→ وهو جزء من مفهوم السودادية لأن السودادون يليقون البصر واللون أحق بأن يكون صفة ، والجنس لا يكفي عرضاً فائماً بالتنوع ولا الجزء ، لكل ، وأيضاً كون العرض حالاً في عمله إضافة لا وجود لها إلا في العقل كناس ولا يسلسل بل توقف عند وقوف العقل عن الاعتبار وكفن الحال لول نقيضاً للحلول لا يتضمن وجود الحلول كما بیناه مراراً وحالة الجواب على مامر غير مفید همها . والقادرون به يقولون كل عرض يحل في محل فإنه يزيد صفة محله ، والسرعة تجعل الحركة سريعة ولا يوصف الجسم بها فهو عرض للحركة لا للجسم ، والوحدة إن كانت عرضة فوحدة العرض تحمل فيه والنقطة فعل للتخطي لا للجسم .

(١) أَفُولُ : أَبُو الْحَسِينِ الْبَصْرِيِّ يَدْعُى أَنَّ الْعِلْمَ يَقْعُدُ إِلَيْهِ أَعْرَاضُ كَالْسَّوَادِ وَالْيَمَامَ ضَرُورَيِّ .

وقوله : بأن طرو الصند على المعلم مشروط بعدم الصند الأول دعوى مجردة لا يقبلها القائل بأن الصند ينتفي عند طریان صنده ، بل يقول عدم الصند الأول معمل بطریان الصند على محله وترجیح أحد القولین هي الآخر محتاج إلى دلیل .

وقوله : المعدم إن صدر عنه أمر فتايره في تحصيل أمر وجودي أيضاً غير مسلم عنده ، فإنه يقول تأثيره أمر متجدد وذلك الأمر ليس إيجاد مهدوم بل هو لإعدام موجود ، مالدليل على أن الأول عمكن وحده دون ←

(مسألة : اتفقوا على أن العرض الواحد لا يحيل في محلين إلا أبو هاشم)

فإنه قال : التأليف عرض واحد حال في محلين ووافقنا على أنه يستحيل قيامه بأكثر من محلين ، وجمع من قدماء الفلاسفة زعموا أن الإضافة عرض واحد قائم بمحلين كالجوار والقرب . لنا لو جاز في العقل أن يكون الحال في هذا المحل عين الحال في ذلك بجاز أن يكون الحال في هذا المكان هو الحال في ذلك فيكون الجسم الواحد حاصلًا في مكانتين ، ولأنه وافق على امتناع الحلول في الثلاثة فنطابقه بالفرق وإحالة صوربة التفكير على الفاعل المختار أولى من التزام هذا الحال^(١) .

أما الأجسام فالنظر في قوماتها وعوارضها .

أما المقومات ففيها مسائل

(مسألة : لاشك في تركب الأجسام المركبة عن الأجزاء أما البسيط المحسوس فلاشك أنه قابل للانقسام)

← الثاني ، بل الممكن إذا حصل مع ترجيح أحد الطرفين وجوب حصول ذلك الطرف وجودًا كان أو عدمًا ، إلا لما كان الطرفان متساوين في النسبة إلى ماهيته .

وقوله : شرط الجواهر تحتاج إلى انحصر الشرائط فيه فإن الجوهر قابل للعرض فقط وربما يحتاج فاعله إلى وجود شرط آخر ، فإن الشخص فاعلة لإضافة وجه الأرض ، وشرطه المعاذة فإنها إن ذلك صار وجه الأرض غير مضى وإن كان القابل والفاعل موجودين ، وباق السكلام ظاهر .

(١) أقول : يفهم من كون العرض الواحد حالا في محلين معنيان أحدهما أن العرض الواحد الحال في محل هو يعنيه حال في الآخر ، والثاني أن العرض الواحد حال في بجمع شتتين صارا باجتماعهما محلًا واحدًا له والأول باطل بما قاله ، فإنه قاس العرض على الجسم الممتنع كونه في مكانتين ولو صح ذلك الفيل يمتنع اجتماع عرضين في محل واحد قياسا على امتناع الجسمين في مكان واحد ، لكن اجتماع الأعراض الكثيرة في محل واحد كالسود والحركة والتآليف والحياة مما لا يدفعه أحد ، والدليل على بطلانه أن العرض يحتاج في وجوده إلى المحل الذي هو فيه ولو أمكن حلوله في محلين ثبت استثناء كل واحد منها عن الآخر فيكون محتاجا إلى كل واحد ضنهما ومستغليا عنه مما وهو باطل . والثاني لم تقم حججه على امتناعه والفلسفة يقولون بقيام العرض الواحد به حل ينقسم إلى أجزاء كبيرة كالوحدة والعشرة الواحدة ، والتشتيت بجموع الأضلاع المثلثة المحيطة بسطح ، والحياة بنية متجزئة إلى أعضاء .

وأبو هاشم إنما قال بقيام تأليف واحد بجواهرين لأن عدم انفكاك المؤلف عنهما دون المجاورين يحتاج إلى علة ، ولو قام بكل واحد منها ذلك للعلة يتعدى انفكاكهما ، ولم يقل بقيامه بما فوق الاثنين ، لأنتأليف لو قام مثلا بثلاثة جواهير ثم أذيل واحد منها من الاجتماع بالباقيين وجوب انعدام التأليف لأنعدام محله فلا يبقى الباقيان مؤلفين وذلك بخلاف ما عليه الوجود .

وقال بعد لإبطال قيام العرض الواحد بمحلين في جواب أبي هاشم : إن إحالة صوربة التفكير على الفاعل المختار بأن يلتصرق أحدهما الآخر أولى من التزام جواهير حلول العرض في محلين .

فالانقسام الممكن إما أن يكون حاصلا بالفعل أو لا يكون كذلك ، فعل التقديرين فاما أن يكون متساهايا أو غير متساهايا فخرج من هذا التقسيم أقسام أربعة .

أحدها : أن الجسم مركب من أجزاء متناهية كل واحد منها لا يقبل القسمة أصلا وهو قول جمهور المتكلمين .
وثانيها : أنه مركب من أجزاء غير متناهية بالفعل وهو قول النظام .
وثالثها : أنه غير مركب لكنه قابل لانقسامات متناهية وهو قول مردود .
ورابعها : أنه غير مركب لكنه لا ينتهي في الصغر إلى حد إلا وهو بعد ذلك يكون قابلا للتقسيم وهو قول جمهور الفلاسفة ^(١) .
لنا وجوه .

الأول : أن النقطة بالاتفاق أمر وجودي ، ولأن الخط يnas بها خطأ آخر وما به nas الشيء غيره لا يكون عندما يnas ، وهي غير منقسمة بالاتفاق ولأنها طرف الخط فلو كانت منقسمة لكان طرف الخط أحد نصفيها فلا يكون الطرف طرفا ، ولأن موضع الملاقات من السكرة الحقيقية المعاشرة للسطح المستوى الحقيق غير منقسم وإلا لكان المنطبق منها على المستوى مستويًا فكانت السكرة مضلعة ، ثم هذه النقطة إن كانت متحيزه ثبت الجواهر الفرد وإن كانت عرضا فحملها إن كان منقسمًا لزم انقسامها بانقسام محلها وإن لم يكن منقسمًا فهو المطلوب ^(٢) .

الثاني : أن الحركة لها وجود في الحاضر ولا لم تكن ماضية ولا مستقبلة ، لأن الماضي هو الذي كان موجودا

(١) أقول : إطلاق اسم المقوم على الأجزاء مخالف للعرف فإن المقوم يقال للمحمول الذاق والجزء لا يحمل على كله والذى يصير الشيء المهم بسببه محمولا بالفعل كالفصل للجنس والجزء لا يكون له كله ، القول المردود هو الذى نسبه فى سائر كتبه إلى محمد الشيرستاني ، فإنه قال بذلك فى كتابه الموسوم بالمناهج والبيانات .

(٢) أقول : قوله إن النقطة بالاتفاق أمر وجودي ، ثم قوله وهي غير منقسمة بالاتفاق مفاسد لقوله نهاية الشيء عدمه فلا يكون وجوديا ، والنقطة عند من يقول بها نهاية الخط فإذاً هذا اتفاق من غير تراضى الخصمين ، ولو قال بدل ذلك باعتراف القاتلين به لكان أصوب .

قوله : وإن كانت عرضا فحملها إن كان منقسمًا لزم انقسامها بانقسام محلها أيضاً غير مسلم عند مخالفيه فإنه يقسمون الأعراض إلى السارية في محالها وإلى غير السارية ، ويعدون النقطة في غير السارية ويقولون إن غير السارية لا يجب انقسامها بانقسام محالها وملائمة السكرة الحقيقية للسطح الجعل المستوى يكون عندهم نقطة هي طرف قطر تم بركز السكرة بموضع القاس ، ولولا فإذا ما سطحها آخر مستويًا طرف الآخر من ذلك القطر ومرت دائرة عظيمة بقطر القاس انقسمت تلك الدائرة بسببه المتسارعين إلى أربع قوى اثنان منهاسان للسطح وأثنان غير منهاسان ، ويلزم من ذلك انطباق القوس على السطح المستقيم وذلك م الحال ، وكون القاس بنقطة وانقسام محل النقطة لا يوجد كون النقطة منقسمة على ما هو .

في زمان حاضر ، والمستقبل هو الذى يتوقع صدوره كذلك وما يتمتع حضوره لا يصير ماضياً ولا مستقبلاً ، ثم ذلك الحاضر عن منقسم وإلا كان بعض أجزاءه قبل البعض ، فهذا حضور أحد الصفين لا يكرن الصف الآخر مجردًا فلا يكون الموجود موجوداً هذا خالب فإذا الجزء الحاضر من الحركة غير منقسم وعند قيامه يحصل جزء آخر غير منقسم ، فالحركة مركبة من أمور كل واحد منها قابل للقصبة ، ثم نقول القدر المقطوع من المسافة لشكل واحد من تلك الأجزاء إلى لاتتجزى إن كان منقسمًا كانت الحركة إلى نصفه نصف تلك الحركة فتلك الحركة منقسمة هذا خلف ، وإن لم يكن منقسمًا فهو الجوهـر⁽¹⁾ .

الفرد الثالث : لو ترکب الجسم من أجزاء غير متناهية لامتنع الوصول من أوله إلى آخره بالحركة إلا بعد الوصول إلى نصفه ولامتنع الوصول إلى نصفه إلا بعد الوصول إلى ربعه ، فإذا كانت المفاصل غير متناهية وجب أن لا يصل المتحرك إلى آخر المسافة إلا في زمان غير متناه وفساد اللازم فساد الملزم .

لإقال : هنا إنما يلزم على من يقول الأجزاء التي لامرأة لها حاصلة بالفعل ، ونحن لا نقول به بل الجسم عندنا واحد قابل لانقسامات غير متناهية .

لأننا نقول القول بوحدة ما يقبل القسمة باطل لوجهه .

أحداها : أن وحدة إن كانت نفس الذات أو من لوازمهما امتنعت إزالتها إلا عند عدم الذات وإن كان من العوارض الراهن فهو محال ، لأن القائم بما يقبل الانقسام قابل الانقسام فالوحدة في نفسها قابلة الانقسام ، فإن قامت بها وحدة أخرى لوم التسلسل وإن لم تقم بها وحدة أخرى كانت تلك الوحدة منقسمة بالفعل فالموصوف به كذلك ، فالجسم منقسم بالفعل .

وثالثاً: أن كل جزء يمكن فرضه في الجسم فهو موصوف بخاصية غير حاصلة في الجزء الآخر ، لأن مقطع النصف موصوف بالنصفيّة ولا يتضمن بها إلا مورد القسمة وكذا مقطع الثالث والرابع ، وإذا كان لكل واحد من المقاطع المكنته خاصة بالفعل وهنهم أن الاختصاص بالخواص المختلفة يوجب حصول الانقسام بالفعل لوم

(١) أقول: إنّه يقول الحركة لا وجود لها إلا في الماضي أو في المستقبل، وأما الحال فهو نهاية الماضى وببداية المستقبل وليس بزمان وما ليس بزمان لا يكون فيه حركة لأن كل حركة في زمان، وكذلك سر الفحول المشتركة للقادرين جزء ليست بأجزاء لها إذ لو كانت الفحول المشتركة أجزاء المقادير التي هي فحول السكانت القسمة إلى قسمين إلى ثلاثة أقسام قسمة إلى خمسة أقسام هذا خلاف، فإذا الحاضر ليس بحركة، وهو أدهى أنه هو الحركة فإنه عليه يقاله ، والخلاف لا يسلم أن الماضى من الحركة كان موجوداً إلى أن صار حاضراً لعما يقوله والذى كان بعضه بالقياس إلى آن الحال مستقبلاً وقبل بعضه ماضياً وصار في الحال كله ماضياً ولهكذا في المستقبل وفي آن الفاصل بين الماضى والمستقبل لا يمكن أن يتحرك فإن الحركة إنما تقع في زمان وليس شيء من الزمان يحاضر لأنّه غير قادر على ذلك ،

حصول الانقسامات بأسرها بالفعل (١) .

احتلوا بوجوه أحدها : أن كل متجه يفرض فإن الوجه الذي منه يلاقي ماعليه غير الذي منه يلاقي ماعليه فيكون منقسمًا .

وثالثاً : أنا إذا ركبنا سطحًا فوق آخر لا يتجزأ ثم نظرنا رأينا أحد وجهيه دون الثاني والوجه المركب غير الذي ليس بهي فيكون منقسمًا .

وثلاثة : أنا لو ركبنا خطًا من ستة أجزاء ووضعنا فوق طرفه الأيمن جزءاً وتحت طرفه الأيسر جزءاً ثم تحركنا إلى أن يصل كل واحد منها إلى آخر المسافة فلابد أن ينكل واحد منها بالآخر ولا يسكن ذلك إلا بعد أن يتحاذيا وموضع التحاذى متصل الثالث والرابع ، وإذا وقع الجزء على ذلك الموضع فقد ماس بكل واحد من نصفيه نصف كل واحد منها فيلزم التجزئة . الجواب أن ماذكر تتوه يدل على تغير جهات الجزء وذلك لا يوجب القسمة في الذات ، فإن مركز الدائرة يحاذى جملة أجزاء الدائرة مع أن المركز نقطة غير منقسمة (٢) .

(مسألة : زعم ابن سينا أن الجسم مركب من الميول والصورة)

ويعناه أن التحيز صفة حالة في شيء فالتحيز هو الصورة وحمله الميولي ، واحتل عليه بناء على نفي الجوهر الفرد بأن الجسم في نفسه واحد وهو قابل للانفصال ، والقابل للشيء موجود مع الميولي لاحالة والاتصال لا يتحقق مع الانفصال فالقابل للانفصال شيء مغاير للاتصال .

(١) أقول : كأن المسافة تقسم إلى أجزاء لا إلى حد يقف عندها كذلك زمان الحركة ، والتفاصيل غير متناهية إلا بالعرض كذلك الزمان الذي تقطع فيه تلك المسافة يــكون في العرض قابلاً للأجزاء كأجزاء المسافة بعينها فإن كانت المسافة ذات مفاصل غير متناهية كان زمان قطعها مثلها . قوله في إبطال وحدة ما قبل القسمة أن القائم بما يقبل الانقسام قابل الانقسام باطلاً لما وقى الوحدة بالوحدة يمكن في المقل وفي الوجه الثاني ادعاه الضرورة بأن أحد المائتين الموجودتين قبل القسمة ليس هو غير الثاني مشتمل على دهوي في القسمة مع فرضها وكذلك لزم الحال ولا يلزم من كونهما غير موجودين قبل القسمة عدم شيء بعد القسمة غير الانفصال وحدث شيء غير الاتصال وذلك محسوس فضلاً عن أن يكون باطلاً بالبداهة . وفي الوجه الثالث أن الأجزاء المفروضة تستتبع الخواص ليس شيء لأن تغير الخواص الالزامية من الغرض لا يقتضي الانقسام الموجود بالفعل مع عدم الغرض .

(٢) أقول : إنما حكم فيما مضى بنفي السطوح والنقطة وأجاب هنا بما هو مبني على ثبوتها وعلى تغير الجهات وللائل أن يقول الجهات المتغيرة إن كانت عديمة فلابد أن ينبعها على قولك وإن كانت وجودية وكانت جواهر عاد الكلام فيها كما كان في الأول وإن كانت أعراضاً وكانت حالة في غير تلك الجواهر لم تكن مقتضية لتغيير المقياس فيها وإن كانت حالة فيها أو يجب تغييرها انقسام الجواهر لتميزها وكون المركز محاذياً بجملة أجزاء الدائرة لا يفيده في هذا الموضع لكون ما يتعلق به تلك المحاذيات المترکزة واحداً وكون ما يتعلق به المقياسات غير واحد فإن تمسك ما يناسبه من جهة لا يتفق على موضع تماهى ما يناسبه من جهة أخرى وكذلك يلزم التغيير هنا ولم يلزم في المركز .

جوابه : لم لا يجوز أن يقال الانفصال هو التعدد والانصال هو الوحدة فالجسم إذا انفصل بعد اتصاله كان معناه أنه صار متعدداً بعد أن كان واحدة ، فالطارئ والزائل هو الوحدة والتعدد ، وهو عرضان وألمورد هو الجسم^(١) .

(مسألة : زعم ضرار والنجار أن ماهية الجسم مركبة من لون وطعم ورائحة حرارة وبرودة ورطوبة وبيوسة)

وهو باطل لأن المتعيزات متساوية في ماهية التحيز ومتباينة بألوانها وروائحها وطعومها وما به الاشتراك غير مابه الامتناع ، فالتحيز ماهية مغايرة لهذه الصفات^(٢) .

النظر الثاني في العوارض

(مسألة : اختلاف أهل العالم في حدوث الأشياء)

والوجوه الممكنة فيه لا تزيد على أربعة .

فإنه إما أن يكون محدث الذات وصفات .

أو قديم الذات وصفات .

أو قديم الذات محدث صفات .

أو بالعكس .

أما الأول : فهو قول الجمهور من المسلمين والنصاري واليهود والمجوس .

(١) أقول القول بأن الجسم مركب من المبولي والصورة ليس مما ينكره ابن سينا ولا مما اختص به بل قال به جميع الفلاسفة والتحيز لا يقول به إلا بعض المشككين وموضعه الماكية بشرط الوجود وليس له إلى الصورة نسبة ولو كان الانصال والانفصال هما الوحدة والتعدد لكن القابل لهما ليس بمتصل ولا بمتصل ولا بواحد ولا بمتعدد ، وكل ما هو جسم فإما متصل أو متفرق وإما واحد أو متعدد فإذا لاشيء مما هو قابل لهما بجسم ، فقد سموا القابل بالمبولي ، والانصال والوحدة هو الصورة ، هذا على تقديره في الجوهر الفرد أما على تقدير ثبوته فالقابل هو الجوهر ويعرض له التأليف فيصير جسماً .

(٢) أقول : هذا مذهب غير معقول إن كان المراد بهذه الأجزاء التي يتركب منها الجسم أعراضنا أما إن كان المراد أنها جواهر مختلفة وإنما منها الجسم فتساوي الأشياء في التحيز ، وتبينها في هذه الأجزاء لا يدل على أنها ليست بأجزاء للجسم ، لأن التحيز صفة للجسم ، وقد قال المصنف في مسألة تمايل الأجسام أن الحصول في الحيز حكم من أحكام الجسم ، والأشياء المختلفة يجوز اشتراكها في حكم ، فإذا الاشتراك والتباين في الأجزاء لا يدل على انتفاع كون الجسم مؤلفاً من تلك الأجزاء .

وأما الثاني : فهو قول أرسطاطاليس وثافرسطس وثاومطيوس وبرقليس ومن المتأخرین أى نصر الفارابی وأبی ابن سینا، وعدم أن السموات قديمة بذاتها وصفاتها المعينة إلا للحركات والأوضاع ، فإن كل واحد منها حادث ومبوق آخر لا إلى أول وأما العناصر والهیولی فمی قديمة بشخصها والجسمية قديمة بنوعها وسائر الصور قديمة بجنسها أى كانت قبل كل صورة أخرى لا إلى بداية.

وأما الثالث : فهو قول الفلسفه الذين كانوا قبل أرسطاطاليس بالرمان کثالیس وانکساغورس وسفراط وقول جميع التنویہ کالماوية والمدیصانية والمرقونية والماهانية ، ثم هؤلام فریقان .

الفرقة الأولى : الذين زعموا أن تلك المادة جسم ثم ذُعِمَ ثالیس أنه الماء لـأـنـه قـابـلـلـكـلـالـصـورـوـزـعـمـ إـذـاـنـجـمـدـصـارـأـرـضاـوـإـذـاـلـطـفـصـارـهـوـاءـوـمـنـصـفـوـةـهـوـاءـتـكـوـنـتـالـنـارـوـمـنـالـدـخـانـتـكـوـنـتـ السـمـوـاتـ،ـوـيـقـالـإـنـهـأـخـذـهـمـنـالـتـوـرـةـلـأـنـهـجـاءـفـالـسـفـرـالـأـوـلـمـنـهـأـنـالـهـتـعـالـ خـاـقـجـوـهـرـاـفـنـظـرـإـلـيـهـ بـنـظـرـالـهـيـةـفـذـابـتـأـجـزـائـهـفـصـارـوـاتـمـاهـثـمـاـرـتـعـمـهـبـخـارـكـالـدـخـانـفـخـاـقـمـنـهـالـسـمـوـاتـفـظـمـعـلـوـجـهـالـمـاءـ زـبـدـفـخـاـقـمـنـهـالـأـرـضـثـمـأـرـسـاـهـاـبـالـجـبـالـ،ـوـزـعـمـانـكـسـاـغـورـسـأـنـهـهـوـاءـوـكـوـنـالـنـارـمـنـالـطـافـهـوـالـمـاءـوـالـأـرـضـ مـنـكـيـافـتـهـ،ـوـزـعـمـأـبـرـپـاـيـطـسـأـنـهـنـارـوـكـوـنـالـأـشـيـاءـعـتـهـبـالـتـكـافـتـ،ـوـآـخـرـونـقـالـوـإـنـهـالـأـرـضـوـكـوـنـ الـأـشـيـاءـعـنـهـبـالـتـلـطـيفـ،ـوـآـخـرـونـأـنـهـبـخـارـوـكـوـنـهـوـاءـوـالـمـاءـبـالـتـلـطـيفـوـالـمـاءـوـالـأـرـضـ،ـ وـعـنـانـكـسـاـغـورـسـأـنـهـالـحـلـيـطـذـىـلـأـنـهـيـةـلـهـوـهـأـجـسـامـغـيرـمـتـنـاهـيـةـوـمـنـهـمـكـلـنـوـعـأـجـزـاءـصـغـيـرـمـقـلـالـقـيـةـ:ـ أـجـزـاءـعـلـىـطـبـيـعـةـالـحـبـرـوـأـجـزـاءـعـلـىـطـبـيـعـةـالـلـحـمـفـإـذـاـجـتـمـعـمـنـتـلـكـالـأـجـزـاءـشـىـ كـثـيرـصـارـبـحـيـثـيـسـوـيـرـىـ ظـلـأـنـهـحـدـثـ،ـوـهـذـاـقـائـلـبـنـىـعـلـىـهـذـاـمـذـهـبـإـسـكـارـالـمـازـاجـوـالـاسـتـحـالـةـ،ـوـقـالـبـالـسـكـونـوـالـظـهـورـ،ـوـزـعـمـ بـعـضـهـؤـلامـأـنـذـلـكـالـحـلـيـطـكـانـسـاـكـنـاـفـالـأـزـلـثـمـإـنـالـهـتـعـالـحـرـكـهـفـسـكـونـمـنـهـهـذـاـعـالـمـ،ـفـرـهـمـهـيـقـرـاطـسـ أـنـأـصـلـالـعـالـمـأـجـزـاءـصـغـيـرـكـرـيـةـكـرـيـةـشـكـلـقـابـلـلـقـسـمـةـوـهـيـةـدـوـنـالـقـسـمـةـالـأـنـكـاـكـيـةـمـتـحـرـكـهـلـذـاـهـاـحـرـكـاتـ دـاـئـمـةـ،ـثـمـاـتـفـقـفـتـلـكـالـأـجـزـاءـأـنـتـصـادـفـتـعـلـىـوـجـهـخـاصـفـحـصـلـمـنـتـصـادـفـهـاـعـلـىـذـلـكـوـجـهـهـذـاـعـالـمـعـلـىـ هـذـاـشـكـلـفـحـدـثـتـالـسـمـوـاتـوـالـعـنـاـصـرـ،ـثـمـحـدـثـمـنـالـحـرـكـاتـالـسـمـاـوـيـةـاـمـتـزـاجـاتـهـذـهـالـعـنـاـصـرـوـمـنـهـهـذـهـ الـمـرـكـبـاتـ،ـوـزـعـمـتـالـتـنـوـيـةـأـنـأـصـلـالـعـالـمـهـوـالـنـورـوـالـمـاظـلـةـ(١)ـ.

(١) أقول: صاحب الملل والنحل نقل عن ثالیس الملطی أـهـ قال المبدأ الأول أـبـدـعـ المـنـصـرـ الذـىـ فـيـهـ صـورـ الـمـوـجـودـاتـوـالـمـادـوـمـاتـكـلـمـاـفـانـبـثـمـنـكـلـصـورـمـوـجـودـفـالـعـالـمـعـلـىـالمـثـالـذـىـفـيـعـالـعـنـصـرـاـلـأـوـلـ،ـفـيـعـلـىـ الصـورـوـمـنـيـعـالـمـوـجـودـاتـهـوـذـاتـالـعـنـصـرـ،ـوـمـاـمـنـمـوـجـودـفـالـعـالـمـالـعـقـلـيـوـالـمـالـمـحـسـيـلـأـوـلـوـذـاتـالـعـنـصـرـ صـورـوـمـشـالـمـنـهـقـالـ:ـوـيـتـصـورـالـعـامـةـأـنـالـصـورـوـالـمـعـلـومـاتـفـيـذـاتـالمـبـدـأـاـلـأـوـلـلـاـبـلـهـفـيـمـبـدـعـهـوـهـ تـعـالـيـبـوـحـدـانـيـةـأـنـيـوـصـفـهـمـاـيـوـصـفـبـهـمـبـدـعـهـ،ـثـمـقـالـوـمـنـالـعـجـبـأـنـنـقـلـعـنـهـأـنـالمـبـدـعـاـلـأـوـلـهـوـلـمـاـمـنـهـأـبـدـعـ الـجـواـهـرـكـلـمـاـمـنـالـسـمـاءـوـالـأـرـضـوـمـاـبـيـنـهـمـاـ،ـفـذـكـرـأـنـمـنـجـوـدـهـتـكـوـنـالـأـرـضـوـمـنـالـخـلـالـهـتـكـوـنـهـوـاءـ،ـ وـمـنـصـفـوـهـوـاءـتـكـوـنـتـالـأـرـادـ،ـوـمـنـالـدـخـانـوـالـأـبـخـرـةـتـكـوـنـتـالـسـمـاءـفـدـارـتـحـولـالـمـرـكـزـدورـانـالـمـسـبـبـ عـلـىـسـيـهـبـالـشـوـقـالـحـاـصـلـ،ـوـفـيـالـأـخـيـرـقـالـوـفـيـالـتـوـرـةـفـيـالـسـفـرـاـلـأـوـلـجـوـهـرـخـلـقـهـالـهـثـمـفـنـظـرـإـلـيـهـإـلـيـآـخـرـهـ،ـ قـالـوـكـانـثـالـیـسـالـمـلـطـیـلـأـنـاـتـلـقـمـذـهـبـهـمـنـهـذـهـالـمـشـكـاـتـالـنـبـوـيـةـ،ـقـالـوـالـمـاءـعـلـىـالـقـوـلـالـثـانـيـشـدـيدـالـشـبـهـبـالـمـاءـ الـذـىـعـلـيـهـالـرـشـوـكـانـعـرـشـهـعـلـىـالـمـاءـ،ـوـأـمـاـانـكـيـاسـالـمـلـطـیـفـنـقـلـعـنـمـذـهـبـهـفـيـالـتـوـحـيدـوـخـلـقـالـأـشـيـاءـثـمـ←

الفرقة الثانية : الذين قالوا : أصل العالم ليس بجسم وهم فريقان الفرقة الأولى الجرمانية وهم الذين ثبتوا القدماء الخمسة البارى تعالى والنفس والهيوان والدهر والخلاء ، فقالوا البارى تعالى باب العلم والحكمة لا يمرض له فهو ولا غفلة وبغيض عنه العقل كفيض النور عن القرص ، وهو تعالى يعرف الأشياء معرفة تامة ، وأما النفس فإنه يغيب عنها الحياة فيغيب النور عن القرص لكتابها جائلاً لا نعلم إلا شيئاً مالم تمارسها . وكان البارى تعالى عالماً بأن النفس تميل إلى التعلق بالهيوان وتعشقها وتطلب اللذة الحسية وتذكره مفارقة الأجسام وتنسى نفسها ، فلما كان من شأن البارى تعالى الحكمة التامة عدد إلى الهيوان بعد تعلق النفس بها فركها ضرباً من الزراكيب مثل السمرات والعناصر وركب أجسام الحيوانات على الوجه الأكمل والذي ينفي عنها من الفساد ذلك لأنه لا يمكن إزالته ، ثم إنه تعالى أقام عن على النفس عقولاً وإدراكاً وصار ذلك سبيلاً لذكرها عالماً وبسبباً لعلمه بأيتها مادامت في عالم الهيوان لانتفافها بالآلام وإذا عرفت النفس ذلك وعرفت أن لها في عالمها اللذات الحالية عن الآلام اشتاقت إلى ذلك العالم وعرجت عليه بعد المفارقة وبقيت هناك إلى أبد الآباد في نهاية الهمزة والسعادة ، قالوا وبهذا الطريق زالت الشبهات الدارمة بين القائلين بالقدم والحدث .

فإن أصحاب القدر قالوا لو كان العالم محدثاً فلم أحدهه تعالى في هذا الوقت المعين وما أحدهه قبل ذلك لا بعده ، وإن كان خالق العالم حكيمًا فلم ملأ الدنيا من الآفات .

وأصحاب الحدث قالوا : لو كان العالم قد يما لكان غنياً عن الفاعل وهذا باطل قطعاً لما نرى أن آثار الحكمة ظاهرة في العالم وتغير الفريقان في ذلك .

وأما على هذا الطريق فالإشكالات زائدة لأنها لما اعتبرتنا بالصانع الحكيم لا يجرم قلنا محدث العالم فإذا قيل ولم أححدث العالم في هذا الوقت ؟ فلما لأن النفس لما تعلقت بالهيوان في ذلك الوقت وعلم البارى تعالى أن ذلك التعلق سبب الفساد إلا أنه بعد وقوع المذكور صرفة إلى الوجه الأكمل بحسب الإمكان ، وأما الشرور الباقية فإنها بقيت لأنه لا يمكن تحديد هذا التركيب عنها .

— قال في الآخر ونقل عنه أيضاً أن أوائل الأوائل من المبدعات هو الماء ، وذكر ما ذكره المصنف، وفي الأخير قال وهو أيضاً من مشكلة النبوة فالوحكم فلو طرطيس أن أبرقاطيس زعم أن الأشياء إنما انظمت بالبحث وجواهر البحث هو نظر عقلي منه في الجوهر السكري وأما اسكنساغورس فقد نقل عنه أن مبدأ الموجودات متشابهة الأجزاء وهي أجزاء لطيفة لا يدركها الحس ولا ينالها العقل ، وهو أول من قال بالكمون والظهور ولم ينقل القول بالحليط عنه ، وأسفاليس بهذه أريضاً قال بالكمون والظهور مع قوله بالعناصر الأربعية فهذا ما أورده صاحب الملل والنحل ، ويدل على أن في بعض هذه النقول شكًا وإسناده إلى التوراة فيه نظر ، وقال المصنف في بعض مصنفاته أن ديمقراطيس قال : إن البساطتين التي ينافس منها الأجسام كثيرة الشكل ، والشيخ ذكر في الشفاء في الفن الثالث من الطبيعيات أنهم قالوا إنها غير متشابهة إلا بالشكل وإن جواهرها جواهر واحد بالطبع ، وإنها يصدر عنها أعمال مختلفة لأجل الأشكال المختلفة ، وذكر أن بعضهم جعل أشكال الجسمات الخمسة المذكورة في جسمات إقليدس هي أشكال الفلك والعناصر ، وبالمثلة نقل عنهم اختلافات لافتة في ذكرها .

بُثُّ هُنَا سُؤالان .

أَحدهما أَن يقال : لَم تَلْقَ النَّفْسَ بِالْهَيْوَى بَعْدَ أَنْ كَانَتْ غَيْرَ مُتَلَقَّةً بِهَا فَإِنْ حَدَثَ ذَلِكَ التَّلْقِي لَا عَنْ سَبَبٍ فَلَوْزَ حَدْوَى الْعَالَمِ بِكُلِّيَّةٍ، لَا عَنْ سَبَبٍ .

وَالثَّانِي : أَنْ يَقُولَ فَهُلَا مِنْ إِلَيْهِ تَعْالَى النَّفْسُ مِنَ التَّعْاقِبِ بِالْهَيْوَى .

أَجَابُوا عَنِ الْأَوَّلِ : أَنَّ هَذَا السُّؤَالُ غَيْرُ مَقْبُولٍ فِي الْمُتَسَكِّلِينَ، لَا هُنْ يَقُولُونَ الْفَادِرُ الْمُخْتَارُ قَدْ يَرْجُحُ أَحَدُهُمْ عَلَى الْآخَرِ مِنْ شَيْءٍ مِّنْ رِجْحٍ فَهُلَا جَوَزَ ذَلِكَ فِي النَّفْسِ؟ وَغَيْرُ مَقْبُولٍ أَيْشًا مِنَ الْفَلَامِدَةِ لَا هُنْ جَوَزُوا فِي السَّابِقِ أَنْ يَكُونُ عَلَيْهِ لِلْاحْقَاقِ، فَهُلَا جَوَزُوا أَنْ يَقُولَ النَّفْسُ قَدِيمَةٌ وَلَهَا تَصْوِيرَاتٌ مُتَحَدِّدةٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَّةٌ وَلَمْ يَزِلْ كُلُّ سَابِقٍ عَلَيْهِ لِلْاحْقَاقِ حَتَّى اتَّهَمَتْ إِلَى ذَلِكَ النَّصْوُرِ الْمُوْجِبُ لِذَلِكَ التَّلْقِي؟

وَأَجَابُوا عَنِ السُّؤَالِ الثَّانِي : بِأَنَّ الْبَارِيَ تَعْالَى عَلِمَ بِأَنَّ الْأَصْلَحَ لِلنَّفْسِ أَنْ تَتَصَوَّرَ عَالَمًا بِعَصْدَادِ هَذَا التَّلْقِي حَتَّى لِنَمَا بِنَفْسِهَا تَمْتَعَنَّ مِنْ تَلْكَ الْخَلَاطَةِ، وَأَيْضًا فَالنَّفْسُ بِخَلَاطَتِهَا الْهَيْوَى تَسْكُنُ إِلَيْهِ مِنَ الْفَمَائِلِ الْعُقْلَيَّةِ مَا لَمْ يُوسِكَنْ مُوْجِدًا لَهَا فَلَمْ يَذِنْ الْفَرَضِيُّنَ لِمَ يَنْعِنِ الْبَارِيَ النَّفْسَ مِنَ التَّعْلِيقِ بِالْهَيْوَى^(١) .

الفرقة الثانية هي أصحاب فيشاغورث : وهم الذين قالوا المبادى هي الأعداد المتولدة في الوحدات ، قالوا لأن قوام المركبات بالبساطة وهي أمور تكمل واحد منها في نفسه واحد ، ثم تلك الأمور إما أن تكون لها ماهيات وراء كونها وحدات أولاً لا تكون ، فإن كان الأول كانت مركبة ، لأن هناك تلك الماهية مع تلك الوحدة وكلامنا ليس في المركبات بل في مبادئها وإن كان الثاني ثانت مجرد وحدات ، وهي لابد وأن تكون مستقلة بأنفسها وإلا لكان مفقورة إلى الغير فيكون ذلك الغير أقدم منها ، وكلامنا في المبادى المطلقة هذا خلف ، فإذاً الوحدات أمور قائمة بأنفسها ، فإن عرض الوضع للوحدة صارت نقطة ، فإن اجتمع نمطان حصل الخطأ ، فإن اجتمع الخطان حصل السطح ، فإن اجتمع السطحان حصل الجسم ، فظاهر أن مبدأ الأجسام الوحدات^(٢) .

وأما القسم الرابع : وهو أن يقال العالم قدّم الصفات حدث الذات فذلك ما لا يقويه عاقل ، وأما جالينوس فقد كان متوقفا في السكل .

(١) أقول قد من أن الجرمانيين يقولون بالقدماء الخمسة ، وقال صاحب الملل والتحلل إن المنقول عن عاديون الذي يقال إنه شيث بن آدم أمه قال القدماء الأول خمسة : الباري تعالى والنَّفْسُ والنَّهْيُ والنَّهَانُ والنَّهَانُ ، وبعدهما وجوه المركبات ، وبعض هذه الأسئلة والأجوبة كأنها كلام هؤلاء المتأخرین ، وإنما أورد هذا المذهب في القسم الثاني أعني قول الذين قالوا أصل الأجهسام ليس بجسم لقولهم الـهـيـوـيـ قـدـيـمـةـ ، وذكر فيه قولهم بأعم من ذلك ، وهو أن أصل العالم ليس بجسم وهو هذه الـقـدـمـاءـ الخـمـسـةـ .

(٢) أقول : نقل منه أن الوحدة تنقسم إلى وحدة بالذات غير مستفادة بالغير وهي التي لا يقابلها كثرة وهو المبدأ الأول ، وإلى وحدة مستفادة من الغير وهي مبدأ الكثرة وقعت داخلة فيها بل يقابلها الكثرة ، ثم تتألف منها الأعداد وهي مبادى الموجودات ، وإنما اختلفت الموجودات في طبائعها لاختلاف الأعداد بخواصها ، وشرح ما ذكره طول ليس فائدة فيه زائدة .

لنا أن الأجسام لو كانت أزلية لـكانت في الأزل إما متحركة أو ساكنة والقسمان باطلان فـلقول
بأنها باطل .

بيان الحصر : أن الجسم إن كان مستقرًا في مكان واحد أكثر من زمان واحد فهو الساكن وإن لم يستقر
كذلك كان متحركا ، وإنما قلنا إنه لا يجوز أن يسكن متحركا لوجوهين .

الأول : أن ماهية الحركة حصول أمر بعد فناء غيره فما هي تفضي المسبوقة بالغير ، والأزلية ماهيتها
تفضي إلا مسبوقة بالغير والجتنى بينهما متناقض .

والثاني : وهو أن كل واحد من الحركات محدث فهو مقتدر إلى موجد وكل مكان كل واحد منه مقتدر إلى
الموجد فـلـكل الحركات موجد مختلف فـلـكل مكان فـلـلا فاعل مختلف فلا بد له من أول ، فـلـكل الحركات أول
وهو المطلوب .

ولإنما قلنا إنها لا يجوز أن تكون ساكنة لوجوهين .

الأول : أنها لو كانت ساكنة لـكان إما أن يصح عليها الحركة أولاً يصح والأول محال ، لأن صحة الحركة
عليها ، متوقف على صحة وجود الحركة في نفسها ، وقد دللتا أن وجود الحركة الأزلية محال ، فثبتت أن لا تصح
الحركة عليها ، فـذلك الإيمانع إن كان لازمًا للماهية وجب أن لا تزول الـية فـوجب أن لا تصح الحركة على الأجسام
فيها لا يزال هذا خلف ، وإن لم يكن من اوامر الماهية أمكن زواها ويـسكنـونـ الحـرـكـةـ عـلـيـهـ جـائـزـةـ وـقـدـ أـبـطـلـاهـ .

الثانـيـ : أن السـكـونـ أمر ثـبوـقـ عـلـيـ مـادـلـلـاـ عـلـيـهـ فـتـقـولـ لـوـ كـانـ ذـلـكـ السـكـونـ قـدـيـماـ لـمـقـنـعـ زـواـهـ لـكـهـ يـزـوـلـ
فـليـسـ بـقـدـيمـ ، بـيـانـ المـلاـزـمـ أـنـ الـقـدـيمـ لـكـانـ وـاجـبـاـ لـذـاـهـ لـمـقـنـعـ عـدـمـهـ وـلـانـ لـمـ يـكـنـ وـاجـبـاـ لـذـاـهـ اـفـتـقـرـ إـلـىـ
مـؤـرـ فـلـابـ بدـ منـ الـانتـهـاءـ إـلـىـ الـراـجـبـ لـذـاـهـ قـطـعاـ لـلـسـلـسلـ عـلـيـ مـاسـيـافـ ذـلـكـ الـواـجـبـ إـمـاـ أـنـ يـكـنـ مـخـتـارـأـ أوـ
مـوجـبـأـ ، لـاجـائزـ أـنـ يـكـنـ مـخـتـارـأـ لـأـنـ فـعـلـ المـخـتـارـ مـحـاثـ لـاستـهـالـةـ إـيجـادـ المـوجـدـ وـالـإـيمـ لـيـسـ بـمـحـدـثـ فـتـيـنـ
أـنـ يـكـنـ مـوجـبـأـ ، فـإـنـ لـمـ يـتـرـفـ تـأـثـيرـهـ فـيـهـ عـلـيـ شـرـطـ لـزـمـ وـجـوبـ ذـلـكـ الـمـؤـرـ رـجـوبـ الـأـثـرـ ، وـلـانـ تـوـقـ
عـلـيـ شـرـطـ ذـلـكـ الشـرـطـ إـنـ كـانـ عـكـسـاـ عـدـ التـقـسيـمـ فـالـحـاجـةـ ، وـلـانـ كـانـ وـاجـبـاـ لـوـمـ فـيـ وـجـوبـ الـعـلـةـ وـالـشـرـطـ
مـقـنـعـ زـواـهـ ذـلـكـ الـقـدـيمـ ، وـلـماـ أـنـهـ يـكـنـ عـدـمـ السـكـونـ فـهـوـ مـشـاهـدـ فـيـ الـفـلـكـيـاتـ وـالـعـنـصـرـيـاتـ وـلـاـ جـسـمـ إـلـاـ
هـذـيـنـ عـنـ الـحـصـمـ ، وـمـنـ أـرـادـ تـعـيـمـ الدـلـلـةـ فـلـابـدـ لـهـ فـنـ يـوـانـ تـهـاـئـلـ الـأـجـسـامـ ، وـلـماـ ثـبـتـ فـسـادـ كـونـ الـجـسـمـ
مـتـحـرـكـاـ أـوـ سـاـكـنـاـ فـالـأـزـلـ صـارـ الـجـسـمـ مـسـتـعـدـ لـهـ فـكـانـ أـزـياـ .

قيل المدعوى متناقضة أو وجوهين

الأول : أن إمكان وجود العالم ليس الأول وإنما قد كان قبل ذلك محالا لـذـاـهـ ؟ انقلب عـكـسـاـ لـكـنـ ذـلـكـ
باطـلـ ؛ لأنـ الإـمـكـانـ السـكـونـ ضـرـورـيـ فـيـكـونـ العـالـمـ ، بـلـ ذـلـكـ الـوقـتـ مـقـنـعـ الـاتـصـافـ بـالـوـجـودـ لـذـاـهـ بـالـإـمـكـانـ
ثـمـ صـارـ وـاجـبـ الـاتـصـافـ بـهـ لـذـاـهـ ، وـلـذـاـ جـوـزـتـ ذـلـكـ بـلـوـزـواـ أـنـهـ كـانـ مـقـنـعـ الـاتـصـافـ بـالـوـجـودـ لـذـاـهـ ثـمـ صـارـ
وـاجـبـ الـاتـصـافـ بـهـ لـذـاـهـ ، وـلـيـلـمـكـمـ فـيـ الصـانـعـ وـهـذاـ محـالـ ، وـلـأـنـهـ لـوـجـازـ أـنـ يـنـقـلـبـ المـمـقـنـعـ لـذـاـهـ عـكـسـاـ
لـذـاـهـ يـجازـ ذـلـكـ فـشـرـيكـ الـإـلـهـ وـالـجـنـ بـيـنـ الصـدـيـنـ وـهـوـ يـرـفعـ الـأـمـانـ فـيـ الـقـضـاـيـاـ الـعـقـلـيـةـ ، وـلـذـاـ ثـبـتـ أـنـهـ لـأـولـ
لـإـمـكـانـ وـجـودـ الـعـالـمـ كـانـ القـوـلـ بـأـنـهـ مـقـنـعـ الـوـجـودـ فـالـأـزـلـ مـفـاـفـيـاـ لـهـ فـكـانـ باطلـ .

وـثـانـيـهـماـ : أـنـ كـمـ إـمـاـنـ أـنـفـسـرـواـ الـحـدـثـ بـأـنـهـ الذـيـ يـكـنـ مـسـبـوـقاـ بـعـدـ نـفـسـهـ أـوـ بـأـنـهـ الذـيـ يـكـنـ بـوـجـودـ

الله تعالى أو بتفسير ثالث ، فإن كان الأول فإما أن تريدوا به أن العدم سابق عليه بالعلمية أو بالشرف أو بالمكان والشكل باطل بالاتفاق ، أو تريدوا بأن العدم سابق عليه بالطبع لأن الممكн المستحق العدم من ذاته والوجود من غيره وما بالذات أسبق ما بالغير أو تريدوا به السبق بالزمان فهذا يوجب قدم الزمان ، لأنه فإذا لم يكن بأهتم ذلك السبق أول وكان ذلك المفهوم مقتضى تتحقق الزمان لزم أن لا يكون للزمان أول ، ثم يلزم من قدم الزمان قدم الحركة والجسم على ما هو معلوم فالقول على هذا الوجه يوجب قدم الزمان ، وأما إن فسرتم الحدوث بكونه مسبوقاً بوجود الله تعالى فإن أردتم السبق بالعلمية أو بالطبع أو بالشرف فالشكل مسلم والسبق بالمكان باطل بالاتفاق ، وأما بالزمان فإنه يوجب قدم الزمان على ما تقدم ، وإن أردتم بالحدث معنى ثالثاً فلينـ كروه اتـ كلام عليه .

نزلنا عن هذا المقام لكن لا نسلم أن الجسم لو كان قد يما لكان إما أن يكون متتحركاً أو ساكناً، بينما
أن الحركة عبارة عن الانتقال من مكان إلى مكان والسكنون هو الاستقرار في المكان الواحد وهذا القسمان
فرع المضبوط في المكان، وعندنا العالم ليس في مكان فيستحيل وصفه بـ(سكنونه) متتحركاً ولا بـ(سكنونه) ساكناً ،
حقيقة أنه لو كان للعالم مكان لكان مكانه إما أن يكون ميدوماً أو موجوداً والأول مجال لأن حصول الموجود
في المعدّم مجال ، وإن كان موجوداً إما أن يكون مشار إليه بالحس أو لا يكون ، فإن كان مشار إليه كان
إما متخيزاً أو حالاً فيه ، فلو كان متخيزاً أو حالاً فيه لكان مكان الجسم جسماً وكل جسم تصح عليه الحركة
في إذاً تصح الحركة في مكان المتحرك فذلك المكان آخر فيفهي إلى وجود أجسام لا نهاية لها وهو مجال
وبتقدير تسليمه ، فالمحض حاصل لأنها كلها أجسام وهي قابلة للحركة ، وكل ما يتتحرك فإنه يتحرك من مكان
إلى مكان ، فإذاً لـكل الأجسام مكان وذلك المكان لا يكون جسماً لأن الحاجة كل الأجسام لا يكون
جسماً وإن لم يكن مشار إليه استحضار أن يكون مكاناً للجسم ، لأن مكان الجسم هو الذي يصح أن يتتحرك منه
وإليه وذلك لا محالة مشار إليه .

سلينا الحصه ، لكن لم لا يجوز أن يقال إنها كانت متخركة .

قوله : الحركة تقتضي المسوقة بالغير والأولية وتنافسها .

فإنما الأولية تنافي وسجود حرفة معينة لكن لم قلت إنها تنافي في وجود حرفة قبل حرفة الثانية في أول أما الوجه الثاني وهو أن المجموع فعل فاعل مختار وله أول قلت لأنسلم إنه فعل فاعل مختار .

بيانه أن الموجب قد يتختلف عن الآثار إما لفوات شرط أو لحصول مانع فلم لا يجوز أن يقال المؤثر في وجود هذه الحوادث موجب بالذات إلا أن كل حادث متقدم فتقدمه شرط لأن يصدر عن العلة الموجبة حادث آخر بعده بواسطة .

سلينا أنه فعل المختار لكن لا نسلم أن فعل المختار محدث ، وذلك لأن وجود الحادث وصحة تأثير المؤثر فيه عــكــي أبداً وإنــا فقد كان عــتــماً لــذــانــهــ ثمــ انــقــلــبــ عــكــيــاــ وذلكــ عــمــالــاــ وإــذــاــ كــانــ كــلــاــ وــاــعــدــهــ مــنــهــاــ عــكــيــاــ كــنــاــ أــوــلــاــ كــانــ تــأــيــرــ الــمــادــرــ فــيــ وــجــودــ الــأــثــرــ جــاــزــ أــزــلاــ ، ســلــيــنــاــ أــنــ الــأــجــســامــ مــاــ كــانــتــ مــتــحــرــكــةــ فــلــمــ لــاــ يــجــوزــ كــوــنــهــاــ ســاــكــةــ .

قوله امتناع الحركة إما أن يكون لازماً للماهية أو لا يسكن قلنا الامتناع عدم فلا يعقل، سلمنا كونه مملاً لكتنه لازم ووارد عليكم أيضاً فإن العالم ممتنع أن يكون أزلياً فهذا الامتناع إن كان لازماً للماهية وجب أن يبقى ممتنعاً أبداً وإن لم يكن لازماً كان هذا اعتراضاً بحراً كون العالم أزلياً وذات يبطل قولكم.

أما الوجه الثاني فنقول: لا نسلم كون السكون وصفاً ثبوتاً سلمناه لكن لا نسلم افتقاره إلى المؤثر لأن علة الحاجة عندكم الحدوث فلا يسكنكم بيان افتقار هذا السكون إلى المؤثر إلا إذا بينتم حدوثه وأنتم فرعون حذرته على هذه المقدمة فيصير ديراً.

سلمناه لكن ناسلم أن الفديم لا ينعدم، فإن الله تعالى قادر من الأزل إلى الأبد على إيجاد العالم، فبعد أن أوجهت ما بقى ت ذلك القدرة لأن إيجاد الموجود محال، فقد عدم ذلك التعلق القديم.

لا يقال إنه سبحانه وتعالى قادر على إيجاده بواسطة أن يمدده ثم يعيده مرة أخرى، لأننا نقول كلامنا في إثبات ذلك النهاق المخصوص أعني تعلق قدرته بإيجاد العالم ابتداء وهذا الذي ذكرته وهو تعلق آخر، وأيضاً ينتقض بأن الله تعالى كان عالماً في الأزل بأن العالم محدود، فإذا أوجده فقد زال ذلك العلم القديم.

والجواب عن الأول: أنه لا بداية لإ مكان حدوث العالم، لكن لا يلزم منه صحة كون العالم أزلياً، كما أنها إذا أخذنا هذا الحادث بشرط كونه مسبوقاً لعدم سبقاً زمانياً فإنه لا أول لصحة وجوده مع هذا الشرط ولا فسقه في فرض التقدم إلى حيث لو وجد قبله باللحظة صار أزلياً وذلك محال، ثم على فرض أنه لا بداية لهذه الصحة لم يلزم صحة كونه أزلياً لأن الأزلية وسبق العدم بالزمان لا يحتملان فكذلك.

وعن الثاني: أن تقدم عدم العالم على وجوده وتقديره وجراحته تعالى على وجود العالم عندنا كتقدير بعض أجزاء الزمان على البعض عندكم، وكما أن ذلك التقدم ليس بالزمان ولا لزم التسلسل فكذا هذا.

وعن الثالث: أنها إذا فرضنا جواهر من متحيزين متباينين فمعنى بالسكنى بقاءهما على هذا الوجه وبالحركة أن لا تبقى تلك المماة بل يصير ماماً آخر وعلى هذا التفسير لا حاجة إلى بيان ماهية المكان.

لا يقال: لم لا يجوز أن يقال العالم لم كان في الأزل جسماً واحداً والحركة والسكنى بالتفصير الذي ذكرته لا يفرض إلا عند حصول الجزيئين.

لأننا نقول: بينما أن الواحد يستحيل أن ينقسم فلما صار العالم منقسماً الآن علينا أنه لم يكن واحداً.

قوله الأزل نوع الحركة لا شخوصها.

قلنا هذا باطل، لأن الحركة ماهيتها بحسب نوعها مركبة من أمر ينقضى ومن أمر حصل فإذاً ماهيتها متعلقة بالمسبوقية بالغير وماهية الأزلية منافية لهذا المعني فالجع بينهما محال.

قوله لم لا يجوز أن يكون المؤثر في الحادث موجهاً لمحناراً ويكون كل سابق شرطاً لحصول اللاحق عن ذلك الموجب .

فإنما سنقىم الدلالة على فساده في باب إثبات القادرية إن شاء الله تعالى .

قوله : لم لا يجوز أن يكون القديم فعلاً لفاعل محنار .

فإنما : قد تقدم لإبطاله .

قوله : لم لا يجوز أن يكون ساكناً

فإنما لما تقدم قوله على الوجه الأول الامتناع عدم فلا يعلل ، فإنما ماسة الجسم أو مبادئه لجسم آخر وصف وجودي لأنها يقتضى اللامسة التي هي وصف عددي .

قوله : يلزم هذا في صحة العالم .

فإنما : العالم معذوم محض فلا يصح الحكم عليه بالصفة الشبوتية أما همنا السكون ثبوتي فيصح التقسيم الذي ذكرناه .

قوله : علة الحاجة المحدث .

فإنما : بل الإمكان وهو تقدم بيانه .

قوله : تعلق قدرته تعالى بایجاد العالم وتتعلق علمه بأن العالم سيوجد قديم وقد عدم بعد وجرد العالم .

فإنما الموجود هو القدرة والعلم وهو باقيان أولاً وأبداً^(١) .

(١) أقول : هذه الحجية مما أوردها صاحب الكتاب وذكرها في تصانيفه والحججة التي اعتمد عليها جمهور المتكلمين هي التي تشتمل على أربع دعوى، وهي أن كل جسم لا يخلو من الحوادث وكل مالا يخلو من الحوادث فهو حادث، والدعاوى الأربع هي إثبات الحوادث وامتناع خلو الجسم منها ووجوب سبق العدم على بحوزتها ووجوب سبق العدم على ما يتحقق أن ينفك عنها يجب أن يسبق عليه العدم ، وكان من الواجب على مصنف الكتاب أن يبين ما هي الأول حتى يتقرر معنى لو كان الجسم أزياناً لكان في الأزل إما كذلك وإما كذلك ، وقد فسر بعض المتكلمين الأزل بمعنى الأزلية وفسره بعوضهم باستمرار وجود في أزمنة مقدرة غير متناهية في جانب الماضي ، ولا شك أن كل واحد من الحركات لا تكون أزلية على أي تفسير فسر به الأزل كما ذكره في إبطال القسم الأول ، إنما الكلام في مجموعة الحركات التي لا أول لها كما عبر عنه صاحب الكتاب في الاعتراض على هذه الحجية بقوله لم قلت إن الأزلية تنافي وجود حركة قبل حركة لا إلى أول . وجوابه عن ذلك بأن ماهية الحركة بحسب نوعها من مركبة من أمر ينتهي ومن أمر حصل ، فإذاً ماهيتها متغيرة بالغیر وماهية الأزلية منافية لهذا المعنى ليس بغيرد ، لأن النوع باق مع الأمور المتفقية والأمور المخالفة وهو لم يورد حججه على أن ذلك النوع مسبوق بالعدم وما هي الحركة يمكن أن توصف بالدوار لا أشخاصها وذلك لا ينافي الأزلية ويلزمها شيء آخر ، وذلك أنه فسر الحركة بالحصول في حيز بعد الحصول في حيز آخر ، فليس هي نفس الحصول وهذه بل يجب أن يقترب بها معنى بعديدة الحصول السابق وهي أمر مضافي ، والإضافات عنده ←

غير ثبوتية وقد أطلق القول بوجود الحركة فيلزم أن يكون أحد جزئي ماهيتها مهدهما فلا يسكون القول بوجودها على الإطلاق صحيفاً أما قوله في الوجه الثاني من بيان امتناع كون الحركة أزلية أن كل الحركات تحتاج إلى موجب مختار فغير بين نفسه ولم يوكل عليه دليلاً وقد يلوح من كلامه عند الاعتراض عليه أنه إنما قيد بالرجد المختار لتأخر الحركة عنه وامتناع تخلف المطلوب عن العلة الموجبة، ولكن لو سلم له هذا لسلم في كل واحد من الحركات، أما المجموع والنوع فلم يثبت كونهما متخلفين عن مؤثرهما حتى يسوغ له الدلالة بالتأخر على كون الموجد مختاراً، وقد أحال في الجواب بيان امتناع كون الموجد وجهاً وكون كل سابق شرطاً لحصول اللاحق إلى باب إثبات القادر، وفي ذلك لم يزد على قوله، وأما حوادث لا أول لها فقد تقدم لإبطاله لكنه قال قبل ذلك في المسألة التي ذكر فيها أن مدبر العالم واجب الوجود هكذا حال حدوثه ذلك السابق لم يكن الغديم مؤثراً بالفعل في الحادث اللاحق وعند ذكره يصير مؤثراً فيه بالفعل فتملك المؤثرة حكم حادث ولا بد له من مؤثر، فإن كان هو الحادث الذي عدم الآن لزم تعطيل الوجود بالعدم وهو محال، فيقال له لم لا يجوز أن يكون عدم السابق بعد وجوده شرطاً لوجود اللاحق، ولا يلزم من امتناع تعطيل الوجود بالعدم اشتراط الوجود بالعدم، فإن عدم الفيم شرط في إضافة وجه الأرض من الشمس أو عدم الدسوقة شرط في انتصاف الثوب من الصبع.

وأما قوله في الوجه الأول في إبطال القسم الثاني بامتناع كون الجسم في الأزل ساكتاً إن صحة الحركة توقف على صحة وجود الحركة في نفسها وقد مر بيان استحالتها في الأزل فيقال له قد تبين مما من إمكان استمرار نوع الحركة في الأزل، وإذا كان كذلك فقد بطل أصل هذا الدليل، وأيضاً امتناع الحركة لا يسكون لذاتها وهو عدمي والعدمي عنده لا يمكن علة ولا معلولاً ولا مضاناً إذ الإضافة عدمية عنده أيضاً فلا يسكون لازماً لامار، وهو أن اللزوم من غير اعتبار العلية والمعلولة غير معقول، وأشار إلى ذلك في الاعتراض بقوله الامتناع عدم فلا يتعال.

وأما قوله في الجواب: إن ماسة الجسم أو مبادئه لجسم آخر وصف وجودي لأنه نقىض اللامائمة فنقول عليه قد مر الكلام على هذا التقرير وأيضاً الماسة والمبادئ إضافيتان وعندك لا شيء من الإضافات بوجود وأيضاً السكون ليس إضافتها، فلا يصح تفسيره بالإضافات.

وبوyle في الوجه الثاني: إن السكون إن كان أزلياً ولم يكن واجباً لذاته افتقر إلى مؤثر موجب، والموجب إن لم يكن تأثيره موقعاً على شرط امتناع زواله، وإن كان موقعاً على شرط كذلك الشرط إن كان واجباً امتنع زوال السكون وإن كان بذلك عاد التقسيم.

فيقال له: لا نسلم هذا بعد تسليم كون السكون ثبوتاً إلا بعد بيان امتناع كون كل شرط مشروطاً بشرط آخر قبله، لا إلى أول ولم يوجد ذلك البيان في كلامك.

وقوله: من أراد تعميم الدلالة فلا بد له من بيان مائة الأجسام ليس بوارد لأن الدليل إن صرح دل على امتناع وجود مالا ينفك أبداً عن الحركة أو عن السكون سواء كان ذلك شيئاً واحداً أو أشياء متماثلة أو مختلفة، ولو ثبت اتفاق الاتصالات بما أزلا شيئاً لا يخلو عنهم ثبت حدوث ذلك الشيء كيف ما كان.

وأما الفلاسفة فقد قالوا كل محدث فلا بد له من علل أربعة الفاعل والمادة والصورة والغاية ، قالوا ونحن نبين في هذه الجهات امتناع حدوث العالم .

أما بالنظر إلى الفاعل ولأن العالم لو كان محدثاً لكان له مؤثر قديم ، فتخفيض إحداثه بالوقت الذي أحدثه فيه إما أن يكون مرجح أولاً لمرجع ، والأول باطل لأن النفي المحسن لا يعقل فيه الامتياز ، والثاني باطل لما سبق أن تربيع أحد طرق الممكن على الآخر من غير مرجع الحال .

وأما قوله في الوجه الأول من المخالفة إن إمكان وجود العالم لا أول له فالقول بأنه يمتنع الوجود في الأزل منافق له وقوله في الجواب إنه لا بدية لإمكان حدوث العالم ، لكن أزيدته مع فرض الحدوث حال فزاد في الجواب لفظ الحدوث ليصبح له المفاطحة ، وكان من الصواب أن يقول الإيمان كان الذاتي والامتناع بالغير لا يتصفان وإنما يمتنع وجود العالم أولاً مكانه لاستناده إلى فاعل اختيار أو غير ذلك بما يقتضي حدوثه .

وقوله في الجواب عن الوجه الثاني من المخالفة : وهو أن سبب عدم الجسم على وجوده يقتضي قدم الزمان أن ذلك كيقدم بعض أجزاء الزمان على بعضه ليس بوارد عند خصميه ، لأنه يقول التقدم والتأخر يتحققان للزمان إذااته وغيره به فتقديم العدم على الوجود يحتاج إلى زمان يقعان فيه لعدم دخول الزمان المقتضي للتقدم والتأخر في مفهومهما ، وأما بعض أجزاء الزمان فيتقدم على البعض الآخر لكون التقدم والتأخر داخلين في مفهومهما .

وقوله في الجواب عن الاعتراض الذي بعده : وهو أن العالم ليس في مكان فلا يمكنه متحركاً ولا ساكناً فإذا إذا فرضنا جوهرين منهايين علينا بالسكنى بقئهما على ذلك الوجه وبالحركة . والهمما عنه ، تفسير جداله للحركة والسكنى بما لا يفيده ، وذلك القول يقتضي أن الجسم الواحد لا يمكنه متحركاً ولا ساكناً ، وأيضاً أن الجسم إذا تحرك كانت أجزاؤه ساكنة أبقاها على المماسة وأيضاً ما كان العالم عبارة عن جميع الأشياء ولا يمكن أن يكون معه جسم آخر فلا يمكنه متحركاً ولا ساكناً ، وإن كانت أجزاؤه متحركاً وساكنة وحيثما بطل أصل الدليل ومن قبل فسر الحركة والسكنى بالحصول .

وقوله في تحقيق إمكان العالم إنه إما أن يكون معدماً أو موجوداً ثم يعرض بأن الحيز لو كان قد يمكناه الموجود في المدرن ، وادعى أن ذلك حال ، واعتراضه ذلك باطل لأن ذلك يقتضي كون الجسم في مكان هو أمر عدلي وليس ذلك يمتنع ، وقد وقع هنا في النسخة الأولى وعذت إلينا ترك ذكر امتناع كون المكان حالاً في متيهيز فكانه قال يمتنع أن يكون ذلك المتغير غير العالم لأنه حينئذ يجوز أن يكون داخلاً لامتناع كون المكان داخل المكان ، ولا يجوز أن يكون خارجاً لأن خارج العالم لا متيهيز ومتين أن يمكن ذلك المتغير هو العالم لاقتضاء الدور ، فإن العالم يمكنه فيه وهو في العالم .

وجوابه : أن الدور يلزم لو كانت لفظة « في » يعني واحد لكنها هبنا تدل بالاشتراك على شغل الحيز وعلى القيام بالحمل فلا يلزم الدور .

قوله : لو كان المكان جسماً لصح عليه الحركة ويكون له مكان آخر ويلزم منه وجود أجسام لا نهاية لها ، ليس بصحيح لأن اللازم منه إما الانتهاء إلى جسم لا يصح عليه الحركة أو وجود أجسام لانهاية لها .

وأما بالنظر إلى المسادة فلأن كل محدث فقد كان قبل حدوثه عسكناً والإمكان وصف ثبوتي في المسكن فيستدعي موصوفاً ثابتاً وذلك هو المسادة، ثم هي إن كانت حادثة افتقرت إلى مادة أخرى ولزم التسلسل وإلا لزم قدم المادة.

وأما بالنظر إلى الصورة فلأن الزمان لا يقبل العدم الزمان لأن كل محدث فعدمه سابق على وجوده فمفهوم ذلك السبق أمر مغایر للعدم، لأن العدم قد يكون قبل وبعد والقبل لا يكون بعد، وتلك الفبلية صفة ثبوتية فقبل أول الحوادث حادث آخر والكلام فيه كاف الأول فقبل كل حادث حادث لا إلى أول.

وأما بالنظر إلى الغاية فهو أن مجرد العالم إن كان مختاراً فلابد له من غاية الإيجاد فسكن مستكمل بذلك الإيجاد فسكن ناقصاً لذاته، وإن لم يكن مختاراً لسكن موجباً لذاته فيلزم من قدمه قدم الآخر.

والجواب عن الأول أن اختصاص حدوث العالم بوقته المعين كاختصاص السكون كسب بالموضع المعين من الفلك مع كونه بسيطاً، واحتياط أحد جانبي النعم بالشخص المخصوص والجانب الآخر بالرقبة، ثم الجواب الحقيقي أن المقتضى لذلك الاختصاص تعلق إرادة الله تعالى بإحداثه في ذلك الوقت وذلك التعلق عندنا واجب فيستغني عن المرجح.

لا يقال تخصيص الأحداث بوقت المعين يستدعي امتياز ذلك الوقت عن سائر الأوقات وهذا يتضمن كون الأوقات موجودة قبل ذلك الحادث.

ولانا نقول: كما أنه يجوز امتياز وقت عن وقت وإن لم يكن لوقت وقتك آخر، فلم لا يجوز امتياز العدم عن الوجود من غير وجود الوقت.

وعن الثاني: أن يكون الإمكان ليس وصفاً وجدياً على مامر، وأيضاً فالمسادة عسكته فيلزم أن يقوم إمكانها بمادة أخرى وهو محال.

فإن قلت المسادة قدية فإمكانها قائم بها أما إمكان الحادث لا يمكن قيامه به لاستحالة قيام الموجود بالمدوم. قلت لو قام لإمكان المسادة بها لسكن وجود المسادة شرطاً لإمكانها، لأن وجود محل شرط في وجود الحال فلو كان لإمكان المسادة قاعدة بها لسكن إمكانها مشروطاً بوجودها، لكن وجودها عرض مفارق والموقوف على العرض المفارق فالإمكان عرض مفارق هذا خاف.

وعن الثالث أنك إذا قلت كل محدث فعدمه سابق على وجوده فقد اعترضت بسكن المعدوم موصوفاً بالسابقة فوصف العدم لا يجوز أن يكون موجوباً لاستحالة قيام الموجود بالمدوم، فثبتت أن السابقة ليست صفة وجودية فيبطل كلامكم بالكلية.

وعن الرابع: أناسينين أنه تعالى فاعل مختار إن شاء الله العزيز^(١).

(١) أقول: أما التشكيك الأول بأن إحداث العالم في وقته دون وقت يقتضي ترجيح أحد المتساوين على الآخر من غير مرجع.

والجواب : بأنه كاخصاص السكوركب بوضع من الفلك دون موضع واختصاص ثعن المتم بجانب دون
جانب فغير مفيد ، لأن في الأمور المرجودة يمكن أن يقال المرجع هناك موجود وليس معلوم وأما في الأمور
المدمرة فلا يمكن ذلك .

وقوله في الجواب الحقيق : بأن إرادة الله تعالى تتعلق بأحد الوقتين تعلقاً واجباً من غير احتياج إلى مردج
دعوى مجردة عن الحجة ، والاعتراض عليه بأن القول بالترجيح يستدعي وجود الأوقات صحيح .

والجواب : أن الامتياز هناك كما لا يقتضي أن يكون للوقت كذلك لا يقتضي في امتياز العدم عن الوجود أن
يكون لها وقت ليس بجواب عنه ، وقد من الكلام في كون الوقتين غير محتاجتين إلى وقت آخر للعدم والوجود
محتاجان إلى وقت غيرهما . والجواب الصحيح أن يقال الأوقات التي يتطلب فيها الترجح معدومة لاتهاب بينها إلا
في الوهم وأحكام الوهم في أمثل ذلك غير مقبولة إنما ينتهي وجود الزمان من أول وجود العالم ولا يمكن
وقوع ابتداء سائر المربوبيات قبل ابتداء وجود الزمان أصلاً .

وأما التشكيك الثاني بأن كل محدث محتاج إلى مادة تسبقه وتكون مخلافاً لإمكانه والمادة وإن حدثت احتاجت
إلى مادة تسبقها والجواب عنه بأن الإمكان غير وجودي وأيضاً المادة مركبة فيازم أن يقول لإمكانها بساطة
أخرى ليس بوارد ، لأن الإمكان الذي محله الماهية غير الإمكان الذي محله المادة ، فإن الأول منها أمر عقلي
يعقل عند انتساب الماهية إلى وجودها والثاني عبارة عن الاستعداد وهو استعداد وجود شيء يكون قبل وجود
ذلك الشيء ويحتاج إلى عمل لأنه عندهم عرض موجود من جنس السكيف .

والجواب الصحيح : أن الأمور الإبداعية لا يتصور فيها استعداد يتقدم وجودها وإمكانها إنما يعقل عند
وجودها وهو صفة لما هي إليها لا ترجع قبل وجودها .

والتشكيك الثالث : بأن سبق العدم على الوجود يقتضي وجود حادث مثل ذلك الحادث . والجواب بأدال السابق
ليس ثبوتها أيضاً ليس بغير لازم يسترون بأن ذلك السبق ذهنی يلزم من توقيع القدم السابق إلا أنه يجب
وجود زمان عقدهم يقع فيه العدم السابق والوجود المسبوق ، وهو لم يطرأ ذلك .

والتشكيك الرابع : بأن فعل المختار يكون لغاية يستعمل بها الفاعل وذلك في حق الله تعالى محل ، فلم يجب عنه
إلا بقوله إنما سنين أن الفاعل مختار .

والجواب الصحيح على رأى بعض المتكلمين : أن الغاية هناك استكمال الفعل لا الفاعل وعلى رأى بعضهم أنه
لاغائية هناك ، وعند الملاسفة أن الغاية هناك نفس الفاعل لأنه تعالى إنما يفعل لذلك ولأنه فوق السكال ، فهذا
ما أوردته المصنف . والكلام فيه وعليه في هذا الباب وبقى علينا أن نذكر ما هو الصحيح مما قالوه في مسألة الحدوث
فقول :

الدليل الذي اعتمد عليه جمهور المتكلمين في هذه المسألة يحتاج إلى إقامة حجة على دعوى واحدة من الدعاوى

(مسألة : الأشياء بأثرها متماثلة خلافاً للنظام)

واحتاج أصحابنا بثلاثة أوجه .

أدّهـا : أن الأشياء بتقدير استواها في الأعـام تليس بعـثـها بالبعـض ولو لـاتـالـمـا لـما كـانـ كـذـكـ الـاعـتـارـضـ أنـ هـذـهـ الدـلـالـةـ إـنـماـ تـصـحـ فـحـقـ مـنـ تـصـفـحـ جـمـيعـ الـأـشـيـاءـ وـشـاهـدـ النـبـاسـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـ بـكـلـ مـاـعـدـهـاـ،ـ وـأـمـقـبـلـ

الأربع المذكورة وهو امتناع وجود حوادث لا أول لها في جانب الماضي فوراً أولاً ماقيل فيه وعليه ثم
أذكر ماعنى في فأقول .

الأوائل قالوا في وجوب تناهى الحوادث الماضية : أنه لما كان كل واحد منها حادثاً فرادى ترصن عليه بأن حكم السكل ربما يخالف الحكم على الآخـاءـ ثم قالوا الزيادة والنقصان بتطـرقـةـ إلىـ الحـوـادـثـ الـمـاضـيـةـ فـتـكـرـنـ مـتـنـاهـيـةـ وـعـوـرـضـ مـعـلـومـاتـ اللهـ تـعـالـىـ وـمـقـدـرـوـرـاهـ فـإـنـ الـأـولـىـ أـكـرـ مـنـ الـثـانـيـةـ مـعـ كـوـنـهـاـ غـيرـ مـتـنـاهـيـنـ ،ـ ثـمـ قـالـ المـحـسـلـوـنـ مـنـهـمـ الـحـوـادـثـ الـمـاضـيـةـ إـذـاـ أـخـذـتـ تـارـةـ مـبـتـدـأـةـ مـنـ الـآنـ مـيـدـاـ ذـاهـيـةـ فـيـ الـمـاضـيـ وـتـارـةـ مـبـتـدـأـةـ فـيـ مـنـ هـذـاـ الـوقـتـ مـنـ السـنـةـ الـمـاضـيـةـ ذـاهـيـةـ فـيـ الـمـاضـيـ وـأـطـبـقـتـ إـحـدـاـهـاـ عـلـىـ الـآخـرـيـ فـيـ الـوـهـمـ ،ـ بـأـنـ يـجـعـلـ الـمـبـدـأـ وـاحـدـاـهـاـ فـوـالـذـهـابـ إـلـىـ الـمـاضـيـ مـتـطـابـقـاـنـ اـسـتـحـالـ تـسـاوـيـهـاـ ،ـ وـإـلـاـ كـانـ وـجـودـ الـحـوـادـثـ الـوـافـعـةـ فـيـ الزـمانـ الـذـيـ هـيـ الـآنــ وـهـيـ السـنـةـ الـمـاضـيـةـ وـعـدـمـهـاـ وـاحـدـاـ ،ـ وـاسـتـحـالـ كـوـنـ الـمـبـتـدـأـةـ مـنـ السـنـةـ الـمـاضـيـةـ زـائـدـةـ عـلـىـ الـمـبـتـدـأـةـ مـنـ الـآنــ لـأـنــ مـاـيـنـقـصـ مـنـ الـمـتـسـاوـيـهـ لـأـنـ يـكـونـ زـائـداـ عـلـىـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـاـ فـإـذـاـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ الـمـبـتـدـأـةـ مـنـ السـنـةـ الـمـاضـيـةـ فـيـ جـانـبـ الـمـاضـيـ أـنـقـصـ مـنـ الـمـبـتـدـأـةـ الـآنــ فـيـ ذـلـكـ الـجـانـبـ ،ـ وـلـاـيمـكـنـ ذـلـكـ إـلـاـ بـأـنـمـائـهـ قـبـلـ اـنـتـهـاءـ الـمـبـتـدـأـةـ مـنـ الـآنــ وـيـكـونـ الـأـنـقـصـ مـتـنـاهـيـاـ وـالـزـائـدـ عـلـيـهـ بـمـقـدـارـ مـتـنـاهـيـاـ فـيـ كـلـ مـتـنـاهـيـاـ .

وـاعـتـرـاضـ الـحـصـمـ عـلـيـهـ بـأـنـ هـذـاـ التـطـيـقـ لـيـقـعـ لـأـلـاـ فـيـ الـوـهـمـ وـذـلـكـ يـكـرـنـ بـشـرـطـ اـرـتـسـامـ الـمـنـطـابـقـيـنـ فـيـهـ وـغـيرـ الـمـتـنـاهـيـ لـأـيـرـتـسـمـ فـيـ الـوـهـمـ ،ـ وـمـنـ الـبـيـنـ أـنـهـمـاـ لـيـخـصـلـاـنـ فـيـ الـوـجـودـ مـعـ فـتـلـاعـنـ توـهـنـ الـتـطـيـقـ فـيـهـمـاـ فـيـ الـوـجـودـ ،ـ فـإـذـاـ هـذـاـ الـدـلـيلـ مـوـقـوفـ عـلـىـ حـصـولـ مـاـلـاـ يـحـسـلـ لـأـلـاـ فـيـ الـوـهـمـ وـلـاـ فـيـ الـوـجـودـ وـأـيـضاـ الـزـيـادـةـ وـالـنـقـصـ مـنـهـ فـرـضـ فـيـ الـطـرـفـ الـمـتـنـاهـيـ لـأـلـاـ فـيـ الـطـرـفـ الـذـيـ وـقـعـ الـزـاعـ فـيـ تـنـادـيـهـ فـوـ غـيرـ مـؤـثـرـ فـيـهـ فـهـذـاـ حـاـصـلـ كـلـاـمـ فـيـ هـذـاـ الـمـوـضـعـ .

وـأـنـأـقـولـ :ـ إـنـ كـلـ حـادـثـ مـوـصـوفـ يـكـونـ سـابـقاـ عـلـىـ مـاـبـعـهـ وـيـكـونـ لـاحـذاـبـاـ بـمـاـقـبـلـهـ وـالـاعـتـبارـ اـنـ مـخـتـلـفـاـنـ ،ـ فـإـذـاـ اـعـتـبـرـنـاـ الـحـوـادـثـ الـمـاضـيـةـ الـمـبـتـدـأـةـ مـنـ الـآنــ تـارـةـ مـنـ حـيـثـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـ سـاقـ وـتـارـةـ مـنـ حـيـثـ هـوـ بـعـينـهـ لـاحـقـ كـانـتـ الـسـوـابـقـ وـالـلـوـاـحـقـ الـمـتـبـاـيـنـ بـالـاعـتـبـارـ مـتـطـابـقـيـنـ فـيـ الـوـجـودـ وـلـاـيـخـتـاجـ فـيـ تـطـابـقـهـمـاـ إـلـىـ توـهـنـ تـطـيـقـ وـمـعـ ذـلـكـ يـجـبـ كـوـنـ السـوـابـقـ أـكـرـ مـنـ الـلـوـاـحـقـ فـيـ الـجـازـبـ الـذـيـ وـقـعـ الـزـاعـ فـيـهـ ،ـ فـإـذـاـ الـلـوـاـحـقـ مـتـنـاهـيـةـ فـيـ الـمـاضـيـ لـوـجـوبـ انـقـطـاعـهـ قـبـلـ انـقـطـاعـ السـوـابـقـ ،ـ وـالـسـوـابـقـ الـزـائـدـةـ عـلـيـهـ بـمـقـدـارـ مـتـنـاهـيـةـ أـيـضاـ ،ـ فـإـذـاـ قـدـ تـمـ هـذـاـ الـدـلـيلـ فـيـ سـقـوطـ مـاعـتـرـضـ عـلـيـهـ مـنـهـ وـيـتـمـ بـذـلـكـ الـدـلـيلـ عـلـىـ حـدـوثـ الـعـالـمـ بـطـرـيقـةـ الـجـمـورـ ،ـ هـذـاـ مـاـعـنـدـيـ فـيـهـ وـأـعـوـدـ إـلـىـ الـنـظـرـ فـيـهـ فـيـ الـكـيـابـ .

ذلك فليس إلا الترجم بالظن .

وما نهَا بأسرها متساوية في قبول جميع الأعراض فـ تكون متساوية في الماهية .

الاعتراض أنه لم يصح عندها أن جرم النار قابل للنكثافة الأرضية وأن جرم الفلك قابل للصفات المزاجية وقصة إبراهيم عليه السلام بجزئية فلا تدل على الحكم السكلي ، وأيضاً فلم لا يجوز أن يقال إن الله تعالى خلق في بدن إبراهيم كيفية عندها يستلزم معاشرة النار كما في النهاية ، ثم بتقدير استواء السكل في قبول الأعراض فلا يلزم منه استواهَا في تمام الماهية لأن الاشتراك في الوازم لا يدل على الاشتراك في المازومات .

وثالثها : أن الجسم لامعنى له إلا ما حاصل في المير والأجسام بأسرها متساوية فيه فـ تكون متساوية في الماهية ، والاعتراض أن المهدول في المير ليس ذات الجسم بل سكلا من أحكمها وقد ذكرنا أن المتساوي في المزاج لا يدل على التساوى في المازومات ^(١) .

(مسألة : الأجسام باقية خلافاً للنظام)

لنا أنه يصح وجودها في الومان الأول فيصح في الثاني لامتناع الانقلاب من الإمكان الذي إلى الامتناع المذكى وهو منقوص على قول أصحابنا بالأعراض ، ولا يمكن الاعتراض فيه على الاستمرار في الحس لما عرفت أن عند تعاقب الأمثل يظنهما الحسن واحداً مستمراً ، لأنه منقوص بالألوان على قول أصحابنا بالأعراض وما يقال أنا أعلم بالضرورة أن أنا الذي كنت بالبكرة فهو بناء على النفس الناطقة ولأن هوية الحيوان المعين ليست عبارة عن الجسم فقط بل لابد فيه من أعراض مخصوصة وهي غير باقية ، وإذا كان أحد أجزاء الهوية غير باقية كانت الهوية غير باقية ^(٢) .

(مسألة : النداخل محال في الأجسام خلافاً للنظام)

(١) أقول : الخ الدال على ماهية الجسم ، على اختلاف الأحوال فيه واحد عند كل قوم بلا وقوع القسمة فيه ، ولذلك انفق السكل على تماثله ، فإن المخالفات إذا اجتمعت في حد واحد وقع فيه التقسيم ضرورة كقولنا الجسم لما القابل للأبعاد أو المشتمل عليها ويراد بما الطبيعي والشمسي . والنظام يقول بمخالفاته خواصها وذلك يوجب تناقض الأنواع لمخالف المفهوم في الحدود ، وذكرنا أن تقى الدين العجمال أيضاً ذهب إلى تناقض الأجهزة وأنا مارأيت في كلامه إلا مافاته الجمود .

(٢) أقول : هذا النقل من النظام غير معتمد عليه وقال بعضهم إنه قال باحتياج الأجسام إلى المؤثر حال البقاء بذهب وهم النقلة إلى أنه لا يقول ببقاءها ، والأولى دعوى الضرورة في بقاء الأجسام ، ولا ينتهي ذلك بما يورد عليه بما مر ذكره في باب السفسطة ، وقيل إنه قال بذلك لأنه قال بأن الإعدام من المؤثر غير معقول وأنه لا يدخل الأجهزة حتى يقولوا أنه ينتهي بطريان للضد ولا يقول بشبوت المعدوم حال عدم ، ومذهبه أن الأجسام تنتهي عند القسمة ، فلابد له من الفول بأنها لا تنتهي كما قيل في الأعراض .

لأنها مماثلة فلو تدخلت لارتفاع الامتياز بالذات والموازن والموازن فيفضي إلى اتحاد الاثنين^(١).

مسألة الأجسام يجوز خلوها عن الألوان والطهوم والروائح خلافاً لاصحابنا

لنا أن الهواء لا لون له ولا طعم له احتجوا بقياس اللون على السكون وبقياس ما قبل الاتصال على ما بعد والأول خال عن الجامع ، وأما الثاني فعندنا يجوز خلوه عما لا يتحقق بعد الاتصال بها ، وأما الباق فهو لا يتحقق عن محل إلا بضد يريده ، فإن صرحت هذا ظهر الفرق وإلا منها الحكم في الأصل^(٢).

(مسألة : الأجسام مرئية خلافاً للفلاسفة)

لنا أنا نرى الطويل والعرض والطول لا يمكن عرضاً لأنه ثبت كون الجسم مركباً من الأجزاء التي لا تتجزأ ، فلو كان الطول عرضاً لكان محل الجزء الواحد لاستحالة قيام العرض الواحد بأكثـر من محلين ، فالجزء المموج بالطول يمكن أكثـر مقداراً مما ليس موصوفاً فيكون الطويل قابلاً للقسمة وهو محـال ، وإذا كان الطول الجوهر و"طـوـيل" مرئي فيكون الجوهر مرئياً الاعتراف أنا تباعدنا على إثبات الجوهر الفرد ولـكن لأنـسـلـم أنـ الطـوـلـ نفسـ الجوـهـرـ وإـلـاـ لـكـانـ الجوـهـرـ الفـردـ طـوـلـ فإـنـ عـودـ الانـسـامـ ، بل هو عـبارـة عن تأـلـفـ الجوـاهـرـ فـيـ سـمـتـ مـخـصـصـ وـالـأـلـيـفـ عـرـضـ ، فـلـمـ لاـ يـجـوزـ أـنـ يـكـونـ المرـئـيـ هوـ التـأـلـيفـ.

وأجيب عنه بأنـا نـرـىـ الطـوـيلـ حـاسـلـافـيـ الحـيـزـ وـذـلـكـ يـقـلـ فـيـ العـرـضـ فـعـلـمـاـ أـنـ المرـئـيـ هوـ الجوـهـرـ فـشـهـهـ أـنـ يكونـ ذـلـكـ كـلـامـ غـيرـ الـأـوـلـ^(٣) .

(١) أقول : لما نـزـمـ النـظـامـ القـولـ بـوـجـودـ الجـوـاهـرـ الفـردـ غـيرـ المـتـاهـيـ فـيـ الجـسـمـ المـتـاهـيـ لـوـمـهـ القـولـ بـتـدـاخـلـ الجـوـاهـرـ وـالـدـلـيـلـ الذـىـ ذـكـرـهـ المـصـنـفـ عـامـ فـيـ الـأـجـسـامـ وـالـأـعـرـاضـ ، وـالـنـظـامـ لـاـ يـقـولـ بـتـهـالـلـ الـأـجـسـامـ فـلـاـ يـكـونـ ذـلـكـ حـجـةـ عـلـيـهـ وـالـمـعـتـدـ هوـ حـكـمـ بـدـيمـةـ العـقـلـ بـأـنـ الـجـسـمـينـ لـاـ يـجـتـهـدـانـ فـيـ حـيـزـ وـاحـدـ ، وـأـمـاـ فـيـ الـأـعـرـاضـ فـوـضـعـ نـظـرـ لـأـنـ الـقـائـمـينـ بـوـجـودـ الـفـصـولـ الـمـشـرـكـةـ لـلـسـكـيـمـاتـ يـجـوزـ وـاجـتـمـاعـ الـنـقـطـ فـيـ محلـ وـاحـدـ مـطـلـقاـ ، وـاجـتـمـاعـ الـخـاطـوطـ لـافـ فيـ جـهـةـ الـطـوـلـ وـاجـتـمـاعـ الـسـطـوـحـ لـافـ فيـ جـهـةـ الـطـوـلـ وـالـعـرـضـ .

(٢) أقول : لعلـ هـذـاـ هـنـ أـفـرـ الـحـسـنـ الـأـشـمـرـ ، وـقـيـلـ لـمـ يـكـنـ مـرـادـهـ مـاـ فـهـمـ مـنـ شـأـنـهـ أـنـ يـحـسـ بـهـ مـنـ غـيرـ مـانـعـ يـقـضـيـ النـقـيـزـ وـإـلـاـ لـأـدـىـ إـلـىـ الـفـسـطـةـ ، وـادـعـواـ أـنـ أـبـاـ الـحـسـنـ قـاسـ الـلـوـنـ عـلـىـ السـكـونـ يـعـنـىـ لـمـاـ اـمـتـنـعـ خـلـوـ الـجـسـمـ عـنـ السـكـونـ اـمـتـنـعـ خـلـوـ عـنـ الـلـوـنـ قـيـاسـاـ عـلـيـهـ ، وـمـنـ الـمـصـنـفـ هـذـاـ قـيـاسـ خـلـوـ حـكـمـ الـلـوـنـ وـالـسـكـونـ عـنـ الـجـامـعـ ، وـأـيـضـاـ اـنـقـنـ الـفـرـيقـانـ أـعـيـ آـبـاـ الـحـسـنـ وـالـمـعـزـلـةـ عـلـىـ اـمـتـنـعـ خـلـوـ الـجـسـمـ عـنـ الـأـعـرـاضـ الـتـىـ هـىـ قـارـةـ فـيـ الـحـسـ كـالـلـوـنـ لـاـ لـتـىـ غـيرـ قـارـةـ كـالـأـصـوـاتـ بـعـدـ اـنـصـافـهـ بـهـ ، أـمـاـ الـأـشـمـرـ فـلـيـجـرـاءـ إـلـاـدـةـ بـخـلـقـ أـمـثـالـهـ عـقـيبـ زـوـالـهـ ، وـأـمـاـ الـمـعـزـلـةـ فـلـامـتـنـعـ اـنـقـاـمـهـ مـنـ غـيرـ طـرـيـانـ الصـدـ عـلـيـهـ فـقـاسـ أـبـاـ الـحـسـنـ مـاـ قـبـلـ الـاتـصـافـ عـلـىـ مـاـ بـعـدـهـ وـقـالـ كـمـاـ اـمـتـنـعـ خـلـوـ الـجـسـمـ عـنـهـ بـعـدـ الـاتـصـافـ اـمـتـنـعـ خـلـوـ عـنـهـ قـبـلـ الـاتـصـافـ قـيـاسـاـ عـلـيـهـ ، فـنـعـ المـصـنـفـ هـذـاـ قـيـاسـ بـالـفـرـقـ بـيـنـ الـصـورـتـيـنـ وـهـوـأـنـ اـمـتـنـعـ خـلـوـ بـعـدـ الـاتـصـافـ مـوـقـوـفـ عـلـىـ طـرـيـانـ الصـدـ وـقـبـلـ الـاتـصـافـ لـيـسـ هـكـذاـ ، فـيـانـ صـرـحـ هـذـاـ ظـهـرـ الفـرـقـ وـإـلـاـ مـنـهـاـ حـكـمـ فـيـ الـأـصـلـ وـقـلـنـاـ يـجـواـزـ خـلـوـ بـعـدـ الـاتـصـافـ أـيـ خـالـفـنـاـ الـاـنـفـاقـ .

(٣) أقول : الـفـلـاسـفـةـ لـاـ يـكـرـرـونـ كـوـنـ الـأـجـسـامـ مـرـئـيـةـ بـلـ لـنـمـاـ يـقـولـونـ الـأـجـسـامـ مـرـئـيـةـ بـتـوـسـطـ الـأـلوـانـ

(مُأْلَةُ الْخَلَاءِ جَائزٌ عِنْدَنَا وَعِنْدَكُثُرٍ مِّنَ الْفَلَاسِفَةِ خَلَافًا لِأَرْسَاطِ لِيُسْ وَأَنْبَاعِهِ)

والمراد من الخلاة كون الجسمين بمحى لايتسان ولا يكون بينهما ما يتسانه .

لما إذا رفينا صفة عن مثابها ارتفع جميع جوانبها دفعة واحدة وإنما وقع الفنك فيها ، وفي أول زمان الارتفاع حال وسطها ، لأن حصول الجسم هناك لا يكون بعد مروره في الطرف الحال كونه في الطرف لم يكن في الوسط فيكون الوسط خاليًا ، ولأن الجسم إذا انتقل من مكانه إلى مكان فا-مكان المتقل إليه إن كان حاليا قبل ذلك فقد حصل المفخر ، وإن كان علوما فالذى كان فيه إن لم ينتقل عنه لوم التداخل ، وإن انتقل عنه فإما أن ينتقل إلى مكان الجسم المتقل إليه فيلزم منه الدور ، ولأنه يتوقف حركة كل واحد منهما على مكانه على حركة الآخر عن مكانه أو إلى مكان آخر ، والكلام فيه كافى الأول فيلزم أن البقعة إذا تحركت أن يتداهم جملة ككرة العالم وهو بالفعل

احتلوا : بأن الأخلاص تحتمل التقدير فيكون مقدارا .

جوابه : لأنسلم أنه يحتمل التقدير على سبيل التحقيق بل على سبيل التقدير ، كما أنا نقول لو كان نصف قطر العالم ضعف ما هو الآن لكان ذلك المحيط وافعاً سارجاً على العالم ، لكن لما كان ذلك على سبيل التقدير لم يلزم ثبوت مقدار خارج العالم ، كذا ههنا⁽¹⁾ .

(١) أقول : إذا رفعت الصفحة المنساء عن مثابها رفعاً مستوياماً غير ميل إلى جانب ارتفاعت التحتانية عنها وذلك مما يستعمله أهل الجيل في مقاصدهم ، ثم إذا مالت إلى جانب البعض ارتفع أكثر من البعض الآخر ودخل الهواء في الوسط ، وأما الجسم المتنقل من مكان إلى مكان فيلزم الحال الذي ذكره لو لا التخلخل والتكتاف الحقيقيان ، لـكـن القائلين بـنـفـيـ الـخـلـامـ يـقـولـونـ بـهـمـاـ وـهـمـاـ عـبـارـاتـانـ عـنـ اـزـيـادـ حـجـمـ الجـسـمـ وـاـنـتـقاـصـهـ منـ غـيرـ دـخـولـ شـيـءـ فـيـهـ أوـ خـرـوجـ شـيـءـ عـنـهـ ، وـذـلـكـ لـأـنـاـ يـقـعـ فـيـ الـأـجـسـامـ الرـشـيقـةـ الـفـوـامـ كـالـهـوـاءـ فـإـذـاـ تـحـرـكـ الـجـسـمـ مـنـ مـكـانـ إـلـىـ مـكـانـ تـكـانـتـ الـأـجـسـامـ الـتـيـ فـيـ الـجـهـةـ الـمـتـقـلـ إـلـيـهاـ وـتـخـلـلـ الشـيـءـ فـيـ الـجـهـةـ الـمـتـقـلـ عـنـهـ ، وـالـخـلـامـ الـذـيـ هـوـ بـيـنـ الـجـسـمـيـنـ يـقـدـرـ ، وـإـنـ لـمـ يـقـدـرـ فـإـنـ بـعـضـهـاـ يـكـونـ نـصـفـ بـعـضـ وـبـعـضـهـاـ حـنـفـ بـعـضـ وـلـمـ يـكـنـ هـنـاكـ فـأـرـضـ وـلـاـ فـرـضـ بـخـلـافـ قـطـرـ الـعـالـمـ أـكـبـرـ أـوـ أـصـفـ عـاـهـ وـالـآنـ .

قالوا: ولو لا ضرورة الخلاء لما بقي الماء في الماء معلقاً في يرافة الماء ولما تحرك إلى فوق في آلات مثل الآلة التي يحدث بها البول من صاحب أسرّ البول يسمى بـأناييل وغيرها من آلات أصحاب الميبل؛ والمنافعة بالمساعدة لأخ Yoshi مع إمكان التخلص والتكميل.

ثانية: الحركة في الملا الـذى نسبـة رقتـه إلى رقة المـاء كـنسبة زـمان الحـركة فـي الـحـلـام إلى زـمانـها فـي المـاء إـذـا يـقعـ لا فـي زـمان إـذـا لمـ يـكـنـ استـحقـاقـها الزـمانـ لـذـانـها بلـ لـلـعـائـقـ لـكـنـ ذـلـكـ مـعـلـومـ الفـسـادـ¹¹.

(مسألة: الأجسام متناهية خلافاً للذند)

لذا أنا إذا فرضنا خطأ غير متنه وفرضنا خطأ آخر متناهيا موازيًا للأول، فأما إذا مال المتناهي عن المرازة إلى المسامة فلا بد من نقطة هي أول نقطة المسامة، لكن ذلك عمال، إذ لانقطة لا وفوقها أخرى فتكون

(١) أقول : المسألة التي أوردها هنا تستعمل في نفي الخلاء وفي إثبات الميل أعني الاعتماد فيقولون الحركة في الخلاء تقع في زمان لا محالة وفي الماء مثلاً في زمان أطول ، لكون قوام الماء مفارق المتحرك وقوامات الأجسام قابلة للتزييد والتقصص ، فإذا فرض جسم أرق من الماء بحيث يسكون نسبة قوامه إلى قوام الماء نسبة الزمامين وجب أن ي Karn الحركة فيه في زمان مساوٍ للحركة في الخلاء فيكون وجود المفارق وعدمه سواء وهذا محل ، فإذا الخلاء يختصم الوجود .

وأما في إثبات الميل فيه ولون : الحركة مع عدم الميل تقتضى زماناً ومع ميل مفروض زماناً أقل من ذلك الزمان لمنارةة الميل ، والميل قابل لشدة وضعف ، فإذا فرض جسم يكون نسبة ميل إلى الميل المفروض نسبة زمان عدم الميل إلى زمان ذي الميل المفروض ، وكان زمان حركة مساواً لزمان حركة عدم الميل فيكون وجود الميل وعدمه واحداً هذا خلف ، فإذا الجسم لا يخلو عن ميل وهو المطلوب .

فالوا : وليس للفائق أن يقول : أو مع عدم الميل يقع لا في زمان والزمان يتوزع على المنحر كات بحسب رقة القوام وكشافته أو بحسب قلة الميل وكشرته ، لأن المنحر كيستحق زمانا لذاته ، فإن قطع نصف المسافة يكون قبل قطع تمامها ، هذا ما يقولون في هذا الموضع .

واعتراض الشیخ أبو البرکات علیه بـأن قال : لما كانت الحركة تستحق زماناً لذاتها كان فعل زمان الحركة على الحركة في الخلاة أدنى من عدم ايمان متوزعاً على الرقة والسكنة أو على الميل القليل والكثير ، ويكون زمان حركة كل جسم بمجموع زمان حركته لولا القائم أو الميل مع عصبة لقوام أو الميل مساوياً لزمان حركة عدهما .

وأجيب عنه : بأن الحركة يستحيل أن توجد إلا في حدتها من السرعة والبطء ، وزمان المسرعة والبطئية مختلفة ، فالحركة وإن كانت تستحق زماناً لذاتها لكنها من حيث هي حركة فقط يستحيل أن يعني لها زمان ، فإن كل زمان يعني يجب أن يكون قابلاً للنقصان والزيادة وحينئذ كانت مع حد من السرعة والبطء وفرضت بجردة عنها هذا خلاف ، فهذا ما قيل في هذا الموضوع .

وما في الكتاب جواب سؤال وتقريه هــكذا : الحركة في الملا الذي نسبته فيه إلى رقة الماء لما أن يقع في زمان أو لا في زمان ، لكن يستحيل أن يقع في زمان لأنه يستلزم كون الحركة في الملا الذي هو أرق من ذلك الملا أسرع من الحركة في الخلاء ، والمقاؤم يجب أن يجعل الزمان أكثر وعلى هذا القدير بجملة أول ، هذا خلف ، فإذا تلك الحركة تقع لا في زمان ، وذلك إنما يمكن إذا لم يكن استحقاقها للزمان لذاتها بل للعائق وذلك معلوم الفساد ، ويلزم منه ما ذكره أبو البركات - رحمه الله تعالى .

المسامة مع الفرقانية قبل المسامة مع التحتانية ، فلان فرض خط غير متنائية يفضى إلى هذا الحال^(١) .

احتاج الخصم بأن الأجسام لو كانت متنائية لكان الخارج عنها بأمرها إما أن يتميز فيه جانب عن جانب فيكون حالاً وإما أن لا يتميز فإن تغير لم يكن ذلك عندما يحصل لأن المحسن لا خصوصية فيه ولا تتحقق فكيف يحصل الامتياز ، بل لا بد وأن يكون أمراً وجودياً ولا شك في أنه إما أن يكون مشاراً إليه فيكون مقداراً أو يكون جسماً فالخارج عن كل الأجسام جسم هذا خلف ، وإن لم يتميز جانب فيه عن جانب فهو حال عن بداهة العقل ، لأن العقل الصريح يشهد بأن الطرف الذي يلي القطب اليمين غير الذي يلي القطب الشمالي ، فإنهكار ذلك مكارة في البدويات .

الجواب أما المتكلمون فقد سلوا أحباراً متميزة خارج العالم غير متنائية ، وزعموا أنها أمور تقديرية غير موجودة وهذا ضعيف ، لأن المقدر هو الذي لا وجود له إلا في الذهن والذى لا وجود له إلا في الذهن إن لم يكن مطابقاً للخارج كان ذلك فرضاً كاذباً وإن كان مطابقاً لزم منه وجود الأحياء في نفس الأمر وحيثئذ يعود الازام وأما الحكاء فإنهم أصرروا على أن خارج العالم لا يتميز فيه جانب عن جانب وأن الحكم بهذا التغير هو الوهم لا العقل وحكم الوهم غير مقبول^(٢) .

(مسألة : العالم لا يجب أن يكون أبداً خلافاً للفلسفة والكلامية)

لذا أن ما لم يكن أزلياً وجب أن لا يكون أبداً لأن ما لا يكون أزلياً كانه ماهيته قابلة للعدم وذلك القبول

(١) أقول : هذا دليل أو رده الحكاء في هذا الموضع ، قالوا لو كانت الأبعاد غير متنائية لامتنعت الحركة على الاستدارة ، إذ يجب أن ينتقل القطر الموازي بعد غير مقناع عند الحركة المستديرة من الموازاة إلى المسامة فيكون للمسامة أول ، ويقتنع أن يكون لها أول لما ذكره المصنف ، فإذاً الحركة المستديرة على ذلك المدير ممتنعة الوجود لكنها موجودة ، فإذاً وبعد غير المتنائي ممتنع الوجود وفيه نظر ، لأن الأمور الواقعية في الزمان إنها يكون أوئلها أن هو مبدأ ذلك الزمان كالحركة وإن مبدأها هو الآن الذي لم يشرع المتحرك في الحركة بعد وكل آن بعد ذلك الآن ، فإن الحركة قد عبر عنها جزء حين وصل إليه وذلك الجزء يقبل القسمة إلى مالا نهاية لذلك مسامة الخط للخط بعد الموازاة فإنها تقع في زمان بخلاف مسامة الخط للنقطة الواقعية في آن قيبدأ المسامة تكون آن الموازاة وكل آن بعد ذلك الآن يكون الخط فيه مسامته بعد آن غير من المسامة شيء ينقسم إلى ما لانهاية ، وبأن من ذلك أن الحال الذي ذكره غير لارم ولا متعلق بتناهى الخط ولاتنائية .

(٢) أقول : المتكلمون سلوا أحباراً غير متنائية ولم يزعموا أنها تقديرية بل زعموا أن المعايز فيها تقديري وذلك هو الفول بالحلام الذي شغله الأجسام ويكون مكاناً حيراً لها .

وأما قوله : الذي يلي القطب الشمالي غير الذي يلي الجنوبي ، يقولون في جوابه أن هذا المعايز في القطبين وهما وجوديان وفي الحلام الذي يليهما تقديري يتوهم بالقياس إليهما ولو لاهما لم يكن مبين أصلاً والحكاء القائلون بأن الأمكنة سطوح الحادثات يقولون هذه الأحياء وهمية والحكم بوجودها في الخارج كاذب وما لا يوجد له أصلاً لا يكون فيه امتياز أصلاً .

من لوازם تلك الماهية فـكـون المـاهـيـة قـابـلـة للـعـدـم أـبـداً، أـمـا الـفـلـاسـفـة فـقـد اـحـتـجـوا بـأـمـور أـحـدـهـا أـنـ الـمـؤـثرـ فـالـعـالـم وـجـبـ بالـذـاتـ فـيـلـزـمـ منـ دـوـامـ الـعـالـمـ وـثـانـيـهاـ أـنـ لـوـ عـدـمـ الـرـومـانـ لـكـانـ عـدـمـهـ بـعـدـ وـجـودـهـ بـعـدـ بـالـزـمـانـ فـيـكـونـ الـرـومـانـ مـوـجـودـاـ حـالـ مـاـ فـرـضـ مـعـدـومـاـ هـذـاـ خـلـفـ، وـثـانـيـهاـ أـنـ كـلـ مـاـ يـقـبـلـ الـعـدـمـ فـإـمـكـانـ عـدـمـهـ حـاـصـلـ قـبـلـ عـدـمـهـ، وـذـالـكـ إـلـيـمـكـانـ لـاـبـدـهـ مـنـ مـحـلـ أـىـ لـابـدـ مـنـ شـيـءـ مـسـكـومـ عـلـيـهـ بـأـنـ الـاـنـصـافـ بـذـالـكـ الـعـدـمـ، وـذـالـكـ أـيـسـ هـوـ وـجـودـ الشـيـءـ لـازـالـذـيـ يـكـنـ اـنـصـافـ بـالـشـيـءـ لـابـدـ وـأـنـ يـكـنـ ثـابـتـاـ مـعـ ذـالـكـ الشـيـءـ، وـوـجـودـ ذـالـكـ الشـيـءـ لـاـيـقـرـرـ مـعـ عـدـمـهـ فـإـذـاـ فـلـاـبـدـ مـنـ شـيـءـ آـخـرـ يـقـومـ لـمـكـانـ عـدـمـهـ وـذـالـكـ هـوـ الـهـيـولـيـ، فـإـذـاـ كـلـ مـاـ صـحـ عـلـيـهـ الـعـدـمـ فـلـهـ هـيـولـيـ فـلـوـ صـحـ الـعـدـمـ عـلـيـهـيـوـلـيـ لـاـفـقـرـ إـلـىـ هـيـولـيـ أـخـرـ لـاـلـىـ نـهـاـيـةـ، فـإـذـاـ الـهـيـولـيـ لـاـ تـقـبـلـ الـعـدـمـ، وـقـدـ ثـبـتـ أـنـ الـهـيـولـيـ لـاـتـخـلـوـ عـنـ الصـورـةـ الـجـسـمـيـةـ فـإـذـاـ عـدـمـ الـجـسـمـ حـالـ^(١) اـحـتـجـ الـكـرـامـيـةـ الـمـسـلـمـونـ عـلـيـ وـجـوبـ أـبـديـةـ الـعـالـمـ بـأـنـ عـدـمـ الـعـالـمـ بـعـدـ وـجـودـهـ، إـمـاـ أـنـ يـكـنـونـ بـإـعـدـامـ مـعـدـمـ أـوـ بـطـرـيـانـ ضـدـ أـوـ بـانـتـفـاءـ شـرـطـ، وـالـأـفـسـامـ الـثـلـاثـةـ بـاطـلـةـ، فـالـقـولـ بـعـدـ الـعـالـمـ بـاطـلـ بـعـدـ وـجـودـهـ، إـنـماـ قـلـناـ أـنـهـ لـاـ يـجـوزـ أـنـهـ بـعـدـ بـالـإـعـدـامـ لـانـ إـلـيـدـامـ إـنـ كـانـ أـمـراـ وـجـودـيـاـ لـمـ يـكـنـ ذـالـكـ الـوـجـودـ عـيـنـ الـعـدـمـ، إـلـاـ كـانـ الـوـجـودـ عـيـنـ الـعـدـمـ، بـلـ خـاتـمـهـ أـنـ يـقـتـضـيـ عـدـمـ الـجـوـهـرـ فـيـكـونـ ذـالـكـ إـعـدـاماـ بـالـضـدـ، وـلـيـسـ هـذـاـ هـوـ هـذـاـ القـسـمـ بـلـ هـوـ الـقـسـمـ الثـانـيـ، وـلـيـنـ لـمـ يـكـنـ وـجـودـيـاـ كـانـ عـدـمـاـ مـخـصـصـاـ فـيـمـنـعـ إـسـنـادـهـ إـلـىـ الـمـؤـثرـ لـأـنـهـ لـاـ فـرـقـ فـيـ الـمـقـلـ بـيـنـ أـنـ يـقـالـ لـمـ يـفـعـلـ الـبـيـةـ، وـبـيـنـ أـنـ يـقـالـ فـعـلـ الـعـدـمـ وـلـاـ فـيـكـونـ أـحـدـ الـعـدـمـيـنـ مـخـالـفـاـ لـلـثـانـيـ فـيـكـونـ لـكـلـ وـاحـدـ مـنـ الـعـدـمـيـنـ تـغـيـرـ وـثـبـوتـ فـيـكـونـ الـعـدـمـ ثـبـوتـيـاـ هـذـاـ خـلـفـ.

وـلـنـماـ قـلـناـ إـنـهـ لـاـ يـجـوزـ أـنـ بـعـدـ حـدـوثـ الـعـدـمـ لـوـجـبـنـ.

أـحـدـهـاـ: أـنـ حـدـوثـ الـضـدـ يـتـوقفـ عـلـيـ اـنـتـفـاءـ الـضـدـ الـآخـرـ فـلـوـ كـانـ اـنـتـفـاءـ الـضـدـ الـآخـرـ مـعـلـاـ بـحـدـوثـ هـذـاـ الـضـدـ لـزـمـ الـدـورـ وـهـوـ حـالـ.

الـثـانـيـ: وـهـوـ أـنـ التـضـادـ حـاـصـلـ فـيـ الـجـانـبـيـنـ وـلـيـسـ اـنـتـفـاءـ أـحـدـهـاـ أـوـلـىـ مـنـ الـمـكـسـ، فـإـمـاـ أـنـ يـقـنـىـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـاـ بـالـآخـرـ وـهـوـ حـالـ، لـأـنـ الـمـؤـثرـ فـيـ عـدـمـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـاـ وـجـودـ الـآخـرـ وـالـمـؤـثرـ حـاـصـلـ مـعـ الـمـؤـثرـ فـلـوـ حـصـلـ الـعـدـمـيـنـ مـعـاـ لـحـصـلـ الـوـجـودـيـنـ مـعـاـ فـيـكـونـانـ مـوـجـودـيـنـ مـهـدـوـمـيـنـ دـفـعـةـ وـاحـدـةـ وـهـوـ حـالـ، أـوـ لـاـ يـقـنـىـ وـاحـدـ بـالـآخـرـ فـيـلـزـمـ اـجـتـمـاعـ الـضـدـيـنـ.

لـاـ يـقـالـ: الـحـادـثـ أـفـوـىـ مـنـ الـبـاقـيـ لـأـنـ الـحـادـثـ حـالـ حـدـوثـ مـتـعـلـقـ السـبـبـ وـالـبـاقـيـ لـيـسـ كـذـلـكـ، وـلـأـنـ الـحـادـثـ

(١) أـفـوـلـ: إـنـهـ اـسـتـدـلـ عـلـيـ دـعـواـهـ بـكـونـ الـعـالـمـ عـكـنـ لـذـاتهـ وـأـورـدـ مـنـ جـانـبـ الـفـلـاسـفـةـ دـلـائـلـ بـرـجـعـ كـاـبـاـ إـلـىـ أـنـهـ وـاجـبـ لـغـيرـهـ وـلـيـسـ بـيـنـ أـمـرـيـنـ مـنـافـيـةـ يـقـضـيـ مـخـالـفـتـهـمـاـ أـمـاـ فـيـ الدـالـيلـ الـأـوـلـ فـظـاـهـرـ أـنـهـ أـسـنـدـ اـمـتـنـاعـ عـدـمـهـ إـلـىـ وـقـرـهـ الـمـوجـبـ وـأـمـاـ فـيـ الدـالـيلـ الـثـانـيـ فـلـمـ يـفـرـقـ بـيـنـ إـلـيـمـكـانـ الـذـاـئـ وـإـلـيـمـكـانـ بـعـنـ الـاستـعـدـادـ فـكـاـ يـبـيـنـاـ مـنـ اـمـتـنـاعـهـ لـذـاتهـ، وـأـمـاـ فـيـ الدـالـيلـ الـثـالـثـ فـلـمـ يـفـرـقـ بـيـنـ إـلـيـمـكـانـ الـذـاـئـ وـإـلـيـمـكـانـ بـعـنـ الـاستـعـدـادـ فـكـاـ يـبـيـنـاـ مـنـ وـالـإـمـكـانـ الـثـانـيـ يـقـضـيـ الـاـحـتـيـاجـ إـلـىـ الـمـادـةـ دـوـنـ الـأـوـلـ وـلـمـ يـدـعـ أـحـدـ الـأـنـصـيـمـيـنـ ذـالـكـ إـلـيـمـكـانـ وـامـتـنـاعـ الـعـدـمـ بـهـذـاـ الـمـعـنـىـ يـقـضـيـ لـذـاتـ الـمـكـنـ لـذـاتهـ إـنـماـ يـكـونـ عـنـدـ مـنـ يـقـولـ بـهـ لـاـحـتـيـاجـ الـمـتـعـدـمـ إـلـىـ الـمـادـةـ السـابـقـةـ فـقـدـ بـيـنـ أـنـ الـدـلـائـلـ الـتـيـ أـورـدـهـاـ دـلـتـ عـلـيـ الـامـتـنـاعـ بـالـغـيرـ وـذـالـكـ لـاـيـخـافـ مـاـ اـدـعـاهـ.

حال حدوثه لو عدم لزم اجتماع الوجود والعدم بخلاف الباقي ، ولأنه يجوز أن يكون عدم الحادث أكثر فيكون أقوى .

لأننا نجح في إثبات أن الباقى حال بقائه متعاقب السبب ، وعن الثانى أنا لا نقول الحادث يوجد
ويعدم مما بل نقول الباقى يمنع الحادث من الدخول فى الوجود ، وعن الثالث أنه بناء على جواز اجتماع المثلين
وهو محال وإنما قلنا أنه لا يجوز أن يكون لاتفاق الشرط لأن ذلك الشرط لا يسكون إلا العرض لأن الشرط
هو الخارج عن ماهية الشىء، فيكون عرضنا فيكون الجواهر محتاجا إلى العرض وكان العرض محتاجا إلى الجوهر
فلزم الدور وهو محال .

والجواب عن الثلاثة الأول ما تقدم في مسألة المحدث وعن الرابع أن يقول لم لا يجوز أن يعدم بإعدام الفاعل، قوله بالإعدام إما أن يكون أمراً وجوهياً أو لا يكون فلنا يقتضى أن لا يعدم شيئاً بال璧ة، لأنه يقال إذا عدم الشيء فهل يتتجدد أمر فهو لم يعدم، وإن تتجدد فالمتتجدد عدم أو وجود، لا يجوز أن يكون عدماً لأنه لا فرق بين أن يتتجدد وبين أن يقال تتجدد العدم وإن فأحد العدمين يخالف الآخر وهو الحال وإن كان وسبيلاً كان حدوثاً موجوداً آخر لا عدماً للوجود الأول، سلمنا فساد هذا القسم فلم لا يجوز أن يبني بحدث العقد.

و قوله في الوجه الأول : حدوث الحادث متوقف على عدم الباقي قلت لا تسلم فإن عندنا عدم الباقي معمول الحادث ، والعلة وإن امتنع انفكاكها عن المعمول لكن لاحتاجة لها إلى المعمول .

قوله في الوجه الثاني: المضادة حاصلة من الجانبين ، فلما لم لا يجوز أن يكون الحادث أقوى لحدوده وإن كنا لا نعرف مية كون الحدوث سلبا للقوة سلبا فساد هذا القسم لكن لم لا يجوز أن يعدم الجسم لانتقام الشرط ، بيانه هو أن العرض لا يرقى والجواهر تمنع الخلو عندهنا ، فإذا لم يخلق الله تعالى العرض انتق الجواهر . قوله : يلزم الدور فلما لم لا يجوز أن يقال الجواهر والعرض يتلازمان وإن لم يكن لاتحادهما حاجة إلى الآخرين في المتضادين وممكلي العلة الواحدة فإذا لم يوجد أحد المتلازمين وجب عدم الآخر⁽¹⁾ .

(١) أقول : مذهب الكرامية أن العالم محدث تمنع الفناء وإليه ذهب المباحث و قال الأشعرية وأبو علي الجبائي يجوز فناء العالم عقلاً ، وقال أبو هاشم إنما يعرف ذلك بالسمع ثم أن الأشعرية قالوا إنه يقى من جهة أن الله تعالى لا يخلق الأعراض التي يحتاج الجواهر إلى وجودها ، أما القاضى أبو بكر قال في بعض الموضع أن تلك الأعراض هي الأكون و قال في بعض الموضع أن الماء المختار يقى بلا واسطة وبهله قال محمود الخطاط وقال في موضع آخر أن الجواهر يحتاج إلى نوع من كل جنس من أحجاس الأعراض ، فإذا لم يخلق أى نوع كان انعدام الجوهر وقال إمام الحرمين بهل ذلك ، وقال بعضهم إذا لم يخلق البقاء وهو عرض انعدام الجوهر وبه قال السكمي ، وقال أبو المديلين كما أنه قال كن فـكـان يقول افنـفـيـنـ ، وقال أبو علي وأبو هاشم إن الله يخافن الفناء وهو عرض فينـيـ جميع الأـجـسـامـ وهو لـاـيـقـ ، وأـبـوـ عـلـيـ يـقـولـ إـنـهـ يـخـلـقـ لـسـكـلـ جـوـهـرـ فـنـاءـ والـبـاقـونـ قالـواـ بـأـنـ فـنـاءـ وـاحـدـاـ يـكـنـ لـفـنـاءـ السـكـلـ فـيـذـهـ مـذـاهـبـ .

وقول المصنف في الإعدام : إنه باطل لأنه لافرق بين أن يقال لم يفعل البتة وبين أن يقال جعل العدم ليس بشيء ، وذلك أن الفرق بينهما حاصل في بديهيته النظر ، فإن الدول بأنه لم يفعل حكم بالاستمرار على ما كان ←

— وَعَدْمُ صَدْرِ شَيْءٍ عَنِ الْفَاعِلِ ، وَالْقَوْلُ بِأَنَّهُ فَعَلَ الْعَدْمَ حَكْمٌ بِتَجَددِ الْعَدْمِ بَعْدَ أَنْ لَمْ يَكُنْ وَاصْدُرُهُ عَنْ فَاعِلٍ
وَعَمَارِ الْعَدْمِينَ يَكُونُ بِانْتِسَابِهِمَا إِلَى وَجْهِيْنِ أَوْ بِانْتِسَابِ أَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ .

وَقُولُهُ فِي الْجَوابِ : أَنَّ هَذَا يَقْنُطُ أَنْ لَا يَعْدُمْ شَيْءٌ الْبَسْتَةُ لَيْسَ بِجَوابٍ إِنَّمَا هُوَ زِيَادَةُ الْإِشْكَالِ وَتَأْكِيدُ
الْقَوْلِ مِنْ يَقُولُ إِلَيْهِمْ إِلَّا بِطْرِيْانِ الْعِنْدِ وَاتِّفَاءِ الشَّرْطِ وَهُوَ مِذَهَبُ أَكْثَرِ الْمُتَكَلِّمِينَ كَمَا ذَكَرَهُ
وَهُوَ إِنْ عَدَمَ الْبَاقِي مَعْلُومُ الْحَادِثِ وَقَوْلُهُمْ إِنَّ الْحَادِثَ لَا يَكُونُ أَقْوَى مِنَ الْبَاقِي بِكُونِهِ مَعْلُومَ السَّبِيلِ لَأَنَّ
الْبَاقِي حَالُ الْبَقَاءِ أَيْضًا مَعْلُومَ السَّبِيلِ لَيْسَ بِصَحِيحٍ ، لَأَنَّ الْبَاقِي عِنْدَ قَدْمَاهُ الْمُتَكَلِّمِينَ مُسْتَغْنٌ عَنِ السَّبِيلِ ، وَأَمَانَتُهُ
الْقَائِمَيْنَ بِأَنَّهُ مُحْتَاجٌ إِلَى سَبِيلٍ مُبِقٍ ، فَجَوابُهُمْ أَنَّ الْمُوْجَدَ أَقْوَى مِنَ الْمُبِقِّي ، لَأَنَّ الإِيمَادَ عَطَاءُ الْوُجُودِ الَّذِي لَمْ يَكُنْ
أَصْلًا وَالْبَقِيَّةَ حَفْظُ الْوُجُودِ الْحَاضِرِ وَلَكِنْهُ أَفْرِيَ تَرْجِحُ الْحَادِثَ حَالُ الْحَادِثِ لِكَانَ مُوْجَدًا مَعْدُومًا مَعًا
وَهُوَ مُحَالٌ ، وَالْبَاقِي لَوْ عَدَمَ بِسَبِيلٍ حَادِثٌ مَا لَزِمَّ مُحَالٌ .

ثُمَّ الْجَوابُ بِأَنَّ الْبَاقِي يَمْنَعُ الْحَادِثَ عَنْ أَنْ يَصِيرَ مُوْجَدًا وَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ مُحَالٌ لَيْسَ بِمُرْهُى ، فَإِنَّ الْبَاقِي
لَوْ كَانَ بِحَيْثِ يَمْنَعُ لِكَانَ أَقْوَى ، وَلَيْسَ كَذَلِكَ ، وَالْأَغْرِاضُ بِتَجْوِيزِ كُونِ الْحَادِثِ أَكْثَرُ عَدَدًا مِنَ الْبَاقِي ،
وَالْجَوابُ بِأَنَّ اِتَّبَاعَ اِجْتِمَاعِ الْمُتَبَاهِيْنَ لِيُنَسِّبَ إِلَيْهِ وَيَاتِمُ جَوابَ الْوِجْهِ الثَّانِي مِنْ إِبطَالِ إِلَيْدَامِ بِطْرِيْانِ الْعِنْدِ ،
وَهُوَ أَنَّ التَّضَادَ حَاصِلٌ مِنَ الْجَانِبَيْنَ عَلَى السَّوَاءِ بِتَجْوِيزِ كُونِ الْحَادِثِ أَقْوَى لِتَرْجِحِ الْمُوْجَدِ عَلَى الْمُبِقِّي ، وَأَمَّا إِبطَالِ
إِلَيْدَامِ بِسَبِيلٍ اِنْقَاءِ الشَّرْطِ وَأَنَّ الشَّرْطَ لَا يَكُونُ إِلَّا عَرْضًا فَدَعْوَى بِمُحْرَدَةٍ فَإِنَّ مِنَ الْجَاهِزِ أَنْ يَكُونَ شَرْطًا
هَذِهِ الْعَرْضَ كَمَا يَكُونُ الْجَوْهَرُ الَّذِي هُوَ الْمُحْلِ شَرْطًا فِي إِيجَادِ الْأَعْرَاضِ فِيهِ ، وَأَيْضًا يَمْحُوزُ أَنْ يَكُونَ
الْشَّرْطُ لَا يَجُوهِرًا وَلَا عَرْضًا بِلَأَمْرِ عَدْمِيَا ، وَقَدْ مَرَّ بِيَانِ جَوازِ الْاِشْتَرَاطِ بِهِ وَزَوْالِ ذَلِكَ لَأَمْرٍ يَقْنُطُ إِنْدَامُ
الْمُشْرُوطِ ، وَبِيَانِ الْمُصْنَفِ كُونُ الْعَرْضِ شَرْطًا فِي إِلَيْدَامِ بِأَنَّ الْعَرْضَ لَا يَبْقِي وَالْجَوْهَرُ يَمْتَنِعُ الْخَلُوَ عَنْهُ فَيَنْدَمِمُ
بِإِنْدَامِهِ لَيْسَ مَا يَفِيدُ مِنْ هُؤُلَاءِ الْمُحْسُومِ ، لَأَنَّ السَّكَرَامِيَّةَ لَا يَقُولُونَ بِذَلِكَ كَلْمَةَ زَلْزَلَةٍ ، وَأَمَّا لِزَانِمِ الدُّورِ
بِسَبِيلِ اِحْتِيَاجِ الْجَوْهَرِ إِلَى الْعَرْضِ فَبِطَالُ لَأَنَّ الدُّورَ يَكُونُ إِذَا كَانَ الْمُحْتَاجُ مُحْتَاجًا إِلَى الْمُحْتَاجِ فِيهِ إِلَيْهِ ،
وَهُمْ نَاسٌ لَيْسَ كَذَلِكَ فَإِنَّ اِحْتِيَاجِ الْجَوْهَرِ إِلَى عَرْضٍ لَا يَعْيَنُهُ لَا إِلَى عَرْضٍ مَعْدِيٍّ ، وَالْعَرْضُ الْمُعْنَى مُحْتَاجٌ إِلَى جَسْمٍ
بِعِينِهِ فَلَا يَلْزَمُ مِنْهُ الدُّورِ .

وَجَوابُ الْمُسْنِفِ بِتَجْوِيزِ التَّلَازِمِ مِنْ غَيْرِ اِحْتِيَاجٍ لِأَحَدِهِمَا إِلَى الْآخَرِ لَيْسَ بِمُفْعِدٍ هُنْهَا فَإِنَّ الْعَرْضَ مُحْتَاجٌ
فِي وَجْهِهِ إِلَى الْجَسْمِ وَاللَّازِمِ وَإِنْ كَانَ بِاِحْتِيَاجٍ كُلُّ وَاحِدٍ مِنَ الْمُتَلَازِمِينَ إِلَى عِنْدِ الْآخَرِ مُحَالٌ لَكَنْهُ مِنْ غَيْرِ
اِحْتِيَاجٍ أَحَدِهِمَا إِلَى الْآخَرِ ، وَإِلَى مَا يَتَعَاقَبُ بِالْآخَرِ لَيْسَ بِمُعْقُولٍ فَإِنَّ ذَلِكَ يَكُونُ مَصَاحِبَةً عَامَةً وَهِيَ لَا يَقْنُطُ
اِمْتِنَاعُ الْإِنْفَسَكَاتِ ، وَإِبْرَادُ الْمُتَالِ بِالْمُتَشَابِهِنَّ عَلَى الْوِجْهِ الْمُشْهُورِ غَيْرِ حَسِيبٍ فَإِنَّ إِضَافَةَ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مُعْنَى
فِي الْوُجُودِ إِلَى ذَاتِ الْآخَرِ لَا إِلَى إِضَافَتِهِ ، وَمَعْلُولاً عَلَيْهِ وَاحِدَةٌ يَحْتَاجُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا إِلَى آخَرَ فَلَيْسَ فِيهِمَا
عَدَمُ الْاِحْتِيَاجِ مُطَلِّقاً مِنْ غَيْرِ لَزُومِ الدُّورِ .

وَأَمَّا قُولُهُ : فِي الْاِنْتِقالِ بِالْجَوابِ إِلَى الْجَوابِ عَنِ الْثَّلَاثَةِ الْأَوَّلِ مَا تَقْدِمُ فِي مَسَأَلَةِ الْحَادِثَ ، فَهَذِهِ الْثَّلَاثَةُ
هِيَ الَّتِي أُورِدَهَا مِنْ جَانِبِ الْمَلاَسِفَةِ وَهُوَ كُونُ الْمُؤْرِثِ مُوجِباً وَامْتِنَاعُ عَدَمِ الْوِمَانِ بَعْدَ وَجْهِهِ وَاحْتِيَاجٌ مَا يَجْوِزُ
عَدَمُهُ إِلَى مَادَةٍ قَبْلِ عَدَمِهِ وَقَدْ مَرَّ بِالْكَلَامِ فِيهَا .

تقسيم الأجسام

الجسم إما أن يكون بسيطاً وهو الذي يشبه كل واحد من أجزائه كله في تمام الماهية، وإما مركب وهو الذي لا يكون كذلك، أما البسيط فاما فلكي وإنما عنصري.

(الجسم الفلكي)

أما الأجسام الفلكية فقد زعمت الفلسفه أنها لا ثقيلة ولا خفيفة ولا حارة ولا باردة ولا رطبة ولا يابسة، ولا يصح الحرق والانشام والكون والفساد عليها واحتاجوا بأن الجهة مقصد المتحرك ومتصل بالإشارة فتسكون موجودة لأن النفي لا تميز فيه وهي غير منقسمة وإلا لكان المتحرك إذا وصل إلى أحد نصفيه وبقي متتحركاً فإما أن يقال إنه لا يتحرك عن الجهة فتسكون الجهة ذلك الحد لاماورائه أو إليه خلائقه لا يسكنون ذلك الحد من الجهة بل الجهة ماوراؤه فثبتت أن الجهة حد غير منقسم ثم يبنوا أنه لا بد من محدد كي يتحدد الفوق والتحت بمحضه ومركته ثم قالوا وهذا المحدد غير قابل للحركة المستقيمة وإن كانت الجهة مانعه وما إليه يحاصطان لا به وإذا لم يكن قابلاً للحركة المستقيمة لزم أن لا يسكنون شيئاً ولا خفيفاً لأن الثقيل هو الذي يصعب عنه وذلك حركة مستقيمة ولم يقبل الحرق والانشام لأن ذلك حركة مستقيمة وإذا لم يقبل الحرق كان بسيطاً لأن كل مركب قابل الانحلال وكل بسيط في كل جزء يفرض فيه يمكن أن يتحقق على الوضع الذي حصل عليه الجزء الآخر وكل ما كان كذلك كان قابلاً للحركة وكل ما كان كذلك ففيه ميل يحرك وكل ما كان كذلك فهو متتحرك بالاستدارة خركته ليست طبيعية وإن لا يتحرك بالطبع عمّا عنه يحرك بالطبع فيكون الطبيعة الواحدة طالية للشيء الواحد وهو به عنه وهو محال ولا قسرية لأن القسر ما يكون على خلاف الطبيع وهناك لطبع فلا قسر فذلك الحركة إرادية فالشيء حيوان متحرك بالإرادة والجواب عن هذه الكلمات مستقى في كتاب الكلامية والحكمة^(١).

(١) أقول: إنما بنى الفلسفه إثبات الجهات ومحدودها على القول بتناهى الأبعاد، وقالوا لما كانت الأبعاد متناهية فالإشارة الحسية لا يمكن أن تذهب إلى غير النهاية ولا المتحرك الفاصل جهة ولو جوب كون المشار إليه بالحس موجوداً تكون الجهة موجودة وكل موجود قابل للإشارة، فإما أن يكون جسماً أو جسمانية ولا يجوز أن تكون الجهة جسماً لأن كل جسم قابل للتجزئة ولا شيء من الجهة بقابل لها ماذكره، فإذاً الجهة جسمانية غير قابلة للقسام، وكل جهة تشتمل على مأخذين ضرورة، والجسم الذي تحدده به الجهة لا يجوز أن يركب من أجزاء مختلفة لكونها مختلفة الجهات ووجوب كون الجهات متقدمة على أجزاءها ثم عليها، فإذاً المحدد يكون بسيطاً في نفسه متشابهاً في شكله ولا يتشابه في الشكل غير الكرة فإذاً هو كرة، ولا يمكن أن يوجد ما هو خارج عنه لاحتياجه في التعلق بما هو خارج عنه إلى الجهة المتقدمة عليها فإذاً تحدد ما هو داخل فيه ولا تميز فيما هو داخل فيه باعتبار الجهة إلا بالمركز أو بالحيط فإذاً يتحدد به جهتان هما وأخذنا انتداب واحد لا غير وبساطة المحدد يمكن أن يبين بما قلنا وإن كان بيانها بامتداع الحرق عليه أيضاً يمكن كما ذكره وأما بيان وجوب الحركة في المحدد فلا يتافق إلا بقدمتين لحداثهما أن الجسم لا يخلو عن ميل ومانعهما أن الجسم البسيط يفتح أن يكون فيه ميلان مختلف الجهة ويتحقق أن يتحرك المحدد حركة غير المستديرة فإذاً فيها ميل مستدير ←

(الاجسام المعنصرية)

ـ ولا عائق لها لأن العائق عن الحركة يجب أن يكون ذا ميل في جهة مخالفة لجهة ميل المتحرك وليس هناك جهة أخرى وكل ميل بلا عائق يقتضي حركة فإذا المحدد متحرك على الاستدارة فهو مقدمات لابد منها في بيان ما قد حدث لهاته وعليه ما قصدناه .

(٢) أقول : عبارة ابن سينا هكذا وقد يدخل الأجسام الصلبة الحجرية مياها سائلة يعرف ذلك أصحاب الحيل كما قد يحصل مياه جارية لشرب حجارة صلبة والظاهر فيه أن أصحاب الآكسير يملئون الأجسام الصلبة مياها وأما آلة كسر الحجارة الطبيعية فأن كثيرا من مياه العيون ينبع من حجارة صلبة .

(٢) أقول : المتكلمون لا يقولون بوجوب مقارلة المخلوق للعلة لـأقوام قليل منهم فإن الأشهرة يقولون ←

(الجوادر الروحانية)

وهي التي لا تكون متحيزة ولا حالة في المتيهيز وقد عرفت أن الفلاسفة هم الغائلون بها وعرفت أقسامها فنقول
أما المحيولي وقد سبق الكلام فيها وأما الأرواح البشرية فسيأتي في القول فيها إن شاء الله تعالى وأما الفرس
السمارية والمعقول فهي الملائكة وقد تكلمنا على أدائهم في آياتها^(١).

(القول : في الملائكة والجن والشياطين)

قال المتكلمون : أنها أجسام لطيفة قادرة على التشكيل بأشكال مختلفة والفلسفه وأوائل المعتزلة أنكرواها
قالوا لأنها إن كانت لطيفة بشرلة الهواء وجب أن لا يكون لها قوة على شيء من الأفعال وأن يفسد تراكمها
بأدنى سبب وإن كانت كثيفة وجب أن نشاهدها وإلا لجاز أن يكون بحضورنا جبال ولا زرها والجواب لم لا يجوز
أن تكن لطيفة بمعنى عدم اللرن لا يعني رقة القوام سلسلة أنها كثيفية لكن بينا أن إبصار الكثيف عند الحضور
غير واجب وأما الفلسفه فقد زعموا أنها لامتحيزة ولا قادمة بالمتغيير ثم اختلفوا فالاكترون قالوا إنها ماهيات
مخالفة بالنوع للأرواح البشرية و منهم من يقول الأرواح البشرية التي كانت أبدانها إن كانت شريرة كانت شديدة
الإيجذاب إلى ما يشاكلها من النقوص البشرية فتعلق ضرباً من التعاق بأبدانها وتعاونها على أفعال الشر فذلك هو
الشيطان وإن كانت خيرة كان الأمر بالعكس^(٢).

— لا مؤثر إلا الله وإن كان خصماً لهم يلزمونهم القول به في وجود صفات الله تعالى وأكثر القائلين بالعلة والمعلول
لا يقولون بالمقارنة لقولهم إن ذلك يقتضي حالاً وهو تمثيل الحال أمـاـ السـكـلـاـرـ فـيـقـوـلـونـ بـذـلـكـ وـهـنـاـ يـكـوـنـ
قوـلـمـ لـلـسـكـلـاسـرـ هـوـ الصـورـةـ وـالـمـلـكـسـرـ هـوـ الـكـيـفـيـةـ بـأـنـ الصـورـةـ تـكـلـسـرـ بـوـاسـطـةـ الـكـيـفـيـةـ فـيـعـودـ الـخـدـرـ صـحـيـحاـ
فـإـنـهـ إـذـاـ كـانـ الصـورـةـ مـوـجـوـدـةـ مـعـ الـكـيـفـيـةـ كـانـ بـعـدـهـمـ لـاـ يـكـنـ كـاسـرـاـ وـمـكـسـوـرـاـ فـيـ حـالـةـ وـاحـدـةـ
كـلـمـ يـكـنـ فـيـ الـكـيـفـيـتـيـنـ وـالـحـقـ أـنـ الـكـاسـرـ هـوـ الـكـيـفـيـةـ وـالـمـلـكـسـرـ هـوـ عـلـمـهاـ وـذـلـكـ يـحـصـلـ التـوـسـطـ بـيـنـ الـمـاءـ الـحـارـ
وـالـبـارـدـ إـذـاـ اـمـتـزـجـاـ مـنـ خـيـرـ حـصـولـ صـورـتـيـنـ فـيـمـاـ لـاـ يـازـمـ مـنـهـ مـحـالـ .

(١) أقول : بأن القائلين بالجوادر التي لا تكون متميزة ولا حالة فيه هم الفلاسفة فيه نظر لأن أبا القاسم
البلخي من المعتزلة وأتباعه ذكروا أن الروح الإنساني جوهر ليس له صفة المعن وابن الأبيات المحيولي هنا على أنها
من الجوادر الروحانية ليس بضربي عند الماءلين بها وأما النقوص السمارية والمعقول فلم يتكلم عليها في هذا
الكتاب مما يدل على آياتها إنما أورد حكایات الجرمائية فيها فقط وذكرها عند قسمة الجوهر على رأي
الفلاسفة بأسمائها فقط.

(٢) أقول : أقول عن المعتزلة أنهم قالوا الملائكة والجن والشياطين متعددون في النوع و مختلفون باختلاف
أفعالهم أما الذين لا يفعلن إلا الخير فهم الملائكة وأما الذين لا يفعلن إلا الشر فهم الشياطين وأما الذين
يفعلون تارة هذا وتارة ذلك فهم الجن ولذلك عدد بلليس تارة من الملائكة وتارة من الجن وما نقله
المصنف ظاهري.

خاتمة في أحكام الموجودات

والنظر من وجهين : النظر الأول في الوحدة والكثرة .

(مسألة : كل موجودين فلا بد وأن يكوننا متباهين بذاتها)

ثم المتكلمون أنكروا كون العين أمرا ثبوتا واحتاجوا بأمور الأول أنه لو كان العين أمر ثبوتا لكان مساويا لسائر التعيينات في الماهية المسماة بالتعيين ويقتضي كل واحد منها عن صاحبه بخصوصية فيلزم أن يكون للتعيينتين تعيين آخر إلى غير النهاية الثاني وهو أن التعيين لو كان أمرا ثبوتا لاستحال انتظامه إلى الماهية بعد وجود الماهية لكن الماهية لا توجد إلا بعد التعيين فإن كان هذا العين هو الأول لزم الدور وإن كان غيره كان الذي الواحد معينا مرتب وهو حال . الثالث : وهو أن التعيين إذا كان أمرا مغايرا للماهية استحال أن يكون الوجود القائم بأحد هما هو الوجود القائم بالأخر لاستحالة قيام الصفة الواحدة بهما بل يكون وجود أحد هما غير وجود الآخر فيكون الشيء الواحد ليس بوحدة بل اثنين ، ثم الكلام فيما إذا في الأول ولا شيء من الواحد ليس بوحدة بل أمور غير متفاهمة . واحتاج الفاتحون بذاتها التعيين أمرا ثبوتا زائدا بأن هذا الإنسان يشارك الإنسان الآخر في كونه إنسانا ويختلف في هويته ، فهو يغيره معايرة للإنسانية وتلك الهوية صفة ثبوتها ، لأن هذا الإنسان موجود والمفهوم من هذا جزء المفهوم من هذا الإنسان وجده الموجود موجود فالمفهوم من هذا موجود^(١) .

(مسألة : الغير إنما أن يكوننا متباهين أو مختلفين)

والختام إن لما أن يكوننا ضدين وهمما الوصفان الوجوه يدان اللذان يمتنع اجتياهما كالسود والبياض ، وإنما أن لا يكوننا كذلك كالسود والحركة ، واختلف المتكلمون في الذين فالمولى الشيطان وأصحابه قالوا هما اللذان يمكن أن يفارق أحدهما الآخر إنما يمكن أن يترك أو يزمان أو يوجد وعدم ، والخلاف اتفق على مensus ، أما المثلان خذوهما بأنهما اللذان يشركان في الصفات الدائمة أو أنهما اللذان يقوم كل واحد منهما مقام الآخر أو يسد مسده وهذه العبارات مختلفة لأن الاشتراك مراد للنائل ، والقيام مقام الآخر اقتضى مستعارة حقيقتها

(١) أقول الحجة الأولى أوردها المتكلمين إنما يتوجه على تقدير ثبوت تعيين كل يشترك فيه لتعيينات ولو كان كذلك لكان ماهية التعيين مشتركة فيها فلم يكن تعيينا ، والمراد هنا من التعيين ما به المعايرة بين الميلين وهو لا يكون مشتركة فيها ، وإنما يقال على أفراد التعيينات التي هي أو ما به المعايرة قوله عرضيا وصار كل واحد منها منها غير الآخر بنفسه بتعيين آخر ، فلا يلزم من ذلك أن يكون للتعيين تعيين .

والحججة الثانية الفائلة بأن العين لو كان ثبوتا لاستحال انتظامه إلى الماهية إلا بعد وجود الماهية فليس بوارد لأن التعيين هو الذي يوجد الماهية بسبب انتظامه إليها ، ولا يلزم من ذلك دور ولا ثبوت التعيين مرتين .

والحججة الثالثة الفائلة بأن وجود الماهية غير وجود التعيين فهذا اثنان بل أمور غير متشابهة ليس بتصريح لأن الماهية توصف بالوجود بسبب انتظامها بالتعيين ، وكما أن الماهية المعينة لموجود واحد .

المائل فيكون ذلك تعرضاً للشيء نفسه ، والحق أن هذه الماهيات متصورة تصوراً أولياً لأن كل واحد يعلم بالضرورة أن السواد يماثل السواد ويختلف البياض ، وتصور المماهية والمخالفه جزء ماهية هذا التصديق وجزء اليديهي أول أن يكون بدريبياً^(١) .

(مسألة : يستحيل الجمع بين المثنين عندنا وعند الفلاسفة خلافاً للمعتزلة)

لنا أن بقدير الاجتماع لا يحصل الامتياز بالذاتيات والوازد واللاما كانا مثنين ، ولا بالعرض لأن نسبة جميع الموارض إلى كل واحد منها على السوية فلا يمكن كونه عارضاً لأحد هما أولى من كونه عارضاً الآخر فيكون علة ل بكل واحد منها وحيثئذ لا يبقى الامتياز بينهما البينة فيكون الاثنان واحداً وهو محال .

احتاج الخصم بأن حكم الشيء حكم مثله فإذا كانت الذات قابلة الآخر .

جوابه أن الاجتماع يوجب انقلاب الاثنين واحداً^(٢) .

(مسألة : زعم بعضهم أن الغيرين متغايران يعني وكذا المثلان والضدان والمخالفان)

احتاجوا بأن المفهوم من كون السواد والبياض سواداً وبهذا معاير للمفهوم من كونهما غيرين ومتباينين وضدين ، وكذلك بأن التغيير والاختلاف والتضاد ، حاصلة في غير السواد والبياض وظاهره أنه ليس أمراً سليباً فهو أمر ثبوتي ، فثبتت أن المتأثرين متغايران يعني وكذا المثلان مقابلان لمعنى ، ثم قالوا وذلك المعنى لا بد وأن يتغير غيره فنفايه له لغيره معنى قائم به ، وهو أنه لا بد وأن يكون إما مثلاً لغيره أو معايراً له ومخالفاً ، وعائمه مع غيره أو مخالفته له معنى قائم به ، ثم الكلام فيه كما في الأول وهو يوجب القول بمعانٍ لانهاية لها

(١) أول : الشيئان إما أن يمكن أن يفارق أحدهما الآخر بوجه من الوجوه أو لا يمكن ، والأول ينقسم إلى المثنين والمخالفين ، فإذا جعل الغيران شيئاً فحسب سهل الأقسام الثلاثة ، وإن جعلاً ممكناً انفارقة خرج منها قسم واحد وهو الشيئان اللذان لا يمكن أن يفارق أحدهما الآخر أولاً يمكن ، والنسم الأول على رأي من يقول إن صفات الله لا هي هر ولا غيره يصح لخروج الموصوف والصفة عن كونهما غيرين على التفسير الثاني وهل هما شيئاً أم لا فيه خلاف ، وقد جوز إطلاق الشيئين عليهما أبو الحسن وأبي عن دلك أصحابه .

(٢) أول : عدم الامتياز لا يدل على الانحدار بل غايته أن يدل على عدم العلم بالمتغير ، والحكم بأن المثنين المجتمعين لا يتباينان بالموارد منهوض بانحراف الخطوط الجمجمة التي تصير عند الاجتماع نقطتين واحدة فيوضع فيها انحراف خطوط متغيرة وكوهما كذلك من عوارضها ، والحكم بأن الاجتماع يوجب انقلاب الاثنين واحداً دعوى مجرد عن بيان ، ومشابه المعتزلة جوزوا جمع المثنين وقالوا العلة في كون بعض الأعراض أشد من بعض هذا اجتماع الأمثال من تلك الأعراض في محل واحد ، والذين يقولون باستعمال جمع المثنين ربما عدوها في المتضادين وحيثئذ لا يمكن قسمة المخالفين إلى المتضادين وغير المتضادين قسمة عام إلى خاصين ، لأن المثنين أيضاً يدخلان في المتضادين ، وحيثئذ ينبغي أن يقسم الغيران إلى المتضادين والمخالفين والمتضادين إلى المثنين وإلى غيرهما .

فاللزموا ذلك وكلامنا في هذا الباب قد تقدم^(١).

النظر الثاني في العلة والمعلول

(مسألة: كون الشيء مؤثراً في غيره متصوراً بديهياً)

لأننا ببداية العقول نعلم معنى قولنا قطعت اللحم وكسرت القلم والنقطيع والنكسير تأثيراً مخصوصاً، فلما كان تصور التأثير المخصوص بديهياً كان تصور مسمى التأثير الذي هو جزءٌ ماهية التأثير المخصوص أولى أن يكون بديهياً^(٢).

(مسألة: العدم لا يعال ولا يعمل به)

لأننا إن جعلنا العالية والمعلولة وصفين ثبوتين استحال كون المعدوم علة ومعلولاً لاستحالة قيام الموجود بالمعدوم، وإن لم أقل به كان التأثير عبارة عن حصول الآثر من المؤثر وذلك يستدعي أصل الحصول، وقالت الفلاسفة علة العدم عدم العلة لأن الممكِن دافع بين الوجود والعدم، وكما يستدعي رجحان الوجود علة وجودية استدعي رجحان العدم علة عدمية. والجواب أن العدم نقى مخصوص فيستحيل وصفه بالرجحان^(٣).

(مسألة: المعلول الواحد بالشخص يستحيل أن يجتمع عليه علتان مستقلتان)

إلا لكان مع كل واحد منها واجب الواقع فيمتنع استناده إلى الآخر فيستغنى بكل واحد منها عن

(١) أقول هذا القول منسوب إلى قدماء المعتزلة وقد مر كلام القائلين بقيام الأعراض بالأعراض مرة بعد مرة إلى ما لا نهاية له مثل معمر وغيره، والحق أن هذه الأمور اعتبارات عقلية يتعذر العقل في أمور معقولة، وللعقل أن يجعل تلك الاعتبارات أموراً معقولة ويعتبر فيها تلك الاعتبارات مرة بعد أخرى، ولذلك أن يقف العقل ولم يفطن القوم بذلك وسموها بالملام.

(٢) أقول: هذا المعنى هو الذي يسميه الفلاسفة بالفعل والانفعال اللذين حددهما المصنف في الأعراض النسبية، وأنكر وجودها وذكر أنّما لو كانا موجودين لزم التسلسل في كل واحد منها.

(٣) أقول: العدم المطلق لا يعال ولا يعمل به أما العدم المقيد فربما يعال ويُعمل به كما يقال عدم علة الفقر وعدم الغذاء للحيوان الصحيح علة الجوع، ومن ذلك الباب قوله عدم العلة علة عدم المعلول.

وفي قوله « وإن لم يقل به » يعني بكون العالية والمعلولة وصفين ثبوتين كان التأثير عبارة عن حصول الآثر موضع نظر، لأن التأثير حصول آثر غير مؤثر بشرط كونهما موجودين في الخارج أو مطابقاً والكلام في وجودهما الخارجي، وهو لم يرد في البيان غير تبديل لفظ العالية بالتأثير. قوله وذلك يستدعي أصل الحصول يقال عليه يستدعي الحصول الخارجي لو كان التأثير ليجادأً أما إذا كان أعم من الإيجاد فلم يستدعي قوله المعدوم نقى مخصوص فيستحيل وصفه بالرجحان فالمواقب أن الممكِن الذي لا يعتبر معه وجود ولا عدم ليس بنقى مخصوص ويتساوى لسيته في الطرفين يحتاج في ثبوت كل واحد منها إلى مرجع عقلاً وهو مرادهم من العالية.

كل واحد منها وهو محال (١) .

(مسألة : المعلول المتأثر يجوز تحليلهما بعلتين مختلفتين خلافاً لأكثر أصحابنا)

لنا : أن السواد والبياض مع اختلافهما يشتتر كأن في المخالفة والمناداة .

احتجووا بأن افتقار المعلول إلى العلة المادية إن كان ل Maherite أو لشيء من لوازمه وجوب في كل ما يساوى ذلك المعلول أن يفتقر إلى مثل تلك العلة ، وإن لم يمكن الشيء من لوازمه تلك الماهية كانت تلك الماهية غيبة عن تلك العلة ، والغنى عن الشيء يستحيل تحليله به .

والجواب : أن المعلول ل Maherite يفتقر إلى مطلق العلة وتعين العلة إنما جاء من جانب العلة لا من جانب المعلول (٢) .

(مسألة : العلة الواحدة يجوز أن يصدر عنها أكثر من معلول واحد عندنا خلافاً للفلاسفة والمترسلة)

لنا أن الجسمانية تقضي الحصول في المكان وقبول الأعراض .

احتجووا بأن مفهوم كونه مصدر لأحد المعلوين غير مفهوم كونه مصدرأً للآخر ، فالمفهومان المتغيران إن كانوا داخلين في ماهية المصدر لم يكن المصدر مقدراً بل يمكن مرتكباً ، وإن كانوا خارجين ، كانوا معلوين فيكون الكلام في كيفية صدورهما عنه كالكلام في الأول فيقضي إلى التسلسل ، وإن كان أحدهما داخلاً والآخر خارجاً كانت الماهية مرتكبة لأن الداخل هو جزء الماهية وما له جزء كان مرتكباً ، وكان المعلول أيضاً واحداً لأن الداخل لا يسكنون معلولاً .

والجواب : أن مؤثرة الشيء في الشيء ليست صفة ثبوتية على ما بينها ، وإذا كان كذلك بطل أن يقال إنه جزء الماهية أو خارج عنها (٣) . والذى يدل عليه وهو أن مفهوم كون النقطة محاذية لهذه النقطة من الدائرة غير مفهوم كونها محاذية للنقطة الأخرى ، ولم يلزم من تغير هذه المفهومات كون النقطة مرتكبة وكذا مفهوم كون الآلف ليس (ب) مغایراً لمفهوم ليس (ج) ولم يلزم من تغير هذه السلوب وقوع الكثرة في الماهية فكذا هنا (٤) .

(١) أقول : هذا صحيح إذا كان المراد من الاهتمام والاستقبال كون كل واحد من العلينين تماماً وبالفعل أي مشتملاً على العلل الأربع وشرانطها .

(٢) : أقول الحاصل أن المعلول يفتقر إلى ما يشتتر فيه العلل من حيث هي علل لا إلى خصوصيتها .

(٣) أقول : الأشعرية قالوا الصفة الواحدة لا تقتضي أكثر من حكم واحد أما الذات الواحدة فلم يقولوا بذلك فيه إذ لم يقولوا بعلية . عدا المضارب ، والمعترضة والفلسفية قالوا بذلك في الذوات أيضاً وصاحب الكتاب خالف السكل والحصول في المكان وجودي ومعلول للجسمانية من باب التأثير وقبول الأعراض ليس بوجودي عنه وإن كان وجودياً لكنه من باب التأثير وهم لا يعنون كون العلة الواحدة مع كونها فاعلة كونها منفعلة فليس هذا الدليل ب صحيح ودليلاً غير مبني على كون المؤثرة ثبوتية بل منهومه أن مؤثرة المؤثر الواحد في أمر لا يسكن من جهة مؤثرتها في غير ذلك الأمر ثم الجهة إنما داخلاً أو غير داخلاً إلى آخره .

(٤) أقول : الإضافة والسلب لا يقلان في شيء واحد وعندهم إن العلة الواحدة لا يصدر عنها شيئاً من حيث أنها واحدة ولا يعنون صدور شيئاً يقابلها قابلاً عنها فلا يتوجه النقض بالإضافة والسلب عليهم .

(مسألة : العلة العقلية يجوز أن يتوقف إيمانها لائرها على شرط منفصل خلافاً لاصحابنا)
لأن الجوهر يوجب قبول الأعراض بأسرها لكن صحة كل عرض مشروط باتفاقه ضده عن المثل^(١) .

(مسألة : العلة العقلية يجوز أن تكون مركبة عندنا خلافاً لاصحابنا)

لأن العلم بكل واحد من المقدمتين لا يستلزم العلم بالنتيجة والعلم بما يوجب العلم بالنتيجة ، وكذا كل واحد من آحاد العشرة لا يوجب صفة العشرة وبمجموع تلك الآحاد يوجب صفة العشرة .
واحتجوا عليه بأن واحداً لما لم يوجب فالمجموع لا يوجب أيضاً لأن الماهية باقية كما كانت .
والجواب النفي - رب الله التوفيق^(٢) .

الركن الثالث في الإلهيات والنظر في الذات والصفات والأفعال والأسماء (القسم الأول في الذات)

قد عرفت أن العالم إما جواهر وإما أعراض ، وقد يستدل بكل واحد منها على وجود الصانع إما إمكانه أو حدوثه فهذه وجوه أربعة .

الأول : الاستدلال بحدوث الأجسام وهو طريقة الخليل عليه السلام في قوله « لا أحاب الآفلين » وتحريمه أن العالم محدث وكل محدث فعله محدث الأول تقدم وأما الثاني فالدليل عليه أن المحدث مسكن وكل مسكن فعله مؤثر ، أما أن المحدث مسكن فإن المحدث هو الذي كان معذوماً ثم صار موجوداً وما هذا شأنه كأن ما هيته قابلة للعدم والوجود ولا معنى للمسكن إلا هذا ، وأما إن المسكن لا بد له من مؤثر فقد تقدم^(٣) .

(١) أقول : نهاية الأحوال من الأشارعة لا يقولون بالله والمملوك ومنتها يقولون بالمعنى الوجبة لاحكام في محالها وهي عندهم علل تلك الأحكام ولم يحاجوا لا يتوقف على شرط ، والجوهرية عندهم ليست من المعانى ولا يرد عليهم بها نقض بل المعانى عندهم مخصوصة وذلك أن الصفات عندهم إما صفات نفسية وإما صفات معنوية أما النفسية فهي ما يلزم نفس المرصوف ويتحقق معها ما يقيس كلتبيز للجوهر والمعنى ما تكون معللة بمعنى كمالية المحملة بالعلم والعلم عندهم معنى هو علة لكون عمله عملاً ، وخلافة صاحب الكتاب لياتهم من غير تعرض لموضع الخلاف .

(٢) أقول : قد مر أن الأشارعة لا يقولون بعلية العلم بالمقدمات للعلم بالنتيجة بل يقولون إن الله يخلق العلم بانتيجة عل سبيل إجراء الآداة وكل ما يورده المصنف في هذا الموضع مثالاً للعلة ليس عندهم علة وأما بمجموع الآحاد فهو نفس العبرة ، والمدلل عندهم المعانى المذكورة وليس شيء منها يمركب ، فإذاً هذا الخلاف يرجع إلى اللفظ .

(٣) أقول : المتأخرون من المتكلمين يقولون : الحكم بأن كل محدث فلا بد له من محدث بذهبى غيره يحتاج إلى الاستدلال بإمكانه على احتسابه إلى المحدث ،

فإن قيل الكلام على هذه المقدمات قد تقدم إلا على قولنا إن كل محدث عسكن .
قوله : المحدث كان معذوما ثم صار موجودا فيكون قابلا للعدم والوجود لا محالة .

قلنا من منهبك أن المعذوم ليس بشيء لاعين ولا ذات بل كان شيئا محسنا ، وإذا كان كذلك استحال الحكم عليه بالقبول والاقبول ، نلتما صحة الحكم عليه ، لكن لم لا يجوز أن يقال إنها حين كانت معذومة كانت واجبة العدم لعيتها ثم في زمان وجودها صارت واجبة الوجود لعيتها ، تقريره أن الشيء بشرط كونه مسبوقا بالعدم لا يجوز في المقل فرض تقادمه لا إلى الأول وإلا لزم صحة كون الشيء مع كونه مسبوقا بالعدم أذليا وذلك الحال ، فإذا اصحت وجوده بداية قبل تلك الصحة كان عيتما لذاته ثم انقلب لذاته ، وإذا جاز ذلك فلم لا يجوز أن يقال كان عيتما لذاته ثم انقلب واجبا لذاته .

والجواب : أن قولنا الممكن قابل للوجود والعدم لا يعني به أن تلك الماهية متقدمة حالة الوجود والعدم بل يعني به أن الماهية لا يتحقق في العقل بقاوها كما كانت ولا يتحقق في العقل بطلائها .

قوله : لم لا يجوز أن تكون الماهية متقدمة لذاتها في وقت ثم تقلب واجبة لذاتها في وقت آخر .

قلنا : هب أن الأمر كذلك لكن حصول الامتناع يتوقف على حضور وقته المخصوص وحصول الوجوب يتوقف على حضور الوقت الآخر ، والماهية من حيث هي مع قطع النظر عن الوقتين لا يتحقق لها إلا القبول .

قوله : الممكن المأمور بشرط كونه مسبوقا بالعدم لصحة وجوده أول .

قلنا : لأنهم وإلا لزم أن يكون فرض دخوله في الوجود قبل ذلك الوقت بلحظة بوجب صدوره أذليا وذلك حال بالبداهة ^(١) .

(١) أقول : جوابه عن اعتراضه بأن المعذوم نفي بعض فكيف يكون قابلا للعدم والوجود ليس كما ينبغي فإن قوله والماهية لا يتحقق في العقل بقاوها كما كانت ولا يتحقق في العقل بطلائها معناه أن الماهية كان لها وجود جائز الاستمرار حالبقاء الوجود في الأزمنة المقدرة والمحققة وأيضاً معنى بطلائها أن الماهية تتصير شيئا محسنا وذلك غير معقول على الجواز أما المقل المائية من غير أن يفترض معها وجود أو عدم ثم نقول إن تلك الماهية المعقولة يمكن أن يكون مع الوجود الخارجي ويسكن أن لا يكون معه .

وقوله : لم لا يجوز أن يقال إنها كانت واجبة العدم لعيتها فهو بوجهه عن ذلك بقوله هب أن الأمر كذلك لكن الامتناع متوقف على حضور وقت ، وكذلك الوجوب فلاماهية من حيث هي لا يتحقق لها إلا القبول ليس من الإنصاف ، فإن السبق إلى الفهم من كلامه أنه سلم الاعتراض ، ثم أجاب بوجه آخر وليس مراده أن الامتناع والوجوب ليسا لعين الماهية بل لحضور غيرها معها .

وأما الفول بأن صحة وجوب المحدث له لذاته وقبلها كان عيتما لذاته ثم انقلب ^ـ كذا لذاته فهو بوجهه عنه بالمنع المطلق وي بيانه بأنه لو كان كذلك لزم من فرض حدوثه قبل تلك البداية كونه أذليا ليس أيضاً بسديد لما مر في مسألة الحدوث في تفسير الأول والثان الصحيح البداية لصحة وجود المحدث يلزم من جهة حدوثه لذاته وتعيين وجه الحدوث يلحقه من خارج ليست غير الحدوث وقبل البداية له امتناع بالغير أي يتحقق لكونه قبل صحة ^ـ

المطر الثاني : الاستدلال بالإمكان وتقريه أن يقيم الدلالة على أن واجب الوجود يستحيل أن يكون أكثر من واحد ، ثم يشاهد في الأجسام كثرة ممكنة وكل يمكن فله مؤثر على مامر .

الطريق الثالث : حدوث الأعراض مثل ما لشاهده من انقلاب النطفة علة تم مضغة ثم تلاؤدما فلا بد من مؤثر ، وليس المؤثر هو الإنسان ولا أبواه ولا بد من شيء آخر .

لإقال : لم لا يجوز أن يكون المؤثر هو القوة المولدة المركبة في النطفة .

لأننا نقول : تلك القوة إما أن يكون لها شعور واختيار في التكرين وإما أن لا يكون ، والأول باطل وإلا ل كانت النطفة موصوفة بكل القدرة والحكمة وهو معلوم الفساد بالبداهة ، إذ الثاني أيضاً باطل لأن النطفة إما أن تكون جسماً متشابهاً للأجزاء في الحقيقة وإما أن لا تكون كذلك ، فإن كان الأول لزم أن ينحني النطفة كرية لأن القوة البسيطة إذا أثرت في المادة البسيطة لابد وأن تفعل فعلاً متشابهاً وهو الضرر وهذا هو الذي عليه تعويل الفلسفه في كرية البساط ، وإن كان الثاني كانت النطفة مركبة من البساط وكل واحد من تلك البساط يكتن القائم بها قوة بسيطة وذلك يقتضي الكروية فيلزم أن ينحني النطفة كرات مضموم بعضها إلى البعض ، ولما بطل ذلك علمنا أن المؤثر في خلق أبدان الحيوانات والنبات مؤثر حكيم .

الطريق الرابع : إمكان الأعراض وتقريه أن يقول الأجسام متساوية في الجسمية فاختصاص كل واحد منها بهاته من الصفات يكون جائزًا لأن كل ماصح على شيء صح على مثله والإمكان موجع إلى المؤثر على ماققدم^(١) .

(مسألة : مدبر العالم إن كان واجب الوجود فهو المطلوب وإن كان جائز الوجود
افتقر إلى مؤثر آخر فيما أن يدور أو يتسلسل أو ينتهي إلى واجب الوجود وهو المطلوب)

أما بطlan الدور فلأن الشيء إذا احتاج إلى غيره كان المحتاج إليه متقدماً في الوجود على المحتاج ، فلو افتقر كل واحد منها إلى الآخر لسكن كل واحد منها متقدماً في الوجود على الآخر فيلزم أن يكون كل واحد منها متقدماً على المتقدم على نفسه ، ومتقدم المتقدم متقدم ، فالشيء متقدم على نفسه هذا خلف ، وأما بطlan التسلسل فلأن بجموع تلك الأمور التي لانهاية لها مفتقر إلى كل واحد منها وكل واحد منها يمكن والفتقر إلى الممكن يمكن فالمجموع يمكن وكل يمكن فله مؤثر فالمجموع له مؤثر والمؤثر إما نفس ذلك المجموع أو أمر داخل فيه

← بدأيته ومعه توهم عدم تلك البداية يمكن أن يكون له بداية أخرى قبلها ولا يلزم من ذلك صيرورته أذلياً مع أن الصحة التي له لذاته أزلية .

(١) أقول : بعض هذا الكلام وهو الطريق الثاني خطأ ، وليس يدل على أن للعالم صانعاً بل يدل على احتياج كل سكن أو حداث من أجزاء العالم إلى مؤثر ولا يدل على أن الجميع يحتاج إلى مؤثر ، وذلك لا يمكن إلا بالرجوع إلى الطريق الثاني .

وقوله : إن كانت النطفة مركبة من بساط و المؤثر غير ذي شعور لزم أن يكون المختلف كرات مضمومة بعضها إلى بعض ليس بشيء ، لأن البساط حال الامتزاج لا يجب أن تقتضي ما يقتضى كل واحد منها حال الانفراد .

أو أمر خارج عنه، الأول باطل لأن المؤثر متقدم على الآخر فلو كان المجموع مؤثراً في نفسه يلزم كونه متقدماً على نفسه وهو محال ، والثاني باطل لأن كل واحد من آحاد ذلك المجموع فإنه لا يمكن علة لنفسه ولا علة له وإنما تقدم الشيء على نفسه، وإذا لم يكن علة لنفسه ولا أنه لم يكن علة لآحاد المجموع، ثبت أنه لا بد أن ذلك المجموع من علة خارجة عنه والخارج عن جميع الممكناة لا يكون علماً بل يكون واجباً، فثبتت وجوب انتهاء الممكناة بأسرها إلى الواجب ومقى ثبات كونه واجباً لذاته ثبت أنه أزلي قديم باقٍ أبداً^(١) .

فإن قيل : لم لا يجوز أن يقال مدبر العالم يمكن الوجود لكن الوجود به أولى فلأجل هذه الأولوية تستنقى عن المؤثر ، سلنا أن الوجوب بالنسبة إليه كالعدم لكن لم قلت له أنه يفتقر إلى السبب .
بيانه : أن علة الحاجة إلى المؤثر هو الحدوث لا الإمكان ، فإذا كان ذلك المؤثر قد يها لم يتحقق إلى المؤثر سلنا أنه لا بد من سبب فلم قلت أن الدور باطل .

قوله : ولأن العلة قبل المعلول فيلزم أن يكون كل واحد منها قبل نفسه .

فاما : تدعى القبلية بالزمان أو بالذات أو بمعنى آخر فإن عنيت به الأول فهو باطل لأنه لا معنى لكون الشيء مؤثرا في غيره إلا صدور الأثر عنه على ما تقدم ، فقبل صدور الأثر عنه يستحيل أن يكون مؤثرا وإذا كان كذلك استحال تقدم العلة على المعلول بالزمان ، وإن عنيت به التقدم بالذات فنقول تعنى بالتقدم بالذات

(١) أقول : في إبطال التسلسل موضع نظر ، وذلك أنه أثبتت لجموع الامور الغير المقصودة مؤثراً به باحتياج المجموع إلى آحاده وإنها يجب من ذلك أن يكون للمجموع مؤشرات لانهاية لها هي الآحاد ، وإذا لم يكن كل واحد من تلك الآحاد علة لنفسه ولا للعلة يلزم أن لا يكون علة بانفراده المجموع ، ولا يلزم أن لا يكون هو مع سائر الآحاد علة بل الحق ذلك وحيثما يكون علل المجموع داخلة فيه ، ولا يلزم من ذلك أن يكون علة المجموع خارجة فلا يتم مطلوبه .

وفي قوله : وإذا لم يكن علة المفاسدة ولا لعلته لم يكن علة لذلك المجموع ، نظر لأنه إذا أراد أنه لم يكن علة قامة كان صحيحًا لأننا إن فرضنا بمحضها مولفًا من واحد ومحكم هو مدلوله لم يكن الواجب علة لنفسه ولم يكن الممكن علة لا لنفسه ولا لعلته ، ومع ذلك يكون كل واحد منها جزءاً من علة المجموع ولا يكون لذلك المجموع علة خارجة منه .

وأما إثبات امتناع ما لازمها له في الوجود بدلائل التطبيق كما قالوه في الكتب الحكيمية فلا يتم ، والدليل هو أن ينقض من غير المنشاهي جملة متساهمة ويتوهّم تطبيق الباق على المجموع قبل النهادان ويقال لا بد من أن يكون إحدى الجلتين أنقص من الأخرى بعدد متساه فليكون الجلتان غير متساهمتين كما مر بيها ، وإنما لا يتم بمثل ما قلنا في الحوادث ويتم بمثل ما مر وهو أن يكون عن مصدر العالم إلى مالازمها له جملة من العمل غير متساهمة مترتبة كلها موجود والجلتان متطابقتان في الخارج من غير احتياج إلى توهّم ومتساويتان في الجانب الذي يل العالم ، ومن الواجب أن يكون جملة العمل زائدة على جملة المعلومات بواحدة من العمل في الجانب الآخر الذي فرض غير متساه ، ويلزم من ذلك انقطاع المعلومات قبل انقطاع العمل المقتصى لتساهمما مع فرضهما غير متساهمين وذلك خلاف فإذا كون العمل غير متساهمة مجال فالنسبية مجال .

كونه مؤثرا فيه، أو تعنى به أمرا آخر، فإن عنيت به المؤثر كان قوله لو كان كل واحد منهما مؤثرا في الآخر لكان كل واحد منهما متقدما على الآخر إزاما للشىء على نفسه، وإن عنيت به أمرا آخر فلابد من بيان ماهية ذلك التقدم ليتمكن من إقامة الدليلة على أن الشىء يستحيل أن يكون متقدما على نفسه بذلك المعنى، سلمنا فساد الدور فلم قلت أن التسلسل باطل.

قوله : ذلك المجموع مفتقر إلى كل واحد من تلك الأحاديث .

قلنا: لا نسلم أنه يصح وصف تلك الأسباب والمسيرات بأنه مجموع وكل ، لأن هذه الآفاظ مشعرة بالتفاهي فلا يصح إطلاقها إلا بعد ثبوت التناهى وهو أول المسألة ، سلمنا أنه يصح وصفها بذلك لكننا نقول إن دلالة ذكراته على فساد التسلسل فهوينا ما يدل على صحته .

بيانه : وهو أن هذه الحوادث المحسوسة لابد لها من مؤثر فالمؤثر فيها إما أن يكون حادثا أو قد ياما فإن كان حادثا فالكلام فيها كالكلام في الأول ، فيما أنا يتسلى فيكون ذلك اعترافا بصححة التسلسل أو ينتهي إلى قديم وذلك هو القسم الثاني من القسمين المذكورين .

فنقول: تأثير ذلك القديم في ذلك الحادث إما أن يتوقف على شرط حدوث أو لا يتوقف ، فإن لم يتوقف على شرط لزم من قدم المؤثر قدم هذا الحادث وإلا لكان نسبة صدور الآخر كنسبة لاصدوره عنه ، وإن لم يتوقف صدوره عنه إلى مرتجح منه صل فقد ترجح الممكن لاعن سبب وذلك ليس بباب إثبات الصانع ، وإن افتقر لم يكن المؤثر التام قبل حصول ذلك المنفصل المرجح مؤثرا تماماً هذا خلف ، وأما أن يتوقف على شرط كذلك الشرط فإن كان قد ياما عاد الإشكال ، وإن كان حادثاً فيما أن يكون مقارناً لذلك الحادث أو سابقاً عليه فإن كان مقارناً فالكلام في حدوثه كالكلام في الأول ، فإن كان شرط حدوثه هو الحادث الأول لزم الدور ، وإن كان شرط حدوثه حادثاً آخر لزم التسلسل وأما إن كان شرط حدوث ذلك الحادث حادثاً سابقاً عليه فنقول حال حدوث ذلك لا يابق لم يكن القديم مؤثرا بالفعل في الحادث اللاحق وعند فئاته يصير مؤثرا فيه بالفعل فذلك المزورة حكم حادث لابد لها من مؤثر ، فإن كان هو الحادث الذي عدم الآن لزم تعطيل الوجود بالعدم وهو محال ، وإن كان هو الحادث الذي حدث به لزم الدور ، وإن كان حادثاً آخر لزم التسلسل ، فظاهر أنه لابد من التزام التسلسل .

سلمنا صحة دليلكم على وجود واجب الوجود لكنه معارض بوجوهين آخرتين الأول أنها لفرضنا موجوداً واجب الوجود لكان وجوده إما أن يكون مساوياً لوجود المكانت وإما أن لا يكون ، والقسم الثاني باطل لما تقدم من الدلائل على كون الوجود مفهوماً واحداً والأول أيضاً باطل ، لأن ذلك الوجود إما أن يكون عارضاً ل Maherite أو لا يكون فإن كان الأول كان ذلك الوجود مسكننا له فالعلة إن كانت تلك الماهية كان المدعوم علة للوجود وهو محال ، وإن كان غيرها كان واحد الوجود مفتقرًا لوجوده إلى سبب منه مثل هذا خلف ، وإن لم يكن ذلك الوجود عارضاً ل Maherite وهو محال لأنه على هذا التقدير يكون تمام حقيقته مساوياً للوجود الذي هو وصف

عارض ماهيّاتنا ، وكل ما يصح على الشيء صح على مثله ، فيلزم أن يصح على ماهيّته كل ما يصح على وجودنا فيكون وجوده عَكْنَا وَمُحَدَّثَا وَهُوَ حَالٌ .

الثانى : أنه لو كان واجب الوجود لكان قديماً والمعقول من القديم هو الذي لا زمان يفرض موجوداً فيه إلا وقد كان موجوداً قبل تلك القبلية زمانية على ما تقدم ، بيانه في باب القديم والمحدث فيلزم من قدم الله تعالى قدم الزمان وذلك محال . لا يقال تقدم البارى تعالى على العالم بزمان مقدر لا يزمان متحققاً ، وتفسیره أن الله تعالى تقدم على الالم بما لو كان هناك زمان لما كان ذلك الزمان الاول لأننا نقول تقدم البارى تعالى على العالم إذا كان حاصلاً في نفس الأمر محققاً وذلك التقدم لا يتحقق إلا بواسطة الزمان استحال كون الزمان مقدر اجل لابد وأن يكون متحققاً .

والجواب : قوله لم لا يجوز أن مدبر العالم جائز الوجود لكن الوجود به أولى .

قلنا : قد تقدم .

قوله : هب أنه جائز الوجود على التساوى لكن إنما يحتاج إلى المؤثر لو كان محالاً .

قلنا : بينما أن علة الحاجة هي الإمكان فقط .

قوله : ما الذي يعنيت بتقدم العلة على المعلول .

قلنا : العقل مالم يفرض المؤثر وجوداً استحال أن يحسم عليه يكونه مؤثراً في الغير ومرادنا من التقدم هنا القدر .

قوله : لا يمكن وصفه بكل وجموعه إلا إذا ثبت كونه متناهياً .

قلنا : مرادنا من الكل والمجموع تلك الأسباب والمسبيات بحيث لا يرقى واحد منها خارجاً عنها .

قوله : المؤثر في حدوث الحوادث اليومية لما القديم أو المحدث .

قلنا : قد بينما أن المؤثر هو الصانع القديم المختار ، وأن المختار يصح منه ترجيح أحد الجائزين على الآخر لا لرجح .

قوله : واجب الوجود لما أن يكون وجوده عين ماهيّته أو غيرها .

قلنا : بل عين ماهيّته وقد تقدم الجواب عن أدلةهم على أن الوجود مشترك فيهم .

قوله : يلزم من قدم الله تعالى قدم الزمان .

قلنا : إذا جاز أن يكون تقدم بعض أجزاء الزمان على البعض لا بالزمان فلم لا يجوز تقدم ذات الله تعالى على العالم لا بالزمان (١) .

(١) أول : قوله في معارضته دليل إبطال التسلسل بإثبات صحة أن كانت المؤثرة في الحادث اللاحق مرورقة على عدم الحادث السابق لزم تعليل الوجود بالعدم وهو محال .

(مسألة: صائم العالم موجود خلافاً للملائكة لعنهم الله تعالى)

لنا لو لم يكن موجوداً إسكاناً مدعوماً والمدحوم نفي محض لا خصوصية فيه ولا امتياز فلا يصلاح للإلهية .
فإن: قيل لانسلم أنه لا واسطة بيهانه تقدم في مسألة الحال ، سلناً لكن لم قلت إنه لا يجوز أن يكون مدعوماً .
قوله : لأن المدحوم لا امتياز فيه .

فينا : لانسلم فيان عدم السواد عن المخل يصح حلول البياض فيه ، وعدم الحركة لا يصحح وكذلك عدم الازم يقتضي عدم الملزم ، وعدم غيره لا يقتضي ذلك ، وعدم المعارض معتبر في دلالة المجزء على الصدق ، وساق العدماات للرس كذلك ، سلئنا ماذ كرتوه لكتبه معارض بما أنه لو كان موجوداً لكان مساواها لغيره في

← وجوه الصريح أن يقال : عدم الحادث السابق شرط به يتم المؤثر في الحادث اللاحق والعدميات يجوز أن تكون شروطاً كما مر مانع .

وقوله في الجواب عن ذلك: أنا بينا أن المؤثر هو الصانع القديم المختار وأن المختار يصح منه ترجيح أحد الجائزين على الآخر لامارجح فيه نظر فإنه لم يبين إلى الآن كون المؤثر مختارا وإنما سيفينه فيما بعد بناء على حدوث العالم ، فإن بي حدوث العالم على كونه مختارا لزم الدور ، وأيضاً دعاء أن المختار يصح منه ترجيح أحد الجائزين لامارجح غير مسلم ، فإن المختار هو الذي يكون قوله تبعاً لإرادته وداعيه لا أن يكون الفعل واقعاً منه اتفاقاً والداعي يكفي في الترجيح .

وقول القدماء: إن الجامع مختار أحد الفرعين المتساوين من غير ترجيح أحد هما على الآخر مردود فإن غاية كل مذهب أن الترجح في أمثال ذلك غير معلوم وذلك لا يدل على أنه غير موجود فإن الترجح هو الذي لا يتراجع أحد دواعيه على الباقيه والتجير موجود قطعا في كثير من المختارين من أن البداهة حاكمة بأن الترجح من غير مترجم محال.

وأما الممارضة الأولى لإثبات واجب الوجود بأن وجوده واجب الوجود إن كان مساواً بالوجود للمكناة لزم أن يصح عليه ما يصح على المكناة ليس بشيء، فإن من فهم الفرق بين المعانى المترادفة والمعانى المشككات عرف أن الوجود على الواجب وعلى غيره لا يقع بالتساوي، وإن كان المفهوم من الوجود شيئاً واحداً وحيثئذ لا يلزم منه أن يصح على الواجب ما يصح على المكناة من غير أن يذهب إلى أن الوجود ليس بشرط.

وقوله: إن كانت على الوجود ماهية الوجود كان المعدوم علة الموجود فباطل، لأن الماهية وحدها لا تكون موجودة ولا معدومة وهذا هو هجين مذهبه الذي ذكره في سائر المراضم وأبطله هنا.

وأما المعارضـة الثانية بــوجوب قدم الزمان وــجوابـه بأن تقدم الــباري عــلى العالم كــتقــدم بــعــض أــجزــء الزــمان عــلــ البعض الآخر فقد سبق ما يــرد عــلــيهــ ، فــالحق أن الــباري عــالــى ليس بــزــمان وــالــزــمان من مــبــدــعــاتهــ والــوــهم يــقــيــس ما لا يــكون فــي الــزــمان عــلــ مــا فــي الــزــمان كــما مــرــفــي الــمــســكــان ، وــالــعــقــل كــما يــأــبــي عــن إــطــلاقــ التــقــدــم الــمــســكــانــي عــلــ الــبارــي كــذــكــي يــأــبــي عــن إــطــلاقــ التــقــدــم الــزــمانــي عــلــهــ ، بل يــنــبــغــى أــن يــقــال إــن لــلــبارــي عــالــى تــقــدــمــا خــارــجا عــن الــقــســمــيــن ، وإن كان الــوــهم خــارــجا عــن توــهــمهــ .

الوجود ، فإن لم يختلف غيره في وجه آخر كان مثلاً للممكن مطلقاً فيكون ممكناً مطلقاً وإن خالفة كانت حقيقته مركبة وكل مركبة مفتقرة إلى أجرانه وغيره ، وكل مركب فهو مفتقرة إلى غيره وكل مفتقرة إلى الغير ممكناً ، فالواجب ممكناً . هذا خلاف .

والجواب : بينما أن نفي الواسطة معلوم بالضرورة وبالبرهان على ما تقدم .

قوله : العدمات متميزة .

قينا : لو كفى ذلك في أن يكون خالقاً فليجوز أن يكون الإنسان معدوماً وإن كانت الصفات القائمة به موجودة ، وذلك عين السفسطة أما المعارضة فجواها لانسلم كون الشيء وصفاً مشتركاً فيه بين الموجودات (١) .

القسم الثاني في الصفات

وهي أما سلبية أو ثبوتية .

القول في السلوب .

(مسألة : ماهية الله تعالى خالفة لسائر الماهيات [معينها خلافاً لأبي هاشم])

فإن قال ذاته مساوية لسائر الذوات في الذاتية وإنما تختلف بها بحالة توجب أحوال أربعة هي الحية والمالية والوجودية والقادرية ، خلافاً لأبي علي بن سينا فإنه زعم أن ماهيته نفس الوجود والوجود مسمى مشترك فيه بين كل الموجودات ، وزعم أنه إنما امتاز عن المماثلات بقيد سلبي وهو أن وجوده غير عارض لشيء من الماهيات وسائر الوجودات عارضة .

لنا أن مخالفته لغيره لو كانت بصفة حصلت المساواة بالذات ولو كان كذلك لكان اختصاص ذاته بما به يخالف غيرها إن لم يكن الأمر كان الجائز غنياً عن السبب وهو محال ، أو الأمر فيلزم التسلسل (٢) .

(١) أول : كل ماذكره في هذه المسألة خطأ لعدم فهمه لبيان الملاحدة في هذه المسألة وهو أنهم قالوا مبدأ السكل تعالي واحد وموارد ، لا يعني أن الوحدة التي تقابل الكثرة لاحقة به والوجود الذي يقابله العدم يصح عليه فإنه مبدأ الجميع المتقابلات ومبدع جميع متساوٍ فهو واحد موجود من حيث كونه مبدأ للواحد والكثير ومبدعاً الوجود والعدم المتصور بإزاء الوجود ، ولا يصح الحكم عليه أيضاً بالوجود ، فإن الوجود والإمكان والامتناع متقابلة ولا يصل العقل إلى تعلمه فإنه مبدأ المقل وخالق ما يفعله المقل فإذا هو ليس هو بوجود ولا معدوم ولا بواحد ولا بكثير ولا بغير وأجب ، يعنيون بذلك المتقابلات بل هو موجود من حيث هو مبدع ولا مبدع ، وبالنها في هذه التبرئة وفي تزييه عن هذا التزييه ، والحاصل أن العقل لا يصل إليه وهذا وإن كان كلاماً من جنس الطامات لا طائل تحته لكنه بعيداً ذهب إليه المصنف واعتراض عليه .

(٢) أول : أكثر المعتزلة ذهروا إلى أن جميع الذوات متساوية في الذاتية لأن المفهوم من الذات عندهم هو ما يصح أن يعلم ويخبر عنه ، والصفة التي تفرد أبوهاشم ببيانها الله تعالى دون غيره وهي صفة الإلهية وأما أبوعلـى ←

(مسألة : ماهية الله تعالى غير مركبة)

لأنها لو تركت لافتقرت إلى كل واحد من أجزائها وكانت الماهية مسكنة على ما تقدم^(١).

(مسألة : أنه تعالى ليس بمتذر خلافا للجنسية)

لذا كان متخيلاً لسكن مثلًا لسائر الأجسام فيلزم إما حدوثها أو قدمها وهذه الدلالة مبنية على تعامل الأجسام، وقد تقدم الفول فيه.

· واحتتجوا من وجه آخر : وهو أنه تعالى لو كان متخيلاً ليكان مساوياً لسائر المتخيلات في أصل التخيير فإن لم يخالفها من وجه آخر لزم الماكرة مطلقاً فيلزم إماً حذوهما أو قدمهما ، وائن خالقهما في وجه آخر لزم وقوع التركيب في ذاته .

ويُمكن أن يقال: لم لا يجوز أن تُسكن ماهيتها خالفة تماهية سائر الأجسام وإن كانت مساوية لها المُصول في الحيز فإن الأشياء المختلفة يجوز اشتراكها في لازم واحد.

والاولى أن يقال : لو كان متحيزاً لكان إما أن يكون منهياً أو غير منقسم والأول يقتضي التركيب وهو محال ، والثاني باطل على القول بنفي الجواهر الفرد ، وعلى القول بأدباته يلزم أن يكون الله تعالى أصغر الأشياء تعالى الله عنه علواً كثيراً .

وقد يستدل على نفي الجسمية خاصة بأن كل جسم مركب فالعالية الحاصلة لأحد الجزأين غير الحاصلة للجزء الآخر، وكل واحد من تلك الأجزاء يمكن حيا عالما قادرا على الاستقلال فيفضي إلى تشكير الآلة وهو الحال؛ وهذا المستدل يلتزم أن الإنسان الواحد ليس حيا عالما قادرًا واحدًا بل أحياه وعلماء وقدرين^(٢).

← ابن سينا قال ماهية الله تعالى نفس الوجود مفيدة بلا عروضه لما هي ومهيات الممكنات معروضة للوجود وهي ممتدة ومتداخلة لنفس الوجود ، فإذا لا يكون بين ماهية الله تعالى وبين سائر الماهيات مشاركة بوجه البطلة إنما تكون المشاركة بين ماهية الله تعالى وجود الممكنات ، لكنه يقول الوجود المقول على الله تعالى وعلى سائر الموجودات ليس هو بماهية شيء لا له ولا لغيره ، بل هو أمر عقلي محول على الوجود الخاص بالله وعلى سائر الموجودات بالتشكيك ، وليس هو بواجب الوجوه ، وأما إلزام التسلسل في حجته فيمكِّن أن يدفع بأن يقال الصفات المختلفة يقتضي طريانها على الذوات المتساوية وأنه بين جواز اشتراك العلل المختلفة في معلولاتها ، وأيضاً إذا جاز تعلق المختار بأحد متساوين من غير مرجع فهلا جاز تعلق المعرفة ببعض الذوات المتساوية من غير مرجع .

(١) آفول : الماهية المعرفة عن الوجود والعدم كيف يعقل لمكانها فإن الإمكان نسبة بين الماهية والوجود وأيضاً الماهية الظاهرة ملتبسة من الماهية والوجود فهي أولى بالإمكان لأنها الوجود حاصل عنها فهو يمكن وهو أحد أجزاء الحموع وهذا للزم منه له .

(٢) أقول: لو كان متحيزا لم يكن منه كارعن الا كوان فلزم حدوثه بما مر سواه كان مملا لغيره من الأشياء أو مخالفها.

(مسألة: أنه تعالى لا يتجدد بأغيره)

لأنه تعالى حال الاتحاد إن بقى موجودين فهما اثنان لا واحد وإن صارا معدرين فلم يتحدا بل عدما وحدث ثالث ، وإن عدم أحدهما وبق الآخر فلم يتحدا لأن المعدوم لا يتحدد بال موجود⁽¹⁾ .

(مسألة: أنه تعالى لا يحل في شيء)

احتاج أصحابنا بأنه لو حل في شيء لاما مع وجوب أن يحل أو مع جواز أن يحل وال الأول باطل لوجهين، الأول أنه يلزم احتياجه إلى ذلك الغير وكل محتاج يمكن فيكون الواجب لذاته يمكننا هذا خلف ، الثاني أن غير الله لاما الجسم أو العرض فيلزم من وجوب حلوله في الغير لاما حدرونه أو قدم الجسم والعرض وهو محالان ، والثاني أيضا باطل لأنه إذا لم يجب حلوله في المحل كان غنيا عن المحل والمعنى عن المحل يستحيل أن يحل في المحل ، وهذا الدليل ضعيف ، لأنه يقال لم لا يجوز أن يجب حلوله في المحل .

قوله : لو وجب ذلك لكان مفتقرًا إلى ذلك المثل .

فانا : لانسلم ، ولم لا يجوز أن يقال إنه لهذا أنه يوجب لنفسه صفة هي الحالية في ذلك المخل ، ولا يلزم من كونه موجباً لتلك الصفة احتياجاته إليها ، إلا يرى أنه يجب اتصافه بكل ما عالمًا قادرًا وإن لم يلزم احتياجاته إلى شيء فـكذا هنا .

قوله : بأن غيره [ما الجسم أو العرض .

فَلَمَّا: لَا نَسْلَمُ فَإِنَّكَ مَا أَقْتَمْ دِلِيلًا قَاطِعًا عَلَى ذَلِكَ، فَلَمْ لَا يَحْمُزْ أَنْ يَقَالْ إِنَّهُ تَعَالَى أَوْجَبْ لِذَلِكَهُ عَقْلًا أَوْ نَفْسًا،

— قوله : على تقدير المتأهل إن خالفها بوجه لوم وقوع الترکيم ليس بتصحيح مطلقاً ، بل الصحيح أنه إن خالفها بوجه داخل في ماهيتها وحيثند لا يكون المتأهل مطلقاً، إنما المتأهل المطلقي يقتضي أن تكون المخالفة بعarus وحيثند لا يلزم الترکيم .

وأما قوله : لو كان منقسمًا لسكنٍ مركبٍ ليس بـ صحيح ، لأن المقصود بالفعل يكون مركبًا ، وأما القابل للانقسام فلا يلزم تركيبه إلا إذا صح الاستدلال بالانقسام على إثبات المعيول والصورة وهو لا يقول بذلك . والاستدلال الأخير مبني على أن الجزء يجب أن يوصف بما يوصف به الكل وذلك مما لم يذهب إليه أحد مختلف عكسه .

(١) أقول : قال بالاتجاه من القدماء فرقورنوس وهو قال إذا عقل العاقل شيئاً اتحد بذلك المعمول وإذا عقل الأشياء اتحد بالعقل انفعال فصار هو مع العقل انفعال واحد ، وأيضاً قات النصارى به حين قالوا اتحدت الآفانيم الثلاثة الآب والابن وروح القدس واتحد ناسوت المسيح ؟ للاهوت ، وأيضاً قال بعض المقصوفة من المسلمين به حيث قالوا إذا وصل المارف نهاية مراتبه انتق تعينه وصار الموجود هو الله ، ويقولون لتلك المرتبة الفناء في التوحيد ، وهذه الأقوال إن كانت عبارة عن غير المفهوم من الاتجاه فلا ينبغي أن يقال عليها إلا بعد تتحقق معاناتها ، وإن كان المراد منها ما يفهم من لفظ الاتجاه فالكلام عليها ما قاله المصنف .

ثم إن هذه أقى صيورة ذاته حالة في ذلك المخل ، سلنا المحصر ، لكن لم لا يجوز أن يقال إنه لا يجب حلوله في المخل مطلقاً لكن ذاته تقتضي الحلول في المخل لكن بشرط حدوث المخل ، وعلى هذا التقدير لا يلزم حدوث ذاته ولا قدم المخل ، وهذا كما تقوله إن كونه تعالى عالماً بوجود العالم واجب لكن بشرط وجود العالم فلا جرم لم يحصل هذا ملماً قبل وجود العالم ، سلنا ذلك فلم لا يجوز أن يحصل في المخل مع جواز أن لا يحصل قوله : الغي عن المخل لا يحصل ، فلنا هذا مجرد الدعوى فأين الدليل ، والمعتمد في لبيان الحلول أن المعقول من الحلول هو حصول العرض في الحيز تبعاً لحصول محله فيه ، وهذا إنما يعقل في حق من يصح عليه الحصول في الحيز ، ولما كان ذلك في حق الله تعالى محالاً كان الحلول عليه محال (١) .

(مسألة : أنه تعالى ليس في شيء من الجهات خلافاً لـ الكرامية)

لنا أنه ليس بمحض ولا حال في التحيز وما كان كذلك لم يكن في جهة أصلاً وذلك معلوم بالضرورة ، ولأن مكانه تعالى إن ساوي سائر الأماكنة كان اختصاصه به دون سائر الأماكنة يستدعي مخصوصاً ، وذلك الشخص لابد أن يكون مختاراً وكل ما كان فعلاً لفاعل مختار فهو محدث فكونه في المكان حدث هذا خلف . وإن خالف سائر الأماكنة كان ذلك المكان موجوداً لأن الاختلاف في النفي المحصر الحال وذلك الموجود إن لم يكن مشار إليه لم يكن موجود فيه مشار إليه فإن كان كونه كذلك بالذات كان جسماً فإذا فرضنا الله تعالى موجوداً فيه كان الباري تعالى حالاً في الجسم وهو الحال ، وإن كان بالعرض كان ذلك عرضاً حالاً في الجسم فالباري تعالى لما كان حالاً فيه كان حالاً في الجسم فـ كان حالاً في الجسم هذا خلف (٢) .

(١) ذهب بعض النصارى إلى حلول الله تعالى في المسيح وبعض المتصوفة إلى حلوله في العارفين والواصلين ، والمعقول من الحلول عند الجمود قيام موجود على سبيل التباعية بشرط امتلاع قيامه بذلك ، والحلول بهذا المعنى الحال على واجب الوجود بذلك ، فإن هي به غير ذلك فلا كلام فيه إلا بعد تصور معناه .

وقولهم : غير الله إما الجسم أو العرض فموضع كذا ذكر .

أما قولهم : الغي عن المخل يستحيل أن يحل في المخل ف الصحيح على ما فسرنا الحلول به أما على معنى غير ذلك فغير معلوم .

وقوله : المعقول من الحلول هو حصول العرض في الحيز تبعاً لحصول محله فيه يقتضي أن يكون حلول الصورة في المادة لا غير معقول ، وحلول الأعراض النفسانية في النفوس غير معقول ، ولو كان الأمر كذلك لكن ذلك في نفي جميعها ، ولما استعمل المتكلمون بغير ذلك في إقامة الأدلة على نفسها بل افتقروا على القول بأن ذلك غير معقول .

والحق أن حلول الشيء لا يتصور إلا إذا كان الحال بحيث لا يتمنى إلا بتوسيط المخل ولا يمكن أن يتعين واجب الوجود بغيره ، فإذا حلوله في غيره بهذا الوجه الحال .

(٢) أقول جميع المحسنة اتفقوا على أنه تعالى في جهة وأصحاب أبي عبد الله بن الكرام اختلفوا فقال محمد ←

نبهه : الطواهر المقتضية للجسمية والجهة لا تكون معارضة الأدلة المقلية القطعية التي لا تقبل التأويل .
وحيثـتـ إـمـاـنـ يـفـوضـ عـلـيـهـ إـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ عـلـىـ ماـهـوـ مـذـهـبـ السـلـفـ ،ـ وـقـولـ مـنـ أـوـبـعـ الـوقـفـ عـلـىـ قـوـلـهـ
،ـ وـمـاـ يـعـلـمـ تـأـوـيـلـهـ إـلـاـ اللـهـ ،ـ إـمـاـنـ يـسـتـقـلـ بـتـأـوـيـلـهـ عـلـىـ الـفـصـيـلـ عـلـىـ ماـهـوـ مـذـهـبـ أـكـثـرـ الـمـتـكـامـينـ وـتـلـكـ
الـتـأـوـيـلـاتـ مـسـتـقـعـةـ فـيـ الـمـطـوـلـاتـ (١)ـ .

(مسألة : لا يجوز قيام الحوادث بذات الله تعالى خلافاً لِلْسَّكَارَامِيَّةِ)

لـنـاـ لـوـصـحـ اـنـصـافـهـ بـهـ لـكـانـتـ تـلـكـ الصـحـةـ مـنـ لـوـازـمـ مـاهـيـتـهـ فـيـلـوـمـ حـصـولـ تـلـكـ الصـحـةـ أـزـلاـ لـمـكـنـ ذـلـكـ حـالـ
لـأـنـ صـحـةـ اـنـصـافـهـ بـهـ أـزـلاـ يـتـوـقـفـ عـلـىـ صـحـةـ وـجـودـهـ أـزـلاـ وـذـلـكـ حـالـ ،ـ لـأـنـ الـأـزـلـ عـبـارـةـ عـنـ نـفـيـ الـأـوـلـيـةـ
وـالـحـدـوـثـ عـبـارـةـ عـنـ ثـبـوتـهـ وـالـجـمـعـ بـيـنـهـمـ مـحـالـ
فـإـنـ قـيلـ هـذـاـ يـشـكـلـ بـمـاـ أـنـ الـعـالـمـ جـاهـزـ الـوـجـودـ لـذـاتهـ وـلـمـ يـلـزـمـ جـواـزـ وـجـودـهـ لـذـلـكـ أـزـلاـ فـكـذـاـ هـذـاـ ثـمـ
نـقـولـ صـحـةـ اـنـصـافـ الذـاتـ بـالـصـفـةـ عـنـ صـحـةـ وـجـودـ الصـفـةـ فـيـ نـفـسـهـ ،ـ وـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ ثـبـوتـ أـحـيـمـاـ ثـبـوتـ الـأـخـرـيـ .
فـإـنـاـ نـقـولـ :ـ يـصـحـ اـنـصـافـ الذـاتـ أـزـلاـ بـهـذـهـ الصـفـةـ لـوـ كـانـتـ فـيـ نـفـسـهـ مـكـمـنـةـ كـانـتـ الذـاتـ قـابـلـةـ لـهـذـاـ وـهـذـاـ
لـأـنـ سـتـدـعـيـ كـونـ الصـفـةـ فـيـ نـفـسـهـ صـحـيـحةـ ،ـ ثـمـ نـقـولـ مـاـذـكـرـهـ إـنـ دـلـ عـلـىـ تـوـلـكـ بـفـهـمـاـ مـاـيـدـلـ عـلـىـ قـوـلـنـاـ مـنـ وـجـودـهـ
الـأـوـلـ رـهـوـ أـنـ الـعـالـمـ مـحـدـثـ فـالـلـهـ لـمـ يـكـنـ فـاعـلـاـ لـلـعـالـمـ أـزـلاـ لـأـنـ الـفـاعـلـ وـلـأـفـعـلـ مـحـالـ ثـمـ صـارـ فـاعـلـاـ وـالـفـاعـلـيـةـ
صـفـةـ ثـبـوتـيـةـ فـهـذـاـ يـقـضـيـ حدـوثـ هـذـهـ الصـفـةـ فـيـ ذـاتـ اللـهـ تـعـالـىـ .

ـ بـيـنـ اـبـنـ الـمـيـضمـ لـأـنـ تـعـالـىـ فـيـ جـهـةـ فـوـقـ الـرـشـ لـأـنـهـ لـأـنـهـ طـاـءـ وـالـبـعـدـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ الـعـرـضـ أـيـضاـ غـيرـ مـنـهـ ،ـ وـقـالـ أـصـحـابـهـ
الـبـعـدـ مـنـهـ وـكـانـ نـفـرـاـعـنـهـ خـسـاـمـ الـجـهـاتـ وـأـتـبـقـواـ الـتـحـتـ الـذـىـ هـوـ مـكـانـ غـيرـهـ ،ـ وـبـاقـ أـصـحـابـ اـبـنـ الـمـيـضمـ
قـالـواـ بـكـونـهـ عـلـىـ الـعـرـشـ كـاـلـ سـائـرـ الـمـجـمـعـ وـبـعـضـهـمـ قـالـواـ بـكـونـهـ عـلـىـ صـورـةـ وـقـالـواـ بـجـيـةـ وـذـهـابـهـ وـاسـتـدـلـالـ
الـمـصـنـفـ بـنـقـيـ النـعـيـنـ عـلـىـ نـفـيـ الـجـهـةـ إـغـادـةـ الـلـدـعـرـ وـالـاـخـتـصـاصـ بـمـكـانـ هـوـ فـيـهـ إـنـ كـانـ بـاختـيـارـهـ لـأـيـقـنـىـ أـمـراـ
زـائـداـ تـخـصـصـهـ بـهـ كـاـلـواـ فـيـ اـخـتـيـارـهـ أـحـدـ الـمـقـسـاوـيـنـ مـنـ غـيرـ تـرـجـعـ وـالـمـكـانـ إـنـ لـمـ يـكـنـ وـجـودـيـاـ كـانـ كـونـهـ فـيـ
الـمـكـانـ أـزـلاـ غـيرـ مـفـكـرـ عـلـىـ تـقـدـيرـ إـمـكـانـ تـحـيـزـهـ ،ـ وـمـخـالـفـةـ مـكـانـهـ لـسـائـرـ الـأـمـكـنـةـ لـأـيـقـنـىـ كـونـ مـكـانـهـ مـوـجـداـ ،ـ
فـإـنـ الـعـدـمـيـاتـ تـتـخـالـفـ بـجـسـبـ تـخـالـفـ مـاـيـنـسـبـ إـلـيـهـ وـإـنـ كـانـ الـمـكـانـ غـيرـ مـشارـ إـلـيـهـ لـمـ يـجـبـ مـنـ ذـلـكـ كـونـ
الـمـكـانـ غـيرـ مـشارـ إـلـيـهـ فـإـنـهـ مـنـ الـجـائزـ أـنـ يـصـرـىـ عـنـدـ اـنـكـنـ مـشارـ إـلـيـهـمـ ،ـ كـاـلـ مـاـيـقـالـ فـيـ الـصـورـ وـالـمـيـولـ .
وـالـأـشـكـالـ الـذـىـ أـوـرـدـ عـلـىـ الـمـكـانـ عـلـىـ تـقـدـيرـ كـونـهـ مـشارـ إـلـيـهـ بـأـنـ إـمـاـنـ يـكـنـ جـسـماـ أـوـ عـرـضاـ لـيـسـ
يـفـتـحـ بـهـذـاـ الـمـوـضـعـ بـلـ هـوـ وـارـدـ عـلـىـ أـمـكـنـةـ جـيـعـ الـأـجـسـامـ .

ـ وـهـنـاـ قـسـمـ آـشـرـ وـهـوـ أـنـ يـكـنـ خـلـاءـ لـوـلـاـ الـجـسـمـ وـقـدـ مـرـ فـيـهـ مـاـكـانـ يـنـبـغـىـ أـنـ يـقـالـ فـيـهـ وـالـمـعـتمـدـ مـنـهـ أـنـ
الـكـانـ فـيـ الـجـهـةـ قـابـلـ لـلـقـسـمـ وـالـأـشـكـالـ وـغـيرـ مـنـفـلـكـ مـنـ الـأـكـوـانـ ،ـ وـكـلـ ذـلـكـ حـالـ فـيـ حـقـ وـاجـبـ الـوـجـودـ .

(١) أـقـولـ الـذـىـ ذـكـرـ عـامـ فـيـ الـمـوـاضـعـ الـمـعـتـارـضـةـ عـقـلاـ وـنـقـلاـ وـذـلـكـ كـاـ ذـكـرـهـ .

الثاني : وهو أن الله تعالى لم يكن في الأزل عالماً بـأن العالم موجود فإن ذلك بجهل وهو على الله تعالى محال ، ثم صار عند وجود العالم عالماً بـوجوده .

الثالث : وهو أنه تعالى لم يكن رائياً لـوجود العالم ولا ساماً لـوجود الأصوات لأن رؤيته موجودة مع أنه ليس بـوجود خطأ وهو على الله تعالى محال ، ثم أن وجود العالم والأصوات صار رائياً وساماً .

الرابع : وهو أنه تعالى لا يجوز أن يخبره الأزل بقوله « إنا أرسلنا نوح » لأن ذلك إخبار عن أمر مضى وذلك في الأزل كذب وهو على الله تعالى محال ثم صار بعد إرسال نوح عليه السلام خبراً عن ذلك .

الخامس : وهو أن الله تعالى لم يكن مازماً زيداً وعمراً بقوله « وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة » لأن خطاب المدوم على سبيل الإلزام سمه وهو على الحكيم غير جائز ، ثم صار مازماً للمكلفين عند حدوثه وحدوث الشراءط .

والجواب : أما صحة العالم فغير واردة لأن العالم قبل حدوثه كان تقيباً محضاً فلا يمكن الحكيم عليه لا بالصحة ولا بالامتناع .

قوله : صحة الاتصاف بالوصف غير صحة وجود الصفة .

قلنا : لا نراغ فيه لكن الأولى متوقفة على الثانية لأن صحة الاتصاف به متوقفة على تتحققه وتحققه متوقف على وجوده ، وأما المعارضات فالضابط فيها شيء واحد وهو ، أن المتغير إضافة الصفات إلى الأشياء لا نفس الصفات ، وقد دللتنا فيما تقدم على أن الإضافة لا وجود لها في الخارج ^(١) .

(١) أقول : صحة الاتصاف إضافة والإضافات عنده غير موجودة وغير الموجود لا يمكن حصوله في الأزل فلا يلزم من صحة اتصافها بها حصولها في الأزل ولا في غير الأزل بـنعمه ، وأيضاً لو كانت صحة الاتصاف موجودة لا يكفي كونها أزلية .

وقوله : في الاعتراض صحة الاتصاف غير صحة وجود الصفة ولا يلزم من ثبوت أحديهما أولاً ثبوت الأخرى صحيح .

ووجهاته : بأن صحة الافتراق يتوقف على صحة وجوده ليس بشيء لأن صحة حدوث المقدور من القادر لا يتوقف على وجود المقدور ولا على صحة وجوده مطلقاً ، بل يتوقف على صحة وجود مقدور ذاته ، وإن امتنع وجود مقدوره لعائق أو فوات شرط لم يضر ذلك في صحة المقدور منه .

وقوله : صحة القائم غير واردة لأن العالم قبل حدوثه كان تقيباً محضاً فلا يمكن الحكيم عليه بالصحة غير صحيح لأن الخلق كان في الأزل بحيث يصح صدور أثر منه فيها لا يزال ، وليس المراد بـصحة العالم في الأزل إلا صدور ذلك الأثر فيها لا يزال .

وأما المعارضات فيجواهها ما ذكره ، والإضافات يمكن أن تتغير وتكتثر بسبب تغير ما إليه الإضافة وتكتثره واعلم أن المعتمد في هذا المقام الاستدلال بـامتناع التغير عليه منه لامتناع انفعاله في ذاته ^ف

(مسألة : اتفق الكل على استحالة الألم على الله تعالى
وأما اللذات المفهولة فقد أثبتها الفلسفة والباحثون يذكرونها)

لنا أن اللذة والألم من توابع اعتدال المزاج وتنافسه وذلك لا يعقل إلا في الجسم وهو ضعيف ، لأنه يقال
هب أن اعتدال المزاج يوجب اللذة لكن لا يلزم من اعتدال السبب الواحد اعتدال المسبب ، والمعتمد أن تلك
اللذة إن كانت قديمة وهي داعية إلى فعل المتنبه به ووجب أن يكون موجوداً للملتبس به قبل أن أوجده ، لأن
المداعي إلى إيجاده قبل ذلك موجود ، ولا مانع ، لكن لإيجاد الشيء قبل إيجاده محال ، وإن كانت حادثة كان محل
الحوادث .

قالت الفلسفة : هذه الدلالة لا تبطل الألم ، وأما اللذة فتحعن لا تقول إنه يلتزد بخلق شيء آخر لكننا ندعى
أن عليه بكله المطلق يوجب اللذة ، والدلالة التي ذكرت عنها لا تدفع ماقلناه ، وتقربه أن كل من تصور في نفسه
كثيراً فرحاً ومن تصور في نفسه لقصاصات ألم ، وإذا كان كماله سبحانه وتعالى أعلم الكمالات وعلمه بكلله أصل
العلوم فلم لا يجوز أن يستلزم ذلك أعظم اللذات . والجواب أنه باطل بإجماع الأمة وكذلك الألم^(١) .

(مسألة : اتفق الكل على أنه تعالى ليس موصوفاً بالألوان والطهوم والروائح)

والمعتمد الإجماع والأصحاب قالوا الألوان جنس وتحته أنواع وليس بعضها بالنسبة إلى بعض صفة كمال ،
وبالنسبة إلى بعض صفة نقصان ، وأيضاً الفاعلية لا توقف على تحقق شيء منها وإنما يكتفى بذلك لم يكن الحكم
بثبت البعض أولى من الثاني فوجب أن ينفي شيء منها ، وإنما يقتضى أن يقول تدعى أنه ليس بعض أولى من
بعض في نفس الأمر أو في هقلاته وذهنه ، والأول لابد فيه من الدلالة فلم لا يجوز أن يكون ماهية ذاته
تستلزم لوناً معيناً من غير أن تعرف ملية ذلك الاستلزم ، والثاني مسلم لكن لا يلزم منه الإعدام علينا بذلك
المعين فأما عدمه في نفسه فلا^(٢) .

(١) أقول : اللذة والألم اللذان من توابع المزاج فلا شك في استحالتهم على الله تعالى ، وقوله إن كانت اللذة
قديمة وجب أن يوجد المتنبه قبل أن أوجده ، لأن تقدم داعي اللذة لازم على داعي الإيجاد ، إنما يصح إذا
كان المتنبه من فعله ، وعلى تقدره يصلح لو كان داعي الإيجاد متوجداً مغايراً لداعي اللذة ، أو كان داعي الإيجاد
أيضاً قد ينفي لكنه غير كاف في الإيجاد إلا بعد وجود المتنبه ، وإذا كان داعي اللذة داعي الإيجاد بعينه لم يلزم
الخلاف المذكور .

وقوله . هذه الدلالة لا تبطل الألم يتعين إذ ليس لـ الله داع فلا يلزم هذا الخلف .

وقوله : الفلسفه يقولون علمه بكله وتقررون اللذة والألم اللذان موجههما للعلم بكل والنقصان في حقه
تعالى ليس بغيره ، لأنه منزه عن الانفعال والتسلك بإجماع الأمة يقيده في عدم إطلاق لفظي اللذة والألم عليه
تعالى ، لأن كل صفة لا يقارنها الإذن الشرعي لا يوصف تعالى بها إلا في العين الذي ادعاه الفلسفه ، فالإجماع
حاصل ونفي الألم عنه تعالى لا يحتاج إلى بيان لأن الألم إدراك مناف ولا منافق له تعالى .

(٢) أقول : التمسك بالإجماع في المقليات يلزم عند الضرورة ، والمعتمد في هذا الموضع أنه تعالى لا يجوز
أن يكون مللاً لأعراض لامتناع انفعال ذاته .

القول في الصفات الشهوية

(مسألة: إنفِيَ الكل على أنه تعالى قادر خلافاً لمَّا يُبَهِّر الفلسفه)

لنا أنه ثبَّط افتقار العالم إلى مؤثر فذلك المؤثر إما أن يُعَالَ صدر الآثر عنه مع امتناع أن لا يُصْدَر أو صدر مع جواز أن لا يُصْدَر، والأول باطل لأن تأثيره في وجود العالم إن لم يتوافق على شرط لزم من قدمه قدم العالم وقد أبطلناه، وإن توافق على شرط فذلك الشرط إن كان قد يعاشر الإلزام، فإن كان محدثاً كان الكلام في حدوثه كالكلام في الأول وإن التسلسل إما معاً وهو الحال أو لا إلى أول فيلزم منه حوادث لا أول لها وهو الحال، ولما بطل هذا القسم ثبت الثاني ولا نعني بالقادر إلا ذلك^(١).

فإن قيل لم لا يجوز أن يكون المؤثر موجباً قوله يلزم من قدمه قدم العالم.

قلنا إما أن يكون صحيح الوجود في الأزل أو لا يكون، فإن كان الأول لم يكن قدم العالم لا فتحن نازمه وإن كان الثاني كان لصحة وجوده بناته، وإذا كان كذلك لم يلزم من قدم المؤثر قدم العالم، لأن صدور الآثر عن المؤثر كما يعتبر فيه وجود المؤثر يعتبر فيه لإمكان الآثر، والذي يؤيده وهو أن القادر عندك هو الذي يصح منه الإيجاد، والله تعالى قادر في الأزل ولم يلزم من أزلية قدرته صحة الإيجاد أبداً فلما لم يلزم من القدرة الأزلية حصول الصحة في الأزل، فلم لا يجوز أن لا يلزم من وجود المؤثر وجود العالم في الأزل، سلمنا أنه لو لم يتوقف تأثيره في العالم على شرطه لزم من قدمه قدم العالم، فلم لا يجوز أن يقال تأثيره في وجود العالم كان موقوفاً على شرط حادث وحدوث ذلك الشرط على شرط آخر لا إلى أول، والكلام فيه يرجع إلى مسألة حوادث لا أول لها سلمنا أنه لا بد من القادر، لكن لم قلت إنه واجب الوجود ولم لا يجوز أن يقال واجب الوجود اتفى لذاته موجوداً قد يعا ليس به جسم ولا جسماني، وذلك المعلوم كان قادراً وهو الذي خلق العالم.

سلمنا أن ما ذكرتُموه يدل على القادر لكنه معارض ب نوعين من الكلام الأول أن يبين أن حقيقة القادر على الوجه الذي قلتموه الحال وبيانه من وجوهه.

(١) أقول: قد بينا من قبل أن إيات القدرة مبني على حدوث العالم وإبطال حوادث لا أول لها وهذا بناء عليهما ههنا وأعلم أن القادر هو الذي يصح أن يصدر عنه الفعل وأن لا يُصْدَر وهذه الصحة هي القدرة والفلسفه لا ينكرون ذلك، إنما الخلاف في أن الفعل مع اجتماع القدرة والإرادة هل يمكن مقارنة حصوله معهما أو لا يمكن، بل إنما يحصل بعد ذلك.

والفلسفه ذهبوا إلى أنه يمكن بل يجب حصوله مع اجتماعهما ولقوهم بأزلية العلم والقدرة وكون الإرادة علماً عاصماً حكموا بقدم العالم.

والمتكلمون ذهبوا إلى امتناع حصول الفعل معهما بل قالوا الفعل إنما يحصل بعد اجتماعهما ولذلك قالوا بوجوب الحدوث لأن الداعي الذي هو إرادة جازمة لا يدع إلا إلى معدوم والعلم به بديهي.

(٢١ - محصل)

الأول أن المصدر إن استجتمع جميع مالابد في المصدرية سلباً أو إيجاباً امتنع الترك ، فإن اختل قيد من القيود المذكورة امتنع الفعل إلا إذا قيل إن الشيء الواحد يكون مصدراً للفعل تارة والترك أخرى من غير حال البتة في الحالين ، لكنه يكون ترجيحاً لأحد طرق الممكن على الآخر من غير مرجع وهو محال وأيضاً فالمصدرية على هذا التقدير تشير انهافية ، لأن في بيان الآخر عن المصدر إن توقف على انتهايف قيد جديد لا يليه لم يكن الحال أول مصدراً تماماً ، وإن لم يتوقف عليه كان صدور الآخر عن ذلك المصدر في زمان بعيد عنه دون آخر مجرد الاتفاق ، وبجزئه يقتضي تجويز انقلاب الممكن لذاته في وقت ، واجباً لذاته في وقت آخر فينسد باب إثبات المصدر ، فثبتت أن الممكن من الفعل والترك غير معتبرة في حقيقة القادر ، وما يوكل ذلك أن مذهب المعتزلة أن الإخلال بالثواب والعوض يقتضي الجهل وال الحاجة الحالين على القديم ومستلزم الممتنع ، فالإخلال بهما ممتنع فتصورهما عنه واجب .

ومذهب أهل السنة أن إرادة الله تعالى وقدره متعلقات بيمجاد أشياء متعينة والتغير على صفاته ممتنع فتكون المؤثرية واجبة ونقضها ممتنع ، فإمكان التردّد مردود .

ومن مذهب الكل أن الله تعالى عالم في الأزل بأن أي الجزئيات توجد وأيها لا توجد وامتناع تغير العلم يستلزم امتناع تغير المعلوم والقدرة على الممتنع ممتنعة فالممكنة في الطرفين غير معتبرة على جميع المقالات .

الثاني أن الممكنة في الطرفين إما أن ثبت حال حصول أحد هما أو قبل ذلك ، والأول باطل لأن حال حصول أحدهما فذلك الحال واجب ونقضه محال ، وإمكان التردّد بين الواجب والمحال محال ، والثاني أيضاً كذلك لأن شرط المأمول في الامتناع بالحصول الاستقبالي الممتنع الحال في الحال والماورف على الحال محال ، فحصولة بقيد كونه في الاستقبال منع في الحال والممتنع لا يمكن فيه .

الثالث قولنا : القادر يجب أن يكون متربداً بين الفعل والترك لذا يصح أن لو كان الفعل والترك مقدوريين لكن الترك محال أن يكون مقدوراً لأن الترك عدم والعدم نفي محض ، ولا فرق بين قولنا لم يكن مؤمراً وبين قولنا أثير فيه فأثيراً عديم ، ولأن إقولنا ما أوجد معناه أنه بقى على العدم الأصلي ، فإذا كان العدم الحال حين ما كان استعمال استناده إلى القادر لأن تفصيل الحال محال ، فثبتت أن الترك غير مقدور ، وإذا كان كذلك استعمال أن يقال القادر هو الذي يكون متربداً بين الفعل والترك ، فإن ذات الترك هو فعل الصدق فالقادر متربد بين فعل الشيء وبين فعل ضدته ، قات فيلزمك أن لا يخلو القادر عن فعل أحد الضدين فيلزمك إما قدم العالم أو قدم ضده وأنت لا تقول به .

النوع الثاني : سلمنا أن القادر في الجملة معقول لكن تذر إثباته هنا لوجوه .

الأول : وهو أنه تعالى لو كان قادراً لكان قادرته قادرته إما أن تكون أزلية أو لا تكون والأول محال ، لأن الممكن من النافر يستدعي صحة الآخر لكن لا صحة في الأزل ، لأن الأزل عبارة عن نفي الأولية والحدث ما يكرون مسبوقاً بالأول ، والجمع بينهما متناقض ، والثاني محال لأن قادرته إذا لم تكن أزلية كانت حادثة فافتقرت إلى مؤثر ، فإن كان المؤثر بختاراً عاد البحث كما كان ، وإن كان موجباً كان المبدأ الأول موجباً .

فإن قلت إنه في الأزل يمكنه الإيجاد فيما لا يزال ، وحالله أن امتناع الآخر عند قيام المقتضى قد يكون لحضور المانع .

فالمانع ان كان مسكن الروال لذاته فليفرض ارتفاعه وحيثنه يصح الفعل الازلي هذا خاف وإن كان ممتنع الروال لذاته فليفرض وجب أن يكون كذلك أبداً، إذ لو جاز أن ينقلب مسكننا لجاز أن يقال العام كان ممتنعاً لذاته ثم انقلب واجباً.

الثاني : أن المقدور القادر لا بد وأن يتميز عن غيره ، لأن اقتدار القادر عليه نسبة بين القادر وبذاته وما لم يتميز المنسوب إليه عن غيره استحال اختصاصه بذلك النسبة دون غيره ، ولا يمكن القادر من الجمع بين الحركة والسواد بدلًا عن الجمع بين السواد والبياض يستدعي إمتياز أحدهما عن الآخر ، ولأن كونه قادرًا على إيجاد الحركة بدلًا عن السكون ، وبالعكس يستدعي إمتياز كل واحد منها عن الآخر ، فإن التردد بين الشيءين يتوقف على مقارنتهما ، فثبتت أنه لا بد من التمييز وكل تمييز ثابته ، فإذاً تعانى القدرة به يتوقف على ثبوته في نفسه ، فلو كان ثبوته لأجل القدرة لزم الدور ولو لم ثبات الثابت وأنه محال.

فإن قلنا شرط النعمة تحقيق الماهية والحاصل على النعمة هو الوجود .

قلت فالذات لما كانت مترعررة قبيل التحاق لم تسكن مقدورة ، لأن إثبات الثابت بحال فالمتعلق هو الذي ليس ثابت وهو إنما لو جود أو موصوفية الذات بالوجود لكن ذلك محل ، لأننا بينما أن المتعلق تميز والمتغير ثابت ، فإذا ليس ثابت فهو ثابت هذا خلف .

الثالث : لو كان قادراً من الأزل إلى الأبد ثم إذا أوجدهم يبق مقدور الاستهلاك بمجاد الموجود وذلك التناقض القديم قد في و عدم النديم محال .

الرابع : إذا قلنا القادر يسكنه أن يوجد فالموجودية ليست عبارة عن نفس الأمر ، أما أولاً فلان الموجودية صفة الموجود والأثر قد لا يسكنون صفة له ، فإن العالم ليست صفة الله تعالى ، وأما ثانياً فلأنما إذا قلنا الأمر إنما وجد بالقادر لأن القادر أو جده فهو كان المفهوم من قولنا أو جده نفس وجود الأمر ، لكننا قد قلنا إنما وجد الأمر لأنه وجد الأمر فيكون الماصل أنه وجد الأمر بنفسه ، وذلك حال ، فظاهر أن الموجودية صفة للمسجد وهي لأن كانت مسكنة الوجود واقعة بالقادر المختار عاد التقسيم فيه وإن كانت واجهة وجوب وجود الأمر لأن الموجودية بدون وجود الأمر البتة مجال عقولاً ، فثبتت أن المؤثر لا يفعل إلا على سبيل الإيماد .

والجواب : قوله إنما لم يوجد العالم في الأزل لاستحالة وجوده أولاً .

فمنا وقوع العالم بالقدرة والاختيار في الأزل محال ، أما استناده إلى العلة الموجبة غير محال فلم يصلح هذا مانعاً عن صدوره عن العلة القدمة في الأزل ، سلمنا كونه محلاً في الأزل لكنه لو وجد قبل أن يوجد يقدر يوم لم يصر بسبب ذلك أرليا ، فكان يجب أن يوجد قبل أن يوجد ، لأن العلة قاتمة والمانع المذكور مفيدة ود وأما حوادث لا أول لها فقد تقدم ليطالها ، وأما الواسطة فقد أجمع المسلمين على ليطالها .

أ. المعارض الأول: بخواهها أنه لم لا يجوز أن يكون المؤثر المستجمع بهم جميع جهات المؤثرة تارة يكون مصدرأ للأثر وتارة لا يكون ، ونعني قد بينما أن المختار هو الذي عكشه الترجمة لامترجم .

وأما الثانية بقولها: إنما المتركتن ثابت بالنسبة إلى المندور قبل دخوله في الموجود حوله لامكنته في الحال على الشيء الذي سيوجد في الاستقبال.

قلنا لانسل .

ولم لا يجوز أن يقال حصل في الحال المسكن من إيجاده في المستقبل .

وأما الثالثة : بقولها أن القادر هو الذي يصح أن يصدر عنه ما يكون في نفسه مكنا ، والفعل إنما يصح فيما لا يزال ، فلا حرم كان الله قادرًا في الأزل على التكون فيما لا يزال .

وأما الرابعة : بقولها أن النسبة التي أدعيموها وبنفيها الإمكانيّة من جهة ، فليس في الوجود إلا القدرة والمقدور .

وأما الخامسة : بقولها أن التعاق إضافة ولا وجود لها في الأعيان فلا يلزم عدم القدّيم .

وأما السادسة : بقولها أن الموجدة إضافة الذات إلى الآخر والإضافات لا وجود لها في الأعيان (١) .

(١) أوّل : تلخيص الاعتراض الأوّل هو أن الحدوث لا يدل على الاختيار ، فإنّ الآخر مع وجود القدرة والداعي لو كان ممتنعاً لإمتناع دعوه الداعي إلى الوجود لكن مع المؤثر الموجب أيضًا ممتنعاً لإمتناع تحفظه قبل الحصول ، فإذاً الحدوث غير دال على الاختيار ، بل كما وجب أن يقع مع الخيار وجب أن يقع مع المؤثر ، فإنّ إمتناع كون الفعل أزياناً داعمًا على السواء .

ويجواهه : أن مقارنة الأمر المؤثر الموجب واجب وليس بتحصيل الحاصل بل هو حصول يجب أن يتبع حصول آخر ، ومتناقضه لا يمكن إلا بسبب وقوعه على شرط غير المقارن فعدم مقارنته له يكون بسبب شرط آخر ويلزم حوادث لا أول لها .

والحاصل أن المؤثر إن كان موجباً كان العالم إما قدّيماً وإما محظوظاً موقوف على حوادث لا أول لها بينما إمتناع كونه قدّيماً وإمتناع وجود حوادث لا أول لها إمتناع كونه موجباً وحيثما وجب كونه مختاراً للقسمة الخاسرة لهما .

وأما إبطال الواسطة باتحاد المسلمين فليس كما ينبغي والمعتمد في إبطالها أن الواسطة يتحقق أن تكون واجبة الوجود لإمتناع أن يكون الواجب أكثر من واحد فإذا هي ممكناً وهي من جملة العالم ، لأن المراد من العالم ما سوى المبدأ الأول فإذا وقوع الواسطة بين واجب الوجود لذاته وبين العالم الحال .

والمعارضة الأولى من النوع الأوّل مدفوعة عند المحققين من المتكلمين لا بما دفعه هو من القول بترجح أحد مقدوري الخيار من غير مرجع ، بل بأنّ معنى استجمام المصدر جميع ما لا بد منه في المصدرية هو بأنّ يكون المؤثر الخيار مأخوذاً مع قدرته التي يستوي بالقياس إليها الطرفان ومع داعيه الذي يترجح أحد الطرفين ، وحيثما يجب وقوع الفعل بعدهما ، ولا ينافي وجودية الاختيار ، فإنّ معنى الاختيار هو استواء الطرفين بالقياس إلى القدرة وحدهما ، ووقوع الطرف الذي يتبعه الداعي ، وهذا كما إذا فرضنا وقوع الفعل من الخيار كان واجب الفعل من جهة فرض الواقع لا ينافي الاختيار وبذلك بطل قوله . فثبت أن المسألة من الفعل والترك غير معتبرة في حقيقة القادر ولم يلزم من ذلك وقوع الفعل مجرد الانفاق ، وانقضى الوجه في الجواب عن الأسئلة التي أوردتها في المذاهب ، فإن المسألة في جميعها حاصلة باعتبار القدرة ، والوجوب واقع باعتبار الإرادة والعلم . ←

(مسألة : اتفق جهور العقلاء على أنه تعالى عالم إلا فدماء الفلسفه)

لها أفعاله مسكونة فكل ما كان كذلك فهو عالم ، والمقدمة الأولى حسية ، والثانية بدائية ، فإن قبل لا نسلم أن هذا العالم فعله ، ولم لا يكون فعل الواسطة ، سلمناه لكن المراد من الفعل الحكم هو الذي يكون مطابقاً للحقيقة أو ما يكون مستحسناً في العرف أو أمر ثالثاً ، فإن أردتم به الأول فيما أن تريدوا به كون الفعل مطابقاً للحقيقة من كل الوجوه أو من بعض الوجوه ، فإن أردت به الأول فهو منزوع ولم قلم إن المخلوقات مطابقة للحقيقة من كل الوجه فظاهر أنها ليست كذلك لكثرتها ما نشاهد في العالم من الآفات ، إن أردت به الثاني فسلم لكن كون الفعل مشتملاً على النفع من بعض الوجوه لا يدل على كون فاعله عالماً ، لأن فعل الساهي والذائم بل الحركات الصادرة عن الجمادات قد يكون نافعاً من بعض الوجوه ، وأما إن أردتم بالحكم ما يكون مستحسناً في العرف فيما أن تريدوا به ما يكون مستحسناً على وجه لا يمكن تصور ما هو أحسن منه أو تريدوا به كونه مستحسناً في الجملة ، فإن أردت به الأول فلا نسلم أن العالم كذلك فإذا لا تدرى أن ترتيب السكواكب في السموات أو ترتيب أبدان الحيوانات على وجه أكمل فيها هو الآن عليه مسكن أم لا ، فإن أردت به الثاني فسلم أن العالم كذلك لا يدل على الفاعل ، فإن فعل الساهي والذائم قد يستحسن من بعض الوجوه ، فاما إن أردت بالإحكام والإتقان معنى ثالثاً فاذكروه لتشكل عليهم ، ولائن نزلنا عن الاستئناف فلم قلم إن فعل الحكم يدل على علم الفاعل وبيانه من وجراه .

→ والمعارضة الثانية بأن المسكونة لاتنتهي في حال الحصول لأن الحصول حينئذ واجب ومقابلة يتحقق في الحال مدفوعة لما ذكره ، وهو أن الحصول في الحال هو التمسك من التحصيل في الاستقبال ، إلا أن ذلك لا يتمشى في قدرة العبد مع القول بكونها مقارنة الفعل .

والتحقيق فيه أن الواقع في الاستقبال يمكن الإجتماع مع وجود المسكونة في الحال ويعتبر الاجتماع مع الواقع في الحال حتى لزم منه الحال .

والمعارضة الثالثة : بأن القادر على قوله متردد بين الفعل والترك ، والترك لا يكون مقدوراً فهو بها أن القادر هو الذي يصح منه أن يفعل وأن لا يفعل لأن يفعل لا أن يفعل الترك ، والمصنف أورد في جوابه ما أورده في جواب المعارضه الثانية ولكن بعبارة أخرى .

وأما ما أورده في النوع الثاني من المعارضه وهو أن المسكون من الأثر يستدعي صحة الأثر ، فالجواب عنه أن المتمكن من التأثير في الأزل متواتض ولذلك كان المتمكن من التأثير مطابقاً مستدعاً لصحة الأثر بعد ذلك .

والمعارضة التي بعدها وهي التي سماها عند الجواب بالرابعة ، وهي أن المقدور لابد وأن يكون متميزاً عن غيره حتى يختص القادر بإيجاده فهو بها أن التبرير العقلي كاف ، وجوابه بنفي الأمور النسبية غير نافع هنا .

والمعارضة الموسومة بالخامسة وهي أن تعاقب القادر بالمقدور المطلق لا يعين ، وأما بالمقدور المعين فأمر اضافي وهو الذي سمى بالحقيقة وحكمه حكم سائر الاضافات .

والمعارضة الأخيرة بأن الموجدية صفة للموجود فهي إن كانت مكونة الوجود وقامت بال قادر عاد التقسيم ، ولأن كانت واجبة وجوب وجود الأثر معه فهو بالغ ما قبل في الصفات الإضافية .

أحداها : أن الجاهل قد يتفق منه الفعل الحكيم نادراً واتفاق العقول على أن حكم الشيء حكم مثله فلما جاز ذلك مرة واحدة جاز أيضاً من تين وزانة وأربعاً .

وثانية أن فعل النحلة في غاية الأحكام وهو بناء البيوت المسددة مع كثرة ما فيها من الحسكة التي لا يهدمها إلا المندسون ، وكذا العنكبوت تبني إلها في غاية الأحكام ، وكذلك ترى كل واحد من الحيوانات تأتي بالفعال المرافق لها بحيث يعجز عن تحصيلها أكثر الأذكى مع أنه ليس بشيء منها علم ولا حكمة ، ولكن سلمنا أن ما ذكرته يدل على كونه تعالى عالماً أشكناه معارض بأمررين الأول أن كونه عالماً بالشيء نسبة بينه وبين ذلك الشيء قاتلة النسبة غير ذاته لا محالة والوصوف بها والمقتضى لها هو ذاته تعالى فيكون الشيء الواحد قابلاً وفاعلاً وهو محال ، أما أولاً فلان البسيط لا يصدر عنه إلا أثر واحد ، وأما ثانياً فإن نسبة القبول بالإمكان ونسبة التأثير بالوجوب والنسبة الواحدة لا تكون بالإمكان والوجوب معاً .

الثالث : أن العلم إن لم يكن صفة كمال وجوب تزويه الله تعالى عنه ، وإن كان صفة كمال كان الله تعالى محتاجاً في استفادة السكان إلى تلك السفة والكمال بغيره ناقص بذاته والمخاتل إلى الغير ناقص ذاته أيضاً وذلك على الله تعالى محال ، والجواب أما الكلام في الواسطة فقد تقدم وأما الإحکام فالمراد منه الترتيب العجيب والتأليف اللطيف ولا يشك أن العالم كذلك .

قوله : إذا جاز صدور الفعل الحكيم عن الجاهل مرة واحدة فليجز مراراً كثيرة .

قلنا بديمة العقل بعد الاستقراء إشادة بالفرق ، وأما الحيوانات فكل من فعل فعل حكماً فهو عالم بذلك الفعل فقط .

وأما المعارض الأولى فيوافها لم لا يجوز كون الشيء الواحد قابلاً ومؤثراً .

قوله : الواحد لا يكون مصدراً لآثرتين .

قلنا تقدم لإبطاله .

قوله النسبة الواحدة لا تكون بالإمكان والوجوب معاً .

قلنا نسبة القبول بالإمكان العام وهو لا ينافي نسبة الوجوب ، وأما حدديث السكال والنقسان فخطابي وهو معارض بما تقرر في البداية أن صفة العلم صفة كمال والجمل صفة نقسان و تعالى الله عن النقسان (١) .

(١) أقول : قدماء الفلسفه قالوا العلم حصول صورة المعلوم في العالم ومع ذلك فهو يقتضي إضافة مالله العالم إلى المعلوم ، والله المعلوم إن كانا متباينين فلا بد أن يتصور العالم بصورة المعلوم ولا يمكن أن يعقل المبدأ الأول شيئاً من خبره ، وإن كان واحداً فلا بد فيه من تباين اعتقادين حتى يمكن أن يعقل الإضافة بينهما ولا كثرة في المبدأ الأول بوجهه من الوجوه فهو لا يوصف بالعلم بوجه بل هو يفيض العلم على الموجودات التي هي معلوماته بل هو يفيض العلم على الموجودات التي هي معلوماته كما يفيض الوجود على ما بهدا مذهبهم .

والباقيون من أهل الملل جميعاً اتفقاً على أنه تعالى عالم ، أما الإحکام والإعنان فقد يظهر أن يتأمل أحوال الخلق وينظر في شرائح الأعضاء ومتافعها وهيئة الأفلاك وجود النيرات العلوية وحركاتها ، وبديهيـة ←

(مسألة : انف المعلم على أنه حي)

لكلهم اختلافا في معنى كونه حيا ، فذهب الجماعة من الفلاسفة ومن المعتزلة أبو الحسين البصري إلى أن معناه هو أنه لا يُستحيي أن يكون عالما قادرًا فليس هناك إلا ذات المستلزمة لانتفاء الامتناع ، وذهب الجماعة منا ومن المعتزلة إلى أنه صفة .

احتاج أصحابنا بأنه لو لا اختصاص ذاته لاصحه صحيح أن يعلم ويقدر وإلا لم يكن حصولي هذه الصحة أولى من لا يحصل لها ، وإنما يقال أن يقول لم لا يجوز أن يكون حقيقته المخصوصة كافية في هذه الصحة ، والأقوى أن يقال الامتناع أمر عددي لما تقدم بيانه مرارا فعدم الامتناع يكون عدما للعدم

← العقل حاكمة بأن أمثال ذلك لا يصدر عن لا علم له ولا يتذكر من يقع منه فعل حكمه مرة واحدة على سبيل الندية وهو جاهل ، ألا ترى أن من كتب مرارا خطأ حسنا لا يمكن أن يتصور أنه أهي جاهل بالخطأ ، وأما بواسطة فقد تقدم لإبطاله وإيجاد من يفعل فعلًا عكساً من العدم فيث يقدر على ذلك ويعلم دفاته فعل في غاية الأحكام .

وأما البحث عن معنى الإحکام والإتقان فالقول بأن الحكم يكون كل واحد يفعل فعلًا عكساً فهو عالم بذاته وغير الموقوف على أكتساب تصور أجزائه يقتضي أن يكون تصور الحكم بذاته ، وأما أفعال الوسائل وأفعال الحيوانات فهي أفعال الله تعالى عند من يقول لا مؤثر إلا الله ، وأما عند غيره فخلق مثل هذه الحيوانات حكم وإيجاد العلم فيها وإلهامها حكم من إيجاد تلك الأفعال من غير توسطها .

والمعارضة الأولى تكون العلم نسبة بين العالم والمعلوم والمقتضى لها ذاته وهي تقبلها فيكون الواحد فاعلاً وقابلًا .

فالجواب عنها أن الإضافات لا توجد إلا في العقل ، وهي تكون بين شيئين يقتضي كل واحد منها صفة الإضافة في الآخر فيكون فاعلاً وقابلًا لشيء واحد ، قوله يلزم من ذلك صدور أثر من شيء بسيط باطل ، لأن القبول ليس بأثر ومن يفعل ويقبل لا يصدر عنه إلا أثر واحد ، فإن حصول أثر غيره فيه لا يمكن بأثر حصل منه .

وجوابه عن قوله : يشبه التأثير بالوجوب وبيشبه القبول بالإمكان أن ذلك بالإمكان العام وهو لا ينافي الوجوب ، ليس بصحيح ، لأن مرادهم أن الفعل مع مؤثر يجب أن يوجد ومع قابله لا يجب وهذا الممكن بإزاره لا يجب فكيف يجتمع مع يجب .

والمعارضة الثانية : بأن العلم كمال ولا يمكن أن الله تعالى يستفيد بالكمال من غيره فليس جوابه أنه خطاب ولا يندفع بقوله إن العلم كمال والجمل نقصان وتعال ذاته عن النقصان ، فإن القائل يقول وتعال الله عن الاستفادة كمالاً عن غيره أيضاً ونفي الاستفادة عن الله ليس بخطابي .

والجواب أن الذوات الناقصة تستفيد بالكمال من صفاتها الس الكاملة ، أما الذوات الكاملة وصفاتها إنما تكون كمالة لكونها صفات لتلك الذوات وكمال العلم من هذا النوع ، فإن سبب كماله كونه من صفات الله تعالى .

فيكون ثبوتاً^(١) .

(مسألة: إنف المسلمين على أنه تعالى مرید لكتبهم اختلافاً في معناه)

فذهب أبو الحسين البصري إلى أن معناه عليه بما في الفعل من المصلحة الداعية إلى الإيماد وعنه البخاري أن معناه أنه غير مغلوب ولا مستكره ، وعنه السكري أن معناه في أعمال نفسه كونه عالماً بها وفي أعمال غيره كونه آمراً بها ، وعندنا وعند أئمة على وأئمة هاشم صفة زائدة على العلم .

لنا أن حصول أفعاله تعالى في أوقات معينة مع جواز حصولها قبلها أو بعدها يستدعي مخصوصاً وليس هو القدرة لأن شأنها الإيماد الذي نسبته إلى كل الأوقات على السواء ، ولا العلم لأنه تابع المعلوم فلا يمكنه مسقبيها له لامتناع الدور ، وظاهر أن سائر الصفات لا يصلح لذلك سوى الإرادة فلابد من إثباتها .

فإن قيل لا نسلم جواز حصول الله تعالى قبل أن حصل وبعده ، ولم لا يجوز أن يقال لا إمكان لها إلا في ذلك الزمان المأمين ، والدليل عليه وهو أن المفهوم من حصوله في ذلك الزمان وجوب أن يبطل الذات فهو إذاً صفة زائدة على الذات ، لكن هذه الصفة يستحيل حصولها إلا في ذلك الزمان ، فإذاً إمكان حدوث هذه الصفة مختص بهذا الوقت فإذاً عقل هنا فلم لا يعقل في غيره .

فإن قلت الإمكان من لوازم الماهية فيدوم بدورها .

قلت ينتقض بما ذكرنا ، ثم نقول هذا إنما يصح لو كانت الماهية متفقرة قبل وجودها لكن ذلك باطل ، لأن الله بناء على أن الماهية متفقرة حال عدمها وهو قول بأن المدوم شيء وهو باطل ، سلمنا بذلك لكن لم لا يجوز أن يقال الماهية بشرط حصولها في هذا الوقت ينتقض الإمكان وشرط حصولها في وقت آخر ينتقض الامتناع ، كما أن الطبيعة الأرضية بشرط حصولها في المركز ينتهي السكون وبشرط حصولها في الهواء ينتهي الحركة ، سلمنا الإمكان ، فلم لا يجوز أن يقال الله تعالى خلق الأفلاك وخلق فيها طبائعًا محركة لها لذواتها ، ثم لأن بسببيها تولد هذه الحوادث في عالمها هذا وإذا كانت الحوادث العنصرية مرتبطة بالاتصالات الفلكية لها مناهج معينة يتحقق فيها تقدم المتأخر وتأخر المتقدم كانت الحوادث العنصرية كذلك وحيثند لا حاجة بها إلى المخصوص .

فإن قلت فلم خلق العالم في الوقت المأمين ، وما خلقه قبل ذلك ولا بعد .

قلت هذا إنما يصح لو كان قبل خلق الفلك وقت وزمان وذلك الحال بالاتفاق ، أما عند الفلاسفة فلأن الزمان مقدار حركة معدل التيار فقبل وجودها لا يمكن وجود الزمان ، وأما عند المسلمين فلأن الزمان محدث ، وإذا كان كذلك قبل الخلق لا زمان فيستحيل أن يقال لم يخلق في زمان آخر ، سلمنا أنه لا بد من مخصوص فلم لا يكفي القدرة .

قوله : نسبتها إلى السكل على السواء .

(١) أول الذين يذهبون إلى أن الصفات يجوز أن تكون زائدة على ذاته تعالى يذهبون إلى أن الحياة صفة زائدة ، والذين لا يجوزون ذلك يجعلونها سلبية ، وما جعله المصنف أقوى وهو أن الامتناع عديم فعدمه ثبوط مناقض لما ذكره مراراً من أن الإمكان الذي هو نقيض الامتناع ليس ثبوطاً .

قلنا : والإرادة أيضاً نسبتها إلى السكل على السواء فلتفتقر الإرادة إلى إرادة أخرى لا إلى نهاية ،
فإن قلت : الإرادة القدمة كانت على صفة لا جلها يجب تعلقها بأحداث الحادث المعين في الوقت المعين ويستحيل
تعلقها بإحداث ذلك الحادث في وقت آخر .

قلت : لو كان الأمر كذلك لم يكن الله تعالى بالحقيقة مختاراً بل كان موجباً بالذات وهو قول الفلاسفة ، وأيضاً
فإن جاز ذلك فلم لا يجوز أن يقال قدرة الله كانت على صفة لا جلها يجب تعلقها بمحاجة الحادث المعين في الوقت
المعين ويستحيل تعلقها بمحاجاته في وقت آخر ، وعلى هذا التقدير تستغني القدرة عن الإرادة ، سلمنا أن القدرة
غير صالحة لذلك فلم لا يكفي العلم . بيانه من وجهين .

أحددهما : أن الله تعالى عالم بمجموع المعلومات فيكون عالماً بما فيها من المصالح والمفاسد ، والعلم باشتمال
الفعل على المصالحة والمفسدة مستقل بالدعاء إلى الإيماد والترك بدليل أنا متي علمنا في العمل مصلحة خالية عن
المضار دعانا ذلك العلم إلى العمل ، بل إسناد الترجيح إلى هذا الفعل أول من إسناده إلى الإرادة ، فإن الله
تعالى أوقف على شفير جهنم وخلق فيه عالماً بما في دخول النار من المضار وخلق منهم إرادة وصول النار فلا يدخل
النار فلأجل ذلك قد زيد الشيء لإرادة قوية وتركته لعلمنا بما فيه من المفيدة .

الثاني : وهو أن الله تعالى عالم بمجموع الأشياء فيعلم أن أيها يقع وأيها لا يقع وجود ماعلم الله تعالى عدمه
محال ، وبالعكس فلابد من وجود ماعلم وجوده فـ كان ذلك كافياً في التخصيص ، سلمنا أن ما ذكرته يدل على ذلك
ل لكن معنا ما يطله وهو أن يريد إما أن يريد لغرض أو لا لغرض ، فإن كان لغرض كان مستكلاً بذلك الغرض
والمستكمل بالغير ناقص بالذات وهو على الله تعالى محال ، وإذا كان لاغرض كان ذلك عيباً وهو على الله تعالى
محال ، ولأنه يقتضي ترجيح أحد طرق الممكن على الآخر من غير مرجع وهو محال .

والجواب : أن الجسم الموصوف بالحركة كان يمكن أن يصير موصفاً بها قبل ذلك ، والمحكوم عليه بهذا
الإمكان ليس هو المعدوم بل هو الجسم الموجود .

قوله : يجوز أن يكون مسكننا في وقت متنعاً في وقت آخر .

قلت : الوقت إن لم يكن موجوداً استحال أن يكون له أثر ، وإن كان موجوداً كان السكلام كما في الأول .

قوله : هذه الحوادث مستبدة إلى الاصفات الفلسفية .

قلنا تستقيم الدلالة على أن جميع الممكنات واقع بقدرة الله تعالى ، أما المعارضة بنفس الإرادة فقوية
ويحولها أن مفهوم كون الشيء مرجعها غير مفهوم كونه مؤثراً وذلك يوجب الفرق بين القدرة والإرادة ،
ويتجه عليه أن المفهوم من كونه عالماً بهذا السواد غير المفهوم من كونه عالماً بذلك فيلزم أن يكون له بحسب
كل معلوم عالماً ، وقد التزم الاستاذ أبو سبل الصعلوكى هنا وهو الوجه ليس إلا .

قوله : لم لا يكفي عليه تعالى بما في الأفعال من المصالح والمفاسد .

قلنا : تستقيم الدلالة على أن أعماله تعالى لا يجوز تعليقها بالمصالح .

قوله : إنما يوجد ماعلم الله تعالى أنه يوجد .

قلنا : العلم بأن الشيء موجود تابع لكونه بحث سبب في ذلك العلم لوم الدور بل لابد من صفة أخرى .

قوله : المراد لما أن يرجع لفرض أو لا لفرض .

قلنا : إرادة الله تعالى مفروضة عن الأدلة بل هي واجب به للتعلق بمحاجة ذلك في ذلك الوقت لذاتها (١) .

(١) أقول : الحجة التي أوردها على إثبات الإرادة خاصة بأفعال تقع في أزمنة أما التي لاتكون واقعة في أزمنة مثل خلق الرحمن والجسم وسائر علل الومان فإن كانت بإرادة احتيجه في إثبات الإرادة هناك إلى حجية أخرى ، إلا أن يقال أنها تحصل من غير إرادة وذلك ما لم يقولوا به .

والحججة التي تشمل السكل هي أن يقال تخصص ما يختص بالإيماد من جميع المقدورات يحتاج إلى مخصوص وهو الإرادة ، إلا أن المصطلح لما جوز أن يخصص القادر أحد الطرفين من غير مخصوص انسد عليه باب إثبات الإرادة مطلقاً ، وكان القائل أن يقول إن قدرته تعالى تعاقب بوقت الإيماد دون وقت من غير مخصوص .

وقوله : المخصوص ليس القدرة . مناقض لما ذهب إليه فيما مر ، وهو أن المختار يكتبه الترجيح من غير مرجح .

وقوله : ولا العلم لأنه تابع المعلوم تنافق .

قوله : ماعلم الله وقوته يجب أن يقع لاستحالة كون الموجب تابعاً لوجهه والاعتراض بتجويز كون الإمكان خاصاً بوقت معين لا يتوجه على الأفعال التي لاتقع في زمان .

والجواب بأن الموصوف بإمكان الحركة هو الجسم يقتضي أن يكون الجسم هو الماصل قبل ذلك الومان وهو ليس بتصحيف ، لأن إمكان الحركة المشروطة بذلك الزمان لا يكون حاصلاً قبل ذلك الومان فكيف يكون الجسم موصوفاً به وكون الإمكان من لوازم الماهية لا يتضمن باذ كره ، لأن الإمكان المطلق من لوازم الماهية والإمكان المقيد بشيء غير لازم لا يكون من لوازمه ولا يتضمن باختلاف الدوام واللادوام لا يكرن لاختلاف موضوعه .

وقوله في الجواب عن تجويز كون الإمكان مقيداً بوقت : أن الوقت إن لم يكن موجوداً استحال أن يكون له أثر ، وإن كان موجوداً كان الكلام فيه كما في الأول لأجل دليله على إثبات الإرادة ، بأن يقال الوقت إن لم يكن موجوداً استحال أن يتخصص بالإرادة وإن كان موجوداً احتاج إلى وقت آخر وإرادة أخرى تخصصه به ويتسلسل .

قوله : كون الماهية متقررة قبل وجودها بناء على أن الماهية متقررة حال عدمها فيه نظر ، لأن الماهية متقررة قبل وجودها وقبل عدمها قبلية بالذات ولا يلزم منه أن يكون تقريرها حال عدمها إلا إذا كانت قبلية بالزمان .

والقول بأن الحوادث مستندة إلى الاتصالات الفلكية إن أريد بالاستناد كون الاتصالات شرعاً لوجوداتها ← لا ينافي كونها واقعة بقدرة الله تعالى .

(مسألة: اتفق المسلمون على أنه سماع بصير لكتبهم اختلفوا في معناه)

فقالت الفلسفه والكعبى وأبو الحسين البصري: ذلك عبارة عن علمه تعالى بالسموعات والمبصرات وقال الجمهور منا من المترتبة والكرامية أزما صفتان زائدتان على العلم .

لنا أنه تعالى حى والحي يصح اتصانه بالسمع والبصر وكل من صح اتصانه بصفة فلو لم يتضمن بها اتهاف بضدتها فلو لم يكن الله تعالى سماع بصير اكان موسم وفا بضدتها وضدتها نفس والنفس على الله تعالى محال .

فلما قال أن يقول: حياة الله تعالى مخالفة لحياتها والمخالفات لا يجوز اشتراكتها في جميع الأحكام فلا إلزام من كون حياتنا مصححة للسمع والبصر كون حياته كذلك .

سلينا ذلك لكن لم لا يجوز أن يقول حياته وإن صحيحت السمع والبصر لكن ماهيته غير قابلة لهما كأن الحياة وإن صحيحت الشهوة والنفرة لكن ماهيتها تعالى غير قابلة لهما فكذلك لهما .

سلينا أن ذاته تعالى قابلة لهما لكن لم لا يجوز أن يكون حصولهما موقوفا على شرط متنع التتحقق في ذات الله تعالى ، وهذا قول الفلسفه ، فإن هندهم لإبصار الشيء مشروط باطاباع صورة صغيرة مشابهة لذلك المرئي في الروطوبة الجليدية ، وإذا كان ذلك في حق الله تعالى لاجرم لم تثبت الصحة .

سلينا حصول الصحة لكن لم قلت أن القابل للصحة يستحيل خلوه عنها وعن ضدهما معا وقد تقدم تقريره .
سلينا ذلك لكن مالمعنى بالنفس ، ثم لم قلت إن النفس حمال فإن رجعوا فيه إلى الإجماع صارت الدلالة فيه سمعية ، وإذا كان الدليل على حقيقة الإجماع وهو الآيات الدالة على السمعية والبصرية أظهر من الآيات

→ والمعارضة بالإرادة وأنها يجب أن تكون نسبتها إلى الكل على السوا . كما كانت القدرة نسبتها إلى السكل على السواء والإرادة ، وعجزه عن الجواب عن ذلك والتزام كون العلوم القدمة والإرادات القدمة غير متناهية بحسب المعلومات والمرادات خروج عن المذهب ، فإن الأصحاب يقتصرن على القدumes النفس ذات وعائية أو صاف ، وهو التزم كونها غير متناهية ، والأصور أن يقول الإرادة القدمة تقتضي إضافات غير متعددة بحسب المرادات وجود تلك الإضافات لا يكون إلا في العقول والقدرة لأن تقتضي ذلك لأن نسبتها إلى جميع المقدورات على السواء فلابد من مردود يرجح البعض ليتعلق به الإيماد ، والحق أن القائل بجواز كون القدرة متعلقة ببعض المقدورات من غير تحصيص لا يمكنه إثبات الإرادة إلا بالسمع ، أما الفائق باعتماد ذلك فيمكنه إثباتها بالعقل وبالسمع .

وقوله: بأن كون الشيء بحيث سيوجده لا يكون لأجل العلم بأنه سيوجده بل يكون لصلة أخرى تقتضي كون الشيء قبل إيماده وهو صوفا بكونه بحيث سيوجده وكون القدرة غير صالحة للتعلق بذلك الشيء من غير شخصه وهو مناقضان لما ذهب إليه .

وقوله بنق الفرض عنه تعالى فسيجيئ ببيانه وال الكلام فيه .

والقول بأن الإرادة وجبة التعلق بإيماد وقت دون وقت يقتضي ثبوت الشيء والوقت قبل وجودها وتخصيص الوقت بالشيء من جهة الإرادة الواحدة المتعلقة ببعض المرادات دون البعض الآخر من غير تخصيص كاذب وإيه في القدرة .

الدالة على صحة الإجماع . فـكـان الرجـوع في هـذـه المسـأـلة إـلـى التـسـكـن بـالـآـيـات ، وـلـاشـكـ أـنـ لـنظـرـ السـمـعـ وـالـبـصـرـ لـيـسـ حـقـيقـةـ فـيـ الـعـلـمـ بلـ بـجاـزاـ فـيـهـ ، وـصـرـفـ الـلـفـظـ عنـ الـحـقـيقـةـ إـلـىـ الـجـازـلـاـ يـجـوزـ إـلـاـ عـنـ الـمـعـارـضـ وـجـيـشـنـ يـصـيرـ الـحـضـمـ مـخـتـاجـاـ إـلـىـ إـقـامـةـ الدـلـيلـ عـلـىـ اـمـتـنـاعـ اـنـصـافـهـ تـعـالـىـ بـالـسـمـعـ وـالـبـصـرـ .

وـمـنـ الـأـصـحـابـ مـنـ قـالـ السـمـعـ وـالـبـصـرـ أـكـلـ مـنـ لـيـسـ بـسـمـعـ وـلـابـصـرـ ، وـالـواـحـدـ مـنـ سـمـعـ بـصـيرـ فـلـوـ لـمـ يـكـنـ اللهـ تـعـالـىـ كـذـلـكـ لـكـانـ الـواـحـدـ مـنـ أـكـلـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ وـهـوـ حـالـ وـهـذـاـ ضـعـيفـ ، لـآنـ لـقـائـلـ أـنـ يـقـولـ المـاشـيـ أـكـلـ مـنـ لـاـ يـشـيـ وـالـمـحـسـنـ الـوـجـهـ أـكـلـ مـنـ الـقـبـيـحـ وـلـاـ وـاحـدـ مـنـ مـوـصـوفـ بـهـ ، فـلـوـ لـمـ يـكـنـ اللهـ تـعـالـىـ مـوـصـوفـاـ بـهـ لـوـمـ أـنـ يـكـونـ الـواـحـدـ مـنـ أـكـلـ مـنـ اللهـ تـعـالـىـ ، فـإـنـ قـاتـ هـذـاـ صـفـةـ كـالـ فـيـ الـأـجـسـامـ ، وـالـهـ تـعـالـىـ لـيـسـ بـجـسمـ فـلـاـ يـتـصـورـ ثـبـوتـهـ فـيـ سـقـةـ ، قـلـتـ فـلـمـ قـلـتـ بـأـنـ السـمـعـ وـالـبـصـرـ لـيـسـ مـنـ صـفـاتـ الـأـجـسـامـ وـجـيـشـ يـعودـ الـبـحـثـ (١) .

(مـسـأـلةـ : اـنـقـقـ الـمـسـلـمـونـ عـلـىـ إـطـلـاقـ لـفـظـ الـمـتـكـلـمـ عـلـىـ اللهـ تـعـالـىـ وـلـكـنـهـ اـخـتـلـفـوـاـ فـيـ مـعـناـهـ)

فـرـعـمـتـ الـمـعـزـلـةـ أـنـ مـعـناـهـ كـوـنـهـ تـعـالـىـ مـوـجـداـ لـأـصـوـاتـ دـالـةـ عـلـىـ مـعـانـ مـخـصـوصـةـ ، وـأـعـلـمـ أـنـاـ لـاـ نـاـزـعـهـمـ فـيـ الـمـعـنـىـ ، لـآنـاـ لـمـ تـقـدـمـ أـنـ جـيـعـ الـحـوـادـثـ وـاقـعـةـ بـقـدـرـةـ اللهـ تـعـالـىـ ، وـنـسـلـمـ أـنـ خـلـقـ الـأـصـوـاتـ فـيـ الـأـجـسـامـ الـجـادـيـةـ وـالـحـيـوـانـيـةـ جـائزـ ، وـإـذـاـ ثـبـتـ ذـلـكـ فـقـدـ سـاعـدـتـمـ عـلـىـ الـمـعـنـىـ وـبـقـيـ هـنـاـ النـزـاعـ إـطـلـاقـ

(١) أـفـوـلـ : يـجـبـ أـنـ يـعـنـيـ بـالـفـلـاسـفـةـ فـيـ قـوـلـهـ هـنـاـ فـلـاسـفـةـ الـإـسـلـامـ ، وـالـحـقـ أـنـ وـصـفـ اللهـ تـعـالـىـ بـالـسـمـعـ وـالـبـصـرـ مـسـتـفـادـ مـنـ النـقـلـ ، وـلـأـنـاـ لـمـ يـوـصـفـ بـالـذـوقـ وـالـشـمـ وـالـلـمـسـ لـأـنـ النـقـلـ غـيـرـ وـارـدـ بـهـ ، وـإـذـاـ نـظـرـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ حـيـثـ الـعـقـلـ لـمـ يـوـجـدـ لـهـ وـجـهـ غـيـرـ مـاـذـكـرـهـ الـفـلـاسـفـةـ وـالـسـكـعـيـ وـأـبـوـ الـحـسـينـ ، أـمـاـ لـإـثـابـتـ صـفـتـيـنـ شـبـيـهـيـنـ بـسـمـعـ الـحـيـوـانـاتـ وـبـصـرـهـاـ بـالـقـعـلـ غـيـرـ مـسـكـنـ ، وـالـأـوـلـيـ أـنـ يـقـالـ لـمـاـ وـرـدـ النـقـلـ بـوـصـفـهـ ، تـعـالـىـ بـمـاـ اـمـتـازـ بـذـلـكـ وـعـرـفـنـاـ أـنـهـمـاـ لـاـيـكـونـاـ لـهـ تـعـالـىـ بـأـتـيـنـ كـمـاـ لـلـحـيـوـانـاتـ وـاعـتـرـفـنـاـ بـأـنـاـ لـسـنـاـ وـاقـيـنـ عـلـىـ حـقـيقـتـهـمـ ، وـذـلـكـ لـأـنـ مـاـ قـالـوـاـ فـيـ هـذـاـ الـبـابـ لـاـ يـرـجـعـ بـطـائـلـ أـمـاـ قـوـلـمـ الـحـيـ يـصـحـ اـنـصـافـهـ بـالـسـمـعـ وـالـبـصـرـ فـلـيـسـ بـمـهـرـدـ ، لـأـنـ أـكـلـ الـهـوـامـ وـالـسـمـكـ لـاصـمـ طـاـ وـالـعـقـرـبـ وـالـخـلـدـ لـبـصـرـهـمـاـ وـالـدـيـدـانـ وـكـثـيرـ مـنـ الـهـوـامـ لـاصـمـ طـاـ وـلـابـصـرـ ، وـلـوـ لـمـ يـمـتـنـعـ اـنـصـافـ ذـلـكـ الـأـنـوـاعـ بـالـسـمـعـ وـالـبـصـرـ لـمـاـ خـلـاـ جـيـعـ أـشـخـاصـهـمـاـ مـنـهـ ، وـإـذـاـ جـازـ أـنـ يـكـونـ بـعـضـ فـصـولـ الـأـنـوـاعـ مـزـيـلاـ لـتـلـكـ الصـحـةـ لـمـ يـقـلـ اـشـبـوـتـهـمـاـ فـيـ نوعـ آخـرـ وـجـهـ مـنـ جـهـةـ الصـحـةـ ، وـأـيـضاـ لـيـجـبـ أـنـ كـلـ مـاـ يـنـصـفـ بـصـفةـ يـنـصـفـ بـضـنـدـ تـلـكـ الصـفـةـ ، فـإـنـ الشـفـافـ لـاـ يـنـصـفـ بـالـسـوـادـ وـلـابـغـهـ عـاـهـ هوـ ضـنـدـ مـعـ أـنـهـ صـحـيحـ الـاـنـصـافـ بـهـ لـكـوـنـهـ جـمـيـعـاـ بـلـ كـلـ مـاـ لـاـ يـنـصـفـ بـصـفةـ يـنـصـفـ بـعـدـهـمـاـ وـلـيـسـ ضـنـدـ الصـفـةـ هوـ عـدـهـمـاـ وـإـنـ كـانـ الـاـنـصـافـ بـعـدـهـمـاـ حـاـصـلـاـ عـنـ الـاـنـصـافـ بـعـضـهـاـ مـنـ هـيـرـاـنـكـاسـ ، وـأـيـضاـ لـمـ كـانـ عـدـمـ الـسـمـعـ وـالـبـصـرـ نـقـصـاـ لـكـانـ عـدـمـ الشـمـ وـالـذـوقـ وـالـلـمـسـ أـيـضاـ نـقـصـاـ .

وـقـوـلـهـ : الـإـبـصـارـ هـذـهـ الـفـلـاسـفـةـ مـشـروـطـ بـالـاـنـطـبـاعـ لـيـسـ كـمـاـ يـنـبـغـيـ ، وـالـوـاجـبـ أـنـ يـقـولـهـ أـوـ بـالـشـعـاعـ كـمـاـ مـرـ

الـكـلامـ فـذـلـكـ وـبـاـقـيـ كـلـامـهـ ظـاهـرـ .

اسم المتكلّم هل يقع في اللغة هذا المعنى أم لا ، وهذا البحث لغوي لاحظ للأقل البسطة فيه والمتكلمون من الفريقين قد طولوا فيه ولا فائدة فيه .

أما أصحابنا فقد اتفقوا على أن الله تعالى ليس بيكلام بالكلام الذى هو المخروف والآصوات بل زعموا أنه متكلم بكلام النفس ، والمعتزلة ينكرون هذه الماهية ، وبتقدير الاعتراف بها ينكرون انصاف ذات الباري وبتقدير ذلك ينكرون كونها واحدة ، فالحاصل أن الذى ذهبوا إليه فتحن من القائلين به إلا أنا أليتنا أمرا آخر وهو ينazuعوننا في الماهية والوجود والقدم والوحدة وهذه مقدمة لابد من معرفتها للخاتمه في هذه المسألة .

احبب الانهاب على كونه تعالى متكلما بأمور.

أحددها : أنه تعالى حي والحي يصح اتصافه بالكلام فلو لم يسكن الله تعالى موصوفا بالكلام لكان موصوفا اضدته وهو نفسه وهو على الله تعالى محال .

قالت المعتزلة: التصديق مسبوق بالتصور فما هي هذه الكلام فإن الذي نحمده من أنفسنا لامعذه المحرف والآصوات أو بيشل هذه الحروف والآصوات وأنت لا تثبتونها لله تعالى فإن قلبه أعني بالأمر طلب الفعل قلت لم لا يجوز أن يكون ذلك الطلب هو الإرادة ، وأنتم سمعت حاوينم الفرق بينه وبين الإرادة يكون فاتح الله تعالى قد يأمر بما لا يريد لكن هذا الفرق إنما يتبين بعد ثبوت كونه تعالى متكلما وذلك يتوقف على تصور ماهية الكلام ، فلو بينما ماهية الكلام لزم الدور ، وأنن نزلا عن هذا المقام ، لكن لم قلت إنه يصح انصاف ذات الله تعالى به وتقرره بالوجوه الثلاثة المذكورة في مسألة السمع والبصر .

سلينا أنه يصح انتفاء به لكن لم قلت إن خذه نفساً وآفة ، بل الذي نعده نفساً وآفة في المعرف هو المعجز عن التلفظ بالحروف وأما ضد المعنى الذي ذكرته فلم قلت أنه نفس ، بل لو قيل لأن ذلك المعنى هو النفس لكان أقرب ، فإن ثبوت الأمر والنفي من غير حضور المخاطب سمه وهو نفس ونقطة الاستئناف تقدمت (١) .

وثانية: لما علمنا أن أفعال الله تعالى يجوز فيها التقاديم والتأخير، لاجرم أسمدناها إلى مرجح وهو الإرادة فكذلك رأينا أفعال العباد متعددة بين الحظر والإباحة والندب والوجوب فاختصاصها بهذه الأحكام يستدعي مخصوصا وليس ذلك هو الإرادة، لأن الله تعالى قد يأمر بما لا يريد، وبالعكس فلا بد من صفة أخرى وهي السلام وهو أيضا ضعيف، لأننا نقول لم لا يجوز أن يكون معنى الوجوب والمحظر هو أن الله تعالى هرف المكلفين أنه يريد عقاب من يترك الفعل الفلاف في الآخرة أو يريد إيصال الثواب إليه في الآخرة، وهذا القدر مما لا حاجة إلى إثبات السلام فيه، فإن ادعت أمرا وراء ذلك فهو منور^(٢).

(١) أقول : كلامه ظاهر والوحدات الثلاث المذكورة هي الاختلافات في معنى الحياة وامتناع اتصف الماهية بالكلام وكون قبول الاتساف به موقوفا على شرط متعن الحصول .

(٢) أقول : تردد الكلام بين المطر والإباحة قبل التخصيص بأحد هما يدل على صحة الاتصاف بأحد هما

وثلاثها : أن الله تعالى ملك مطاع والمطاع هو الذي له الأمر والنهي وهو ضعيف جدا ، لأنهم إن عنوا بالمطاع نفوا قدرته ومشيئته في المخلوقات فهو مسلم وإن عنوا به أن له أمرا ونهيا فهو أول المسألة .

ورابعها : إجماع المسلمين على كونه متكلما وهو ضعيف لما بيننا أن الإجماع ليس إلا على اللفظ أما المعنى الذي يقول أصحابنا فهو غير جماع عليه بل لم يقل به أحد إلا أصحابنا ، والمتعدد قوله تعالى « وكلم الله موسى تكليماء » فإن قيل : اسم الكلام موضوع في اللغة لهذه الألفاظ ، وأنتم لا تقولون بكونه تعالى موضوعا بالكلام بهذا المعنى فقد حرقتم اللفظ عن ظاهره ، وإذا كان كذلك لم يكن صرفة إلى المعنى الذي ذكرتّوه أولى من صرفة إلى معنى آخر وهو الأمر الذي عرف الله تعالى ما يفعل بالمتكلفين في الآخرة من الثواب والعقاب ، ثم إن نزانا عنه لكنه إثبات الكلام بالكلام وإثبات الشيء بنفسه باطل .

الجواب : أن صرفة إلى هذا المعنى أولى لقول الشاعر :

لأن الكلام لفي الفؤاد وإنما جعل الإنسان على الفؤاد دليلا

والجواب عن الثاني : إن إثبات كلام الله تعالى بإخبار الرسول والعلم بصدق الرسول لا يتوقف عن العلم بكونه متكلما ، لأننا مهما علمنا أنه لا يجوز ظهور المعجزة على الكاذب علمنا صدقه سواء علمنا كلام الله تعالى أو لم نعلمه وهذا منتهى القول في هذه المسألة (١) .

(مسألة: ذهب أبو الحسن الأشعري وأتباعه إلى أن الله تعالى باق ببقاء يقوم به (٢)

وذهب القاضي وإمام الحرمين إلى نفيه وهو الحق)

لنا المعمول من البقاء صفة تقتضى ترجيح الوجود على عدم هذا إنما يعقل في حق عiken الوجود ، فواجب الوجود لذاته يستحيل أن يكون رجحان وجروده على عدمه مطلقاً يعني ، وأيضاً كذلك البقاء لا شك أنه باق فان كان باقياً ببقاء آخر لزم إما التسلسل وإما الدور ، إن كان باقياً ببقاء الذات التي فرضناها باقية بذلك البقاء ، وإن كان باقياً بنفسه وبكون الذات باقية مفتقرة إليه انقلب للذات صفة والصفة ذاتها وهو محال ، وأما في الشاهد فليس يعني أيضاً لأن شرط حصوله في الجواهر حصول الجواهر في الزمان الثاني ، فلو افتقر حصول الجواهر في الزمان الثاني لعليه ازم الدور .

وللائل أن يقوله : البقاء نفس حصول الجواهر في الزمان الثاني ، لا أنه أمر موقوف عليه .

→ لا بعينه قبل ورود السمع المخصوص وذلك ينافي صحة القول بأن ماهيتها مستفاده من السمع .
وتفسیر الوجوب والمحظر بتعريف إرادة العقاب والثواب غير صحيح إنما الصحيح تعريف العبد بتعريفه الوهيد والوحيد ، وذلك لأن كثيراً من يرتكب المحظر ولا يعاقبه عليه ، ولو أراد الله عقابه لما فاتته العقاب لا يقال تعريف العبد يكون بالإلحاد أو بالإخبار وليس الإلحاد عاماً والإخبار كلام فيلزم الدور لما سيعجبه جوابه .
(١) أقول : الاستدلال بهذا البيت ركيك وهو يقتضي أن يقال للآخرين متكلماً لكونه بهذه الصفة وبالباقي ظاهر

(*) أي بصفة دائمة .

وجوابه أن نفس الحصول في الزمان ليس صفة ولا لازم للسلسل .

احتجو بأن الذات لم تسكن باقية حال الحدوث ثم صارت باقية فوجب أن يكون البقاء زائداً .

والجواب : بأنه معارض بأن الذات كانت حادثة زمان الحدوث ثم حال البقاء باقيت حادثة فلزم أن يكون الحدوث صفة زائدة وهو عال على مالقدم .

فإن قلت : الحدوث نفس حصوله في الزمان الأول .

فأنت : البقاء نفس حصوله في الزمان الثاني (١) .

(مسألة : مذهب أكثر المسلمين أنه تعالى عالم بكل المعلومات خلافاً للفلاسفة ولقوم من أهل الملة)

لنا أنه تعالى لذكره حياً يصح أن يسكن عالماً بكل المعلومات ولو احتص بالبعض دون البعض لافقر إلى مخصوص وهو محال (٢) .

ومن الدهرية من زعم أنه لا يعلم ذاته لأن العلم أمر إضافي فلو علم ذاته لكان ذاته مضافة إلى نفسه وإضافة الشيء إلى نفسه محال .

(١) أقول : وهذا مذهب آخر وهو يقول بثبوت البقاء في الممكنات ونفيه عنه تعالى وبه قال السعدي وأتباعه .

قوله البقاء صفة تقتضي ترجيح الوجود على عدم فقال له الموجود الذي لا يبقى له بدله أيضاً مما تقتضي ترجح وجوده على عدمه فإذا هذا الحكم ليس مما يختص بالبقاء ، إلا أن يكون الترجح إلى الزمان الثاني ، والتحقيق فيه أن البقاء مقارنة الوجود لا كثرة من زمان واحد بعد الزمان الأول وذلك لا يعقل فيما لا يكون زمانياً ، واعتبر الحكم بكل أعظم من جزئه فإنه لا يمكن أن يقال إنه واقع في زمان أو في جميع الأزمنة كما لا يقال إنه واقع في مكان أو في جميع الأمكنة ، وإذا كان الحكم كذلك فما يتوقف عليه الحكم كالتصورات أولى بأن يكون كذلك ، وعلة الزمان لا يكون زمانياً فسيكيف مبدأ السكل ، فإذا اتصفه بالبقاء نوع من التشبيه بالزمانيات ، وأما كون البقاء باقياً أو غير باق وإن كان باقياً فبقاوه إما بذاته أو بغيره فحكمه حكم الأمور الاعتبارية التي توجد في العقل فقط وتنقطع عند عدم الاعتبار .

وقوله : وأما في الشاهد فليس يعني أيضاً إشارة إلى إبطال مذهب السعدي .

وقوله : بيل الحدوث ليس صفة زائدة بحسب ما مر ثم إن كان الحدوث ، نفس الحصول في الزمان الأول فالبقاء حصول في زمان مشروط بحصول في زمان قبله وإلا لم يكن زمانه ثابتاً ، والحصول في الزمان الأول ليس مشروطاً بالحصول في زمان آخر فالاختلاف بينهما بوجود هذا الشرط وعدمه فقط ومن هذا الاعتبار يتحقق ما قلنا وهو أن البقاء مقارنة الوجود لا كثرة من زمان واحد بعد الزمان الأول .

(٢) أقول لقائل أن يقول : أنت بالبدائية عرفت أن المخصوص هنا محال أم بالدليل ، فإن قلت البدائية فقد كابررت ، وإن قلت بالدليل فأين الدليل ، غاية ما في الباب أن تقول نحن ما نعرف جواز ثبوت المخصوص أو امتناعه .

فإن قلت : ذاته تعالى من حيث إنه عالم مغایر له من حيث إنه معلوم وهذا القدر من التغاير يكفي في هذه الإضافة .

قلت : صيروة الذات عالم ومعلومة يتوقف على قيام العلم بها وهو موقوف على المعايرة التي هي موقوفة على صيروة الذات عالم ومعلومة فيلزم الدور .
جوابه : أنه منقوص بعلمنا بأنفسنا (١) .

ومنهم من سلم كونه تعالى عالماً بنفسه ومنع كونه عالماً بغيره ، لأن العلم صورة متساوية للمعلوم في العالم وإضافة مخصوصة في العالم والمعلوم ، فلو علم الله تعالى الحقائق لحصلت تلك الصور وتلك الإضافات في ذاته تعالى فيحصل السكثرة في ذاته .

والجواب : أن السكثرة في الصور والإضافات وهو من لوازم الذات لا نفسها (٢) .

ومنهم من زعم أنه لا يعلم الجزئيات لأن لو علم كون زيد في الدار فمند خروجه عنها إن بقى العلم الأول كان جهلاً وإن لم يبق كان تغيراً .

والجواب : أنك إن عنيت بالتغيير وقوع التغير في الأحوال الإضافية فلم قلت إنه حال وكذلك فإن الله تعالى كان قبل حادث ثم يصير معه ثم يصير بعده والتغير في الإضافات لا يوجب تغيراً في الذات ، فكذا هنا كونه عالماً بالمعلوم إضافة بين علمه وبين ذلك المعلوم فمند تغير المعلوم تتغير تلك الإضافة فقط (٣) .

(١) أقول لو قال ومن الفلاسفة بدل ومن الدهريّة لكان أصوب ، لأن الدهريّة لا يثبتون لها غير الدهر فضلاً عن أن يكون عالماً أو غير عالم ، ثم الصحيح أن المقتضى للمعايرة هو العلم وليس المعايرة بمقتضى للعلم بل هذه المعايرة لا تختلف عن العلم كما لا ينفك المعلوم عن علمه ، ولا يلزم الدور ، وإنما يقول من ينفي عنه تعالى هذا العلم لاستحالة التكثير هناك أما فيما فنجوزه بجواز التكثير هنا .

(٢) أقول : حصول الصور في الذات لا يخلو من أن تكون تلك الصورة من نفس الذات ويلزم منه كون الفاعل قبلاً أو يكون من غيرها وذلك يقتضي تأثر الذات من غيره ، فإن الحال يتأثر من الحال فيه ، وأما كثرة الإضافات فلا يوجب كثرة الذات .

(٣) أقول : إنما يقال أن يقول إنك تقول بأن العلم صفة قديمة لا يجوز عليها التغير وهذا جعلته إضافة تغير ، وأيضاً لو كان العلم إضافة بين العالم والمعلوم لامتنع العلم بالمعلومات والمتغيرات ، وأيضاً قد قلت الإضافات لا وجود لها في الأعيان ، وإذا لا يكون العلم الله تعالى وجود في الأعيان ، وذلك أن تقول العلم يقع بالاشتراك على عكس الله تعالى وعلى هذه الإضافات وحيثند لا تكون تلك الصفة عالماً بالمعلومات ولا تكون هذه موجودة بزعمك ، وقد قال بعض المتكلمين هرباً من بعض هذه المقوضين إنه تعالى لا يعلم الجزئيات من

ومنهم من زعم أنه لا يعلم الجرئيات إلا عند وقوعها ر قبل ذلك فإنه لا يعلم إلا المائية واحتاج بوجهين الأول أن المعلوم متغير والشخص قبل وجوده نفي معرفة فلا يكون في نفسه متغيراً فلا يصح أن يكون معلوماً الثاني أنه تعالى لو علم الأشياء قبل وقوعها فـ كل ما علم فهو واجب الوقع لأن عدم وقوعه ينافي إلى انقلاب العلم جهلاً وهو عالٌ والمزدوج إلى الحال الحال فعدم وقوعه الحال فوو واجب وحيثـ يلزم الخبر ، وإن لا يتمكن الحيوان من فعل أصلًا بل يسكن ، كالمجاد لأن ما عالم وقوعه فهو واجب وما علم عدمه فهو يمتنع والجواب عن الأول أنه متغير بعلمه بالمعلومات الشخصية قبل وقوعها كعلمنا بظهور الشمس غداً وعن الثاني بالتزام أن ما عالم الله تعالى وقوعه فهو واجب ال الواقع^(١) ومنهم من أنسكـ كونه عالماً بما لا نهاية له واحتاج بثلاثة أوجه الأول أن المعلومات تتطرق إليها الزيادة والنقصان فإن بعضها أقل من كلها وكل ما كان كذلك فهو متناهـ فالمعلوم متناهـ . الثاني أن كل ما كان معلوماً فهو متغير عن غيره وكل ما كان متغيراً عن غيره فغيره خارج عنه وكل ما كان غيره خارجاً عنه فهو متناهـ فـ كل معلوم متناهـ فـ ليس متناهـ وجب أن لا يـ تكون معلومـ . الثالث أن العلم بكل المعلومـ متغير للعلم بغيره بـ دليل أنه يـ صحـ أن يـ علمـ كـونـ الشـيـءـ عـالـماـ بشـيءـ آخرـ معـ الجـهلـ بـ كـونـهـ عـالـماـ بشـيءـ والمـلـعـومـ غيرـ الجـهـولـ فـ لـوـ كـانـتـ المـلـعـومـاتـ غـيرـ مـتـنـاهـيـةـ لـكـانـتـ الـلـعـومـ غـيرـ مـتـنـاهـيـةـ فـ هـنـاكـ مـوـجـودـاتـ غـيرـ مـتـنـاهـيـةـ وهو عـالـ وـ الجـوابـ عنـ الأولـ أنـ تـرـقـ الـزـيـادـةـ وـ النـقـصـانـ إـلـىـ شـيـءـ لـاـ يـدـلـ عـلـ التـنـاهـيـ وـ عنـ الثـانـيـ أنـ المـتـغـيرـ كـلـ وـاحـدـ مـنـهـماـ وـ هوـ متـنـاهـ وـ عنـ الثـالـثـ أنـ الـعـلـمـ وـاحـدـ لـكـنـ نـسـبـتـهـ غـيرـ مـتـنـاهـيـةـ وـ هـذـاـ ضـعـيفـ لـأـنـ الشـعـورـ بـ الشـيـءـ إـذـ كـانـ لـاـ يـتـحـقـقـ لـاـ مـعـ هـذـهـ النـسـبـ فـ هـذـهـ النـسـبـ إـنـ لـمـ تـكـنـ مـوـجـودـةـ لـمـ يـكـنـ الـعـلـمـ مـوـجـودـاـ وـ إـنـ كـانـتـ مـوـجـودـةـ عـادـ الـإـلـزـامـ وـ قـدـ ذـكـرـنـاـ أـنـ الـأـسـتـاذـ أـبـسـمـ الصـلـوـكـ الـتـزـمـهـ^(٢) . ومنهم من أنسـ كـونـهـ

ـ بـ حـيـثـ هـيـ الـمـعـقـولـاتـ لـامـنـ حـيـثـ هـيـ جـزـيـاتـ مـتـغـيرـةـ ، قالـواـ المـدـرـكـ لـلـجـزـيـاتـ الـزـمانـيـةـ منـ حـيـثـ هـيـ مـتـغـيرـةـ يـجـبـ أـنـ يـكـونـ زـمـانـيـاـ ذـاـآـلةـ قـابـلـاـ لـلـتـغـيرـ وـ هوـ شـيـهـ بـالـإـحـسـاسـ وـ ماـ يـجـرـىـ بـجـراـءـ ، وـ هوـ تـعـالـىـ مـنـزـهـ عـنـ هـذـاـ النـوـعـ مـنـ الـإـدـرـاكـ ، كـاـنـهـ مـنـزـهـ عـنـ الـإـحـسـاسـ وـ الـذـوقـ وـ الـشـمـ وـ الـإـشـارـةـ الـحـسـيـةـ ، هـذـاـ هـوـ مـذـهـبـهـ .

(١) أـفـوـلـ : يـوـيدـ بـعـنـهـمـ مـنـ الـخـالـفـيـنـ وـ الـكـلـامـ فـ صـحـةـ كـوـنـ الـمـعـدـوـمـ مـعـلـوـمـاـ قـدـرـ ، وـ أـمـاـ التـزـامـ أـنـ مـاعـلـمـ اللهـ تـعـالـىـ وـقـوعـهـ فـهـوـ وـاجـبـ الـوـقـوعـ أـنـهـ وـاجـبـ الصـدـورـ عـنـ عـلـمـهـ بـأـنـ يـكـونـ عـلـمـهـ مـوـجـداـ لـهـ كـانـ مـتـغـيرـاـ لـعـلـمـهـ تـعـالـىـ بـذـانـهـ وـ بـالـمـعـدـوـمـاتـ ، وـ إـنـ إـرـادـتـهـ وـاجـبـ الـمـطـابـقـةـ لـعـلـمـهـ فـهـوـ صـحـيـحـ ، وـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ جـبـ ، لـأـنـهـ عـالـمـ بـعـدـ سـيـوـجـدـهـ وـ لـيـسـ بـجـهـولـ وـ ذـلـكـ لـأـنـ هـذـاـ الـوـجـوبـ وـ جـوـبـ لـاـ حقـ لـاـسـابـقـ وـ الـمـعـدـوـمـاتـ مـطـابـقـةـ لـعـلـمـهـ بـهـاـ ، لـأـنـهـ تـعـالـىـ يـعـلـمـهـ مـعـدـوـمـةـ ، وـ هـيـ كـذـلـكـ بـعـنـ أـنـ الـمـتـصـورـ مـنـهـ لـيـسـ بـجـوـدـ فـ الـخـارـجـ .

(٢) أـفـوـلـ : حـيـثـهـمـ الـأـلـوـلـ تـدـلـ عـلـ اـمـتـنـاعـ مـاـ لـاـ نـهـاـيـهـ لـهـ مـطـلـقـاـ وـ لـيـسـ لـهـ تـعـلـقـ بـ الـمـعـلـوـمـاتـ الـتـيـ لـاـ نـهـاـيـهـ لـهـ مـنـ حـيـثـ كـونـهـ مـعـلـوـمـةـ .

وـ جـوـابـهـ عـنـ قـوـلـهـ الـمـعـلـوـمـ مـتـغـيرـ عـنـ غـيرـهـ وـ المـتـغـيرـ مـتـنـاهـ بـأـنـ المـتـغـيرـ إـنـ كـانـ وـاحـدـاـ مـنـهـ وـ هوـ مـتـنـاهـ غـيرـ صـحـيـحـ ، لـأـنـ الدـعـوىـ أـنـ اللهـ تـعـالـىـ عـالـمـ بـغـيرـ الـمـتـنـاهـيـ فـغـيرـ الـمـتـنـاهـيـ عـنـدـهـ مـعـلـوـمـ فـهـوـ مـتـغـيرـ ، وـ يـسـلـمـ أـنـ كـلـ مـتـغـيرـ مـتـنـاهـ يـلـزـمـهـ أـنـ غـيرـ الـمـتـنـاهـيـ مـتـنـاهـ ، وـ الـصـوابـ أـنـ يـنـعـنـ الـكـبـرـىـ فـيـنـ الـمـتـنـاهـيـ وـ غـيرـ الـمـتـنـاهـيـ مـعـلـوـمـانـ وـ لـاـ يـلـزـمـ مـنـهـ تـقـاهـيـ غـيرـ الـمـتـنـاهـيـ .

عَالِمًا بِجُمِيعِ الْمَعْلُومَاتِ وَاحْتَاجَ بِأَنَّهُ لَوْ عَلِمَ جُمِيعَ الْمَعْلُومَاتِ لَكَانَ إِذَا عَلِمَ شَيْئاً عَلِمَ كَوْنَهُ عَالِمًا بِهِ وَعَلِمَ أَيْضًا كَوْنَهُ عَالِمًا بِكَوْنِهِ عَالِمًا وَيَرْتَبُ هُنَاكَ مَرَاتِبٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَّةٌ، وَإِذَا كَانَ مَعْلُومَاتُهُ غَيْرُ مُتَنَاهِيَّةٌ وَلَهُ بِحَسْبِ كُلِّ مَعْلُومٍ مَرَاتِبٌ غَيْرُ مُتَنَاهِيَّةٌ كَانَتِ الصَّفَاتُ غَيْرُ مُتَنَاهِيَّةٌ لِأَمْرٍ وَاحِدٍ بَلْ مَرَارًا غَيْرُ مُتَنَاهِيَّةٌ.

فَإِنْ قَلَتِ الْعِلْمُ بِالشَّيْءِ نَفْسُ الْعِلْمِ بِالْعِلْمِ بِهِ.

قَلْتُ : هَذَا باطِلٌ لِأَنَّ الْعِلْمَ بِالشَّيْءِ إِضَافَةٌ إِلَى الشَّيْءِ وَالْعِلْمُ بِالْعِلْمِ بِالشَّيْءِ إِضَافَةٌ بَيْنَ الْعِلْمِ وَبَيْنَ الْعِلْمِ بِالشَّيْءِ وَإِضَافَةٌ إِلَى الشَّيْءِ غَيْرُ إِضَافَةٌ إِلَى غَيْرِهِ .

وَالْجَوابُ : أَنَّ لِأَنَّهَا يَةٌ فِي النَّسْبِ وَالنَّعْلَاقَاتِ وَهِيَ أُمُورٌ غَيْرُ ثَبُوتِيَّةٌ لِمَنْ تَأْتِ بِهِ الْثَّابِتُ هُوَ الْعِلْمُ وَهُوَ صَفَةٌ وَاحِدَةٌ وَفِيهِ الإِشْكَالُ بِالذِّي تَقْدِمُ .^(١)

(مَسْأَلَةٌ : مَذْهَبُ أَصْحَابِنَا أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَادِرٌ عَلَى كُلِّ الْمَقْدِرَاتِ خَلَافَ جُمِيعِ الْفَرَقِ^(٢))

لَنَا أَنْ مَا لِأَجْلِهِ صَحٌ فِي الْبَعْضِ أَنْ يَكُونَ مَقْدُورُ اللَّهِ تَعَالَى هُوَ الْإِمْكَانُ ، لِأَنَّ مَاعِدَاهُ إِلَيْهِ الْوُجُوبُ وَإِلَيْهِ الْامْتِنَاعُ وَهُمَا يَحْيَلُانِ الْمَقْدُورِيَّةَ لَكِنَّ الْإِمْكَانَ وَصَفَّ مُشَتَّرِكٍ فِيهِ بَيْنَ الْمَمْكُنَاتِ فَيُكَوِّنُ السُّكُلُّ مُشَتَّرِكًا فِي صَحَّةِ مَقْدُورِيَّةِ اللَّهِ تَعَالَى ، فَلَوْ اخْتَصَصَتْ قَادِرِيَّتِهِ بِالْبَعْضِ افْتَقَرَ إِلَى الْمُخْصَصِ ، وَإِذَا ثَبَتَ أَنَّهُ قَادِرٌ عَلَى جُمِيعِ الْمَمْكُنَاتِ وَجَبَ أَنْ لَا يَوْجِدْ شَيْءٌ مِنَ الْمَمْكُنَاتِ إِلَّا بِقَدْرِهِ لَذَلِكَ فَرَضْنَا شَيْئاً آخَرَ مُؤْرِزاً لِكَانَ إِذَا اجْتَمَعَ عَلَى جُمِيعِ ذَلِكَ الْمَمْكُنِ فَإِنَّا أَنْ يَقُولُنَا أَنْ يَقُولُنَا فِيمَا فِي جَمِيعِ عَلَى الْآتَرِ الْوَاحِدِ مُؤْرِزاً مُسْتَقْلَانِ . وَهُوَ حَالٌ أَوْ لَا يَقُولُ بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا^(٣) وَهُوَ حَالٌ لِأَنَّ الْمَسَانِعَ مِنْ وَقْوَعِهِ بِذَلِكَ فَالْمُمْلِمُ يَوْجِدُ وَقْوَعَهُ بِهِذَا لَا يَتَسْتَعِمُ وَقْوَعَهُ بِذَلِكَ فَلَوْ امْتَسَعَ وَقْوَعَهُ بِهِذَا أَوْ ذَلِكَ لَزَمَ وَقْوَعَهُ بِهِذَا وَذَلِكَ حَتَّى يَكُونَ وَقْوَعَهُ بِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مَانِعًا مِنْ وَقْوَعِهِ بِالْآخَرِ وَذَلِكَ حَالٌ ، وَلَمَّا أَنْ يَقُولُنَا بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ وَهُوَ حَالٌ لِأَنَّ كُلَّ وَاحِدٍ لِمَا كَانَ مُسْتَقْلًا بِالثَّانِي كَانَ وَقْوَعَهُ بِأَحَدِهِمَا دُونَ الْآخَرِ تَرْجِيحاً لِأَحَدِ طَرَقِ الْمَمْكُنِ عَلَى الْآخَرِ بِالْمُرْجَحِ وَهُوَ حَالٌ ، فَشَبَّهَ أَنَّ جُمِيعَ الْمَمْكُنَاتِ وَاقِعًا بِقَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَبِتَعْلِيقِهِ .^(٤)

وَمَا أَجَابَ بِهِ عَنِ الْثَّالِثِ يَدُلُّ عَلَى حِيرَتِهِ وَإِنْ ذَكَرَ فِيهَا مِنْ أَنَّ الْعِلْمَ أَمْرٌ إِضَافَةٌ وَهُنَّا جَمِيلٌ مَا وَاحِدَهُ مِنْ كَثِيرِ النَّسْبِ ، وَصَرَحَ مِنْ قَبْلِ بِكُونِ النَّسْبِ غَيْرِ وَجُودِيَّةٍ ثُمَّ لَمَّا تَحْيَرَ فِيهِ صُوبَ قَوْلُ أَبِي سَلِيمٍ تَعْرِيضاً .

(١) أَقْرَلُ : التَّرْمُ هُنَّا جِوازُ كُونِ النَّسْبِ | مَعَ كَوْنِهَا غَيْرِ ثَبُوتِيَّةٍ غَيْرُ مُتَنَاهِيَّةٌ ، وَجَعَلَ فِي الْآخِيرِ الْعِلْمَ صَفَةً وَاحِدَةً مِنَ التَّزَامِ النَّعْلَاقِ عَلَيْهِ فَانْظَرْ فِي تَحْيَرِهِ وَخُبْطِهِ فِي هَذَا الْمَوْضِعِ ، وَلَوْ قَالَ عَقُولُ الْبَشَرِ لَا نَصِلُ إِلَى اكْتِشَافِ الدَّازِنَاتِ وَلَا إِلَى تَعْقِيقِ حَقَائِقِ صَفَاتِ لِكَانَ أُولَى ، فَإِنْ الْعِسْرُ عَنْ دُرُكِ الْإِدْرَاكِ إِدْرَاكٌ ، وَتَحْقِيقُ هَذَا الْمَبْحَثِ يَحْتَاجُ إِلَى كَلَامٍ طَوِيلٍ لَا يَعْتَمِلُهُ هَذَا الْمَوْضِعُ .

(٢) أَقْرَلُ : لَمْ يَذْكُرْ مِنَ الْمُخَالِفِينَ غَيْرَ الْفَلَاسِفَةِ وَالثَّوَّابِيَّةِ وَقَوْمًا مَعْدُودِينَ مِنَ الْمُعْتَزِلَةِ ، وَلَيْسَ جُمِيعَ الْفَرَقَ مَحْسُورِيِّينَ فِي هَؤُلَاءِ .

(٣) أَقْرَلُ : قَدْ مِنَ السَّكَلَامِ فِي الْأَحْتِاجَ إِلَى الْمُخْصَصِ فِي بَابِ الْعِلْمِ فَلَا وَجْهٌ لِإِعَادَةِ . ←

أما الفلسفه فقد منعوا أن يصدر عن الواحد أكثر من واحد وقد تقدم الجواب عن حجتهم .
وأما الشفوية والمحوس زعموا أنه غير قادر على الشر لأن فاعل الخيرات خير وفاعل الشرور شرير، والإفعال الواحد يستحمل أن يكون خيراً شريراً .

أما النظام فقد زعم أنه لا يقدر على خلق الجمل وسائر الكائنات، واحتاج بأن فعل القبيح محال والمحال غير مقدور، أما أنه محال فلأنه يدل على الجهل وال الحاجة وهو ما يملي على المؤذن إلى المحال محال، وأما أن المحال غير مقدور هو الذي يمسك بجاده وذلك يستدعي صحة الوجود والممتنع ليس له صحة الوجود.

والجواب : لأنهم أن فعل شيء يدل على الجهل وال الحاجة بل هو مالك فله أن يفعل ماشاء ، سلنا لكن هذا الامتناع جاء من جهة الداعي ، فلم قلت إنه ممتنع من جهة القدرة ، فإن الفاد - حال انجزام إرادته النزك ممتنع عليه الفعل نظراً إلى هذا الداعي ، لكنه يكون قادراً على الفعل نظراً إلى أنه لو حصل له الداعي إلى الفعل بدلاً عن الداعي إلى النزك لكان قادراً عليه^(٢) .

← وفي قوله إذا ثبت أنّه قادر على جميع الممكّنات وجب أن لا يوجد شيء من الممكّنات إلا بقدره، ففيه نظر لأنّه لا يلزم من كونه قادرًا على جميع الممكّنات كونه مؤثّرا في جميعها وإلزام منه وجود جميع الممكّنات وذلك أن القدرة وحدها لاتكفي في وجود الآثير بل يحتاج معها إلى الإرادة، والدليل الذي ذكره يدل على امتناع اجتماع مؤثّرين على أثر واحد ولم يدل على امتناع اجتماع قادرٍ على مقدر واحد، بل الصحيح عند أهل السنة أن الله تعالى قادر على كل الممكّنات وغير مؤثّر في كلها والعبد قادر على البعض وغير مؤثّر، فيما إذا قادران على شيء واحد، مع أن المؤثّر فيه أحدهما دون الآخر، وإنما كان ذلك كذلك لكون المؤثّر محتاجاً إلى القدرة إلى الإرادة والقادر هو الذي له القدرة فقط من حيث هو قادر، وعلى هذا القدير لا يمتنع أن يكون في ممكّن غير الله تعالى إلا أن بعض ذلك بغير ما ذكره وفي عبارته عند قوله «أو يقع بوحدة منها وهو مجال لأن المانع من وقوعه بذلك فالم يوجد وقوعه بهذا لا يمتنع وقوعه بذلك»، موضوع نظر إذ كان من الواجب أن يقول فالم يوجد وقوعه بهذا وجب وقوعه بذلك إذ ذلك مؤثر خال عن المواتع، وبافي الكلام هكذا فلو لم يقع بهذا وذلك وقوع بذلك وهذا وهو مجال.

(١) أقول : الجحوس من الشفوية يقولون إن فاعل الخير « يزدان » وفاعل الشر « أهرمن » ، ويعنون بهما مَا - كـا وشيطانا والله تعالى منزه عن فعل الخير والشر ، والمانوية يقولون إن فاعلـمـا النور والظلمة ، والديسانية يذهبون إلى مثل ذلك ، والبلجـعـ يقولون بأنـالـخـيـرـ هوـالـذـىـ يـكـوـنـ جـمـيعـ أـفـعـالـهـ خـيـرـاـ والـشـرـ يـكـوـنـ أـفـعـالـهـ شـرـاـ ، ومحـالـ أنـيـكـوـنـ فـاعـلـمـاـ واحدـاـ وـجـوـاـبـهـ أـنـالـخـيـرـ والـشـرـ لـاـ يـكـوـنـانـلـذـاتـهـماـ خـيـرـاـ وـشـرـاـ بـلـ بـالـإـضـافـةـ إـلـىـ غـيـرـهـماـ ، وـإـذـ أـمـكـنـ أـنـيـكـوـنـ شـيـءـ وـاحـدـ بـالـقـيـاسـ إـلـىـ وـاحـدـ خـيـرـاـ وـبـالـقـيـاسـ إـلـىـ غـيـرـهـ شـرـاـ أـمـكـنـ أـنـيـكـوـنـ فـاعـلـ ذـلـكـ الشـيـءـ وـاحـدـاـ .

(٢) أقول : أصل الجواب أن المجال لذاته غير مقدور ، أما المجال لغيره يمكن لذاته فكتونه مقدور ألا ينافي كونه مجالاً لغيره .

واما عباد فإنه زعم أن ماعلم الله أنه يكون فهو واجب وماعلم أنه لا يكون فهو ممتنع والواجب والممتنع غير مقدور .

والجواب : أن هذا يقتضى أن لا يكون لله تعالى مقدور أصلا لأن كل شيء فهو أما معلوم الوجود أو معلوم العدم ثم نقول إنه وإن كان واجبا نظرا إلى العلم لكنه مسكن في نفسه فكان مقدورا ، ولأن العلم بالواقع تبع الواقع الذي هو تبع القدرة والتأخر لا يبطل المقدم ^(١) .

أما البلخي فقد زعم أن الله تعالى لا يقدر على مثل مقدور العبد لأن مقدور العبد لما طامة أو سفة أو عيب وذلك على الله محال .

والجواب : أن الفعل في نفسه حركة أو سكون مثلا وكونه طاعة وسفها أو عيوباً أحوال عارضة له من حيث كونه صادرا عن العبد والله تعالى قادر على مثل ذات ذلك الفعل .

أما أبو علي وأبو هاشم وأتباعهما فقد زعموا أن الله تعالى قادر على مثل مقدور العبد لكنه غير قادر على نفس مقدوره ، لأن المقدور من شأنه أن يوجد عند توفر دواعي القادر وأن يبقى على العدم عند توفر صارفة فلو كان مقدور العبد مقدورا لله تعالى لسكان إذا أراد الله تعالى وقوعه وكره العبد وقوعه يلزم أن يوجد لتحقق الداعي وأن لا يوجد لتحقيق الصارف وهو محال .

والجواب : أن البقاء على العدم عند تحقيق الصارف من نوع مطلقا بل ذلك إنما يجب إذا لم يقم مقامه سبب آخر مستقل ، وهذا أول المسألة ^(٢) .

(مسألة : انفق أصحابنا على أنه تعالى عالم بالعلم قادر بالقدرة حتى بالحياة خلافا للفلاسفة والمعتزلة)

وأهم المهامات في هذه المسألة الكشف عن محل النزاع فنقول : أما نفاة الأحوال فقد زعموا أن العلم نفس العالمية والقدرة نفس القدرة وهذا صفتان زائدتان على الذات ، واعترف أبو علي وأبو هاشم بهذا الزائد إلا أنهم قالوا لا يسمى هذه الأمور علما وقدرة بل عالمية وقدرية فيكون الخلاف في الحقيقة انتظريا ، بل ذهب أبو هاشم إلى أن أحوال الحال لا تعلم ولكن تعلم الذات عليها .

وعندنا أن هذه الأمور معلومة في نفسها وقول أبي هاشم باطل قطعا لأن ما لا يتصور في نفسه استحال النصدق بثبوته لغيره ، وأما أبو علي الجبائي فإنه سلم فيها أنها معلومة فعل هذا لا يبيح بيته وبين نفاة الأحوال مما خلاف معنى البتة ، وأما مشبه الحال منا فقد زعموا أن عالمية الله تعالى صفة معللة لمعنى قائم به وهو العلم وهو لا يتحقق الخلاف بينهم وبين المعتزلة في المعنى ، وأما نحن فلا نقول ذلك ، لأن الدلالة مادلة إلا على إثبات

(١) أقول : المتأخر لا يبطل المقدم لا يوجهه أيضا بل المقدم هو الذي يجب المتأخر إذا كان المقدم بالعلمية ، وأصل هذا الجواب مامر في المذهب المقدم .

(٢) أقول : إنما يمكن كون المقدور مفتركا إذا أخذ غير مضاف إلى أحد هما بعد الإضافة إلى أحدهما امتنع الاشتراك فيه من حيث تلك الإضافة والمقدور غير المضاف يمكن إضافته إلى كل واحد على سبيل البدل ، والمراد من كون مقدور أحدهما مقدور الآخر .

أمر زائد على الذات فاما دليلاً للأمر الثالث فلا دليل عليه بتة لا في الشاهد ولا في الغائب^(١).

أما الفلسفه فمن مذهبهم أن العلم عبارة عن حصول صورة متساوية للمعلوم في العالم ، فإذا كانت المعلومات مختلفة في الماهيات فيكون علم الله تعالى بالمعلومات أمور زائدة على ذاته وهي من لوازمه ذاته ، وقد صرخ ابن سينا بذلك في النطيط السابع من كتاب الإشارات ، وعلى هذا فقد سلوا أن علم الله تعالى معنى قائم بذاته إلا أنهم يعبرون عن هذا المعنى بعبارة أخرى فيقولون علم الله تعالى صفة خارجة عن ذات الله تعالى متقومة بتلك الذات ، فكأنهم عبروا عن المعنى بالصفة الخارجبة وعن القيام بالذات بالقديم والذات ، فظاهر أنهم يساعدون في هذه المسألة عن المعنى ، بل يبيّن الخلاف بينهم وبين مشبه الحال منا فما ذهب لا يقولون إلا بالذات ، وتلك الصور الالازمة للذات ومشبه الحال منها قالوا بأمور ثلاثة الذات والعالمية والعلم ، فظاهر أن الذي يقوله نفأة الحال منا متفق عليه بين كل من أقر بكون الله تعالى عالماً قادرًا^(٢).

لنا أنا بعد العلم بكونه تعالى موجوداً يفتقر إلى دليل آخر يدل على كونه عالماً قادراً والمعلوم ثانياً غير المعلوم أولاً فعمله تعالى زائد على ذاته^(٣).

احتاج الحصم بأمور .

(١) أقول : أكثـر هـذا السـلام نـقل المـذاهـب .

وقوله : في إبطال قول أبي هاشم أن مالاً يتصور في نفسه استحال التصديق بشبوبته في غيره فيه نظر ، لأنـه إنـكانـالـمرـادـأنـمالـاـيـتصـورـبـانـفـرـادـهـاستـحالـالتـصـدـيقـبـشـبـوبـتـهـفـذـلـكـغـيرـمـسـلـمـلـآنـالـنـسـبـلـاـنـالـتـصـدـيقـبـانـفـرـادـهـوـقـدـيـصـدـقـبـشـبـوبـتـهـلـغـيرـهـ،ـإـنـكـانـالـمرـادـأنـمالـاـيـتصـورـأـصـلـفـوـحـقـ.

وقوله : الخلاف بين أبي علي وأبي هاشم وبين أصحابنا لفظي فيه نظر ، لأن الزائد عندهم ليس بوجود ولا معدوم وهو معلول العلم الذي ليس زائداً على الذات ، وعند أصحابنا أن العلم زائد وهو موجود وبالباقي ظاهر .

(٢) أقول : ابن سينا صرخ بكون العلم صورة زائدة على الذات ولم يذكر قوله في القدرة ، ثم ذكر أخيراً أن قوله يوافق قوله من أقر بكونه تعالى عالماً قادراً ، والفلسفه يقولون إن علم الله تعالى فعل يوجد به ما هو صادر عنه والعلم والقدرة والإرادة عندهم واحد بالحقيقة مختلف بالاعتبار ، ونحن لانقول بذلك ، وهم يقولون العلم ليس بمحمول على الذات إنما هو مبدأ العالمية المحمولة على الذات ، فالعالمية هي الصفة وهم أيضاً لا يقولون بها .

(٣) أقول : افتقار العلم بالوجود إلى دليل آخر يدل على تغاير الوجود والعلم ، فإن الدليل الدال على وجود الصانع مغایر للدليل الدال على أنه واحد ، ومع ذلك لا يلزم كون الصانع الموجود غير ذلك الواحد وأيضاً إذا دل الدليل على وجوده وآخر على كون وجوده عين ذاته لم يدل ذلك على أن وجوده غير كون وجوده غير ذاته يدل ذلك على تغاير الاعتبارين لاعلى تغاير الحقيقةتين .

أحداها : أن علمه لو كان زائدا على ذاته لكان مفتراً إلى ذاته فيكون مسكننا لذاته واجباً لعلة وتلك العلة ليست إلا تلك الذات والمحض بها ليس إلا ذات فتكون المذات فاعلة وقابلة معاً وهو محال .

وثانياً : أن عالمية الله تعالى واجبة والواجب يستغني بوجوه عن العلة .

وثالثاً : لو كان له علم قديم لكنه مشاركاً للذات في القدم وذلك يقتضي تمايزها ، وأن لا يكون أحداً يسكنه ذاتاً والأخر صفة أولى من العكس لأنها تكون مغيرة للذات فيلزم القول بقدماء مغيرة .

ورابعها : أن علم الله تعالى المتعلق بعلمونا يجب أن يكون مثلاً لعلمنا فيلزم من حدوث علمنا حدوث علمه .

وخامسها : أن العلم بكل المعلوم غير العلم بغايته على ما نقدم ومعلومات الله تعالى غير متناهية فيلزم أن يكون له علوم غير متناهية .

والجواب عن الأول قد تقدم .

وعن الثاني : أنه إنما يتوجه على من أثبت عالميته ثم يعللها بمعنى ونحن لا نقول به ، وأيضاً فبتقدير الافول قوله الواجب متى لا يعلل إذا كان واجباً بذاته أو بغيره ، والأول مسلم لكن لم قلت أن عالمية الله تعالى واجبة لذاته بل هذا أول المسألة ، والثانى باطل لأن وجوب العالمية بالعلم لا يوجد استقاؤه عنه كما في الشاهد .

وعن الثالث : أن الاشتراك في القدم اشتراك في الوصف سببي أو ثبوت وذلك لا يوجد القائل أصلاً كأن الصدرين لا يلزم من اشتراكهما في التضاد عالمتهما .

وعن الرابع : أنك إن عنيت بالتغيير كون كل واحد منها خالفاً للأخر فهو كذلك ، لكننا لا نطلق هذا اللفظ لمدم الإذن وإن عنيت جواز المفارقة في الزمان والمكان والبيوت والعدم فلم قلتم به ، وإن عنيت معنى ثالثاً فيبنيوه .

وعن الخامس : أن علمه المتعلق بعلمونا مع علمنا يشتركان في التعاقب بذلك المعلوم ، ولا يلزم من اشتراك الغيدين في بعض الأ Razam عالمتهما ، وإن سلمنا له كون لا يلزم من حدوث علمنا حدوث عليه كما لا يلزم من كون وجوده تعالى مساوياً لوجودنا في كونه وجوداً حدوث وجوده .

وعن السادس : أن ما ألمتم علينا في العلم يلزمكم في نفس العالمية وهذه المعارضه لازمة على جميع الشبه^(١) وبالله التوفيق .

(١) أقول : قوله الجواب عن الأول قد تقدم يريد به تجويز كون الشيء فاعلاً وقابلًا وفي تفسير التغيير بجواز المفارقة في أحد الأمور الأربعه موضع نظر ، وذلك لأن كثيراً من العمل والمخلوقات تتبع المفارقة مع وجوب تغيرها ، والأولى أن يقال للتغيير إن هما ذاتان والذات لا تغير صفتها لأن صفتها لا تكون مغيرة بالذات لها أولاً ذاتها ولذلك لا تتغير الصفات .

وما قال في الجواب عن الخامس إ فيه نظر لأن العلم على تقدير كونه نسبة أو تعلقاً إلى معلوم فالنسب الذي تكون إلى معلوم واحد تكون متماثلة ولا يندفع بقياسها على الوجود ولا في الوجود على وجوده وهل وجوده ← .

(مسألة : البارى تعالى ليس مریدا لذاته وهو قول أبي علي وأبي هاشم والخلاف فيه مع التجار)

إنا ما تقدم في مسألة العلم ، واحتاج أبو علي وأبو هاشم على أنه تعالى ليس مریدا لذاته بأنه لو كان كذلك لكان مریدا لجیع المرادات ، كما أنه لما كان عالماً لذاته كان عالماً بكل المعلومات ، لكن ذلك محال ، لأن زیداً إذا أراد موت رجل وغزو أراديته فلو كان الله تعالى مریداً لكل المرادات للزم أن يكون مریداً الموته وحياته معاً وهو محال ، وللائل أن يقول : لم قلت لو كان مریداً لذاته لكان مریداً لكل المرادات ، والقياس على العلم لا يسمن ولا يغنى من جوع .

وقولهم : لما كانت المریدية صفة ذاتية لم يكن تعلقها ببعض المرادات أولى من تعلقها بالباقي فقد عرفت ضعفه^(١) .

(مسألة : لا يجوز أن يكون الله تعالى مریدا بإرادة حادثة خلافاً للمعزلة والكرامية)

فهو تعالى مرید بإرادة محدثة لا في محل وأما عند الكرامية فهو مرید بإرادة مختلفها في ذاته لنا أن إحداث النیء لا يصح إلا بالإرادة على ما تقدم ، فلو كانت الإرادة حادثة لافتقرت إلى إرادة أخرى ولزم التسلسل^(٢) .

← ما يقع بالتشكيك ، والواقع بالتشكيك لا يوجب المساواة في اللازم ، أما الأدلة المتصلة بحسب اشتراطها في اللازم .

والجواب عن السادس إلزامي وهو أن الدليل الذي اقتضى كون العلم بالمعلومات مختلفة اقتضى كون العالمية بحسبها مختلفة متعددة ، وهذا الجواب يكون على أبي هاشم وأبي علي القائلين بأن العالمية زائدة على الذات والعلم ليس زائداً على الذات وأنهم أوردوا المزام تكثير اللوم على القائلين بكون العلم زائداً عارضوه بوجوب تكثير العالمية بغير هذا الدليل .

قوله: وهذه المعارضة واردة على جميع الشبه يعني أن المعارضة بالعلمية واردة على الشبه المست الذي يوردونها في الرد على من يقول بكون العالم زائداً على الذات .

(١) أقول : ما تقدم في مسألة العلم وهو أن كون العلم بذاته مغايراً للعلم بإرادة يقتضي تغايرهما وقياس الإرادة على العلم لا يفيد التعمين لكونه تمثيلاً ولا إلزاماً لأن المقياس عليه من نوع وهو كون العلم له بذاته .

. قوله: وقد عرفت ضعفه إشارة إلى أن الإرادة على تقدير كونها ذاتية لم لا يجوز أن تتعلق ببعض المرادات دون البعض .

(٢) أقول : لهم أن يقولوا عليه أنكم أبیتم الإرادة لترجم أحد وقى الإيجاد على سائر أوقاته وجوزتم أن لل قادر أن يرجح أحد مقدوريه على الآخر من غير مرجح ، فلم لا يجوز أن يصدر عن القادر إرادة بلا مرجع ثم تصير تلك الإرادة مرجحة لما عدتها فلا يلزم التسلسل .

(مسألة: كلام الله تعالى قديم خلافاً للمعترضة والكرامية)

واعلم أنّ الجمهور منا يعتقدون أنّ المعترضة يوافقوننا في كونه تعالى متكلماً وبخافوننا في قدم الكلام ، فاما نحن قد بينا أنّ الذي يقول به المعترضة فنحن نقول به من حيث المعنى والذى يقول به فهم لا يقولون به بالبيبة ، فإذا حاولنا مكالمة المعترضة وجب علينا أن نتحقق ماهية الكلام ثم نقيم الدلالة على أنّ الله تعالى موصوف بها ثم نقيم الدلالة على قدمها فإنهم يخالفوننا في المراضع الثلاثة فنقول .
أما المقامان الأولان وهما المقامان الصعبان مع المعترضة فقد تقدم الفول فيما .

وأما الثالث فالدليل عليه من وجهين .

الأول: أنّ الفائق قائل اعترف يكون الله تعالى موصوفاً بهذا الكلام وسائل أنسكر ذلك ، وكل من اعترف به قال إنه قديم ، لأنّ المعترضة والكرامية لم يفترروا يكون الله تعالى موصوفاً بهذا الكلام وإنما قالوا بجحود الكلام الذي يكون حرفاؤ صوتاً ، وإذا ثبت ذلك فلو قلنا بجحود هذا الكلام كان ذلك قوله ثالثاً وهو خرق الإجماع وهو باطل .

الثاني: وهو أن يكون هذا الكلام لو كان محدثاً لكان إما أن يحدث في ذات الله تعالى فيكون مخلاً للحوادث وهو حال أو لا يحدث فيه وهو حال ، لأنّ كون الله تعالى متكلماً قد دلتنا على أنه من صفاته وصفه الشيء يستحيل أن لا تسكون حاصلة فيه وإلا لجاز أن يكون الجسم متحركاً بحركة فائقة بالغير وذلك حال واحتسبوا بأمور .
أوّلها: أن الأمر بلا مأمور عبّث وهو غير جائز على الله تعالى .

وثانية: أنه تعالى في الأزل لو كان متكلماً بقوله «إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا» وهو إخبار عن الماضي لكان كاذباً .
وثالثها: أن الأمة مجتمعة على أن كلام الله ناسخ ومتسوخ وسور وآيات وذلك من صفات المحدثات .

والجواب عن الأول: أن عبد الله بن سعيد ذهب إلى أن كلام الله تعالى وإن كان قدّماً لكنه ما كان في الأزل أمراً ولا نبياً ولا خبراً ثم صار فيما لا يزال كذلك وهذا في غاية البعد ، لأننا لما وجدنا في الفس طليها واقتضاها وبيننا الفرق بينه وبين الإرادة أمكننا بعد ذلك أن نشير إلى ماهية معرفة وندعى ثبوتها لله تعالى ، فاما الكلام الذي يغاير هذه الحروف والأصوات ويغاير ماهية الأمر والهوى والخبر فغير معلوم النصوص فكذلك القول بثبوته لله تعالى في الأزل مختص الجهة .

اما جمهور الأصحاب: فقد زعموا أن كلام الله تعالى كان أمر ونهيماً في الأزل ، ثم منهم من يقول المدعوم أمر على تقدير الوجود وهذا في غاية البعد ، لأن الجاد إذا لم يجز أن يكون مأموراً فالمدعوم هو الذي هو نفي محض كيف يعقل أن يكون مأموراً ونفهم من قال إنه في الأزل كان أمراً من غير مأمور، ثم لما استمر وبقي صار المتكلمون بعد دخولهم في الوجود مأمورين بذلك الأمر وضربوا له مثلاً وهو أن الإنسان إذا أخبره النبي الصادق بأن الله تعالى سيرزقه شيئاً ولتكنه بوت قبل ولادته فإنه ربما قال لبعض الناس إذا أدركت ولدي بالغاً فقل له أباً يأمرك بتحصيل العلم فهذا قد وجد الأمر والمأمور مدعوم ، حتى أنه لو بقي ذلك الأمر إلى أوان بلوغ ذلك الصبي لصار مأموراً بذلك الأمر .

وعن الثان: أن الخبر في الأزل واحد ولكنه مختلف بإضافة بحسب اختلاف الأوقات وبحسب ذلك مختلف الألفاظ الدالة عليه كما في العلم.

وعن الثالث: أن تلك الصفات عائدة إلى هذه المخروف والأصوات ولا زرع فيه، إنما الكلام في الصفة لقديمة التي دلت هذه العبارات عليها^(١).

(مسألة: هذه الصفة القديمة المسماة بالكلام عندنا واحدة خلافاً لبعض أصحابنا)
فإنهم أتيوا نفس كلام الأمر والنفي والخبر والاستعبار والنداء. لما حقيقة الكلام هي الخبر والأمر والنفي أيضاً خبر، لأنه لإخبار عن ترتيب الثواب والعقاب على الفعل والترك^(٢).

(مسألة: خبر الله تعالى صدق)

لأن الكذب نفعه وهو على الله تعالى ، ولأنه لو كان كاذباً لكان كاذباً بكذب قديم ولو كان كذلك لاستحال به الصدق ولكن التالي الحال ، فإن كل من علم شيئاً صحيحاً أن الخبر في نفسه عنه خبراً صدقاً وذلك معلوم بالضرورة .

لا يقال: هب أن ماذكره يدل على أن ذلك الخبر القديم صدق لكنه لا يدل على كون هذه الألفاظ صدقاً.
لأننا نقول للعزيز: هذا أيضاً لازم عليكم لأنكم جوائز الحذف والإضمار لحكمة لانطلع عليها وتجويز

(١) أقول قول عبد الله بن سعيد أن الكلام الأزلي قد يتغير باطلاً بوجه آخر وهو أن التغير لا يمكن إلا عند انتقال أو حدوث شيء لا يمكن أن يتغير ، والأولى أن يقال الكلام وإن كان صفة قديمة يمكن كون الأصوات والمخروف الدالة على تلك الصفة مسماً مازل على الانبياء وسمعواها وبلغوها إلى أممهم وهي الموصفة بالتغيير والتكتير والتزوير لاما مدلولاً لها التي هي تلك الصفة القديمة .

وقوله: هذا الكلام لو كان محدثاً لكان إما أن يحدث في ذات الله تعالى وهو من نوع .

أقول: هذا هو مذهب الكرامية وهم يجوزون ونه تعالى محللاً للحوادث .

وقوله: أو لا يحدث وهو محال لأن كونه تعالى متكلماً من صفاتيه وصفة الشيء تستحيل أن لا تكون حاصلة فيه.

أقول: المتكلّم صنعة والكلام يجوز أن يكون في غيره كما أن الحال والرازق صنعة والخلق والرزق لا يجب أن يكون موجوداً فيه ، وباق الكلام ظاهر .

(٢) أقول: أساليب الكلام ليست بمحضورة في هذه المخسة ومدلول هذه المخسة وأكثر من المخسة يمكن أن يكون واحداً هو القديم ، والدلائل كثيرة ولا فائدة في جعل الكلام خبراً وحده ، فإن الخبر ليس بحقيقة تلك الصفة لتركه عن ذكر الخبر منه ، وذكر الخبر وارتباط الخبر يجوز مع تركه أن يكون دليلاً على مبدأ واحد ، وإذا كان كذلك فالقول بأن الأمر والنفي خبر لكونهما أخباراً عن ترتيب الثواب والعقاب على الفعل في الترك ليس بشيء ، لأن المدلول بالذات يغادر المدلول بالعرض ضرورة .

ذلك يرفع الوثوق عن هذه الظواهر^(١).

(مسألة: نحن نعلم بالضرورة أن ذلك الكلام القديم مسموع الآن)

وهل يصح أن يكون مسموعاً، هذا ما لم يتم عندي عليه دليل، لأننا جوزنا رؤية ما ليس به سمع ولا بصر، لأنه لا رأينا الجسم والعرض وثبت أنه لا بد من علة مشتركة وأنه لا مشترك إلا الوجود لاجرم فلما يجوز رؤية كل موجود، وأما في هذه المسألة فالسمع لم يتعارق بالأجسام والأسوات حتى يفتقر إلى علة مشتركة، بل السمع لم يتصلق بالأصوات فجاز أن تكون علة صحة المسموعية هي الصوتية فقط وحيثئذ لا يكون ذلك الكلام مسموعاً^(٢).

(مسألة: زعم بعض فقهاء الحنفية أن التكوير صفة أزلية لله تعالى وأن المكون محدث)

فنقول لهم: القول بأن السكون قديم ومحدث يستدعي تصور ماهية التكوير، فإن كان المراد منه نفس مؤثرية القدرة في المقدور فهي صفة نسبية والنسب لا يوجد إلا عند وجود المنتسبين فيلزم من حدوث المكون حدوث التكوير، وإن هيئت صفة مؤثرة في وجود الآخر فهي عين القدرة وإن هي عندهم به أمر آخر ففي ذهنه.

قالوا: القدرة صفة مؤثرة في صحة وجود المقدورة والتكوير مؤثرة في نفس وجود المقدور.

فلما القدرة لأنها لها في كون المقدور في نفسه جائز الوجود. لأن ذلك له لذاته وما يعادلها لا يكون بالغير فلم يبق إلا أن يكون تأثيرها في وجود المقدور تأثيرها على سبيل الصحة لعلى سبيل الوجه، فلو أثبتنا صفة أخرى لله مؤثرة في وجود المقدور لكان تأثيرها في المقدور، وإن كان على سبيل الصحة كان عين القدرة فيلزم اجتماع المثنى ويلزم اجتماع صفتين مستقليتين بالتأثير على المقدور الواحد وهو مجال، وإن كان على سبيل

(١) أول: الحكم بأن الكذب يقتضي أن كان عقلاً كان قوله لا يحسن الأشياء وقبحها عقلاً، وإن كان سعياً لزمه الدور.

وقوله: لو كان كاذباً لكان كاذباً بكلب قدم ولا سيحال منه الصدق بما على أن كلامه القديم هو عين الخبر ومع ذلك فهو خبر واحد لغير ولم يصحح كل واحد منها.

ومقال على المتنزة ليس بوارد عليهم لأنهم يقولون هداية المتكلمين وإذاعة عالمهم واجبان على الله تعالى، وعلى تقدير تهوير ما يرفع الوثوق عن كلامه تعالى يقع عنه الاختلال بالواجب وهو مجال، فهو لا يجوزون الخدف والإضمار المقصرين لغير المكاففين في تكاليفهم، فهذا ماعلى كلامه والأولى أن يثبت ذلك بإجماع جميع العقلاء وإن كانوا مختلفين في تعليمه.

(٢) لقائل أن يقول: السكريبيات المدركة بالسمع كالنقل والحدة والسكنبيات بها تتقوم الحروف وتختلف باختلافها مغارة الصوت المشترك المسموع مع الجميع والعلة المشتركة الفيضة صحة كونها مسموعة إما الوجود وإما العرضية ولا مفهوم للعرضية إلا القيام بالغير والصفات قائمة بالغير، فإذا لزم من صحة كون الكلام الذي صفتة مسموعاً كما قيل في الرؤية، وظاهر أن هذه وأمثالها محلات بعيدة عن العقل، والحق الرجوع في أمثال هذه المسائل إلى السمع والتوقف فيما لم يرد سمعاً.

الوجوب لزم استحالة أن لا يوجد ذلك المقدور من الله تعالى فيكون الله تعالى موجباً بالذات لافاعلاً بالاختيار وهو باطل بالاتفاق ، وأيضاً فالقدرة تنافي هذه الصفة لأن الموجب بالذات لا يمكن قادراً مختاراً^(١) .

(**السؤال : الظاهريون من المشكّلتين زعموا أنه لا صفة لله تعالى وراء السبع أو الثاني**)

وأثبت أبو الحسن الأشعري الميد صفة وراء الفدرة والوجه صفة وراء الوجود وأثبت الاستواء صفة أخرى ، وأثبت أبو إسحاق الإسفرايني صفة توجب الاستغاء عن المكان ، وأثبت القاضي صفات ذرته أخرى وهى إدراك الشم والذوق واللمس ، وأثبت عبد الله بن سعيد القدم صفة وراءبقاء ، وأثبت مشيتو الحال العالمية أمراً وراء العلم وكذا القول في سائر الصفات ، وأثبت أبو سهل المعلوكى الله تعالى بمحسب كل معلوم علماً وبمحسب كل مقدور قدرة أثبت عبد الله بن سعيد الرحمة والكرم والرضا والبغض صفات روا ، الإرادة .
والانصاف أنه لا دلالة على ثبوت هذه الصفات يلا على نفسها فيجب التوقف .

واحتاج من حصر الصفات في السابع أو الثانى بأنا كلفنا بكل المعرفة وكل المعرفة إنما يحصل بمعرفة جم
الصفات ومعرفة جميع الصفات لا يتأق إلا بطريق ولا طريق إلا الاستدلال بالأفعال والتزويه عن المفائق ،
وهذا الطريق لا يدلل إلا على هذه الصفات .

والجواب: لم قلت إننا أمنا بكل المعرفة، ولم لا يجوز أن يقال إنما أمننا بأن نعرف من مفات

(١) أقول : إنما أخذ التكoin من قوله تعالى «إنما أمرنا لشيء». إذا أردناه أن نقول له كن فيسكن ، فجعل قوله كن مقدما على التكoin وهو المسمى بالأمر ، والكلمة والتلcoin والاختراع والإيماد والخلق آلهاظ تشتراك في معنى وتبني بمعنى المشتركة فيه كون الشيء . وجدا من العدم مالم يكن موجودا وهي أخص تعلقا عن القدرة ، لأن القدرة متساوية النسبة إلى جميع المقدرات وهي قاعدة لما يدخل منها في الوجود وليس صفة سلبية تتعقل مع المفاسدين بل هي صفة فقضى بعد حصول الأمر تلك النسبة .

وأما أدعاء أنهم قالوا القدرة مؤثرة في صحة وجود المقدور فليس بصحيح، إنما الصحيح أن الندرة متعلقة بصحمة وجود المقدور والتلکوين متعلق بوجود المقدور ومؤثر فيه ونسبة إلى الفعل الحادث كنسبة الإرادة إلى المراد والمعلم والقدرة لا يقتضيان كون المقدور والمعلوم موجودين بهما والتلکوين يقتضيه وقالوا بأزليته لقوطهم بامتناع قيام الحوادث بذاته تعالى.

وقوله : وإن كانت تلك الصفة مؤثرة على سبيل الوجوب كان الله تعالى واجباً ليس بـشيء لأن ذلك الوجوب يكون لاحقاً لسابقاً يعني إذا أراد الله تعالى خلق شئ من مقدوراته كان حصول ذلك الشيء واجباً فـفيه ، لاعنة الله تعالى واجباً أن يخالقه .

قوله: إن عنيت به صفة مؤثرة في وجود الآخر فهو عين القدرة وجوابه أن القدرة لو كانت مؤثرة لـكان جميع القدورات أثرا لها فيكون موجودا ولا يلزم من إثبات التكاليف جمع المثلين ، لأن متعلق القدرة غير متعلق التكاليف فهذا ما يمكن أن يقال من جانبهم ، والحق أن القدرة والإرادة بمعنىين هما المذان يتعلقان بوجود الآخر ولا حاجة مطلقا إلى إثبات صفة أخرى .

الله تعالى إلا القدرة التي يتوقف على العلم بها تصدق محمد عليه السلام، سمعناه لكن لا نسلم أنه لابد من الدليل شيئاً وعندنا التكاليف بأسرها تكليف ما لا يطاق، سمعناه لكن لم قلت إن الاستدلال بالأفعال وتنزيه الله عن النقاوس لا يدل إلا على هذه الصفات^(١).

(مسألة : ذهب ضرار من المتكلمين والغزالى من المأكرين

إلى أنا لا نعرفحقيقة ذات الله تعالى وهو قول المتكلمين)

وذهب جمهور المتكلمين منا ومن المعتزلة إلى أنها معلومة.

حججة المتكلمين منا ومن المعتزلة أنا نعرف وجوده وجوده عين ذاته فلا بد وأن نعلم ذاته ، وإلا لكان الشيء الواحد بالاعتبار الواحد معلوماً مجهولاً.

حججة الفريق الثاني من وجهين .

الأول : أما المعلوم عندنا منه سبحانه ، إما السواب كقولنا ليس بجسم ولا جوهر ولا عرض ، ولاشك أن الماهية معايرة لسلب مادتها عنها ، وإنما الإضافات كقولنا قادر عالم فلاشك أن الماهية معايرة لهذه الإضافات لأن المعلوم عندنا من قدرة الله تعالى أنه أمر مستلزم التأثير في الفعل على سبيل الصحة فافية القدرة بجهولة والمعلوم ليس إلا هذا اللازم وهو التأثير المخصوص ، وكذلك المعلوم عندنا من علم الله تعالى ليس إلا أنه أمر يلزم الإحكام والإتقان في الفعل فافية ذلك العلم غير هذا الآخر ، والمعلوم ليس إلا هذا الآخر ، فظهور أن ماهية صفات الله تعالى غير معلومة لنا ، وبتقدير أن تكون معلومة لكن العلم بالصلة لا يستلزم العلم بعافية الموصوف على التفصيل ، ولما دل الاستقراء على سبيل الإضاف أننا لا نعلم من الله تعالى إلا السلوب والإضافات ، وثبت أن العلم بهما لا يستلزم العلم بعافية ثبت أنا لا نعلم حقيقة الله تعالى .

الثاني : أنا قد بينا في أول هذا الكتاب أنه لا يمكننا أن نتصور شيئاً إلا الذي ندركه بجواستنا أو نجد له من نفوسنا أو نتصوره من حقوقنا أو ما يترکب عن أحد هذه الثلاثة ، فماهية الإلهية خارجة عن هذه الأقسام الثلاثة فهي غير معلومة لنا^(٢) .

(١) أقول : مثبتو الحال القائلون بأن العالمية صفة لا يقولون أن العلم صفة بل يقولون المائية معللة بالعلم والعلم معنى فلا يریدون على صفة واحدة من باب العلم وكذلك في سائر الصفات ، والذين يقولون بالصفات الرائدة لا يقولون إن إثبات الصفات يكون من جهة الأفعال أو التنزيه فقط ، بل يقولون السمع أيضاً طريق آخر في أمثالها وإنما أثبتوها لورود النص بها وكونها غير مرادفة لسائر الصفات .

(٢) أقول : القول بأن المعلوم منه تعالى أمما السلوب والإضافات ليس بسلم عند المتكلمين ، لأنهم يقولون وجود الله تعالى معلوم وليس هو صفة سلبية ولا إضافية والحكمة يقولون في الجواب عنه إن الموجود المعلوم هو المشترك الذي يحمل عليه تعالى وعلى غيره لا بالسواء بل بالتشكيك والموضع بهذا المعمول هو حقيقته تعالى الواجب وجودها لذاته التي لا يعبر عنها إلا بوصف سلي أو إضافي ، فيقال مثلاً الوجود القائم بذاته الذي ليس يعارض ماهية ولو نعنه هذا هو الأمر المشترك المقارب المقارن للسلوب ، أو تلك الحقيقة ففي معلومة لغيره تعالى .

(مسألة: الله تعالى يسمح أن يكون مرتبا خلافاً لجميع الفرق)

أما الفلسفه والمتزلقه فلا إشكال في مخالفتهم ، وأما المشبهة والــكراميه فلأنهم إنما جوزوا رؤيته لاعتقادهم
كونه تعالى في المكان والجهة ، وأما بتقدير أن يكون هو تعالى مترزا عن الجهة فهم يحيطون رؤيته ، فثبتت أن
هذه الرؤيه المتزههه عن السكينة عالا بقوله أخذ إلا أصحها .

و قبل الشروع في الدلالة لا بد في التخيص محل النزاع ، فإن لقائل أن يقول إن أردت بالرؤية السكشf النام كذلك مسلم لأن المعرف تصير يوم القيمة ضرورية ، وإن أردت بها الحالة التي نجدها من أنفسنا عند إبصارنا الأشياء كذلك مالا نزاع في انتفاءه لأنه عندنا عبارة عن ارتسام صورة المرئي في العين أو عن اتصال الشعاع الخارج من العين إلى المرئي أو عن حالة مستقرة لارتسام الصورة أو لخروج الشعاع وكل ذلك في حق الله تعالى الحال ، وإن أردت به أمرا ثالثا فلا بد من إفادة تصوّره فإن التصديق مسيوب بالتصوّر .

والجواب : أنا إذا علمنا الشيء حال مالا زراه ثم رأيناه فإننا ندرك تفاصيله بين الحالين ، وقد عرفت أن تلك التفصيلات لا يجوز عودها إلى ارتسام الشيئ في العين ولا إلى خروج الشعاع منها فهو عائنة إلى حالة أخرى مسمى بالرؤية ، فندعى أن تعلق هذه الصفة بذات الله تعالى جائز هذا هو البحث عن محل النزاع .

والمعتمد أن الوجود في الناهد ملة لصحة الرؤية فيجب أن يكون في الغائب كذلك وهذه الدلالة ضعيفة من بحثه.

أحدّها: أن وجود الله تعالى عين ذاته وذاته مخالفة لغيره فيكون وجوده مخالفًا لوجود غيره، فلم يلزم من كون وجود الله تعالى مصححة لوجود غيره أن وجوده كذبة.

سلمتنا أن وجوهنا متساوية وجود الله تعالى وبعد دعوه وجوهنا .

لَكُنْ لَأَنْسِلْ أَنْ صَحَّةَ الرُّؤْيَا فِي الشَّاهِدِ مُفْتَقِرَةٌ إِلَى الْعُلْمِ ، فَإِنَّا بِهَا أَنَّ الصَّحَّةَ لَيْسَتْ أَمْرًا ثَبُوتِيًّا فَنَكُونُ عَدْمِيَّةً وَقَدْ عَرَفْتُ أَنَّ الْعَدْمَ لَا يُعَالِجُ .

سلمنا أن صحة رؤيـةـا معلـلةـ فـلـمـ قـلـتـ إنـ العـلـةـ هـىـ الـوـجـدـ .

قالوا: لأن زر الجواهر واللدن قد اشتراه كافى صحة الرؤية والحكم المشترك لابد له من علة مشتركة ولا مشترك إلا المحدث والوجود والمحدث لا يصلح للعلمة لأنها عبارة عن وجود مسبوق بالعدم والعدم نفي بعض والعدم الساق لا دخل له في التأثير فسق المستقل، والتأثير ينفي بعض الوجود.

وقوله لا يمكّننا أن نتصور إلا الذي ذكره فحتاج إلى البيان ، ولم لا يجوز أن يكون البعض بما ذكره ملزمًا لمعرفته واللازم لا يمكنون بما ذكره لأنه يريد بما يتصوره من عقولنا المدمنيات لا غير .

وصاحب الكتاب يذهب إلى أن ماهيته تعالى غير وجوده ولذلك يذهب إلى أن وجوده معلوم وماهيته غير معلومة.

فنقول لا نسلم الجوهر مرفى على ما نقدم .

سلمناه لكن لا نسلم أن صحة كون الجوهر مرئيا يمنع حصولها في الآخر مرئيا فلم لا يجوز أن يقال
الصحتان نوعان تحت جنس الصحة .

تحقيقه أن صحة كون الجوهر مرئيا يمنع حصولها في اللون لأن اللون يستحيل أن يرى جوهرأ والجوهر
يستحيل أن يرى لونا وهذا يدل على اختلاف هاتين الصحتين في الماهية .

سلمنا الاشتراك في الحكم فلم قلت إنه يلزم من الاشتراك في الحكم الاشتراك في الملة .
بيانه ما نقدم من جواز تعليل الحكيمين المتماثلين بعلمتين مختلفتين .

سلمنا وجوب الاشتراك فلم قلت إنه لا مشترك سوى المحدث والوجود وعليكم الدلالة ، ثم نحن نذكره
وهو الإمكان ، ولا شك أن الإمكان مغایر للمحدث .
فإإن قلت : الإمكان عذر .

قلت : فإمكان الرؤية أيضا عذر ولا استبعاد في تعليل عدمي بعدمي .

سلمنا أذن لامشترك سوى المحدث والوجود ، فلم قلت إن المحدث لا يصلح .

قوله : لأنه عبارة عن بجمع عدم وجود .

قلنا : لا نسلم بل هو عبارة عن كون الوجود مسبقا بالعدم ومبرقة الوجود بالعدم غير نفس العدم
والدليل عليه أن المحدث لا يحصل إلا في أول زمان الوجود وفي ذلك الزمان مستحيل حصول المدمن ، فعلمـنا
أن المحدث كيفية زائدة على العدم .

سلمنا أن المصحح هو الوجود فلم قلت إنه يلزم من حصوله في حق الله تعالى حصول الصحة فإن الحكم كما
يعتبر في تتحققـ حصول المقتضى يعتبر فيه أيضا انتفاء المانع فاعـلـ مـاهـيـةـ اللهـ تـعـالـيـ أوـ مـاهـيـةـ صـفـةـ منـ صـفـةـ آـتـهـ يـنـافـيـ
هـذـاـ حـكـمـ .

ما يتحققـهـ : أنـ الحـيـاةـ مـصـحـحةـ لـالـجـهـلـ وـالـشـهـوـةـ ، ثـمـ إـنـ حـيـاةـ اللهـ تـعـالـيـ لـاـنـ الاـشـتـراكـ لـيـسـ إـلـاـ
فـالـفـظـ أـوـ اـشـتـرـكـاـ فـيـ الـعـنـيـ لـكـنـ مـاهـيـةـ ذـاتـ اللهـ تـعـالـيـ وـمـاهـيـةـ صـفـةـ مـنـ صـفـةـ آـتـهـ يـنـافـيـ
يـجـوزـ فـيـ هـذـهـ مـسـأـلـةـ ذـلـكـ أـيـضاـ .

سلمنا أنه لم يوجد المنافق لكن لم لا يجوز أن يكون حصول هذه الرؤية في أعيننا موقعا على شرط
يتحققـ تـحـقـقـهـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ ذـاتـ اللهـ تـعـالـيـ ، فـإـنـ لـازـمـ المـرـجـىـ إـلـاـ إـذـاـ انـطـبـعـتـ صـورـةـ صـغـيرـةـ مـتـسـاوـيـةـ لـالـمـرـجـىـ فـيـ
الـشـكـلـ فـيـ أـعـيـنـاـ ، وـفـيـ الـحـتـمـلـ أـنـ يـكـوـنـ حـصـولـ الـحـالـةـ الـمـسـمـاـةـ بـالـرـؤـيـةـ مـشـروـطاـ بـحـصـولـ هـذـهـ الصـغـيرـةـ أـوـ كـانـ
مـشـروـطاـ بـحـصـولـ الـمـقـابـلـةـ ، وـلـاـ اـمـتـقـعـ حـصـولـ هـذـهـ الـأـمـورـ بـالـنـسـبـةـ إـلـىـ ذـاتـ اللهـ لـاجـرـمـ اـمـتـقـعـ عـلـيـنـاـ أـنـ زـرـيـ ذـاتـ .

الله تعالى (١) .

والمعتمد في المسألة الدلائل السمعية .

أحداها : أن رؤية الله تعالى معلقة باستقرار الجبل وهو مسكن والمعلق على الممكן يمكن فالرؤية ممكنة (٢) .
فإن قيل لا نسلم أنه علق الرؤية على شرط مسكن بل على شرط محال ، لأنه علقها على استقرار الجبل حال كونه متجركاً وذلك محال ، وإنما قلنا أنه علقها على استقرار الجبل حال كونه متجركاً لأن صيغة إن إذا دخلت على الماضي صارت بمعنى المستقبل فقوله إن استقر أى لو صار مستقرًا في الزمان المستقبل فسوف تراني ثم أنه في الزمان المستقبل إما أن يقال أنه صار مستقرًا أو ما صار مستقرًا ، فإن صار مستقرًا وجب حصول الرؤية لوجوب حصول الشرط عند حصول الشرط فلما لم تحصل الرؤية بالإجماع علمنا أن الجبل لم يستقر وإذا لم يكن مستقرًا كان متجركاً ضرورة أنه لا واسطة بين الحركة والسكن فإن الجبل حال مات ألق الله الرؤية باستقراره كان متجركاً، ومعلوم أن استقرار المتحرك حال كونه متجركاً محال ، ثبت أن الشرط يتحقق فلا يلزم القطع بجواز المشرط .
والجواب : سلمنا أن الجبل في تلك الحال كان متجركاً لكن الجبل بما هو جبل يصح السكون عليه والمذكور في الآية ليس إلا ذات الجبل وأما المقتضى لامتناع السكون فهو حصول السكون ، فإذا القدرة المذكورة في الآية منشأ لصحة الاستقرار وما هو المنشأ لامتناع الاستقرار فغير مذكور في الآية فوجب القطع بالصحوة (٣) .
وثانية : أن موسى عليه الصلاة والسلام سأله الرؤية ولو لم تكن الرؤية جائزة لكان سؤال موسى عيناً أو جملة .

وثالثها : قوله تعالى « وجوه يومئذ ناضرة » والنظر إما أن يكون عبارة عن الرؤية أو عن تقليل المقدمة نحو المرفق التفاسير فإن كان الأول صحيح الغرض ، وإن كان الثاني تعذر حله على ظاهره فلابد من حلله على

(١) أقول تخليص دعوى الرؤية أن الحالة الحاصلة عند ارتسام الشعيب في الدين أو خروج الشعاع منها المغيرة للحالة الحاصلة عند العام ، كن أن يصل مع عدم الارتسام وخروج الشعاع ، وعلى المانع منه الدليل ، فهذا الواقع ينزلها جائزة على الله تعالى ، ويحتاج لإثباتات كون تلك الحالة غير الكشف التام إلى دليل والاستدلال بالقياس التقييلي في هذا الموضوع كما بينه ضعيف واعتراضاته عاليه واردة .

(٢) أقول : يمكن أن يقال على قوله المذكور في الآية منشأ الصحة الاستقرار لا لامتناعه ، أن المذكور في الآية هو وقوع السكون في حال النظر إلى الجبل الذي عبر عنه بقوله عن من قائل فإن استقر مكانه لاصحة السكون التي تلزم ماهية الجبل عند عدم الاشتراط بالحركة وتلك الحال تلزم الحركة فلا يمكن معها صحة السكون .
وعلى قوله : وجوب حصول الشرط عند حصول الشرط متأخذة لفظية ، فإن من الواجب أن وجوب الشرط عند حصول شرط به تم عليه العدل ، فإن حصول الشرط مطلقاً لا يوجب حصول الشرط ، إذا لم تكن الحلة حاصلة أو كانت لكتها معوزة لشرط آخر .

(٣) وهو قوله تعالى « قال رب أرنى أنظر إليك قال ان تراني ولكن انظر إلى الجبل فإن استقر مكانه فسوف تراني ، (المراجع) .

الرؤبة ، لأن النظر كالسبب للرؤبة والتعبير بالسبب عن السبب من أقوى وجوه المجاز .

لأيقال : لم كان ذلك التأويل أولى من تأويلنا وهو أن يكون إلى واحد الآباء فيكون المراد وجوه يومئذ ناظرة نعمة ربها متوقرة ، أو نقول المراد إلى ثواب ربها ناظرة ، لأننا نقول أما الأول فباطل ، لأن الانتظار سبب الغم والآية مسوقة لبيان الفعل .

وأما الثاني : فالنظر إلى الثواب لابد وأن يحصل على رؤبة الثواب وإلا فقليل الحدة نحو الثواب من غير الرؤبة لا يكون من النعم البتة ، وإذا وجب إضمار الرؤبة لاعتامة كان إضمار الثواب إضماراً للزيادة من غير دليل فوجب أن لا يجوز (١) .

احتاج الخصم بأمور .

أحدها : قوله تعالى « لا تدركه الأ بصار » والاستدلال به من وجهين .

الأول : أن ما قبل الآية وما بعدها مذكور في معرض المدح فوجب أن تكون هذه الآية مدحًا فإن لفام ما ليس بذبح فيما بين المذبحين ركيك كما يقال فلان أجمل الناس وأكل الخبز وأستاذ الوقت ، وإذا كان نق الإدراك مدحًا كان ثبوته نقصاً والنقص على الله محال .

الثاني : أن قوله تعالى : « لا تدركه الأ بصار » يقتضى أن لا تدركه الأ بصار في شيء من الأوقات لأن قلنا تدركه الأ بصار إيناقض قولنا لا تدركه الأ بصار بدليل أنه يستعمل كل واحد من الفولين في تكذيب الآخر ، وإذا صدق أحد النقيضين كذب الآخر فوجب كذلك قولنا لا تدركه الأ بصار ، وإذا ثبت ذلك ثبت كذب قولنا يدركه بصر واحد أو بصران ضرورة أن لا فائل بالفرق .

وثالثها : أنه تعالى لو كان مرئياً أينما الآن .

وثالثها : أنه لو كان مرئياً لسكان مثلك أو في حكم المقابل وقولنا في حكم المقابل احتراز عن رؤبة الإنسان وجهه في المرأة وعن رؤبة الأعراض .

والثواب عن الأول : أنا نقول بوجوب الآية لأن الإدراك هو رؤبة الشيء من جميع جوانبه لأن أصله من

(١) أقول : للخصم أن يقول الآية تدل على أن الحال التي غير عنها تعالى بقوله وجوه يومئذ ناظرة مقدمة على حالة استقرار أهل الجنة وأهل النار في النار ، بدليل قوله تعالى « وجوه يومئذ باشرة نظن أن يفعل بها فقرة ، فإن في حال استقرار أهل النار في النار قد فعل بها الفاقرة » ، وإن كان ذلك كذلك فانتظار النعمة بعد البشرة بها فرح يقتضي نصارة الوجه ، وليس ذلك الانتظار بسب الغم كما أن من يتضرر خلعة الملك حسين وعددهما ويقين أنها تصل إليه عن قريب لا يغم لانتظاره ذلك ، وانتظار العقاب بعد الإذار بوروده ثم ظلم يقتضي بساطة الوجه كمن ينتظر أن يعاقب حين يقين لورود العقاب عليه عن قريب .

وقوله : يجب إضمار الرؤبة في النظر إلى الثواب بمعنى الانتظار ليس بوارد لأن النظر عبارة إما عن الرؤبة أو عن تقليل الحدة نحو الثواب بعد الإشارة انتظاراً لوصوله من النعم كما بينا فلا يحتاج إلى إضمار الرؤبة .

اللحوظ وذلك إنما يتحقق في المرء الذي يكون له جوانب ، ولما كان ذلك في حق الله تعالى محالاً لا جرم يستحيل أن يكون مدركاً ، فلم قلت إنه ليس بمرئي .

وعن الثاني : أنا بينما أنا عند حضور المرء وحصول الشرائط لاتجاه الرؤية ، سلبتها وجوهها في المرئيات التي في الشاهد دفماً للتشبيهات التي يندكرونها فلم قلت إنما واجبة في رؤية الصانع ، وإن رؤية المخلوقات مختلفة لرؤيه الله تعالى ، ولا يلزم من وجوب حصول رؤية المخلوقات عند حضور الشرائط وجوب رؤية الله تعالى عند حضور الشرائط .

وعن الثالث : أن قوله المرئي يجب أن يكون مماثلاً أو في حكم المقابل عين المتنازع أو تقول ثيف أنه يجب أن يكون كذلك في الشاهد ، فلم قلت إنه يجب أن يكون كذلك في الغائب وتغيره ما ذكرناه الآن (١) .

(مسألة : الإله تعالى واحد)

لأننا لو قدرنا إلهين لسكان إما أن يصح من أحدهما أن يفعل فعلاً على خلاف الآخر أو لا يصح ، فإن صح فعلندر ذلك لأن مالييس يتحقق لا يلزم من فرض وقوعه محال ، وإلا لسكن متنعاً لاسكنا ، وعند وقوع ذلك الاختلاف فيما أن يحصل مرادهما فيكون الجسم الواحد متجركاً ساكناً وهو محال ، أو لا يحصل مرادهما وهو أيضاً محال ، لأن المانع من وجود مراد كل واحد منها وجود مراد الآخر فامتناع مراد كل واحد منها متوقف على حصول مراد الآخر ، فلو امتنعاً معاً لوجداً معاً وهو محال ، أو يحصل مراد أحدهما دون مراد الثاني وهو أيضاً محال لأن كل واحد منها قادر على مالاً نهائية له فلا يمكن أحدهما أولى بالرجحان ، ولأن الذي لا يحصل مراده يمكن عاجزاً فما يحيط به إن كانت أذليه فهو محال ، لأن العجز إنما يعقل عما يصح وجوده ، وجود المخلوق الأزلي محال ، فالعجز عنه أولاً محال ، وإن كانت حادثة فهو محال ، لأن هذا إنما يعقل لو كان قادراً في الأزل ثم زالت قدرته وذلك يقتضي عدم القديم وهو محال ، وأما إن امتنعت الخلافة فهو باطل .

لأنه إذا كان كل واحد منها قادر على جميع المقدورات والقدرة يصح منه فعل مقدوره فيينش يصح من هذا فعل الحركة ولا الآخر ومن الآخر فعله السكون ، لو لا هذا فالمقصود أحدهما إلى الفعل لا يتعدى على الآخر المقصود إلى فعله ، لكن ليس تقدم قصد أحدهما على الآخر أولى من العكس ، فإذا يستحيل أن يصير قصد أحدهما مانعاً الآخر من القصد وصحة الخلافة .

(٢) أقول : نفي الإدراك عنه تعالى مدح فالإدراك نقص ليس بشيء لأن المنسخ يمكن له نفي الإدراك البصري فالنقص يكون هو الإدراك ، والله تعالى منزه عن ذلك بالاتفاق .

وقوله : إدراك الشيء يعني الإبصار رؤيته من جميع جوانبه ليس بصحيح ، لأنهم يقولون إدراك الشعس والغار ولم يريدوا به إدراكهما من جميع جوانبهما .

والجواب الصحيح : أنه تعالى نفي الإدراك بالأبصار الذي من شرطه ارتسام الشبح أو خروج الشمام ، وأما الحالة التي تحصل بعد حصول أحد هذين الشيئين من غير حصول أحدهما فلم ينفعه .

(٢٥ بـ محصل)

فإن قيل: لم لا يجوز أن يقال أيّهما لكونهما حكيمين لا يريد ذلك الأصلح واحد فلا جرم يحب توافقهما.
 فلنا: الفعل إنما أن يتوقف على الداعي أولاً يتوقف، فإن توقف على الداعي لا مجال من العبد أن يختار الفعل القبيح إلا إذا خلق الله فيه داعياً يدعوه إليه، وإذا كان الداعي إلى القبيح موجباً للقبح كان قبيحاً، وإذا كان الفاعل لذلك الداعي هو الله تعالى لم يجب أن يكون فعل الله حسنة بالتفسيير الذي تريده، فلم يلزم اتفاق الإلهين على الفعل الواحد فصحت الخلافة بينهما، وإن لم يتوقف الفعل الداعي جاز في الصندين المتساوين في الحسن أو القبح أن يختار أحد الإلهين ليجاد أحدهما والإله الآخر ليجاد الآخر وحيثئذ تحصل الخلافة بينهما^(١).

القسم الثالث في الأفعال

(مسألة: زعم أبو الحسن الأشعري أنه لا تأثير لقدرة العبد في مقدوره
 أصلاً بل القدرة والمقدور واقعان بقدرة الله تعالى)

وزعم القاضي أن ذات الفعل واقعة بقدرة الله تعالى، وكونه طاعة ومعصية بقدرة العبد،

وزعم الاستاذ أبو إسحاق أن ذات الفعل وصفاته تقع بالقدرتين.

وزعم لام المحرمين أن الله تعالى موجد للعبد القدرة والإرادة ثم هما يوجبان وجود المقدور وهو قول الفلاسفة ومن المعتزلة قول أبي الحسن البصري.

وزعم الجمhour من المعتزلة أن العبد موجد لأفعاله لا على نعمت الإيجاب بل على صفة الاختيار.
 لنا وجوهه.

الأول: أن العبد حال الفعل إنما يسكنه الترك أولاً يسكنه فإن لم يسكنه الترك فقد باطل قول المعتزلة وإن يسكنه، فإما أن لا يفتقر ترجيح الفعل على الترك إلى مرجع وهو باطل، لأن تجويز لأحد طرق الممكن على الآخر لا مرجع، أو يفتقر ذلك المرجع إن كان من فعله عاد التقسيم ولا يتسلل، بل ينتهي لا محالة إلى مرجع

(١) أقول: قد مر امتناع وجود واجبي الوجود لذاتهما وذلك يكفي في إثبات هذا المطلوب، وأما هذا الدليل فيدل عن امتناع كون الإلهين متساوين من كل الوجوه ولا يدل على امتناع كون آلة مترتبة بقدرة العالى منها يمنع السافل مما يريده من غير عكس، ومذهب أكثر المشركين هو هذا.

وقوله فعل خالق الداعي إلى القبيح لا يكفي حسناً ليس بشيء، لأن القائل بالحسن والقبح لا يسلم أن خلق ما هو موجب للقبيح قبيح، فإن خلق الكفار مع قدرهم ودعائهم خلق ما يجب الكفر وذلك غير قبيح هنفهم وذلك لأن وجوب الكفر عن القدرة والداعي معاً لا ينافي الاختيار، وإذا كان الخلق مختاراً لم ينادر قبح فعله إلى فاعله، وباق الكلام ظاهر، وقد يمكن أن يتبين هذه المسألة بالسمع، لأن صحة السمع غير موقوف على القول بوحدة الإله.

لا يكون من فعله، ثم عند حصول ذلك المرجع إن أمكن أن لا يحصل ذلك الفعل فلنفرض ذلك وحيثما يحصل الفعل تارة ولا يحصل أخرى، مع أن نسبة ذلك المرجع إلى الوقتين على السواء، فاختصاص أحد الوقتين بالحصول وقت الآخر بعدم الحصول يكون ترجيحاً لأحد طرف الممكن المتساوي على الآخر من غير مردود وهو محال، وإن امتنع أن لا يحصل فقد بطل قول المترتبة بالكلية، لأنه متى حصل المرجع وجوب الفعل وهي لم يحصل امتنع فلم يكن العبد مستغلاً بالاختيار فهذا كلام قاطع.

الثاني . لو كان العبد موجباً لافعال نفسه لكان عالماً بتفاصيلها ، إذ لو جوزنا الإيمان من غير علم ببطل دليل إثبات عالمية الله تعالى ، لأن القصد السكلي لا يسكن في حصول الجزئي ، لأن نسبة الكل إلى جميع الجزئيات على السوء فليس حصول بعضها أولى من حصول الباق فثبتت أنه لا بد من القصد الجزئي وهو مشروط بالعلم الجزئي فثبتت انه لو كان موجداً لافعال إنفسه لكان عالماً بتفاصيلها ، لكنه غير عالم بتفاصيلها أولاً في حق العالم ، وأما ثانياً فلأن الفاعل للحركة الجماعية [قد فعل السكون في بعض الأحياز والحركة في بعضها مع أنه لا شعور له بالسكون ، أما ثالثاً فلأن عند أبي علي وأبي هاشم مقدور العبد ليس نفس التحصيل في الحيدر بل علة ذلك التحصيل مع أنه لا شعور لأكثر الخلق بتلك العلة لا جملة ولا تفصيلاً] .

الثالث: إذا أراد العبد تسهيل الجسم أو أراد الله تحريره فإما أن لا يقع مما وهو حال ، أو يقع أحدهما دون الآخر وهو باطل ، لأن القدرتين مة .او ينافى الاستقلال بالتأثر في ذلك المقدور الواحد والشيء الواحد وحده حقيقة لا يقبل التفاوت ، فإذا أشارت بالنسبة إلى اقتضاء وجود هذا المقدور على السوية ، إنما التناول في أمور آخر خارجة عن هذا المعنى ، وإذا كان كذلك امتنع الرجح ^(٣) .

احتى الخصم بالمعقول والمنقول .

أما المعقول فهو أن فعل العبد لو كان يخلق الله تعالى لما كان متمكنًا من الفعل أليته ، لأنه إن خلقه الله تعالى فيه كان واجب الحصول ، وإن لم يخلق الله تعالى فيه كان ينتمي الحصول ، ولو لم يكن العبد متمكنًا من

الفعل والترك لكان أفعاله جارية مجرى حركات الجمادات ، وكأن البدية جازمة بأنه لا يجوز أمر الجماة ونفيه ومدحه وذمه وجوب أن يكون الأمر كذلك في أفعال العباد ، ولما كان ذلك باطلًا علمنا كون العدد موجودا .

والجواب : أنه لازم عليكم ، لأن الأمر إن توجه حال استواء الداعي في تلك الحال امتنع الترجيح ، وإن توجه حال الرجحان فهناك الراجح واجب والمرجوح متنع ، ولأن ذلك «فعل إن علم الله وجوده فهو واجب ، وإن علم الله عدمه فهو متنع ، فثبتت أن الإشكال وارد على الكل ، وإن الجواب هو أن الله تعالى لا يش عنده بفعل^(١) .

وأما المنشئ : فقد احتجوا لكتاب الله تعالى في هذه المسألة من عشرة أوجه .

الأول : ما في القرآن من إضافة الفعل إلى العباد كقوله تعالى « فويل للذين يكتبون الكتاب بأيديهم ، وإن يتبعون إلا لظن » ، ذلك لأن الله لم يك مغيلاً نعمة أنعمها على قوم حتى يغدوا ما بآنفسهم » ، « بل سوت لكم أنفسكم أمراً » ، « فطوعت له نفسه قتل أخيه » ، « من يفعل سوا يجز به » ، « كل أمرٍ بما كسب رهين ، ما كان لي عليكم من سلطان إلا أن دعوتكم .

الثاني ما في القرآن من مدح المؤمن على الإيمان وذم الكافر على الكفر ووعد الثواب على الطاعة والعقاب على المعصية كقوله تعالى «اليوم تجزى كل نفس بما كسبت»، «اليوم تجزون بما كنتم تعملون»، «ولإبراهيم الذي وفي ألا تزر وزر أخرى»، «لتجزى كل نفس بما تسعى»، «هل جراء الإحسان إلا الإحسان»، «وهل تجزون إلا ما كنتم تعملون»، «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها»، «ومن أعرض عن ذكرى»، «أولئك الذين اشتروا الحياة الدنيا»، «إن الذين كفروا بعد إيمانهم».

(١) أقول : لاشك في أن الفعل الذي يخالقه الله في العبد لا يسكون العبد متمكناً فيه [ما أن كان للعبد تأثير ما في بعض أفعاله] كما قال به بعض المتكلمين **فيسكون له مسكنة في ذلك التأثير لا غير** .

وقوله: أن ذلك الإشكال لازم على السكل ليس ب صحيح ، لأن المعنزي يدعى الضرورة في إثبات الفعل للعبد وهو ينفيه بالدليل ، وأيضاً الأمر يتوجه حال استواء الداعي لم يحدث الترجيح في قبته الفعل ، ووجوب الفعل مع ذلك الترجيح لainan كونه قادراً على الطرفين .

وأما القول بأن ماعلم الله تعالى وجوده واجب لا ينفي كون العبد فاعلا ، غاية ما في الباب أنه يوجب كونه غير اختيار ولو كان مبطلا لفعل العبد لـكان مبطلا لفعله ولو كان مبطلا لاختيار العبد لـكان مبطلا لاختياره تعالى ، فإن كان عالما في الأزل ^{مسا}سيفعله في المستقبل ففعله الاستقبال إما واجب وإما منتع ، والمواب عنه مقاله فيما مضى من أن العلم تابع العلوم ، وحيثئذ لا يكون متينا للوجوب والامتناع في العلوم .

الثالث الآيات الدالة على أن أفعال الله تعالى منزهة عن أن تكون مثل أفعال المخلوقين من التفاوت والاختلاف والعلم ، أما التفاوت فلقوله تعالى « ما ترى في خلق الرحمن من تفاوت » ، « الذي أحسن كل شيء خلقه » ، والكفر ليس بحسن وقوله « ما خلقنا السموات والأرض وما بينهما إلا بالحق » ، والكفر ليس بحق وقوله « إن الله لا يظلم مثقال ذرة » ، « وما ربك بظلام للعبيد » ، « وما ظلمناهم » ، « لا ظلم ليوم » ، « ولا يظلمون قتيلا » .

الرابع : الآيات الدالة على ذم العباد على الكفر والمعاصي كقوله تعالى « كيف تکفرون بالله ، والإنكار والتوبىخ مع العجز عنده عمال ، وعندكم أنه تعالى خلق الكفر في الكافر وأراده منه وهو لا يقدر على غيره فكيف يوبخه عليه . واحتاجوا في هذا الباب بقوله تعالى « وما من الناس أن يؤمّنوا إذ جاءهم المهدى » ، وهو إنكار بالفاظ الاستفهام ، ومعلوم أن رجلاً لو جبس آخر من بيت بحث لا يكتبه الحتروج منه ، ثم يقول له ما منعك من التصرف في حوائجك كان ذلك منه مستقبحا ، وكذا قوله تعالى « وماذا عليهم لو آمنوا » ، وقوله لإبليس « ما منعك أن تسجد » ، وقول موسى لأخيه « ما منعك إذ رأيتم ضلوا » ، وقوله « فما لهم لا يؤمّنون » ، فما لهم عن التذكرة معرضين » ، « عفوا الله عنك لم أذنت لهم » ، « لم تحرم ما أحل الله لك » ، وكيف يجوز أن يقول لم تفعل مع أنه ما فعله وقوله « لم تلبسون الحق بالباطل » ، « لم تصدون عن سبيل الله » ، وقال الصاحب في فصل له في هذا المعنى كيف يأمر بالإيمان ولم يده وينهى عن الكفر وأراده ويعاقب على الباطل وقدره وكيف يصره عن الإيمان ، ثم يقول « ألم تصرفون » ، ويخلقون فيهم الإفك ثم يقول « ألم يوفكرون » ، وأنشأ فيهم الكفر ثم يقول « لم تکفرون » ، وخلقون فيهم لبس الحق بالباطل ثم قال « لم تلبسون الحق بالباطل » ، وصدتهم عن السبيل ثم قال « لم تصدون عن سبيل الله » ، وحال بينهم وبين الإيمان ثم قال « وماذا عليهم لو آمنوا بالله » ، وذهب بهم عن الرشد ثم قال « فألم تذهبون » ، وأضلهم عن الدين حتى أعرضوا ثم قال « فما لهم عن التذكرة معرضين » .

الخامس : الآيات التي ذكر الله تعالى فيها كسر العباد في أفعالهم وتعليقها بشيئتهم فمنها قوله تعالى فعن شاء فليؤمّن ومن شاء فليکفر » ، « اعملوا ما شئتم » ، « اعملوا فسيري الله عملكم » ، « ملئ شاء منكم أن يتقدم أو يتأخر » ، « فمن شاء ذكره » ، « فمن شاء اتخذ إلى ربه سبيلا » ، « فمن شاء اتخاذ إلى ربها مآبا » ، وقد أنكر الله تعالى على من نفي المشيئة عن نفسه وأضافها إلى الله تعالى فقال سيئة ول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ، وقالوا « لوشاء الرحمن ما عبدناهم » .

السادس : الآيات التي فيها أمر العباد بالأفعال « المسارعة إليها قبل فواتها كقوله « وسارعوا إلى مغارة من ربكم » ، « أجيروا داعي الله وآمنوا به » ، « واسترجعوا الله والرسول » ، « يا أيها الذين آمنوا إركموا واسجدوا واعبدوا ربكم » ، « فآمنوا خيرا لكم » ، « واتبعوا أحسن ما أنزل إليكم من ربكم » ، « وآنيروا إلى ربكم » ، قالوا وكيف يصح الأمر بالطاعة والمسارعة إليها مع كون المأمور منوعاً عاجزاً عن الإitan بها وكما يستحيل أن يقول للمقعد الزمن قم ، ولمن يرمي من شاهق احفظ نفسك ، يستحيل هذا .

السابع : الآيات التي حيث الله تعالى فيها على الاستعانة كقوله « إياك نعبد وإياك نستعين » ، « واستعنوا بالله من الشيطان الرجيم » ، « استعينوا بالصبر » ، فإذا كان خالق الكفر والمعاصي فكيف يستعان به وأيضاً يلزم بطلان

اللطف ، لأن الله تعالى إذا كان هو الخالق لأفعال العباد فـأـنـفـعـيـحـصـلـلـعـبـدـمـنـ لـطـفـالـذـىـيـفـعـلـهـالـلـهـتـعـالـىـ ،
لـكـنـالـلـطـافـحـاـصـلـةـلـقـوـلـهـتـعـالـىـ،ـأـوـلـاـيـوـنـأـنـهـيـفـتـنـونـفـيـكـلـعـامـمـرـأـوـمـرـتـيـنـ،ـوـلـوـجـلـمـاـالـإـنـسـ،ـ
أـمـةـوـاحـدـةـوـلـوـبـسـطـالـلـهـالـرـزـقـلـعـبـادـهـ،ـفـيـرـحـمـةـمـنـالـلـهـلـتـلـهـمـ،ـوـإـنـالـصـلـاـةـتـمـيـعـنـالـفـحـشـاءـوـالـنـكـرـ،ـ.

الثامن : الآيات الدالة على اعتراف الانبياء بذنوبهم وإضافتهم إلى أنفسهم كقوله تعالى حكاية عن آدم
«ربنا ظلمتنا أنفسنا» وعن يوئيل «سبحانك إني كنت من الظالمين» وعن موسى «رب إني ظلمت نفسي»
وقال يعقوب لأولاده «بل سولت لكم أنفسكم» وقال «من بعد أن نزع الشيطان بيني وبين إخوتي» وقال
نوح «رب إني أعوذ بك أن أسلك ما ليس لي به علم» قالوا فهذه الآيات دالة على اعتراف الانبياء بكونهم
فاعلين لأفعالهم .

التاسع : الآيات الدالة على اعتراف الكفار والمعصاة بأن كفرهم ومعاصيهم كانت منهم كقوله تعالى «ولو ظررت
إذ الظالمون موقفون عند ربهم» إلى قوله «نحن صدناكم عن المدى بعد إذ جاءكم بل كتمت مجريان» وقوله
ما سلككم في سقر قالوا لم نك من المصليين» «كلا ألق فيها فوج سألهم خزنتها» إلى قوله «فـكـذـبـنـاـوـقـلـنـاـ،ـ
وـقـوـلـهـ«ـأـوـلـكـيـنـلـهـمـنـصـبـيـهـمـمـنـالـكـتـابـ،ـفـذـوـقـوـاـعـذـابـبـعـاـكـتـمـتـسـكـبـوـنـ»ـ.

العاشر : الآيات التي ذكر الله تعالى فيها ما يوجد فيهم في الآخرة من التحسن على الكفر والمعصية وطلب
الرجعة كقوله تعالى «وهم يضطربون فيها ربنا آخر جننا» الآية وقوله تعالى «قال رب ارجعون لعل أعمل
صالحاً» ولو ترى إذ الجرمون لاكسوروسهم» أو تقول حين ترى العذاب لو أن لي كرمة فأكون من
الحسنين » .

فـهـذـهـجـلـةـاسـتـدـلـلـاتـهـبـالـكـتـابـالـعـزـيزـالـذـىـلـاـيـأـتـهـالـبـاطـلـمـنـبـيـنـيـهـوـلـاـمـنـخـالـفـهـ،ـ
لـاـيـقـالـالـسـكـلـامـعـلـيـهـمـنـوـجـمـيـنـ.

الأول : أن هذه الآيات معارضة بالآيات الدالة على أن جميع الأفعال بقضاء الله وقدره كقوله تعالى «خالق
كل شيء» خصم الله على قلوبهم» «ومن برد أن يصله يجعل صدره ضيقاً حرجاً» «والله خلقكم وما تعلمون»
«فعال لما يريد» وهو يرد الإيمان فيكون فاعلاً للإيمان فكان فاعلاً للشكير لأنه لا قائل بالفرق .

والثاني : وهو أنا وإن نفيانا كون العبد موجوداً لأفعال نفسه لكننا نعترف بكونه فاعلاً لها ومكتسباً لها .
ثم في الكسب قوله .

أحد هما : أن الله تعالى أجرى عادته بأن العبد متى ضم عزمه على الطاعة فإنه تعالى يخلقها ومتى ضم عزمه
على المعصية فإنه يخلقها ، وعلى هذا المقدير يكون العبد كالموجود ، وإن لم يكن موجوداً فلم لا يكفي هذا القدر
في الأمر والنفي .

وثانيهما : أن ذات الفعل وإن حصلت بقدرة الله تعالى ولكن كونها طاعة ومحض صفات تحصل لها وهي
واقعة بقدرة العبد ، فلم لا يكفي هذا في صحة الأمر والنفي .

لـاـنـجـيـبـعـنـالـأـوـلـبـحـوـابـإـجـالـيـذـكـرـهـأـبـوـالـهـذـيـلـوـهـأـنـالـلـهـتـعـالـىـأـنـزـلـالـقـرـآنـلـيـسـكـونـحـجـةـعـلـىـ

الكافر لا يكون حجة لهم، ولو كان المراد من هذه الآيات ما ذكرت من وقوع أفعال العباد بقضاء الله تعالى لقالت العرب للنبي عليه السلام كيف تأمرنا بالإيمان وقد طبع الله على قلوبنا وكيف تهانا عن الكفر وقد خلقه الله تعالى فينا، وكان ذلك من أقوى القوادح في نبوته، فلما لم يكن كذلك علينا أن المراد منها غير ما ذكرت. وأما الكلام التفصيلي على كل واحد من الآيات ففي المطولات.

وعن الثاني: أن العبد إما أن يكون مستقلًا بإدخال شيء في الوجود وإما أن لا يكون فهذا نفي وإثبات ولا بواسطة بينهما، فإن كان الأول فقد سلمت قول المعتزلة، وإن كان الثاني كان العبد مضطراً لأن الله تعالى إذا خلقه في العبد حصل لامحالة، وإذا لم يخلقه فيه فقد استحال حصوله. وكان العبد مضطراً فتعود الإشكالات، وعند هذا التحقيق يظهر أن السبب اسم بلا مسمى.

قوله: العبد إذا اختار الطاعة حصلت وإذا اختار المعصية حصلت فلما حصل ذلك الاختيار به أولاً به والأول قول الحصم والثانى لا يدفع الإلزام.

قوله: كونه طاعة ومعصية صفات تحصل لذات الفعل بقدرة العبد وذات الفعل تحصل بقدرة الله تعالى، فلما هذا اعتراف بكون القدرة الخادمة مؤثرة وهو تسلیم لقول المعتزلة.

الجواب: أن هذه الإشكالات واردة على المعتزلة لأن ما علم الله تعالى أنه يوجد كان واجب الوقوع، وما علم الله تعالى أنه لا يوجد كان ممتنع الوقوع، ولأنه أن لم يوجد رحجان الداعي امتنع الفعل فإن وجد وجب فـكان الإشكال وارداً عليهم في هذين المقامين، وإن كان واحد من أذكياء المعتزلة يقول هذان السؤالان هما المدوان للاعتزال ولو لا هما لتم الدست لنا^(١).

() مسألة: أنه تعالى مرید جميع السكائنات خلافاً للمعتزلة

لذا أنا بياناً أنه تعالى خالقها وقد تقدم أن خالق الشيء مرید لوجوده، ولأنه ما علم أن الإيمان لا يوجد من الكافر كان وجوده من الكافر محالاً كما ظهر فيكون الله تعالى عالماً بكونه محالاً، والعالم بكون الشيء محالاً لا يريد له فسيتحجّل أن يريد الإيمان من الكافر.

استجروا: أنه أمر الكافر بالإيمان والأمر يدل على الإرادة.

وثانية: أن الطاعة موافقة الإرادة، فلو أراد الله تعالى كفر الكافر ليكان الكافر مطيعاً له بكفره.

() أول: الآيات التي أوردها من الجانبيين ممتنع أن تعارض وإنما يتخيّل لنا تعارضها لعدم وقوفنا على توجيهها، ولو توافقنا في تأويلاتها بقوله تعالى «وما يعلم تأويلاً إلا الله»، على رأي الواقفين عليها لكننا أبعد من الواقع في الخطأ.

وأما جواب المعتزلة عن قوله تعالى ما علم الله وجوده فهو واجب وبوجوب الفعل عند ترجيح الداعي وامتناعه عند عدمه، فقد من الكلام فيه، ولا وجه لإعادته، وقال أهل التحقيق في هذا الموضع لاجبه ولا تفوّض ولكن أمر بين أمرين، فهذا هو الحق، ومن لا يعرف حقيقته وقع في التحيّر.

وَثَالِثًا: أَن الرِّضَا بِقْضَاءَ اللَّهِ تَعَالَى وَاجِبٌ، وَلَوْ كَانَ الْكُفْرُ بِقْضَائِهِ لَوْجَبَ الرِّضَا بِالْكُفْرِ كُفْرًا.
الجواب عن الأول : لا نسلم أن الأمر يدل على الإرادة ورأيه في كتاب أصول الفقه إن شاء الله تعالى .
وعن الثاني: الطاعة موافقة الأمر لا موافقة الإرادة .

وهي الثالث: أن السكير ليس نفس القضاء بل متعاق القضاء، فنحن نرضى بالقضاء لا بالقضى^(١).
 (مسألة إذا حرَّك جسماً فعند المعاذلة حرَّكة يدنا أو جبَت حرَّكة ذلك الجسم وهو عندنا باطل)
 وهذه هي المسألة المشهورة بالتولد.

لنا أنه إذا ألتصرق جزء واحد بيد زيد وهو ثم جذبه أحدهما حال مادفعه الآخر فليس وقوع حركة
بأحدهما أولى من وقوعها بالآخر، فإما أن يقع بما معاه وهو حال لأنه يلزم أن يجتمع على الآخر الواحد مؤثران
مستقلان وهو حال على ما تقدم، أو لا بواحد منهما وهو المطلوب.

احتجوا بحسن الامر والنهي بالقتل والكسر .

والجواب قد تقدم ، والزيادة هنا إن الله تعالى لما أجرى عادته بخلق هذه الآثار في المباشر عقيب حصول هذه الأفعال في المباشر صح الامر والنهي ، فلم لا يكفي هذا القدر في حسن الخطاب (٢) .

(١) أقول للخصم : أن يقول أما الحجۃ الأولى فموقعة على إثبات كون الله تعالى خالقاً لاعمال العبادة ، وأما الحجۃ الثانية فيقول عليها إن وجود الإيمان ليس بمحال بالنظر إلى قدرة القادر ، ومحال بالنظر إلى إرادته، فيجوز أن يتعارض به إرادة الله من حيث إن الله يسكن لا من حيث أنه محال .

وأما احتجاج الخصم بأنه أمر الكافر بالإيمان والأمر يدل على الإرادة، فنقول في جوابه إن إرادة الفاعل لفعله غير إرادته لفعل غيره والأمر يدل على الإرادة الثانية دون الأولى ومدعانا هي الإرادة الأولى .

وكذا الكلام في الحجۃ الثانية أعني الطاعة موافقة الإرادة الثانية دون الأولى ، وجوابه على الثانية بأن الكفر ليس نفس القداء إنما هو المقصى ليس بشيء، فإن القائل رضيت بقضاء الله تعالى لا يعني به رضاه بصفة من صفات الله تعالى إنما يريد به رضاها بما يقتضي تلك الصفة ، وهو المقصى والجواب الصحيح أن الرضا بالكفر من حيث هو قضاء الله طاعة ولا من هذه الجهة كفر .

(٢) أقول : المثال الذي أورده في الجذب والرفع غير مطابق ، لأن قرة الجسم قابلة للتجزئة فيكون الجاذب تقلب بعض تلك القوة والرافع البعض الآخر ، ولو لم يكن كذلك لما كان النقل على مقاوتين أسهل منه على أحدهما ، وذهب المعتزلة أن الفاعل يفعل الاعتماد ويتوارد من الاعتماد الحركة ، والفاعل يوجب الحركة بالتولد فيما هو مبادر له والاعتماد بال المباشرة ، واحتاج جهم بحسن الأمر والنهى بالفعل هو أن الفاعل بالتولد لو لم يكن موجبا للفعل لما حسن أن يؤمر بالفعل الخالص بواسطة تولد الفعل .

وقوله الجواب ما تقدم ، يعني به الفعل بالكسب .

(مسألة : قالت الفلسفة ثبتت أنَّه تعالى واحدٌ مُعْنَى لا يصدر عنه إلاَّ الواحدُ على ما تقدم)

فمعلوله واحدٌ ، وهو إما أن يكون عرضاً أو جوهرًا والأول باطل لأنَّ المرض يحتاج إلى الجوهر ، فلو كان المعلول الأول عرضاً لكان علة للجوهر فيكون الجوهر محتاجاً إليه ، وقد كان محتاجاً إلى الجوهر ولزم الدور ، فهو إذاً جوهر ، وهو إما متخيّل أو غير متخيّل والأول مجال ، لأنَّ المتخيّل مركب من المادة والصورة ولا يجوز صدورهما معاً عن واجب الوجود ، بل لا بد وأن يكون أحدهما أسبق ، ولا يجوز أن يكون السابق هو المادة ، لأنَّ المادة قابلة ، فلو كان المعلول الأول هو المادة ل كانت فاعلة وقابلة معاً وهو مجال ، ولا يجوز أن يكون السابق هو الصورة لأنَّ المعلول الأول لو كان هو الصورة ل كانت الصورة علة للمادة فتكون الصورة في فاعليتها غنية عن المادة ، وكل ما كان في فعله غنياً عن المادة فـ لا تكون الصورة صورة هذا خلف ، فثبتت أنَّ المعلول الأول ليس بمتخيّل ولا مماليق ولا صورة فهو إذاً جوهر مجرد ، ولا يجوز أن تكون أفعاله بواسطة الأجسام لأنَّ المعلول الأول يجب أن يكون علةً بجميع الأجسام وعلةً جميع الأجسام لا تكون عاليتها بواسطة الأجسام فالمعلول الأول ليس بنفسه فهو عقلٌ مُعْنَى ولا صورة فهو إذاً جوهر مجرد ، ولا يجوز أن يقول إنَّ كان معلوله شيئاً واحداً ومعلول ذلك المعلول شيئاً واحداً أبداً لِمَّا لَمْ يُوجَدْ شيئاً إلاَّ وأحدهما علة الآخر وهو باطل ، فإذاً لا بد وأن يوجد شيء يُكَوِّن معلوله أكثر من واحدٍ والمعلولان يستندان إلى كثرة في العلة ، ولا يجوز أن يكون ^{للشكراة} التي فيه من ذاته البسيطة ولا من واجب الوجود ، وإلا فقد صدر عن الواحد أكثر من الواحد فبقى أن يكون له من ذاته شيء ومن واجب الوجود شيء فإذاً ضم ماله من ذاته إلى ماله من غيره حصلت فيه كثرة ، لكن الذي ليس بالإمكان والذي له في الأول الوجود وينبغي أن يجعل الأشرف هو الوجود علة الأشرف فلا جرم جعلنا إمكانه علة للفلك الأفقي ووجوده علة للعقل الثاني ، ثم لا يزال يصدر على هذا الترتيب من كل عقلٍ عقلٍ وفلكٍ إلى أن ينتهي إلى العقل الفعال المدبِّر له المينا .

واعلم أنَّ هذا باطل لأنَّه بناءً على أنَّ الواحد لا يصدر عنه إلاَّ الواحد وقد مر السکلام فيه ، وعلى أن الإمكان مؤثر وهو مجال ، لأنَّه لو كان أمراً موجودياً لكان إما واجباً وهو مجال إما أولاً فلأنَّه صفة الممكن وعحتاجة إليه ، وأما ثانياً فلأنَّ واجب الوجود واحد وإنْ كان ممكناً لِمَّا لَمْ يُوجَدْ فهو علة وتجويدية وعليته إنْ كانت هي واجب الوجود كان واجب الوجود علة الإمكان وللوجود فقد صدر عنه أمران ، وإن كان غيره فهو مجال لأنَّ ما عاد الواجب إما هو أو معلولاته ، ولا هو ولا معلولاته علة له ، فثبتت أنَّ الإمكان أمرٌ حتى يُستحصلُ أن يكون علة للأمر الوجودي ، ولأنَّ الإمكانات متساوية فلو كان إمكان العقل الأول علة لوجود ذلك فليكن إمكان ذلك الفلك علة لوجود نفسه لكن إمكانه له ذاته ، فإذا كان وجوده لازماً لإمكانه كان واجب الوجود ذاته فيكون الممكن ذاته واجباً ذاته هذا خلف .

وأيضاً في الفلك الواحد موجودات كثيرة لأنَّ فيه هيولى وصورة جسمية وصورة نوعية فلكية وهذه من

— وقوله لما أجرى عادته بخلق هذه الآثار في المبيان يعني في الشيء الذي يتولد فيه عقيب حصول هذه الأفعال في المباشرة تعيين في الذي يفعل بال مباشرة بلا توسط .

كل مقوله عرض فليسأله هذه الأشياء إلى الجهة او واحدة وهي الإمكان [سناد الكثرة إلى الواحد وهو حال (١)].
 (مسألة: قالت الفلسفه الموجود ما لا يخفي محسن كالعقل والأفلاك
 أو الخير غالب فيه كاف في هذا العالم)

فإن المرض وإن كان كثيراً لكن الصحة أكثر، فلما امتنع عقلاً لم يجاد ما في هذا العالم مبرأ عن الشرور بالكلية كان ترك الخير الكثير لأجل الشر القليل شرًا كثيراً وجب في الحكمة لم يجاده، فلا جرم الخير والشر مرادان لكن الخير مرهفي والشر مراد بالضرورة مسكون بالذات وهذه القاعدة قد تكلمنا عليها في شرح الإشارات (٢).

(مسألة: الحسن والقبح قد يراد بهما ملامحة الطبع ومنافرته وكون الشيء صفة كمال ونقصان)
 وهذا بذين المعنيين عقليان، وقد يراد به كون الفعل موجباً للثواب والعقاب والمدح والذم وهذا المعنى شرعي عندنا خلافاً للمعتزلة (٣) لنا وجوهه.

الأول: أن من صور النزاع قبح تكليف مالا يطاق فنقول لو كان قبيحاً لما فعله الله تعالى وقد فعله بدليل أنه كلف الكافر بالإيمان مع علمه بأنه لا يؤمن، وعلمه بأنه متى كان كذلك كان الإيمان منه محلاً ولأنه كلف أبا طه بالإيمان ومن الإيمان تصدق آيات الله تعالى في كل ما أخبر عنه وبما أخبر عنه أنه لا يؤمن، فقد كلفه أن يؤمن بأنه لا يؤمن وهو تكليف الجمع بين الصدرين.

(١) أقول إنهم يقولون الواحد لا يصدر إلا عن واحد لا مطلقاب من حقيقة واحدة أما من جهةتين مختلفتين فقد يجوز والبديأ الأول فلا يكفي في حقيقةيان فلا يجوز أن يكون مبدأ الشيئين أما معلوله فقد يسكن أن يكون فيه حقيقات أحدهما منه وحده وثانية من الأول وحده وثالثها منها معاً وأيضاً يقولون أن الإمكان علة لوجود شيء بل قالوا أن المبدأ الأول يمكن أن يكون بشرط إمكاناته معلوماً بشيء وبشرط وجود معلوله علة شيء آخر وبشرطهما معاً علة شيء ثالث والشرط يجوز أن تكون عدمية كما مر وأما قوله الإمكانات متساوية فغير معلول لأنها تختلف باختلاف الماهيات وتكون بعيدة وقريبة وبالمثل يقع على الممكنات بالتشكيك والمطلولات كلما تبعد عن المبدأ الأول تزداد منها المقدرة الاعتبارية وبالجملة فالذى أورد المصنف عليهم ليس بوارد وإبطال هذه القواعد إنما يقال بآيات حدوث ما سوى المبدأ الأول.

(٢) أقول هذا نقل مطلق ليس فيه كلام إلا أن ذلك مبني على جواز تعليم أفعال واجب الوجوب وفيه ما فيه.

(٣) أقول المعتزلة لا يخالفون فيما ذكره، إنما الخلاف في معنى الحسن والقبح بوجه آخر وهو أن كون بعض الأفعال موجباً للدح أو النم عقل أم شرعي والمعتزلة يدعون أن الحكم يكون العدل والصدق حسنة ويكون الظلم والكذب قبيحاً بهذا المعنى ضروري، ولهذا كان المعتزلون بالشرايع وغيرهم جميعاً معتبرون بذلك متفقون عليه، وأنكر أهل السنة ذلك، وقالت الفلسفه أن الحكم بذلك يقتضى العقل للعمل، فإن الأعمال لا تنقطع إلا بعد الاعتراف. وليس بمقدار العقل النظري، فإن الحكم بذلك ليس في الوضوح عند العقل النظري كالحكم بأن الكل أعظم من الجزء.

الثاني : لو قبيح الشيء لقيح إما من الله تعالى أو من العبد والقسمان باطلان ، فالقول بالقيح باطل ، أما أنه لا يقيح من الله فتفق عليه ، وأما أنه لا يقيح من العبد فلأنه مصدر عن العبد صادر عنه على سبيل الاضطرار لما بذلا أنه يستحيل صدور الفعل عنه إلا إذا أحدث الله فيه الداعي إلى ذلك الفعل ، ومتى أحدث الله الداعي فيه إليه كان الفعل واجبا ، وبالاتفاق لا يقيح من المضطري شيء .

الثالث : أن الكذب قد يحسن إذا تضمن إنجاء الشيء من الظلم .

لا يقال الحسن هناك التعریض لا الكذب أو يقول الكذبية تقتضي القبح لكنه قد يختلف الاتر عن المقضي لمانع .

لأننا نجح في الأول بأنه على هذا التقدير لا يقع كذب في العالم وهي أحسن فيه شيء صار صدقاً وعن الثاني أنه حيئز لا يمكننا القاطع بقبح شيء من الكذب لاحتمال أن يختلف الحكم هناك لقيام مانع خفي لا يطلع عليه أحد .

احتجووا بأن العلم الضروري حاصل بقبح الظلم والكذب وحسن الإنعام ، ولا يجوز لسانده إلى الشرع الحصول له من لا يقول بالشرع .

والجواب إن أردت به العلم الضروري بمحضه الملامنة والمنافرة الطبيعية فذاك مما لا نأيه ، وإن أردت به غيره فمنعه (٢) .

(١) أقول قوله لو كان قبيحاً لما فعله الله مبني على أن الله تعالى لا يفعل القبيح وهو حكم غير متفق عليه في المعنى ، لأن القائل بأن لا مؤثر إلا الله يقول لو كان بعض آثاره قبيحاً فله لكنه لا يفعل القبيح لامانع وجود القبيح ، ونحصمه يقول القبيح موجود لكنه من غير الله ، فالاتفاق على الحكم المذكور لفظياً لا معنوياً ، والحق عندنا فيه ، أن ذلك لو كان قبيحاً موجوداً فعمله إذا لا موجود غيره تعالى إلا وهو موجود سواء كان حسناً أو قبيحاً ويقول المعتزل على دليله الأول لو كان علم الله السابق متنافياً للاختيار لـ لأن الله غير مختار لكن العلم يكونه تابعاً للمعلوم غير متفق عليه لوجوب العلوم من دون المؤثر الموجب لإيه .

وعلى الدليل الثاني : أن تكليف أبي طلب إنما كان من حيث كونه مختاراً والإخبار عنه بأنه لا يؤمن من حيث العلم والعلم لا ينافي لل اختيار .

قوله : وأما أنه لا يقيح من الله فتفق عليه فله أن يقول ليس ذلك متفقاً عليه من حيث المعنى ، وأما وجوب العقل مع وجود الدواعي وأمتناعه مع عدمه فقد مر فيه أن ذلك لا ينافي لل اختيار .

وعلى الدليل الثالث وهو تحسين الكذب لإنجاء الشيء أن عندهم إذا تعارض قبيحان حكم العقل بوجوب العمل بأضنه فيما قبضاً مع الشعور بقبح الأقوى كما يختار العاقل آلة الفصد والآتي عند رجاء الصحة بسبعينها ، ومنها ترك إنجاء الشيء مع القدرة عليه قبيح والكذب قبيح ، لكن الأول أقبح ف يجب العمل بالأول مع الشعور

(مسألة : لا يحب على الله تعالى شيء خلافاً للمهزلة)

فإنهم يوجبون اللطف والعوض والثواب والبغداديون يوجبون العقاب ، والأصلح في الدنيا لنا أن الحكم لا يثبت إلا بالشرع ولا حاكم على الشرع فلا يجب عليه شيء ، ولأن اللطف هو الذي يفيد ترجيح الداعية بحيث لا يلتهي إلى حد الإلقاء فالداعية الواثلة إلى ذلك الحد شيء يمكن الوجود في نفسه ، والله تعالى قادر على الممكنات فوجب أن يكون الله تعالى قادراً على إيجاد تلك الداعية المشتبهة إلى ذلك الحد من غير تلك الواسطة ، أما العوض فلو كان واجباً لسكان دفع الألم دفعما لتلك المبالغ المظيمة ، وكان يجب أن يتحقق دفع الألم عن الغير كاً قبلاً من النعم من الفضل ، وأما الثواب فله تعالى من النعم في العبد ما يحسن معه التكليف بهذا القدر من الطاعات فوجب أن لا يوجب الطاعات الثواب كافية الشاهد ، وأما الأصلح في الدنيا فغير واجب لأن الأصلح للسّكافر الفقير أن لا يخلق حتى لا يكون معدباً في الدارين ، والأصلح أن يخلق عباده في الجنة وأن يغتنيهم بالمشتريات الحسنة عن القبيحة ، وأما العقوبة فلأن العذاب حقيقة وليس له في استيفائه نفع ولا في إسقاطه ضرر فيحسن إسقاطه ، كما في الشاهد (١)

بعض الثنائي والتجزئين إلى التعرّبض إثلاً يركبون فعل القبيح الذي يضطرون إليه ، ولا يلزم من ذلك عدم القطع ببعض الكذب لأن المقل هو الحاكم بالفعل ولا يقدّس حكمه بتجويه إحتمال التناقض كامر في الأحكام العقلية الضرورية وإنما لا تلائم بالاحتلالات التي يذكرها السوفياتيون .

وقوله على تقدير التغويض أو جواز وجود المانع من القبح لا يعفي كذب في العالم بمحابي بأن تقرير وجودهما لا يوجب ارتفاع الكذب وإنما يوجب وجوب وقوع التغويض أو المانع في حيام الأحوال.

والتحقيق في هذا الباب [أنه متفرع على وقوع الفعل من العبد ولا وقوعيه منه فإن لم يسكن العبد موجداً فلا قبيح وإن كان فقيبيح موجود ويدل على ذلك التأمل في حدتها عند القائلين به .

(١) أقول : ليس هذا الوجوب يكون الحكم الشرعي كما هو المصطلح عند الفقهاء بل هذا الوجوب يعني كون الفعل بحيث يستحق تارك النعم ، كما أن القبيح يعني كون الفعل بحيث يستحق فاعله النعم ، والكلام فيه هو الكلام في الحسن والقبيح بعينه ، ويقولون إن القادر العالم الغني لا يترك الواجب ضرورة ، واللطف عندهم عبارة عن جميع ما يقرب العبد إلى الطاعة ويبعده عن المعصية حيث لا يؤدي إلى الإلقاء وهو من أفعال الله تعالى وهو عندما يتصور العبد ملائكة وما ذكره في خلق الداعي من غير اللطف فقد مر الكلام فيه .

وأما الموضع فيقولون بـوقوع الآلام في الخلق واجب لوجوب وقوع أسبابها والقادر العادل الغنى فإذا شلق ذلك فالواجب عليه أن يعرض المتألم نظراً إلى عدله ودفع الآلام يؤدي إلى مفاسد فلذاته لم يدفعه.

وأما الطاعات والتكميلات فلو كانت بإذن الله تعالى لـ*سكن المثاب* هو الله تعالى وتنزه عن أن ينعم بأيأخذ

(مسألة : لا يجوز أن يفعل الله شيئاً لغرض خلافاً للمعزلة ولا أكثر الفهماء)

لأن كل من كان كذلك كان مستكمل يفعل ذلك الشيء المستكمل غيره ناقص لذاته ، ولأن كل غرض يفرض فهو من الممكناً فيكون الله تعالى قادرًا على إيجاده ليتداء فيكون توسيط ذلك الفعل عبأً . لا يقال لا يمكن تحصيله إلا بملك الواسطة لأننا نقول الذي يصلح أنه يكون لفراضاً ليس إلا انتقال اللذة إلى العبد وهو مقدور الله تعالى من غير شيء من الوساطة .

احتلوا بأن ما يفعل لا لغرض فهو عبث والعبث على الحكيم غير جائز .

بعوضاً عن نعمه ، إنما النعم تفضل منه ، والثواب جزاء التكاليف ، ولإبطال الثواب من غير تكليف الطاعة غير ممكن لكون الثواب مشتملاً على التبظيم والإجلال ذلك في غير المستحق قبيح ، والصلاح واجب عند أبي القاسم البليخي وهو لا يقول بوجوبه في جميع الموارض بل يقول في المراضع المتسلقة بإذاحة علل المكاففين وما ذكره في العقاب فهو كلام المرجئة والوعيدين يقولون الوعيد لطف وهو واجب والوفاء بالقول واجب وإنما كان الكذب حسناً فهذا كلامهم في هذا الباب والجيم مبني على كون العبد فاعلاً باختيار والقول بحسن الأفعال وقيمتها ووجوبها وإذا انهدمت تلك القواعد سقط جميع استدلالاتهم .

(١) أول المعتزلة يقولون فعل الحكم لا يخلو عن غرض هو الداعي إلى ذلك الفعل وإلزام ترجيح من غير مرجح ، والفتاه يقولون الحكم بالقصاص إنما ورد من الشارع لجزاء الناس عن القتل فهذا هو الغرض منه ، ثم إن المجتهدين فرعوا على ذلك الإذن والمنع فيما لم يصرح الشارع حكمه فيه على وجه يوافق الغرض ، وبعض القائلين بالأغراض يقولون المراد من الغرض سوق الأشياء النافضة إلى كلامها فن السكالات ما لا يحصل إلا بذلك السوق ، كما أن الجسم لا يمكن اتصاله من مكان إلى مكان إلا بتحريكه وهو الغرض من تحريكه فـ «صيل بعض الأغراض من غير توسيط الأفعال الخاصة بما محال والمحال غير مقدور عليه» .

وقرله الصالح لكونه غرضاً لا إيجاد اللذة إلى العبد وهو مقدور من غير واسطة ليس بحكم كلي ، فإن لذة أحد آخره الكسب من غير الكسب ليس بقدر والجبيث ليس هو الفعل الخالي عن الغرض مطلقاً بل بحسب أن يراد فيه بشرط أن يكون من شأن ذلك الفعل أن يصدر عن فاعله المختار لغرض .

وأمانوله : الفاعل بغرض مستكملا بالغرض حكم أخذه من الحكماء استعمله في غير وضعيه فإذا هم لا ينفون سوق الأشياء إلى كلامها وإنما يبطل علم منافع الأعضاء وقواعد اللوم الحكيمية من الطبيعتيات وعلم الهيئة وغيرها وسقطت الملل الخالية بأسرها من الاعتبار ، بل يقولون إنها ضفة الموجودات عن مبدأها يكون على أكمل ما يمكن لأن يتحقق نادصا ثم يمكنه بهقصد ثان بل خلافه مساقا إلى كماله باستئناف تدبر ، ويؤمنون بالغرض واستئناف ذلك التدبر في الإكال بالله مد الثاقب .

أما أهل السنة فيقولون إنه تعالى فعال لما يريد ليس من شأن فعله أن يوصف بحسن وقبح ، فــكثير من الناقصين يخدمونهم قبل استكمالهم وكثير من المُتَّهِّمِين يحرّكهم إلى غير غایات حرّكاتهم ولا يسألن في أفعاله بــلــوــكيف ؟

(مسألة : قالت المعتزلة علة حسن التكليف النعويض لاستحقاق التعظيم فإن التفعيل بالتعظيم قبيح)

وهذا عندنا باطل لأنه بناء على الحسن والفيح والوجوب على الله تعالى وبعد تسلیمه فلا نسلم أن الفضل بالتعظيم قبيح حال يستحیل عليه النفع والضر ، وبنقدیر تسایمه فاستحقاق التعظيم لا يتوقف على التكليف بالأفعال الشافة بدلیل أن التلفظ بكلمة الشهادة أسهل من الجهد والصوم مع أن المستحق به أعظم فلو كان المقصود استحقاق التعظيم لـ إکان من الواجب أن يزيد الله تعالى في قوتنا ثم يکفينا بما لا يشق علينا ليحصل الاستحقاق من غير المشقة ^(١) .

احتاج نهاية التكليف بأمور .

أحدها : أنه إذا كان السکل بخلقه وارادته ففيما التكليف ، والمعزلة وإن أذكر وها فقد اعترفوا بالعلم فما كان معلوم الوجود فهو واجب الواقع ، وما كان معلوم العدم فهو ممتنع الوجود ففيما التكليف .

وثانيها : وهو أن التكليف إن كان عند استواء الداعين فهو حال لأن في هذه الحالة الفعل ممتنع وإن كان عند الوجهان فالراجح واجب والمرجح ممتنع ذيفما التكليف .

وثالثها : أن التكليف بالفعل إنما أن يقع حال حصول الفعل أو قبله والأول حال ، لأن إيماد الموجود حال ورفعه حال وجوده الحال ، والثاني أيضاً حال لأن كونه فاعلاً لاثيء لا منه له إلا حصول المقدر عن القدرة فيستحیل أن يكون فاعلاً في الحال لفعل لا يوجد في الحال فلم يكن هو في الحال مأموراً بشيء أصلاً بل يكون ذلك إعلاماً بأنه سيصيير في الزمان الثاني مأموراً .

فإن قلنا : كونه فاعلاً لل فعل أمر زائد على صدور الفعل عن القدرة .

قلنا : فذلك الزائد إنما أن يكون مدورة للخلف أو لا يكون ، فإن كان مقدوراً له فإذا ما أن يؤمر بارتفاعه حال وجوده أو قبله ويعود المذكور ، وإن لم يكن مقدوراً انتحال أن يكون مأموراً به .

ورابعها : أن الأمر بالفعل الشاق إن لم يكن لغرض فهو عيب وهو غير جائز على الحكم ، وإن كان فيستحیل عوده إلى من يستحیل عليه النفع والضر ويستحیل عوده إلى العبد لأن ذلك النفع إنما لما عاجل أو لآجل والأول باطل لأن الإنسان يتأذى به في الحال والثاني باطل لأن ذلك الغرض ليس إلا حصول اللذة وإنه تعالى قادر عليه [يبدأ] فيكون توسيط التكليف عيناً .

والجواب عن السکل : أنه مبني على طلب اللمية وهو باطل لأنه ليس يحب في كل شيء أن يكون مملاً

(١) أقول : عند المعتزلة النعليم من غير استحقاق قبيح سواء كان من يستحیل عليه النفع والضر أو كان من غيره ، وقد من أن هذه التعظيم المستحق لا يمكن أن يحصل ب مجرد الفضل من غير الاستحقاق والمثال الذي أورده ليس ينطبق لأن الجهد والصوم من غير التلفظ بكلمة الشهادة ليس بما يستحق بهما شيء ولا شك في أن المجموع أكثر من البعض فكيف يكون الاستحقاق للمجموع أقل من الاستحقاق للبعض ، وأيضاً لا يمكن الاستحقاق مقدراً على المشقة واللسان أجرة الحال أكثر من أجراً المهندسين والمبدعة لاستحقاقون بمشقاتهم شيئاً بالاتفاق .

وإلا ل كانت عليه تلك الملة معللة بعنة أخرى ولزم التسلسل ، بل لا بد من الاتهام إلى ما لا يكون معللاً للهبة ، وأولى الأمور بذلك أفعال الله تعالى وأحكامه فكل شيء منه فلا علة لصنيعه ^(١) .

القسم الرابع

الكلام في الأسماء اسم كل شيء [ما أن يدل على ماهيته أو على جزء ماهيته أو على الأمر الخارج عن ماهيته أو على ما يتركب عنها والخارج إما أن يكون صفة حقيقة أو إضافية أو سلبية أو ما يتركب عنها وهل يجوز أن يكون ماهية الله تعالى اسم أم لا ، فإن قلنا ماهيته معلومة للبشر جاز وإلا فلا وأما الاسم البال على جزء الماهية فذلك الحال لامتناع التركب في حقيقة ذات الله تعالى ، وأما سائر الأقسام فثانية ، ولما كانت السلوب والإضافات بسيطة ومركبة غير متناسبة لا يجوز وجود أسماء لغاية لها متباعدة ^(٢) .

الركن الرابع

من هذا الكتاب في السمعيات وهو مرتب على أقسام الأول في النبوت

(مسألة : المعجز أمر خارق للعادة مقرن بالتحدى مع عدم المعارضة)

ولئنما قلنا أمر لأن المعجز قد يسكون إلينا بغير المعتاد وقد يسكون معاون المعتاد وإنما قلنا خارق للعادة ليتميز به المدعى عن غيره ، وإنما قلنا مقرن بالتحدي إلا يتخذ السكاكب مهجزة من مضي حجة نفسه ، يتميز عن الإرهاظ والكرامات ، وإنما قلنا مع عدم المعارضة ليتميز عن السحر والشعبنة ^(٣) ،

(١) أقول : أكثر الحجج هي حجج الخبرية وقد من الكلام فيها ، ويرد أيضاً على أفعال الله تعالى وتعديل أفعاله لا يكون إلا بسوق الأفعال إلى كمالاتها كما مر .

وأما قوله أولى الأمور بأن لا يكون معللاً لأفعال الله فعنده يعود إلى الحكم بأن لا معلل في الوجود أصلاً فإنه ليس في الوجود إلا الله تعالى وأفعاله وهو غير معلل ، فلو لم تكن أفعاله معللة لم يكن شيئاً معللاً أصلاً ، وأفعال الله تعالى كثيرة فلم لا يجوز أن يكون بعضها معللاً ببعض إلى أن ينتهي إلى شيء واحد غير معلل .

(٢) أقول : الشيء الذي يعلم أنه لا يعلم يمكن أن يوضع له اسم من حيث إنه لا يعلم إلا أن يقال الاسم يدل إجمالاً على ما يدل عليه الحال تفصيلاً وحيثند يلزم أن لا يكتن لما لا سد له اسم كالبساط وذلك باطل وقد سمى المشرحون غضروفاً بالذى لا اسم له مع أن لها حداً أما الشيء الذي لا يعلم أصلاً فلا يمكن أن يوضع له اسم والأسماء الكثيرة وإن أمكن أن تطلق على الله تعالى من الوجوه التي ذكرها إلا أن أصحاب الشرائع لا يجوزون إطلاق اسم عليه تعالى إلا بإذن شرعى .

(٣) أقول : هذا حد المعجز وأى بالقيود الذى يجب اعتبارها فيه ، وإنما قدم بناءً لأن إثبات النبوة يبني عليه ، قال صاحب الصحيح تحديت فلاناً إذا ماريتها في فعل ونراحته الغلبة ، والإرهاظ أحد أحداث معجزات تدل على بعنته ، وكأنه تأسيس لقواعد نبوته ، والرهاض بالكسر العرق الأسفل من الحافظ يقال رهضت الحافظ بما يقيمه .

(مسألة : محمد رسول الله ﷺ خلافاً لليهود والنصارى والمجوس وجماعة من الدهرية لنا وجوه)

الأول : أنه ادعى النبوة وعليه التعویل وظاهر المعجز علیه وكل من كان كذلك كان نبياً وأنما قلنا أنه ادعى النبوة فللتواتر وإنما قلنا أنه ظهر المعجز على يده فللتواتر أوجه أحدها أنه أتى بالقرآن والقرآن معجز أما أنه أتى بالقرآن ولم يأت به غيره في التواتر وأما أنه معجز فلأنه تحدى الفصحاء بمعارضته فعجزوا عنه ، وذلک يدل على كونه معجزاً .

وثانيها : أنه نقل عنه معجزات كثيرة منها إشعاع الحلق السكري من الطعام القليل ونحو الماء من بين أصحابه ومكملة الحياة والجسم ، وكل واحد منها وإن لم يبلغ بلع التواتر لكن التواتر يدل على صحة واحد منها وأي واحد منها صحيحة الغرض .

وثالثها : أنه أخبر عن الغيب والإخبار عن الغيب معجز ، وإنما قلنا إن من ادعى النبوة وظاهر المعجز علیه كان نبياً لأن الرجل إذا قام في المحن العظم فقال إن رسول هذا الملك لا يسمك ثم قال يا أيها الملك إن كنت صادقاً فيما قلت فخالف عادتك وقم عن مكانك ، ففي قام الملك أضطر المخاطرون إلى صدقه فلذلك هنا .

الطريق الثاني : إثبات نبوته عليه السلام بالاستدلال بأخلاقه وأفعاله وأحكامه وسيره فإن كل واحد منها وإن كان لا يدل على النبوة لكن بمجموعها مما يعلم قطعاً أنه لا يحصل إلا للأنبياء وهذه طريقة اختيارها الجاحظ وارتضى بها الفرزالي في كتابه المنفذ .

الثالث : إخبار الأنبياء المتقدمين في كتبهم السماوية عن نبوته فمذا جماع أدلة نبوته عليه السلام والاستقصاء فيها مذكور في المطولات (١) .

فإن قيل لا نسلم أنه ظهر المعجز على يده قوله في الوجه الأول القرآن ظهر على يده وهو معجز .
قلنا الاستقصاء في الأسئلة والأجوبة على هذا الوجه مذكور في كتاب النهاية .

قوله في الوجه الثاني أشيع الحلق السكري من الطعام القليل .

قلنا هذه الأشياء لو وجدت لنقول إنها نقلتا لأنها أمور عجيبة والداعي على تنقلها متوفرة فلما لم تنقل نقلتا لأنها ليست صحيحة ، سلمنا سلامتها عن الطعن لكن لأنزاع في أنها لم تنقل إليها نقلتا متواتراً ، بل إنما نقلت على سبيل الأحاديث ورواية الأحاديث لا تفيد العلم .

(١) أقول : لعجب القرآن على قول قدماء المتكلمين وبعض المحدثين في فصاحتته وعلى قوله بعض المتأخرین في صرف عقول الفصحاء القادرين على الممارسة عن إيراد المعارضة قالوا كل أهل صناعة اختلفوا في تجوييد تلك الصناعة فلا حائل يمكن فيهم واحد لا يبلغ غيره شأوه وعجز الآباء عن معارضته ، ولا يمكن ذلك معجزاً له لأن ذلك لا يمكن خرقاً للعادة لكن صرف عقول أفراد القادرين على معارضته يمكن خرقاً للعادة فذلك هو المعجز ، والاستدلال بالأخلاق والأفعال أيضاً قوى وهو معنى قوله تعالى « ويتلوه شاهد منه » فإن ذلك يشهد على صدقه في دعواه وهو صادر منه .

قوله : بجموع الرواية بلغوا حد التواتر وذلك يدل على صحة واحد منها وأيها صح حصل الغرض ،

قلنا : لا نسلم رواة الغرائب التي يسكن الاستدلال بها على الرسالة بلغوا حد التواتر فإنه ليس كل ما يذكر في كتاب دلائل النبوة مما يصح الاستدلال به من طريق القطع على الرسالة إنما الذي يصح الاستدلال به على ذلك أمور قليلة نحو نبأ ماء من بين أصابعه وأمثاله ولا نسلم أن رواة أمثال هذه الأشياء بلغوا إلى حد التواتر .

قوله في الوجه الثالث : أخبر عن الغيب على وجه تختلف العادة أو يوافقها فالاول من نوع والثاني مسلم ، يمانه أن العادة جارية بأن الروايات إذا حاولوا ترغيب الرعية في محاربة خصومهم وعدوهم يخبرونهم بأن اليدهم والدولة راجعة إليهم فقراره تعالى « وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَلَوْا الصَّالِحَاتِ لِيُسْتَخْلِفُنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ » من هذا الباب . وأيضاً الرجل المعتقد فيه قد يخبر عن أمور كثيرة على سبيل الإجمال ، فإن وقع شيء من ذلك جعله على صدقه وإن لم يقع قال أنا ما عينت الوقت بل سيقع بعد ذلك قوله تعالى : « أَلَمْ غَلِبْتِ الرُّومَ فِي أَذْفَنِ الْأَرْضِ » من هذا الباب ، سلمنا أنه أخبر عن الغيب على سبيل التفصيل فلم قلت إنه معجز ، وبالدليل عليه أن المحدثين رووا في كتاب دلائل النبوة أن قساوس طيبوا أخيراً عن أحوال محمد عليه الصلوة والسلام مع أنهما ما كانا من الأنبياء ، فعلمبا أن الكاهن قد يخبر عن الغيب ، وكذا المعبرون يخبرون عن الغيب المفصلة بناء على الرؤيا ، وكذا المنجمون وأصحاب العزائم ، وإذا كان كذلك لم يسكن ذلك معجزا (١) .

ثم نقول : إن كان ما ذكر تم يدل على أنه ممتنع وبهاته من وجوهه .

أحدها : وهو أنه لو جاز انتهاق العادة عن مجرىها لجاز أن ينقلب الجبل ذهبًا لمبيردا والبحر دما عبيطا وأن ينقلب ما في البيت من الأوانى أناسا فاضلين ومعلوم أن تجويزه قادر في البدويات (٢) .

سلمنا ظهور المعجز على يده فلم قلت : إن كل من كان كذلك كان رسولًا .

وتقريره : أن الاستدلال بظهور المعجز على الرسالة يتوقف على مقامات ثلاثة الأولى أنه فعل الله تعالى ، وثانية أن الله تعالى فعلها لأجل التصديق ، وثالثاً أن كل من صدق الله تعالى فهو صادق . أما المقام الأول ففيه الزاع من وجوهه .

(١) أقول أورد دلائل وطرق كثيرة على النبوة وسيذكر في الجواب أن المعتمد هو ظهور القرآن على يده ، والحق أن الإمارات الظنية إذا تراحت أدت إلى حكم العقل جزماً بما توافقت عليه في إيمانه وذلك كالتجربيات المعدودة في الضروريات فإذا رأى هذه الدلائل التي ذكرها هنا ثبات التجارب المؤدية إلى حكم حزم يقيني ، فهي وإن كانت آحادها غير معتمد عليها لكنها بالجملة تؤدي إلى حكم يقيني ، وإن لم تكن تصلح لأن ينظر بها وعليها لأنها تجري بغير الفضايا التي هي مبادئ الأقىسة التي لا يمكن أن تثبت بحججة أو برهان .

(٢) أقول : أما انتهاق العادة فليس بما ينكره المتكلمون لأنه جائز مع الفول بالفاعل المختار ، ولأنما ينكره الحكماء لأنهم يقولون بأن للنفوس الركيزة قوى ربها تؤثر في أكثر الأجسام التي في عالم الكون والفساد .
(٢٧ - حصل)

أحداها أنا إن أثبتنا النفس الشاطفة ولعل نفس الذي مخالفة بالماهية نفس غيره فلا جرم قدر على مالم يقدر عليه غيره ، وإن لم نقل بالنفس الشاطفة فلا بد وأن يكون الإنسان عبارة عن البدن المخصوص فاعمله كان لزاج بذاته خصوصية لم تحصل تلك الخصوصية لسائر الأبدان ، فلا جرم قدر على مالم يقدر عليه غيره .

وثانيها : أن النبي عليه الصلاة السلام لمه وجد جسمًا نباتياً أو حيوانياً له خاصية عجيبة مستحبة لتلك الآثار التالية التي أظهرها النبي وما لم يقع ذلك الجسم في يد آخر لا جرم عجز الكل عن معارضته .

وثالثها : لعل الجن والشياطين أعنوه عليه وما أعنوا غيره عليه أو الأرواح الفلكية أو الملائكة أهانوه عليه ، بل هذا ظاهر لأن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام يحيطون أكثر الأشياء على الملائكة ونحن إنما علمنا وجودهم وعصمتهم بقول الأنبياء فقبل العلم بصدقهم جوزنا وجودهم وذلك كان في تحقق الاحتمال .

وأما المقام الثاني ففيه النزاع من وجهين .

أحدهما : لأن سلم خلق المعجز لأجل التصديق لأسها وقد ينتهي أن أعمال الله تعالى لا يجوز أن تكون معالة بالغرض ، وما يتحقق هنا أن الفعل بدون الداعي إما أن يكون جائزًا أو لا يمكن فإن كان جائزًا لم يمكن القطع بأن الله تعالى فعل المعجز لأجل التصديق بل عمله فعله لا لأمر أصلًا ، وإن لم يجوز توقف فعلنا للقبائع على داع يخلفه الله تعالى فيكون الله تعالى فاعلاً لما يوجب القبيح ، فإذا جاز ذلك من الله تعالى فلم لا يجوز من أفضل عباده ، وإذا جاز ذلك منه بطل أصل الاستدلال بالمعجز على التصديق .

الثاني : سلمنا أنه تعالى فعل المعجز لمقصود لكن لم قلت إن ذلك المقصود ليس إلا التصديق ولعله تعالى فعله لفرض آخر وعليكم بيان الحصر ، ثم إننا على سهل التبرع نذكر أموراً أخرى .

أحدها : أن فعله ليكون ابتداء عادة .

وثانيها : ليكون تكرير العادة متطاولة فإن الملك الثامن لا يستكمل الدورة إلا في ستة وثلاثين ألف سنة فيكون وصولها إلى أول الحمل في مثل هذه المدة عادة لها ، فلعل هذا الحادث يكون من هذا الباب .

وثالثها : أن يكون ذلك كرامة لولي أو معجزة لنبي آخر في طرف آخر من أطراف العالم .

ورابعها : أن يكون ذلك ارهاصاً لنبي آخر يأتي بعد ذلك كالآحوال التي ظهرت على محمد قبل بعثته وكالنور الذي يحكي أنه كان يظهر في جهين أبيه .

وخامسها : أن يكون امتحاناً لمقول المكلفين كما أنزل المتشابهات امتحاناً لعقوفهم .

المقام الثالث : سلمنا أن الله تعالى صدقه لكن فلم قلت إن كل من صدقه الله فهو صادق فإن عذركم الله تعالى خلق الكفر والفواحش فإذا لم يقيح ذلك من الله تعالى فلم لا يحسن منه أيضًا تصديق السكاذب ، وهذا السؤال الأخير يختص بنا دون المترسلة .

ثم نقول : هب أنا لا نذكر شيئاً من هذه الاتهادات فلم قلت إن كل من ظهر عليه المعجز كان رسولاً والرجوع فيه إلى المثال ضعيف لأننا لا نقطع في ذلك المثال بصدق المدعى ، لأنه ربما قام الملك العظيم في ذلك الوقت لخدوث ألم في بطنه أو شاهد شيئاً فخاف أو تذكر أمراً فقام طلباه .

وبالجملة فليس هنا إلا الدوران ، وهو أنه قام عند القىاس المدعى ، وما قام قبل ذلك ، والدوران لا ينفي إلا الظن الضعيف ، فإنه يمكن أن واحداً كان يجلس في مسجد فكلما دخل المؤذن قام ذلك الإنسان وخرج ، فقال له المؤذن مالي أراك كلما أذنت خرجت فقال لا بل كلما همت بالخروج أذنت ، وهذا يدل على أن دلالة الدوران على العمليّة ضعيف ، ثم إن سلمنا دلالة العقل على التصديق فلم قلت له في حق الله تعالى كذلك وستعرف أن القىاس المؤيد بالجامعة لا ينفي إلا الظن فكذلك هذا القىاس الحال عن الجامع ، فهذا هو الاعتراض على الدليل الأول على النبوة ، أ ، الدليل الثاني وهو الاستدلال بمحاسن أحواله على نبوته فضعيف ، لأن غاية ما في الباب أنه يدل على كون ذلك الإنسان متميزاً عن سائر الناس بزهد الشفاعة ، ولكن من أين يدل على النبوة وكيف وقد حسّن عن أفضال الحكمة في الأخلاق أمور عجيبة جعلها الناس قدوة لأنفسهم في الدنيا والآخرة مع ما نقل عنهم من العلوم الدقيقة .

وأما الدليل الثالث وهو الاستدلال بما جاء في التوراة والإنجيل على نبوة محمد ﷺ فالاعتراض عليه أنكم إما أن تقولوا أنه جاء في هذه الكتاب صفة محمد ﷺ على سبيل التفصيل يعني أنه تعالى بين أنه سيجيء في السنة القابلة في البلدة العلانية شخص وصفه كذا وكذا فاعلموا أنه رسول ، وأما أن لا يقولوا كذلك بل يقولوا إنه تعالى بين ذلك بياناً بحثاً من غير تعين الولمان والمكان أو الوصف ، فإن ادعitem لأول فهو باطل ، لأن نجح التوراة والإنجيل خالية عنه . لا يقال اليهود والنصارى حرفوا هذين الكتابين ، لأننا نقول هذان كتابان مشهوران في المشارق والمغارب ومثل هذا مما لا يصح تطرق التحرير إليه كما في القرآن ، وإن ادعitem الثاني بتقدير المساعدة عليه لا يدل ذلك على النبوة ، بل ربما دل على ظهور إنسان فاضل شريف ، أو إن دل على النبوة لكن لا يدل على نبوة محمد ﷺ إذ ربما كان المبشر به إنساناً آخر^(١) .

(١) أقول : هذا الذي ذكره كله بعنزة شبه السوفسطائية فإن التعين الماصل للعقلاء إذا قام إنسان على طريق مرضية عند الخواص والعوام وادعى أنه مبعوث من عند الله ، والدليل على صدق قوله أن الله تعالى يظهر على يديه أمراً خارقاً للعادة فظاهر ، وقال من لم يصدقني بمثل ما ظهر على يدي وتحدى من عده عن ذلك لا يزول بأمثال هذه الاحتياطات وقد أشار المصنف أيضاً إلى هذا المعنى في الجواب على ما سأله .

وأما المذكور في التوراة والإنجيل الدال على نبوته ﷺ وعلى آله وصحبه فكثيره يذكرها المصنفون من الواقفين عليها ما ذكر في التوراة بعبارة تفسيرها «كذا» «جاء الرب من طور سينا وظهر بساعير وعلا بفاران» وفي التوراة أن إسماعيل كان في برية فاران يعني بادية العرب وذكر الواتفون على جبالها أن فاران في طريق مكة قبل الدون بـ٦٠٠٠ ونصف وهو كان المنزل السافر في يسار الطريق من العراق إلى مكة ، ومنه ما جاء في السفر الخامس أن الرب قال لموسى «إني مهم لهم نبياً مثلك من بنى آخرتهم وأيما رجل لم يسمع كلماتي التي يوحيها من ذلك الرجل باسمي أنا أنتقم منه» ، ومنها في السفر الأول طاجر أنها تلد ويكون من ولدها من يده فوق الجميع ويد الجميع مبسوطة إلى بالخشوع ، وأيضاً جاء في الإنجيل في الفصل الرابع عشر في إنجيل يوحنا أن المسيح قال إن أسأل أين أن يعطيكم فارقليطاً آخر يكون مفخّم إلى الأبد روح الحق ، والفارقليط معناه كائض الخفيات ، وأمثال هذا في هذين الكتابين وفي كتب سائر الأنبياء التي عندهم كثيرون يطول الكتاب بذلك ولا يقدر الخالق على دفعها أو صرفها إلى ملك أو نبى آخر ولا على أن يكتسمها .

صلبنا أن ما ذكرت يدل على النبوة لكن هنا ما يدل على القدس فيها وهو من وجوه .

الأول : شبيه الدهرية وهي بالقدس في الفاعل المختار وإنكار كون الصانع عالما قادرًا بالحركات مريرة .

وثانيها : شبهة منكري النكليف فاينهم يقولون الانبياء إنما جاموا من عند الله تعالى بالنكليف لكن القول بالنكليف مجال .

وَثَالِثًا: شَهْيَةُ الْأَرَاهِمَةِ وَهِيَ مِنْ وَجْهِنَّمِ .

الأول: أن ماجاه به الرسول إن هلم حسته بالعقل كان مقبولاً سواء ورد به الرسول، أو لم يرد، وإن علم قبحه بالعقل كان مردوداً سواء ورد به الرسول أو لم يرد، وإن لم يعلم لاحسته ولا قبحه، فإن كان في محل الحاجة حسن الانتفاع به سواء ورد به الرسول أو لم يرد ولما تقرر في العقل إن كان ما ينتفع به بالإنسان وكان خالياً عن أمرة الشر، كان الانتفاع به حسناً، وإن لم يكن في محل الحاجة قبح الانتفاع به سواء ورد الرسول أو لم يرد، لأنه لم قدام على ما يحتمل الشر من غير حاجة أصلاً.

الثاني : أن دلالة النبوة ليس إلا المعجزة بالاتفاق لكننا بينما أن المعجز لا يدل البينة فامتثل الجزم بالصدق .

ورابعها: شمبة المرود وهي من وجهين.

الأول: الله تعالى لما شرع شريعة موسى عليه السلام فإما أن يكون قد بين فيها أن تكون باقية إلى يوم القيمة، أو بين فيها أنها باقية إلى الوقت الفلافي فقط أو بين الشرع ولم يتعرض لبيان التأييد والتأقير.

فَإِنْ قُلْتَ: إِنَّهُ تَعَالَى بَيْنَ التَّأْبِيدِ لَمْ يَجِزْ تَسْخِيْهُ أَمَا أَوْلًا فَلَذِنَهُ أَخْبِرْ أَنَّ هَذَا الشَّرْعُ ثَابَتْ أَبْدًا فَلَوْلَمْ يَقِنْ ثَابَتْ أَبْدًا كَانَ كَذِبًا وَهُوَ غَيْرُ جَازِئٍ عَلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَأَمَا ثَانِيَا فَلَذِنَهُ لَوْجَازَ أَنْ يَنْصُ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى أَنْ شَرْعَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ ثَابَتْ أَبْدًا ثُمَّ أَنَّهُ لَا يَقِنْ ثَابَتْ أَبْدًا، فَلَمْ لَا يَجِزْ أَنْ يَنْصُ اللَّهُ عَلَى شَرْعِ مُحَمَّدٍ عَلَيْهِ الْمَصْلَةُ وَالسَّلَامُ أَنَّهُ ثَابَتْ أَبْدًا مَعَ أَنَّهُ لَا يَكُونُ ثَابَتْ أَبْدًا فَلَذِنَكُمْ تَجْوِيزُ تَسْخِيْهِ شَرْعَكُمْ.

وأما ثالثاً : فلأنه لو جاز أن يخبر الله تعالى عن التأييد مع أن التأييد لا يحصل أرفع الأمان عن كلامه ووعده ووعيده وذلك باطل بالاتفاق .

وأما إن قلنا إنه تعالى بين في شرع موسى عليه السلام أنه ثابت إلى الوقت الفلافي كان هذا من الأمور العظيمة التي تتوفر الدواعي على تقله فوجب أن ينقل ذلك التوثيق متواترا ، فالنقل المتواتر لا يجوز الإبطاق على إخفائه فكان يلزم أن يكون العلم بانتهاء شرع موسى عند مبعث عيسى ، وانتهاء شرع عيسى عند مبعث محمد عليه الصلاة والسلام معلوما بالضرورة للخلق ، وأن يكون المنكر له منكرة للتواتر ، وأن يكون ذلك من أقوى الدلائل لعيسى ومحمد على دعواهما ، فلما لم يكن الأمر كذلك ، علمنا فساد هذا القسم ، ولأنه لو جاز أن لا ينقل هذا التوثيق نفلا متواترا لجاز أن يقال إن محمدا عليه الصلاة والسلام حول الصوم من رمضان إلى شوال ، والقبة من المسجد إلى غيرها ، ولأنه عليه الصلاة والسلام قال شرعا يبق مؤبدا إلى الوقت الفلافي مع أنه لم ينقل شيء من ذلك وتجويزه قدح في شرع محمد عليه الصلاة والسلام ، وإن قلنا إنه تعالى بين في شرع موسى أنه ثابت ولم يبين التأييد ولا التوثيق لهذا محال لما بينا في كتاب أصول الفقه أن الأمر لا يفيده الوجوب لا مرة واحدة ، ومعلوم أن شرع موسى لم يكن كذلك فأن التكاليف متوجهة بذلك الشرع على الخلق إلى

لابيقال : شرط التواتر استواء المغارفين والواسطة وهذا مفقود في ذلك المعنى وهو النقل ، أما اليهود فلأنهم يختصر قتالهم حتى لم يبق منهم إلا عدد يسير دون عدد التواتر ، وأما النصارى فلأنهم كانوا قليلاً في ابتداء الأمر . لأننا نقول أما قتل اليهود فضد عيف لأن اليهود كانوا أمة عظيمة وكانوا متفرقين في شرق الأرض وغربها وفي البلاد المتبعادة جداً فمن المستحيل قتل هذه الأمة المظيمة بحيث لا يبقى على وجه الأرض منهم عدد التواتر ، وأما حديث النصارى فضد عيف أيضاً لأن ذلك يوجب القدح في شرع عيسى عليه السلام قبل بعثة محمد عليه الصلوة والسلام وذلك عالم يقال به أحد .

والجواب : أن المعتمد في رسالة محمد عليه الصلاة والسلام ظهور القرآن عليه ، وسائر الوجوه إنما يذكر للتنمية والتكميل .

قوله: لو جاز انخراق المادة ارتفع الامان عن البدويات.

فإنما: هذا لازم على الفلاسفة لا حتمال أن يحدث شكل فلكي غريب يوجب هذه الغرائب في هذا العالم.

قوله : يجوز أن يكون حدوث المعجز لا من الله تعالى وإن كان منه لكن الغرض منه شيء سوء التصديق .

فَلَذَا: المُهَزَّلَة عَوْلَوْا فِي الْجَوَاب عَلَى حِرْفٍ وَاحِدٍ وَهُوَ أَنْ لَوْكَانَ الْمَدْعُى كَانَ بِالْوَجْب عَلَى اللَّهِ تَعَالَى أَنْ يَعْنِمْ ظُمُورَ ذَلِكَ الْمَعْجَزَ مِنْهَا لِلْعِبَادَ مِنَ الْوَقْوعِ إِنِّي الضَّلَالُ وَهَذَا الْجَوَاب ضَعِيفٌ، لَأَنَّهُ يَقُولُ إِنَّمَا يَجِدُ صَلَوةَ اللَّهِ تَعَالَى كَشْفَ الْحَالِ فِيهَا لَوْلَا مَيْتَحْمِلُ ظَهُورَ الْمَعْجَزِ وَجَهًا آخَرَ سَوْى دَلَالَتِهِ عَلَى تَصْدِيقِ اللَّهِ تَعَالَى لِذَلِكَ الْمَدْعُى ، فَأَمَّا لَا يَحْتَمِلُ ذَلِكَ وَاحْتَمِلُ غَيْرَهُ فَلَوْ قُطِّعَ الْمَكْلُفُ بِأَحَدِ الْإِتْهَالَيْنِ دُونَ الْآخَرِ كَانَ التَّصْبِيرُ مِنْ قَبْلِ الْعِبَادِ لَا مِنَ اللَّهِ تَعَالَى وَفِي مَثَلِ ذَلِكَ لَا يَجِدُ عَلَى اللَّهِ كَشْفَ الْحَالِ ، أَلَا يَرِي أَنَّهُ لَمْ يَقِنْ لِزِيَارَةِ الْمَشَابِهِاتِ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى لَمَّا أَنْهَا مُحْتَمَلَةً غَيْرَ قَاطِعَةً ، فَسَكَّذَاهَا ، رَأَيْضَانًا فَإِنَّهُ تَعَالَى يَعِينُ الْكُفَّارَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ وَيَكْتُمُهُمْ مِنْ قَتْلِ أُولَيَّ أَهْلِهِ ، وَالْمُسْلِمُونَ يَحْتَمِلُونَ فِي الدُّعَاءِ وَسُؤَالِ الْمَوْنَةِ عَلَى الْكُفَّارِ وَقَدْ لَا يَجِدُ دَعَاهُمْ وَلَا يَعْطِيهِمْ مَنَامًا ، وَالْكُفَّارُ يَقُولُونَ فِي دُعَائِهِمُ اللَّهُمَّ انْصُرْ أَهْبَبَ الْفَتَّيَنِ إِلَيْكَ وَلَمْ تَرْضِ مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ تَكْذِيبِ مَدْعِي النَّبِيَّةِ وَالْخَالِفَةِ لَهُ وَلَا مَحَابِيهِ فَاسْلِبْ عَنَا مَا أَعْطَيْنَا مِنَ الْقُوَّى وَالْمُتَكَبِّرُ وَالرَّبُّ قَدْ لَا يَفْعُلُ ذَلِكَ ، فَيَجِدُ أَنْ يَكُونُ هَذَا مَوْهِمًا لِتَصْدِيقِ الْكُفَّارِ ، فَلِمَا لَمْ يَكُنْ هَذَا فَكَنَّا مَا قَالُوا .

والجواب الحق مبني على مقدمة وهي أن تهويز الشيء لا ينافي القطع بعده ، فإذا نجحنا أن يخلق الله إنساناً شيئاً في الحال من غير الوالدين وأن يقلب الانهار دماً والجبال ذهباً ، ثم أنا مع التهويز نقطع بأنه لم يوجد ، ولأن من واجه غيره بالشتم فعيسى المشتوم وجهه ونظر إلى الشاتم شرراً على بالضرورة غضبه ، وكذلك القول

في حرة الخجل وصفرة الوجه كل مع أن حصوله ابتداء بدون الفضب جائز وهذا أيضاً لازم على الفلسفة على ما قررنا .

وإذا ثبتت هذا فتفوّل : إنما علينا أن الحديث لهذا المعجز هو الله تعالى لما قدمنا أن جميع الممكّنات واقعة بقدرة الله تعالى ، وإنما قلنا إنها دلالة على التصديق لما أنا لما رأينا النبي يقول يا إلهي إن كنت صادقاً في دعوى الرسالة فسود وجه القمر مثلاً ، وكما قال النبي ذلك أسود فلما مضطربين إلى العلم بأنه تعالى صدقه في تلك الدعوى ولذلك فإن كل من أقرّ في الفرون الماضية بأن هذه المعجزات من فعل الله تعالى أقرّ بصدق المدعى ولم يبق له شك فيه وتجوّيز سائر الأقسام بحسب العقل مسلم يقبح في هذا العلم الضريبي كما حضر بناء في المثال .
أما شبهة الدهريّة وتقدمة التكليف فقد تقدّم الجواب عنها .

وأما شبهة البراهمة فهي مبنية على الحسن والقبح وقد تقدّم القول فيه .

ولنذكر فوائد البيعة على التفصيل فنقول : قد عرفت أن الأمور قسمان منها ما يستقبل العقل بإدراكه ومنها ما لا يستقبل والأول كمثلنا بافتخار العالم إلى الصانع الحكيم وفائدته بيضة الرسل في هذا النوع تأكيد العقل بدلائل النقل وقطع عنده المكاب من كل الوجه على ما قال تعالى « لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل » وقال « ولو أنا أهلاً لكتناعم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لا أرسلت إلينا رسولاً فتبين آياتك من قبل أن نذل ونخزي » فبين تعالى أن بيضة الرسل لقطع الحجة والعلماء ذكروا وجروا ثلاثة .

الأول : أن قالوا إن الله تعالى إن كان خلقنا لنعبده فقد كان يجب أن يبين لنا العبادة التي يريد بها منا أنها ما هي وكم هي وكيف هي ، فإن وجبت أصل الطاعة في العقل لكن كيفيتها غير معلومة لنا فبعث الله تعالى الرسل لقطع هذا العذر فإنهم إذا بيانوا الشرائع المفصلة زالت أذارهم .

وثانيها : أن يقولوا إنك ركبتنا تركيب سهو وغفلة وسلطت علينا الهوى والشهوات فهلا أمددتانا يا إلينا بن لذا سهونا نبينا وإذا مال بما الهوى منّنا وأنكمل لما تركتنا مع نفوسنا وأهواتنا كان ذلك إغراء لنا على تلك القبائح .

وثالثها : أن يقولوا : هب أنا بعقولنا علمنا حسن الإيمان وقبح الكفران ، ولكن لا نعلم بعقولنا أن من فعل القبح عذب خالداً في النار ، لا سيما وأننا نعلم أن لنا في القبح لذة وليس ذلك فيه مضر ، ولم نعلم أن من آمن وعمل صالحاً استحق النزول الحالد لا سيما ركتنا قد علمنا أنه لا منفعة للك في شيء فلا جرم لم يكن مجرد العلم بالحسن والقبح داعياً ولا وازعاً .

أما بعد البيعة اندفعت هذه الأذار فكانت البيعة قطعاً لعذر المعدرين من هذه الوجه ، وأما فائدة بعضهم فيما لا يستقبل العقل بدركه فقد ذكروا أموراً .

أحدهما : أن العقل لا يدل لإعلى الصفات التي يحتاج إليها ، أما السمع والبصر والكلام وسائر الصفات الجزئية فلا طريق إليها إلا السمع .

وثلاثتها : أن المكلف يمق خائفًا فيقول لو اشتغلت بالطاءات لكتبت نصراً في ملك الله تعالى بغير إذنه ، ولو لم يشغله فربما عذب على ترك الطاعة فييق في الخيف على التقديرين ، وعند البعثة يزول هذا الخوف .
وثالثها : أنه ليس كل ما كان قبيحاً حينئذ كان قبيحاً في نفسه ؛ فain النظر إلى وجه الحرة العجوز الشوهاء
قبيح وإلى وجه الأمة الحسناء حسن

ورابعها : أن الأشياء المخلوقة في الأرض منها غذاء ومنها دواه ومنها سم والتجرية لا تفي بعرفتها إلا بعد
الأدوار العظيمة ، ومع ذلك فقيها خطر على الآكثرين ، وفي البعثة فائدة معرفة طبائعها ومنافعها ، من غير
ضرر وخطر .

وخامسها : أن المنجمين عرفوا طبائع درجات الفلك ولا يمكن الوقوف عليهما بالتجربة ، لأن التجربة يعتبر
فيها التسخن والاعمار البشرية كيف تقي بأدوار الكواكب الثابتة ، ثم إنهم وفروا على السكل بالرصد فكيف
وقفوا على أحوال عطارد مع أن الآلات الرصدية لا تقي بأحواله لصغره وخفايه وقلة نوره وبعده عن الشمس
حالي التشريق والتغريب .

وسادسها : أن الإنسان مدنى بالطبع والاجتماع مظنة النمازع المفضى إلى القتال فلا بد من شريعة يفرضها
شارع يتكون مرغبة في الطاءات وزاجرة عن السيئات .

وسابعها : لو فرض كييفية العبادة إلى الخالق فربما أتي كل طائفة موضع خاص ثم أخذوا يبغضون لها
فيقضي ذلك إلى الفتن أما وضع الشريعة فما ينافي ذلك .

وثامنها : أن الذى يفعلاه الإنسان يقتضى عقله يكون كفعل المعتاد والمادة لا تكون عبادة ، أما الذى يأمر به
من كان معظمًا في قلبه ولا يكون هو واقفا على سببه كان لإيمانه محض العبادة ، ولذلك ورد الأمر بالأفعال
الغربية في الحج .

وتاسعها : أن النقول متفاوتة والكمال نادر والأسرار الإلهية عزيزة جداً فلا بد من بعثة الأنبياء وإزالة
الكتاب عليهم أيضًا لا لـ كل مستعد إلى منتهى كمال الممكن له بحسب شخصه .

وعاشرها : أن كل جنس تخته أنواع فإنه يوجد فيما بين تلك الأنواع نوع واحد هو أكملها وكذا الأنواع
بالنسبة إلى الأصناف والأصناف بالنسبة إلى الأشخاص والأشخاص بالنسبة إلى الأعضاء فأشرف الأعضاء
ورئيسيها القلب ، وخليقه الدماغ ومنه تنبث القوى على جميع جوانب البدن فـ كذا الإنسان لا بد فيه من رئيس
والرئيس إما أن يكون حكمه على الظاهر فقط وهو السلطان أو على الباطن وهو العلم أو على ما معه وهو النبي
فالنبي يكون كالقلب في العالم وخليقه كالدماغ وكما أن القوى المدركة إنما تفيض من الدماغ على الأعضاء ، وكذا
قوة البيان والعلم إنما يفيض منه بواسطة خليقته على جميع أهل العالم .

وحادى عشرها : الخداية إلى الصناعات النافعة قال الله تعالى في داود عليه الصلاة والسلام « وعلمه صنعة
لبوس لكم » ، وقال لنوح عليه الصلاة والسلام « وأصنع الفلك بأعيننا » ، ولا شك أن الحاجة إلى الفزل والخياطة
والبناء وما يجري مجرىها أشد من الحاجة إلى الدرع وتوقيتها على استخراجها بالتجربة خطر هضم ، فوجب
بعثة الأنبياء لتعليمها .

وئاني عشرها: لا بد في المعيشة من علم الأحكام والسياسة فلا بد من البعثة ليملاها ، ولهذا قال تعالى لنبيه «خذ الله وامر بالعرف وأعرض عن الجاهلين » وقال تعالى «إن الله يأمر بالعدل والإحسان » وقال تعالى «فبما رحمة من الله لنت لهم » قوله « وإنك لعلى خلق عظيم » فقد ظهرت فوائد البعثة من هذه الوجه .
وأما شبهة اليهود فالجواب عنها أن الله تعالى بين أن شريعته موقته بينما إجماع اليهود لم يبين كثرة الوقت .
قوله: لو كان كذلك لعرف ذلك بالتواتر كما عرف أصل الدين بالتواتر .

قلت: لم لا يجوز أن يكون تتوفر الدواعي على نقل الأصل أتم من توفره على نقل السكيفية ، فلا جرم
كان أحد التوأمين أقوى من الآخر .

والجواب عن آخرهما: أن بلوغ رواة هذا الخبر إلى حد التواتر في جميع الأعصار غير معلوم لنا وإذا كان
كذلك لا جرم لم يحصل العلم بهذا الخبر (١) .

(مسألة: في هامة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام)

(١) أول: شبهة البراهمة أن الرسل لما أن مجتبوا بها يوافق العقول أو بما يخالفها وما يخالف العقول غير
مقبول فلا فائدة في مجتبهم بذلك وما يوافقها فلا حاجة فيه إليهم فإذا لا فائدة في مجتبهم .
ويجب لهم أن كل ما يوافق العقول لا يخلو لما أن تستقل العقول بادراكه وإنما أن لا تستقل وال الحاجة
لإليهم في القسم الثاني ، وأيضاً ما يخالف العقول يقع على قسمين أحدهما تقتضي العقول نفيه ، والثانى ما لا
تقتضيه ولا تقتضي نفيه ، ومن الثانى ما يمكن أن تكون محتاجين إلى معرفته في العاجل والأجل وهم
يعرفوننا ذلك .

وأما الشبهة الأولى لليهود بروايتها: أن ظاهر لفظ التوراة الحكم بالأبيد في قوله تمسكوا بالسبت أبداً ، وذلك
لا ينافي انقطاع ذلك الحكم بعد مدة طويلة ، لأن التأييد قد يستعمل فيها يحق مدة طويلة ، فإن في التوراة ،
أن الله تعالى قال لنوح عند شروعه من الفلك «إن جعلت كل دابة مأكلة لك ولذرتك وأطلقت ذلك اسم
كشباث العشب أبداً ما خلا الدم فلا تأكلوه » ثم أنه حرم على لسان موسى كثيراً من الحيوان وهذا نسخ ظاهر
وهو عندهم غير مكتن من الله تعالى ومن السفر الثانى من التوراة «قربوا إلى كل يوم خروفين خروف غدوة وخرف
عشبية بين العارب قربانا ذات الأعقابكم . ثم انقطع ذلك الدوام عند علمائهم وقال في موضع «كل عبد خدم سنتين
يفرض عليه العتق فإن لم يقبل ثقب إذنه ويستخدم أبداً » وقال في موضع آخر: « يستخدم خمسين سنة ثم
ينتعق في تلك السنة » وأمثال هذه كثيرة يقف عليها كل منصف يطلع على كتبهم المزارة .

وأما شبهتهم الثانية وهي القول بأن موسى عليه السلام أخبر أن شرعه لا يتحقق إلى يوم القيمة فذلك غير
مسلم لأن موسى عليه السلام ما أخبر عن المعاد والقيمة في التوراة وإنما أخبر بهما الأنبياء . الذين كانوا بعده ،
والقول بانتشار اليهود في شرق الأرض وغيرها باطل ، لأنهم كانوا مجتمعين في الشام إلى أن قتل بخنصر أكثرهم
ولم يصل إلى العجم منهم أحد قبل ما بعث بخنصر أو من قام مقامه جماعة من أسرائهم إلى أصفهان فبنوا بها →

ـ المدينة المعروفة باليهودية، ولو كانوا بعد بعثته سريعيت يعتبر التواتر في تفاصيل ما صار في التوراة ثلاثة أشياء مختلقة إحداها التي في أيدي اليهود القراءين والرومانيين، والثانية التي في أيدي السامرة، والثالثة النسخة المعروفة بتوراة السبعين التي اتفق عليها سمعون حبرأ من أصحابهم وهي في أيدي الصارى، والاختلاف الذي بين هذه النسخ في التوارييخ والشريعات مشهور، وإذا لم يرق لهم نقل التوراة التي هي أساس دينهم بالتواتر فكيف يعتمد على تواتر تفاصيل عن موسى بأن شره يبقى إلى يوم القيمة وتواتر الصارى أيضاً قريب من ذلك إلا أن تواتر اليهود انقطع في الواسطة وتواترهم في المبدأ فإن الذين آمنوا بعيسى في زمانه كانوا قليلي العدد وبذلك صار لإنجياهم أربع نسخ .نسخة متى ونسخة يوحنا ونسخة لوقا ونسخة مارقوس، وذلك لأن كل واحد من الحواريين نقله على وجه وأكثر تحرير فاتهم لاحكام التوراة كياباحة لحم الخنزير وجواز ترك الحنفان والغسل مروي عن الحواريين لاعن عيسى عليه السلام .

وقوله في الجواب على المحتلة الفائلين بوجوب كشف الحال عند الاشتباه في المعجز على الله تعالى بأن ذلك لا يحتج إذا فإن له انتهايات ، والاستدلال بنزول المشاهدات غير وارد عليهم ، لأنهم يقولون بوجوب ذلك عند وقوع الحيرة فيما هم مكافرون به في الدين ، والمشاهدات ليس من ذاك الفبيل ، لأن الوهف على قوله « وما يعلم تأويلاً إلا الله » ، لا يضر في الأمور الدينية بالاتفاق ، وتمكين الكفرة من المسلمين وعدم إجابة دعارات أهل الحق وإيجابته لأهل الباطل فليس ما يضر بأمور الدين وتفانيتها لا يتدفع فيها .

وقوله : تجويز الشيء لايغافل الفطع بعدهم فسألاه قال ، إذا لم يكن العدم واجباً وأما فرائد البقية التي عدتها فتقول ضرورة وجود الآئمه لتكميل الأشخاص بالمقاييس الحقة والأخلاق العاضلة والأفعال الحمودة الساقمة لهم إلى عاجلهم وآجلهم وتكميل النوع إباجتها عليهم على الخير والفضيلة وتساعدهم في الأمور الدينية وسياسة المغاربة عن جادة الخير والصلاح وباق الوجوه التي عدتها فليبعضها زيادة في المنفعة وبعضها مما لا فائد له في إبراده ، فإن الآئمه عليهم الصلاة والسلام ما تعلموا الطيب ولا طبائع المشائش ولا طبائع درجات الفلك ولا رصد عطارد ولا أكتر الصناعات .

وأما الوجه السادس فما ذكره من الحكماء فطريقتهم في إثبات النبوة أنهم يقولون الإنسان دني بالطبع يعنون به أن الشخص الواحد لا يمكنه أن يحصل أسباب معيشته وحده فإنه يحتاج إلى تحصيل الغذاء المواقف واللباس الذي يحفظه من الحر والبرد والمساكن الموافقة في الفصول المختلفة والأسلحة التي يتحفظ بها من السباع والأعداء وكل ذلك غير حاصل في أصل الوجود بل كلها مما يحصل بالصناعات ، والإنسان الواحد لا يمكنه القيام بها جميعاً بل هو مضططر إلى معاونة بني جنسه في ذلك حتى يقوم كل واحد لشيء من ذلك ويحصل بالتعاون جميع ذلك فيتمكنهم التعيش ، وهذا معنى العبد ولا بد فيها بيتهم من معاملات و MMA و معاوضات ، وإذا كانوا مجبولين على الشهوة والغضب فلا بد من قانون ينظم مبني على العدل والإنصاف حتى لا يحيط بعضهم على بعض ولا يجوز أن يكون ذلك القانون من تلقاء بعضهم من غير خدمة وصية في ذلك البعض وإلا لما قبله الآباءون ولذلك الخصوصية يجب أن تكون من عند خالقهم حتى ينتقدوا لذلك فلأنه هو النبي ، ولا بد له من أن يهد الشارع لهم طرق المعارف والاعتراف بالمحبود يقيناً أو تقليداً والإقرار بنبوة ذلك النبي ، وأن يضع بينهم قوانين في معاملاتهم وفي ← (٢٨ - حصل)

القائلون بالعصمة منهم من زعم أن المقصوم هو الذي لا يكفي الإيتان بالمعاصي ، ومنهم من زعم أنه يكون ممكناً منه والأولون منهم من ذهب أن المقصوم هو المختص في بدنه أو في نفسه بخاصية تقتضي انتفاع إعدامه على المعاصي ، ومنهم من سايند على كونه مساوياً لنفيه في الخواص البدنية لكن فسر العصمة بالقدرة على الطاعة وهو قول أبي الحسن الأشعري ، والذين لم يسلبوا الاختيار فسروها بأنه الأمر الذي يفعله الله تعالى بالعبد ، وعلم أنه لا يقدم مع ذلك الأمر على المقصية بشرط أن لا ينتهي فعل ذلك الأمر إلى حد الإجلاء ، وهؤلاء انتهوا على فساد قول الأولين من العقل بأن الأمر لو كان كما قالوه لما استحق المقصوم على عصمتة مدحًا ، وبطل الأمر والنفي والثواب والعقاب .

ومن التقل قوله تعالى «إِنَّمَا أَنَا يُشَرِّكُمْ» ، «وَلَا تَجْعَلُ مَعَ اللَّهِ هُوَ آخِرٌ» ، «وَلَوْلَا أَنْ ثَبَّتَكُمْ لَقَدْ كَدْتُ تَرْكَنْ لِأَيْمَمْ» ، «وَذَوْلَهُ» ، «وَمَا أَبْرَىءُ نَفْسِي» ،

ثم إن هؤلاء زعموا أن أسباب العصمة أحور أربعة .

أحدما : أن يكون لنفسه أو لبدنه خاصية تقتضي ملائكة مانحة من الفجور ، والفرق بين الفعل والملائكة معلوم .

وثانيها : أن يحصل له العلم بمخالب المعاصي ومناقب الطاعات .

والثالثاً : تأكيد تلك العلوم بذناب الوحي والبيان من الله تعالى .

ورابعها : أنه متى صدر عنه أمر من الأمور من باب ترك الأولى أو النسيان لم يترك مهلاً بل يعاتب وينبه عليه ويضيق الأمر فيه عليه، فإذا اجتمعت هذه الأمور الأربع كانت الشخص معدوماً عن المعاصي لا محالة لأن ملائكة النفع إذا - حصلت في جوهر الفساد أثم انضاف إليه العلم التام بما في الطاعة من السعادة وفي المقصية من الشقاوة - صار ذلك العلم معيناً له على مقتضى الملائكة النمسانية ثم الوحي يصير مقتضاها لذلك ثم خوف المؤاخذة على القدر النليل يكفيه توكيدها للذلت الاحتراز فيحصل من اجتماع هذه الأمور تأكيد حقيقة العصمة (١)

سيأتيه من يخرج عن مصالح التعارف وأن يفرض عليهم العبادات لثلا تفسد عقائدهم في خالقهم ونبيهم ، وأن يغدوهم ويوبعدهم في الآخرة لتكون عقائدهم وآفافهم لما يظروه من العبادات والمعاملات كيلا يخونوا ويدهبووا مذاهب أهل التفاق ، وأن يكون الوعد والوعيد الصادران عنه موافقين لما في نفس الأمر حتى يتقوون به ويعلمون بحسبه ، وهذه العبرورات لنوع الإنسان أهم من خلق الأشفار والماجبيين لوقاية العبر ، ومن تبريرهن للأظفار على لحوم الأصاغر وغير ذلك مما يشبه فالمدارير لنوع الذي يسوقه من النقصان إلى السكال لأبدوان يبعث الآنباء ويمد الشرائع كما هو موجود في العالم لتحصيل المظام ويتبيش الشخص ويذكر لهم الوصول من النقصان إلى السكال الذي خلقوا لأجله .

(١) أول : في كون أسباب العصمة مشتملة على هذه الأربعة ، لأنهم جعلوا الوحي أحد أسبابها ، وكثير من الأمة يقولون بعصمة الملائكة والآلهة وبعصمة حواء وزريم وفاطمة ولم يقولوا بالوحي لآدم والنجيق يقتضي أن لا تكون العصمة لاجل الطمع في السعادة والخوف من المعاصي ، لأن ذلك يقتضي أن لا تكون العصمة مقتضي طبع صاحبها بل تكون بالتألف ، والآجود أن يقال إن الله تعالى يفعل في حق صاحبها لطفاً لا يكون له مع ذلك داع إلى ترك الطاعة وارتكاب المعاصي مع قدرته على ذلك هذا على رأي المنزلة ، ويقال إنها ملائكة لا يصدر —

ثم اتفقت الأمة على كون الانبياء مخصوصين عن الكفر إلا الفئيلة من الخارج ، فلأنهم واعتقدوا أن كل ما يطلق عليه اسم العصيـا ، فهو كفر ، ثم إنهم جوزوا على الرسـل المعاـصـى فلا جرم جوزوا الكـفـر عليهم ، ويدل على فساده أنه لو جاز الكـفـر عليهم لـكان الافتداء بهـم واجباً لقوله « قاتـبـعـوه » وفسـاد ذلك يـدل على فـسـاد قـوـلـهـم .

ومن الناس من لم يجوز للكفر إلکته جوز إظهار الكفر على سبيل التقبیة ، واحتجروا عليه، بأن إظهار الإسلام إذا كان مفديا إلى النفل كان إظهاره إلقاء النفس في التهلكة وهو غير جائز وهذا أيضا باطل ، لأنه يفضي إلى خفاء الدين بالكلية ، ولأنه لو جاز ذلك - كان أولى الأروقات به مبدأ ظهور الدعوة ، لأن الخلق في ذلك الوقت يسكونون بالكلية منكرين له ، وكان يلزم أن لا يجوز لأحد من الآنبياء إظهار الدعوة ، ولأن الحروف الشديدة كان حاصلا لإبراهيم عليه السلام في زمان نحروه ولاري علىه السلام في زمان فرعون مع أنها لم يقنعوا عن الدعوة .

وَمِنَ النَّاسِ مَنْ لَمْ يَجُوزُ الْكُفُرَ وَلَا إِظْهَارَهُ لِكُنُونِهِمْ جَهَنَّمُ أَكْبَارٌ عَلَيْهِمْ ، وَالْأَكْثَرُونَ لَمْ يَقُولُوا
نَحْنُ لَوْجِيُوهُ .

الأول: لو صدرت الكبيرة عنهم لـ كانوا أقل درجة من عصاة الأمة وذلك غير جائز، بيان الملازمة أن درجات الآنياء في غاية الشر وكـل من كان كذلك كان صدور الذنب عنه أخف، لا يرى إلى قوله تعالى «إِنَّمَا النَّبِيُّ مِنْ بَشَرٍ» من يأت منكـن بـفاحشة مـيلـنة يـضـاعـف لـهـا العـذـاب، بـرـجم وـغـيرـه وـكان حد العـبد نـصـف حـدـ الـحـرـ، وأـمـا أـهـلـ لا يـجـوز أـنـ يـكـونـ النـيـ أـقـلـ حـالـاـ مـنـ الـأـمـةـ فـبـالـاجـاعـ (١١).

الذاني: أن يتقدير إقدامه على الفسق وجب أن لا يكون مقبول الشهادة لفوله تعالى: «إن جامك فاسق بنينا
فتدينوا، لكنه مقبول الشهادة، وإلا لكان أدنى حالاً من عدول الأمة».

الثالث: أن يقدر إقدامه على الكبيرة يجب زجره عنها ولم يكن إيداعه محظوظاً لكنه محروم لقوله تعالى «إن الذين يذلون الله ورسوله لعنهم الله».

والراجح: لو أتي بالـكـبـيرـة لـوـجـبـ عـلـيـنـاـ الـاقـتـدـاءـ بـهـ فـيـهـ أـكـفـالـهـ تـهـالـيـ دـفـاتـرـيـ فـيـفـضـيـ إـلـىـ الـجـمـعـ بـيـنـ الـوـجـوبـ .ـ الـحـرـمةـ وـهـ مـحـالـ (٢)ـ .ـ

→ عن صاحبها معها المعاشر وهذا على رأي الحكماء .

(١) أقول : لوقال الأنبياء عليهم الصلاة السلام أكثر علماً يتحقق الغواص و敖فر إقبالاً على الأمور الإلهية فيكون صدور الذين منهم أفعش - كان أقرب والمحصن يرجم لا لشرفه بل لاستغفاره عن الونا بخلاف غيره .

(٢) أقول : هذا الدليل لا يختص بالكبيرة فإنه في المعرفة أولاً ثم قائم .

الإقدام على المعصية مقيداً سواه، كانت صغيرة أو كبيرة، بل يجوز صدورها منهم على أحد وجوه ثلاثة أحدها للسمو والنسيان، والثاني ترك الأولى، والثالث اشتباه المنهى بالماح^(١).

واختلاف في الرؤى الذي تعتبر فيه المقصدة، أما الفضيالية من الخوارج فقد جوزوا بعثة من يعلم الله تعالى منه أنه يكفر، ومنهم من لم يجوز ذلك لكنه جوز بعثة من كان كافراً قبل الرسالة، وهو قول ابن فورك لكنه زعم أن هذا الجائز لم يقع، ومن الشووية من زعم أن الرسول عليه السلام كان كافراً قبلبعثة لقوله، ووجدك ضالاً فهدى، ولقوله، وما كنت أدرى ما الكتاب ولا الإيمان، واتفق الحصلون على فساد ذلك، ومن الناس من طرد هذا الحكم في الأئمة، وقال: كما لا يجوز كون الرسول كافراً قبلبعثة لا يجوز أيضاً أن يكون الإمام كافراً قبل الإمامة، ولذلك يقدحون في إمامية الشيوخين، فإما أنه هل يجوز فعل الكبيرة على الأنبياء قبلبعثة فالآكثرون من أهل السنة جوزوا بذلك مستدلين بأعمال إخوة يوسف، ومنهم من لم يقل به ولم يقول بذريتهم، ثم الذين جوزوا ذلك قالوا منهم من فعل الكبيرة قبلبعثة، لكنهم إنما جوزوا ذلك على سبيل التذرعة بحيث يتوبون عنه ويستر حالم فيها بين الحلق بالصلاح، فاما لو أصرروا على الكبائر بحيث يصيرون مشهورين بالخلعة فذلك غير جائز، لأن المقصود من بعضهم يفتر على ذلك التقدير.

وأما أنه هل يجب كونهم معصومين عن الصغار قبلبعثة وبعدها.

فالروافض أوجبوا ذلك ومن عدام جوزوا ذلك، لكن اختلافاً في كيفيةها أما النظام والأصم وجعفر بن بشر يقولون إنه حال السهو مكلف، وهو غير جائز لأنه تكليف ما لا يطاق، أولاً يق مكلفًا وحيثما لا يكون ذلك معصية، أو يقولوا إنما عتوا على ترك التحفظ من النسيان وهو قول أهل السنة والجماعة، ومن الناس من حل تلك الزلات على ترك الأولى.

لایقال: لو كان ترك الأفضل سبباً لاستحقاق العقاب لموتوا أبداً إذ لا عبادة إلا وفوقها عبادة لاستحقوا العقاب على المباحث.

لأننا نقول: استحقاق العقاب على ترك الأفضل إنما يتوجه إذا لزم منه فوات مصلحة أو حصول مضرة لا يمكن احتمالها وفي الاعتدار عن قصة آدم عليه الصلاة والسلام منهم من زعم أن قوله تعالى «فعصي آدم ربه فهوی»، أي عصى أولاد آدم كافي قوله «وسائل القرية»، ومنهم من لم يزعم أن المراد آدم، ثم زعم ابن فورك أن ذلك كان قبل الرسالة، ومنهم من قال كان ذلك بعد الرسالة، ثم زعم الأصم أنه كان على سبيل النسيان لقوله تعالى «فنسى» الاعتراض عليه أن إبليس ذكر لأدم وقت الوسوسة أمر النبي فقال، منها كما ربك عن هذه الشجرة، ومع هذا الذكير امتنع حصول النسيان، وأيضاً أنه تعالى عابه على ذلك في قوله «ألم أنهما عن تلك الشجرة، فأَدَمْ وَحْرَاءْ اعْتَرَا فَبِالذَّهَنِ فَقَالَا: رَبُّنَا ظَلَمْنَا أَنفُسَنَا»، والله تعالى قبل توبتهمما فقال، فتاب عليه، وكل ذلك ينساني النسيان.

(١) أقول: ترك الأولى لا على سبيل العقوبة بل على سبيل الحث على فعل الأولى، وأيضاً اشتباه المنهى بالماح لا يجوز عليهم لأنه يدل على جهلهم بالمنهي والماهيل بها كيف يحترز عنها، وأيضاً يجب الافتداء بهم لقوله تعالى «وَمَنْ يَتَبعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولَهُ مَا تَولَى وَنَصَلَهُ جَهَنَّمُ»، والذي يشبهه عليه المنهى بالماح كيف يقتدي به.

ومنهم من سلم أن آدم كان متذكرة لانه لكنه أقدم على التناول بالتأويل وهو من وجوهه .
أحدها : ذهب النظام إن آدم فهم من قوله « ولا تقربا هذه الشجرة ، الشخص وكأن المراد النوع وكلمة « هنا »
كما تكون إشارة إلى الشخص قد تكون إشارة إلى النوع لقوله بِئْلَقَّهُ « هنا وضوه لا يقبل الله الصلاة إلا به »
وزعم آخرون أن النهي وإن كان ظاهراً في التحرير ولكننه ليس نصافياً ، فصرفة عن الظاهر الدليل وهذه ^{١١} .
(مسألة : الكرامات عندنا جائزة خلافاً للمعتزلة والأستاذ أبي إسحاق منها)

لنا القائل بقصة مريم وآصف ثم تميز الكرامة عن المعجزة بتجدد النبوة ^(١) .

(مسألة : الانبياء أفضل من الملائكة عندنا خلافاً للمعتزلة والقاضي منها والفلسفه)

لنا قوله تعالى « إن الله أصطفى آدم ونوح ، وسواء أجر يناله على العموم أو حلقه على عالمي ذلك الولمان
كما في قوله تعالى « وإن فضلكم على العالمين » فالمحصول حاصل ، ولأن البشر يعترفون الله ويحبونه مع كثرة
الصوراف من السهو والغضب والموانع الداخلية والخارجية وليس للملائكة من ذلك فتسكون طاعة البشر
أشق فيكون أفضل لقوله بِئْلَقَّهُ « أفضل العبادات أحجزها » أي أشدها ^(٢) .

أما الفلسفه فقد احتاجوا على أن الملك أفضل بوجوهه .

أحدها أن الروحانيات بسائط والجسمانيات مركبات وبالسائط أشرف من المركبات .

وثانية: الروحانيات مطهورة على الشهوة والغضب الذي هو منشأ الأخلاق النميمة والجسمانيات غير خالية عنها .

وثالثها: الروحانيات صورة مجردة كالآلة ظاهرة بالفعل والغرس البشرية مادية بما يجواهها عند من يجعل
النفس من أجاها أو في أعمالها عند من يجعلها مجردة ، وهي التقدير في ما في القوة وما بالفعل الشام أشرف مما بالقوة .
ورابعها: الروحانيات صورة مجردة ليس فيها طبيعة الانفعال فتسكون وجودات محضة وخيوط محضة

(١) أقول : يؤكّد قول من يقول المراد من قوله تعالى « وعصي آدم » وعصي أولاد آدم قوله تعالى في
قصة آدم عليه السلام « فلما آتاهما صاحبا جملانه شر كاء فيما آتاهم » وبالاتفاق لم يشرك آدم ولا حواء إنما أشرك
أولادهما ^ي ومن يقول لم يليه ذكر آدم ومع هذا التذكرة يتعذر النسيان .

لحواليه : يجوز أن يكون وقت التذكرة غير وقت النسيان وإلا فلا وجيه لقوله تعالى « فني » وهذا النهي
يجوز أن يكون نهي الكراءة لانه التحرير ، وباجلة إذا تعارض الدلائل فلا خلاص إلا بالتأويل أو التوقف .

(٢) أقول : للنكر أن يقول ذلك محول على معجزات عيسى وسلیمان عليهمما الصلاة والسلام أما عيسى
فعلى سبيل الإرهاص ، وأما في سليمان فقد كان على سبيل التجدد مع بلقيس يعني بعض أتباعى يقدرون على
هذا فهل يقدرون أنتم عليه بدليل أنها أسلمت بعد مشاهدة معجزاته .

(٣) أقول : لقائل أن يقول يريد بالفضل كثرة العلم أو القرابة إلى الله تعالى أو غير ذلك ، فإن أردت به
كمال العلم فغير مسلم لأن علوم الملائكة فطرية وعلوم الناس كمية نظرية ، وإن أردت به القرابة فملائكة
أقرب لأنهم غير محتاجين إلى وسائط بينهم وبين خلقهم والأنبياء محتاجون إلى وسائطهم .

والجسمانيات مركبة من مادة وصورة والمادة منبع الشر والعدم والخير أفضل من الشر .

وخامسها : الروحانيات نورانية علوية اطيفية زالجسمانيات كثيفة وسفلية .

وسادسها : الروحانيات فلت الجسمانيات لقوى الالم والعمل ، أما الله فلإحاطتها بالأمور الغائبة عن إرادة العالم على مستقبل الأحوال الجارية علينا ، ولأن علومهم كلية وعلوم الجسمانيات جزئية وعلومهم فلكلية وعلوم الجسمانيات انفعالية وعلومهم نظرية أمنية عن الغلط وعلوم الجسمانيات كسيوية متعرضة للغلط ، وأما العمل فلسكونهم عاكفين على العبادة ويسمون الليل والنهر ولا يفرون والجسمانيات ليست كذلك .

سابعها : الروحانيات لها قوة قوية على تصريف الأجسام كالسماع والزلازل القوية من غير أن يعرض لها قبور وكلاب بخلاف الجسمانيات .

وثامنها : الروحانيات اختيارتها متوجهة إلى الحيوانات ونظام العالم والجسمانيات اختيارتها غير جاذمة بل متعددة بين جهق الله والعلو .

وئاسها : الروحانيات مختصة بالبياكل الملعوبة النورانية والجسمانيات مختصة بهذه البياكل الفاسدة ولشه ، الأرواح لشه البياكل ، فلما كانت البياكل السماوية أشرف كانت الأرواح السماوية أشرف .

وعاشرها : الأراج الفلكية متصرفة في هذا العالم ، فإنها هي المدبرات أمرا وهي المبدأ والمداد وهذا أشرف من ذي المبدأ وذى المداد ، فالروحانيات أشرف ^(١) .

أما المسلمين فقد اتّجهوا على التغزيل بقوله تعالى « ما نهَا كاربكا عن هذه الشجرة إلا أن تكوننا ملائكة » ، وقوله « لمن يستكفيه المريح أن يكون عبداً لا يهولا الملائكة المقربون » ، وقوله « ما هذا بشوار إن هذا إلاملك كريم » . والجواب عن شبهة الفلسفه مبني على إبطال أصولهم وقد تقدم ذلك عن التشك بالآيات المذكورة في

(١) أقول : في هذا الكلام خبط كثير .

أما قوله السبيط أشرف من المركب فيقتضي أن تكون العناصر أشرف من الناس حتى من الآنساء فإن أجسادهن مركبة من العناصر .

وقوله الروحانيات مطهرة عن الشهوة والغضب والجسمانيات غير خالية عنها فيقال له إن أردت بالروحانيات المعرف فالنفس البشرية مفارقة وهي ملاسنة بالشهوة والغضب والأجسام الفلكية والمنصرية ونفوسها خالية عنها .

وقوله : الروحانيات وجودات محضة ليس فيها طبيعة الانفعال والجسمانيات مركبة من « مادة وصورة » في هذه القسمة سقطت النقوص الملوية والسفلية من القسمة .

وقوله : الروحانيات نورانية علوية اطيفية وصفها بأوصاف الأجسام ، فإن النوراني والظلماني والعلوي والسفلي واللطيف والكيف لا يمكن إلا جسمان إلا أن يريد بهذه الصفات غير ماهي دالة عليها وقوله في تفصيل علم الروحانيات بإحاطتهم بالأمور الغائبة عنهم مستدرك لأن الغيبة والمحضور لا يسكنون في غير الأجسام ، وقوله ←

الكتب البشيطية (١) .

القسم الثاني في المعاد

(مسألة : اختلاف أهل العالم فيه)

فأطبق المسلمون على المعاد البدني والعلائنة على الماء النفسي ، وجمع من المسلمين والمصارى عليهمما وجمع من الدهرية على نفسهما ، وتوقف جاينوس في السكل .

أما المائلون بالمعاد البدني منهم من زعم أن الله تعالى يعدم البدن ثم يعيده و منهم من زعم أنه يفرق الأجزاء ثم يجتمعها والسلام فيه يتفرع على مسائل .

(مسألة : الذى يشير إليه كل إنسان بقوله أنا إما أن يكون جسما أو جسمانيا أو لا جسما ولا جسمانيا
أو مركبا عن هذه الأقسام تركبا ثانيا أو ثالثيا)

أما المتكلمون فقد زعوا أنه جسم ثم الجمور منهم يقولون إنه هذه البنية الحسوس وهذا ضعيف .
أما قوله هذه البنية وإنما دامت في التغير ومنتقلة من الصغر إلى الكبار ومن النبول إلى السن مع أن كل واحد
يعلم أن هوبيه باقيه في الأحوال كماها .

← اطلاعهم على مستقبل أحوالنا ينافي قوله ، لأن علومهم كلية و قوله وعلومهم فعلية يقتضي أنها لا تعلم إلا للأنماط
ليست بفاعلة ليات ولا يعلم السفل منها ما هو أعلى درجة منه ، وأما عكرفهم على العبادة فن شأن الفوس
السمارية عندم التي تحرك أجسامها تقربا إلى مبادها .

وقوله : الروحانيات تقوى على تصريف السحاب والزلزال فهذا أخرج العقول عن الروحانيات لأنها الانبعاث
الأجسام والرياح والأبخرة التي تصرف الرياح وتعمل الزلزال ليست بمفهول ولا نفوس .

وفي قوله الجسمانيات اختيارتها غير جازمة أخرج الفوس البشرية عن الروحانيات وفي قوله الروحانيات
محضقة بالهياكل الخلوية والجلجمانيات بالهياكل الفاسدة أخرج المقول من الروحانيات وجعل الفوس البشرية
جسمانية ، و قوله الأرواح الفلسفية هي المدبرات أمرا خاصا بالفترس السماوي وخرج المقول من الروحانيات .

وقوله : هي المبدأ والمعاد لا يقول به أحد فإن الفلسفه يقولون إن المبدأ من الله والماء لا ينبع إلا من الفوس
وإليها ، أما الأول فظاهر ، وأما الثاني وإن كان كمال الفوس الإنسانية وغاية سعيها معرفة الله والنورجه بالكلية
إليه وهو المراد من المود إليه .

(١) أقول : لو دلت الآية الأولى على تفضيل الملك على آدم وقت مخاطبة إبليس لكنها مدللت على
تفضيله عليهما بعد الابتهاج ، وفي الآية الثانية تو الاستكفار عن لدائه لا يدل على نفسه بهم على المسيح ،
بل إنما ذكرهم بعد المسمى الذي قل النصارى له ابن الله لدول المشركين أنهم بنىت الرحمن ، والآية الثالثة تدل
على تخيل النساء أن جمال الملك يكون أكثر من جمال البشر لا على تفضيل الملك على البشر .

وأما قوله المحسوسة فضييف أيضا لأن المحسوس هو اللون والشكل القائمان بسيطرته الظاهر والإنسان ليس عبارة عن مجرد هذا الشكل واللون وإنما لكون الأجزاء الداخلية بأسرها خارجة عن هويته ومنهم من ذُعم أنها أجزاء أصلية باقية من أول العمر إلى مقتله^(١).

ثم اختلفوا فزعم ابن الرأوفى أنه جزء لا يتجزأ في القلب، وزعى الدين أنه أجزاء لطيفة سارية في الأعضاء والأطباء، زعموا أنه الروح الطيبة في الجانب الأيسر من القلب، ومنهم من جعل الروح الدماغي، ومنهم من جعل الخلط الأربع أو الدم خاصة، وأما الذين قالوا إنه جسماني منهم من جعله عبارة عن المزاج واعتلال الخلط الأربع ومنهم من جعله عبارة عن شكل البدن وتحيط به وتالياته أجزاء، ومنهم من جعله عبارة عن الحياة.

أما الذين قالوا إنه غير جسم وهم الفلاسفة ومن المعتزلة معتبر ومنها الإمام الغزالى، والحجج القوية لمثبتها من واهين.

الأول: أن العلم باقه تعالى غير منقسم إذ لو انتقام لكان إنما يكُون كل واحد من أجزائه على أحد لا يكُون، فإن كان على إيماناً أن يكون على بكل ذلك المعلوم فيكون الجزء مساوياً للكل هذا خلف، وإن لم يكن على بذلك المعلوم فعند اجتماع تلك الأجزاء إن لم يحصل هيئة واحدة لم يحصل العلم باقه تعالى هذا خلف، وإن حصلت هيئة زائدة فإن القسم عاد التقسيم وإن لا حصل المقصود، وإذا ثبت ذلك ويجب أن لا يكُون علله منقسماً لأن الحال في المقسم متقسم وكل متغير منقسم بناء على نفي الموجه الفرد، فمحل العلم باقه تعالى غير متغير ولا حال فيه.

وجوابه: أما بيننا إثبات الموجه الفرد.

ثُم إن قوله: الحال في المقسم منقسم باطل بالنقطة والوحدة والإضافة والوجود.

الثاني: أن محل العلم وقدرة وسائل الأعراض النفسانية إن كان هو البدن فيما أن يكون محلها جرماً واحداً من البدن أو أكثر من واحد والأول عال.

أما أولاً: فلاستحالة الجزء الذي لا يتجزأ.

وأما ثانياً: فلأنه يلزم أن يكون ماعدا ذلك الجزء ميتاً جاداً وهو مكابرة.

وأما الثالث: فيما أن يكون جميع الأجزاء موصوفة بعلم واحد وقدرة واحدة فيكون المرض الواحد حالاً في الحال الكثيرة وهو عال، أو يكون القائم بكل واحد منها على حدة وقدرة على حدة فلا يكُون

(٢) أول: يريدون بهذه ثلاثة الأجزاء أصلية من البدن التي لا يمكن أن تقوم الحياة بأقل منها كالأجزاء التي تزيد وتنقص في الأول والمحسوسة التي من شأن تلك الأجزاء أن يُمس بها لأنها محسوسة بالفعل والأجزاء الداخلية تحس بالتشريح، وإن لم تكن محسوسة في حال الحياة وهي غير الشكل واللون وكل المرامين واحد.

الإنسان الواحد عالماً واحداً بل هلام لـكـه باطل بالضرورة ، فإن كل واحد يدرك نفسه شيئاً واحداً لأشياءه .
جوابه : أنه منطق وض على مذهب أبي علي بالحواس الحس الظاهر . وبالباطنة والسم والغضب ، وبقية أداته مع
الجواب مذكور في كتابنا الحكيمية (١) .

حججة الثقات أن المدرك للجزئيات هو البدن فالمدرك للكليات هو البدن ، بيان الأول أنا نعلم بالضرورة
أنا نحس الحرارة بأصبعنا إذا لمسنا النار وإنكاره مكابرة .
بيان الثاني من وجهين .

الأول : أنا إذا أحسستُ بالحرارة الجزئية أمكننا حمل الحرارة الكلية عليها والحاصل للشكل على الجزئي مدرك
لـهـما ضرورة أن التصديق مسبوق بالتصور ، وإذا كان المدرك للجزئيات هو البدن كان المدرك للكليات هو
البدن ، إلا أن يقال البدن مدرك للجزئيات فقط والنفس لها معاً ، لكنه باطل ، لأنه يكون حينئذ الإنسان
مدركاً للجزئيات مرئين .

الثاني : أن الماهية التي عرضت لها أنها كافية جزء من الجزئي لأن الإنسان جزء من هذا الإنسان ، ومن أدرك
المركب فقد أدرك المفرد ، ومن أدرك هذا الإنسان فقد أدرك الإنسان لا محالة ، والإنسان كلي ، ولا يندفع
هذا إلا بأن يقال المدرك من هذا الإنسان ليس المركب بل أحد قيديه وهو كونه هذا لكنه باطل .

أما أولاً : فـلـنـا دلـلـاـ علىـ أنـ التـعـيـنـ لاـ يـحـوزـ أـنـ يـكـونـ وـصـفـاـ وـجـودـياـ زـائـداـ وـلـاـ لـزـمـ التـسلـسلـ ، وـلـاـ لـمـ يـكـنـ
الـتعـيـنـ وـجـودـياـ اـسـتـحـالـ أـنـ يـكـونـ مـتـعـانـ الإـبـصارـ .

وأما ثانياً فـلـنـا مـتـعلـقـ الحـسـ إنـ كـانـ مجرـدـ التـعـيـنـ وـجـودـ التـعـيـنـ أـمـرـ وـاجـدـ فيـ جـمـيعـ المـعـيـنـاتـ فـاـ هوـ مـتـعلـقـ
الـحسـ منـ المـعـيـنـاتـ أـمـرـ وـاحـدـ فـوـجـبـ أـنـ لـاـ يـحـسـ بـالـخـلـافـ الـبـتـةـ مـنـ جـمـةـ الإـبـسارـ ، وـكـذـبـ التـالـيـ

(١) حجتهم الأولى مبنية على أن العلم بالشيء صورة مساوية للشيء حالت في العالم ، فإن كان حلوله حلول
الصريان انقسم بانقسام حله ولا يجوز أن تكون الصورة المساوية للشيء الواحد من حيث إنه واحد منقسم
فيـاـ يـحـبـ أنـ يـكـونـ حـلـهـ غـيرـ مـنـقـسـمـ وـلـاـ يـرـدـ عـلـيـهـ التـقـضـ بالـنـقـطـةـ فـإـنـهاـ عـنـهـ غـيرـ سـارـيـةـ وـلـاـ بـالـرـحـدةـ
وـالـإـضـافـةـ لـأـنـهـ عـقـلـيـانـ وـلـاـ بـالـوـجـودـ لـامـتـنـاعـ حلـولـهـ فـشـوـهـ غـيرـ مـوـجـودـ ، وـالـذـىـ فـالـ فـيـ أـجـزـاءـ الـعـالـمـ بـالـشـيـءـ
فـالـحـقـ أـنـهـ يـكـنـ أـنـ تـكـونـ عـلـوـمـ لـاـ بـذـلـكـ الشـيـءـ كـالـجـنـسـ وـالـفـسـلـ وـالـهـيـةـ الزـائـدـةـ الـحـادـثـ بـعـدـ تـرـكـيـبـهـماـ
يـقـومـ بـهـماـ وـهـماـ يـقـومـانـ بـالـعـالـمـ ، وـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ عـدـمـ اـنـقـسـامـهـماـ اـنـقـسـامـ حـلـيلـهـماـ فـإـنـ حـكـمـ الـوـحدـةـ
الـقـائـمةـ بـكـلـ كـثـرـةـ .

وـأـمـاـ فـيـ الحـجـةـ الثـانـيـةـ فـلـاـ يـلـزـمـ مـنـ كـوـنـ الـعـلـمـ وـالـقـدـرـةـ قـائـمـ بـجـزـءـهـ مـنـ الـبـدـنـ كـوـنـ باـقـ الـأـجـزـاءـ مـيـنةـ بـلـ يـلـزـمـ
أـنـ لـاـ يـوـصـفـ سـائـرـ الـأـجـزـاءـ بـالـعـلـمـ وـالـقـدـرـةـ وـالـإـلـزـامـ بـكـوـنـ الـرـضـ الـواـحـدـ حـالـ الـكـثـرـةـ غـيرـ وـارـدـ
عـلـيـهـ ، لـأـنـهـ يـحـوزـونـ ذـلـكـ ، وـأـبـوـ عـلـيـ يـقـولـ يـكـونـ كـلـ حـسـ قـوـةـ حـالـةـ فـيـ عـضـوـ يـكـنـ قـسـمـتـهـ إـلـيـ أـجـزـاءـ
كـثـيـرـةـ وـكـذـلـكـ الـقـدـرـةـ ، وـلـكـنـ الـإـحـسـاسـ وـاستـهـمـالـ الـقـدـرـةـ يـكـوـنـ لـلـنـفـسـ خـاصـةـ بـوـاسـطـهـ إـلـاـ مـاـ عـلـىـ إـثـبـاتـ الـنـفـسـ
الـنـاطـقـةـ فـيـسـتـدـلـ بـالـعـلـمـ عـلـىـ مـاـ مـرـ وـبـغـيرـهـ مـنـ الدـلـالـلـ المـذـكـورـةـ فـيـ كـبـهـ .

يدل على كذب المقدم، وإن ذكر الآن بعض أحوال النفس (١) .

(مسألة : مذهب أرسطاطاليس وأتباعه أن النفوس البشرية متعددة بال النوع)

واحتاجوا بأنها لو اختلفت بالماهية بعد اشتراكها في كونها نفوسا بشرية كانت مركبة ، لأن ما به الاشتراك غير ما به الامتياز ، وكل مركب جسم فا نفس جسم .

الاعتراض : لم لا يجوز أن يقال كونها نفوسا بشرية معناه أنها مدبرة للأبدان البشرية ، وكونها مدبرة من عوارضها فلم لا يجوز أن يقال إنها مختلفة ب تمام الماهية مشتركة في العوارض وذلك غير ممتنع كان الدين فائضاً مما مع اختلافهما يشتراك في الاختلاف والتضاد ، سلباً . لكن لم قلت لأن كل مركب جسم بل مذهبكم أن الجسم مركب من الميول والصورة لكن الموجة الكلية لا تتعكس نفسها ، وكيف وعندم الجواهر جنس النفوس والمقول ، وكل ما دخل تحت الجنس كانت ماهيته مركبة من الجنس والفصل (٢) .

ومنهم من زعم أنها مختلفة بالماهيات واحتاجوا بأنها مختلفة بالعفة والفجور والذكاء والبلادة ، وليس ذلك من توابع المزاج ، لأن الإنسان قد يكون بارداً المزاج وفي غاية الذكاء وقد يكون بالعكس ، وقد يتبدل المزاج والأصنة الفسائية باقية ، ولا من الأسباب الخارجية لأنها قد تكون بحسب يقتضى خلقها والحاصل ضده ، فهلينا أنه من لوازم النفس ، واختلاف الملازم ، يدل على اختلاف الملازمات ، وهذه الحجة إقناعية (٣) .

(مسألة : زعم أرسطاطاليس وأتباعه أنها حامضة خلافاً لـ فلاطون ومن قبله)

حججة القائلين بالحدث بأنها لو كانت أزلياً لـ كانت لما أن تكون واحدة أو كثيرة ، فإن كانت واحدة

(١) أقول : إنه ذكر في مواضع أن القائلين بالنفس يقولون بأن مدرك الجزئيات غير مدرك الكليات ، وذلك افتراه على القائلين بالنفس والحججة مبنية على ذلك ، ومذهبهم أن مدركهم أشياء واحد هو النفس لكنها تدرك الحسوات والجزئيات المحسوسة بالآلات ، وتدرك الكليات والجزئيات المفارقة بذاتها ، وليس البدن بانفراده مدركاً لـ أي منها وتمام كلامه في هذا الحججه خطأ لا فائدة فيه ولا هو بوارد على أحد من العقلاه .

(٢) أقول : حجتهم على أن النفوس البشرية متعددة بالنوع أن الحد الواحد يستعملها وهذا كاف وأما أن كل مركب جسم فإن أرادوا به التركيب العقلي فليس كذلك وإن المركب من الجنس والفصل لا يمكنون بحسبما كما ذكره وإن أرادوا به التركيب من الجواهر الحق لأن المركب من الجواهر لا يمكنون جسمـاً بسيطاً كالعناصر أو مركباً كالمعادن والنبات والحيوان ، والمركب من الأعراض كالمحلية المركبة من اللون والشكل أيضاً لا تكون جسمـاً .

(٣) أقول : هذه الحججه ما أورده أبو للبركات وغيره من المتقدمين أيضاً من ذهب إليه وهي ضعيفة لأن الملازمات وإن اختلفت ليست هي النفس وحده بل النفس والعارض المختلفة ، ولما كانت النفس مسؤولة على حد واحد كانت متعددة بالنوع ومخالفه بالعارض إلى ذكرت ، والتي لم تذكر ، وبمجموع النفس مع العوارض إذا كان مختلفاً لا يلزم منه أن يسكن كل جزء أيضاً مختلفاً فهذه الحججه مغالطية لا إقناعية .

فمن المتألق بالابدان إن ثقىت واحدة فـ كل ما عمله واحد عمله كل واحد وبالعكس هذا خاتم أو لا يتحقق واحدة فقد انقسم وذلك محال ، لأن الهرويتين اللتين حصلتا بعد الانقسام إن كانتا حاصلتين قبل ذلك فقد كانت الكثرة حاصلة قبل حصولها هذا خاتم ، وإن قلنا إنما كانتا حاصلتين وقد حدثتا الآن فـ فإن الفسان قد حدثنا الآن ، والنفس التي كانت موجودة قبل قد عدلت ، وأما إن كانت كثيرة فـ لابد من الامتياز بأمر وهو إنما الذاتيات أو لوارتها وـ لها محالان لأن النقوس البشرية متعددة بالتنوع ، وإن لم تتحدد كلها بالنوع فلا أقل من أن يحصل من كل نوع شخصان ، وأما الموارض فهو محال لأن الاختلاف بالعوارض إنما يتحقق عند تغيير المادة وـ قبل البدن لا مادة فلا يتحقق الاختلاف بالعوارض .

الاعتراض: لا تسلم أنه يوجد نفسان من نوع واحد وبهاته ما من .

سلنا لكن لم فلتتم لان الامتياز لا بد وأن يكون زائدا وبهانه ما هر .

سلمنا لكن لم لا يجوز أن يكون الاختلاف بالموارد .

قوله : قبل هذا البدن لا مادة . قلنا لا نسلم فلم لا يجوز أن تكون قبل تعلقها بهذا البدن متعلقة ببدن آخر فانقلبت منه إلى هذا على سبيل التناست^(١) .

(مسألة: القائلون بحدود النفس اتفقوا في فساد التناسن لوجهه)

أحداً : أنا قد دللتنا على حدوث النفس فيكون حدوثها عن مبدأها القديم موقوفاً على حدوث شرط ، وإلا لم يكن حدوثها الآن أولى من حدوثها قبل ذلك وذلك الشرط ليس إلا حدوث البدن ، فإذاً حدوث الاستعداد البدني علة لفيضان النفس عن مبدأها القديم ، فالبدن الحادث الذي يتملق به نفس على سبيل التناخ لابد وأن يستعد لتحول نفس أخرى ابتداء فيجتمع التفاسن على بدن واحد وهو الحال ، لأن كل واحد يهد ذاته شيئاً واحداً لا لاشئين .

الاعتراض: هذه الحججة مبنية على حدوث المفسد ودليلكم في حدوث المفسد مبني على فساد التناستخ على مالا
الحال فيه سيكون دورا .

سلينا أنه لا دور لكن لم لا يهود أن يقال الفوس مختلفة بالماهية والبدن المستعد لواحد منها لا يكون مستعداً لغيره.

سلينا القساوى لكن لابد من التباهي في المهوية وما به التباهي غير مشترك فيه فـلم يلزم من كون البدن الخصم مستعداً للفس الموصوف بهذه الخصوصية كونه مستعداً للفس الآخرى .

(١) أقول الاعتراض على هذه الحجة بعد تسلیم كون الفووس متحدة بالنوع غير وارد لامتناع تعلقها بالأمور المختلفة كالمواد وغيرها من حيث هي متحدة بالنوع وامتناع تعلق الأمور المختلفة بها وهي مقاومة في ذواتها من غير أولوية وترجح في البعض وحيثما يتحقق تكثيرها أصلاً، فإذاً هذه الحجة قطعية من غير احتجاج إلى لبطلان النهاية.

سلمنا حصول المساواة فلم لا يجوز تعلق النفس بالبدن .

قوله : لأن كل واحد يجد نفسه شيئاً واحداً فلنا الذي يدرك من نفسي هو نفسي وكل نفس يجد نفسها نفسها واحدة لا غير فلم يلزم محدور^(١) وثانياً لو كانت هيئتنا موجودة قبل بدن آخر لتذكرنا تلك الحالة . والاعتراض لم لا يجوز أن يكون تذكرة أحوال كل بدن موقوفاً على التعلق بذلك البدن .

وثالثاً : أنه لو صح التناصح لكان لما أن يكون واجباً فلزم أن يكون عدد المالكين مثل عدد المخددين ، أو جائزأ وهو محال ، لأنه يلزم بقاء النفس معطلة فيها بين التعليقين ، وضعف هذه الحجة لا يخفى^(٢) .

(مسألة : اتفقت الفلسفه على امتناع عدم الأرواح (*))

واحتجوا بأن العدم لو صح عليها لكان إسكان العدم مقدماً لاحالة على العدم ، وذلك الإمكان يستدعي محلاً ، ويجب أن يكون محله باانيا عند ذلك العدم ، لأن القابل واجب الحصول عند المقبول والشيء لا يتحقق عند عدمه ، فإذاً كل ما يصح عليه العدم فهو مادة ، ولو صح العدم على النفس لكان مركبة من المادة والصورة لكن ذلك باطل لما بينا أنها ليست بجسم ، ولانا على هذا التقدير إذا نظرنا إلى الجزء المادي لم يكن قابلاً للعدم ، وإلا لافتقر إلى مادة أخرى ولا محالة ينتهي إلى مادة له ، فيكون ذلك الشيء غير قابل للفساد .

والاعتراض لاسم أن الإمكان أمر ثبوتي وعلى هذا التقدير لا يستدعي محلاً ، وأيضاً فالنفس حادثة ف تكونها مسبوقة بالإمكان السابق لما يوجب كونها مادية ، فذلك إمكان فسادها .

سلمنا أنها لو قبلت العدم لكان مادية ، فلم لا يجوز قوله كل مادي جسم .

قلنا : لا نسلم بل مذهبكم أن كل جسم مادي والموجية السكلية لاتنكس كنفسها وكيف وهي تحت جنس الجوهر فتشكون مركبة .

قوله : إذا نظرنا إلى الجزء المادي وجب أن يكون باقياً ، هب أنه يجب بقاء مادة النفس لكن لا يلزم من بقاء مادة النفس بقاء النفس ، لأن المركب لا يتحقق ببقاء أحد أجزائه .

(١) أقول : الدور غير لازم على بيانه واختلاف الفوس بالماهية باعلى مما مر والبيان في الماوية ، وإنما يحصل من جهة البدن وإذا كان البدن مستعداً للنفس المستنسخ والنفس الحادث تغيراً ، وإن لم يكن مستعداً لها يصل النناسخ وتعلق نفسين ببدن يوجب اختلاف أحواله بأن يحصل المقابلان معاً كالنوم واليقظة والحركة والسكون وذلك محال بالبيهية .

(٢) أقول : الدليل الثاني ليس بصحيح لأن التذكرة إنما يكون بحاله ، وإذا اختلفت الآلات لم يكن بقاء التذكرة بحاله ، والدليل الثالث الذي يقتضى تساوى عدد المالكين والمخددين على تقدير النناسخ وبجواز التعطيل على تقدير بجوازه جدل ، لأن الله ثالث بالتناصح يقولون التساوى وإن كان مستبعداً في الأوساط ، وأما الآخيار والأشجار الذين يلقون الدرجة الفصوى فيجوزون التعطيل .

(*) أي أن الأرواح لاتفنى .

وتحقيقه أن المقصود من إثبات بقاء النفس [إثبات سعادتها وشقاوتها وذلك غير حاصل على هذا القدر، لأنه على تقدير بقاء مادتها دون صورتها لا يمكن انقطاع بيقائه كائنها إلاـ كان توقف إمكان تلك السلالات على حصول الجزء الصوري الثابت^(١) .

(مسألة : النفس الباطفة مدرك للجزئيات عندنا خلاة لارسطاطاليس وأي على)

لأنه أن هنا شيئاً يحمل السكري على الجرئي ، وذلك الشيء مدرك لهم ، والمدرك السكري هو النفس فالمدرك للجرئي هو النفس .

احتاجوا بأننا إذا تحولنا من بعدها بمنحة بربعين مبرريا بين الجنادين فهذا الامتنان ليس في الخارج ، [إذ ربما لا يكون ذلك موجودا في الخارج ، فهو إذا في الذهن ، فعل أحد الجنادين إن كان محل الثاني استحال حصول

(١) أول : الفلسفة يفرون بين النقوس والأرواح ، فإن النقوس عندهم جواهر بسيطة مجردة متعلقة بالأبدان ، والأرواح أجسام مركبة من الأبغية والأدغنة المرتفعة من الدم المتيس في العروق ، والعدم يمتنع عندهم على النفس دون الأرواح ، ولا يلزم من احتياج القابل للعدم إلى المخل كونه مركباً من المادة والصورة إذ لو كان عرضاً يكون في محل ويكون إسكان عدمه في محل ، مع أنه لا يكون مركباً من مادة وصورة ، وبالجملة هذا الدليل يدل على جواز انعدام الصورة ، والأعراض الجسمانية والنفسانية وما يترتب منها ومن غيرها ، وذلك لانعدام أحد جزئيه وامتناع انعدام المادة البسيطة .

قوله : في الاعتراض : الإمكان ليس أبويا فلا يستدعي مثلاً ليس بوارد لأن هذا الإمكان هو الاستعداد كما هو عرض وجودي وإلا لكان المعيار يمكن أن يصير جميئنا كما أمكن أن تصير النطفة في الرحم جميئاً ، وأما إمكان النفس فلا يستدعي مثلاً غير ماهيتها لأنه أمر يعقل عند نسبة ماهيتها إلى الوجود وذلك غير ما نحن فيه ، وأما الإمكان السابق فهو في بدن الجنين يعني أنه مستعد لأن يكون له مدرك يتصرف فيه فيصير كاملاً ، وهند حصول هذا الاستعداد يفيض من المبدأ الأول نفس ناطقة مدركة وهذا الاستعداد كان في الشرطية لفيضان مدرك عليه ، وأما عند انقطاع هذا الاستعداد يصير البدن بحيث لا يكون مستعداً لنبول أثر المؤثر فتقطع علاقته عنه أما عدم هذا الاستعداد لا يقتضي عدم المدرك لأن لم يكن حاماً لهذا الاستعداد بل هو متعلق الوجود ، ولا يلزم من كون الوجود والاستعداد شرطاً في الفيضان كون عدمه شرطاً في التقابل ربما يكون شرطاً في اللافيضان وهو غير الفتاء ، وكون النفس تحت جنس الجواهر لا يقتضي كونها مادية لأن الجنس ليس بمادة ولا المقل بصورة وإنهما محولان عنidian والمادة والصورة جزآن للجسم .

وقولهم بعد تقدير كون الشيء من نفس مادية على أن عدمها محال ببقاء مادتها ، وقول المصنف إن بقاء المادة لا وقت ببقاء المركب الذي هو النفس . فالجواب أنهم إنما يكتفون ببقاء المادة لأن مادة النفس تكون جواهراً مفارقاً باقياً مع بقاء ما يحيى فيه ويلزم بالدليل الذي ذكره في وجوب كون النفس مدرك للذات ولإبدائها كونه كذلك ، فيكون هو النفس والصورة التي فرضت كانت عرضاً زائلاً ، وكائنها هو عليها بمبادئها ، وذلك لا يمكن أن يزول عنها .

الامتياز ، لأن امتياز أحدهما عن الآخر ليس بالملائمة ولا بوازها المشتركة بين الأفراد ، لكن الامتياز حاصل ، فجعل أحدهما غير محل الثاني ، وذلك لا يعقل إلا في الجسم أو الجسمان .

الجواب: الإدراك ليس نفس الانطباع على ما حققناه ، ولأن عندكم الصور منطبعة في الحيوان ولإدراك بل غايتها أنه مشروط فلم لا يجوز أن يقال تلك الصورة منطبعة في آلة جسمانية ثم النفس تطالعها وتدركها^(١) .

(مسألة : اتفقت الفلسفه على سعاده النفوس الحالية النقية عن الهياط البدنية بعد الموت)

واحتجوا عليه بأن اللذة إدراك الملام ولاماً لها إدراك المجردات ، والإدراك حاصل بعد الموت فاللذة حاصلة هناك .

فيقال : إن قلم إن اللذة نفس الإدراك وهو باطل لحصول الإدراك دون اللذة .

وإن فلتكم الإدراك سبب اللئمة فما الدليل عليه ، والاستقرار لا يفيد إلا الضلن ، والقياس على مسائل الذات كذلك أيضا .

سلينا لكن لا يلزم من حصول السبب حصول المسبب لامحالة لاحتمال توقيف تأثير المؤثر في ذلك الاتجاه على حضور شرط لم يتحقق، أو على زوال مانع لم يزل – والله أعلم ^(٢)

(مسألة اتفقت الفلسفه على شقاوة النفوس الجاهله)

وضعف حجتهم فيه مذكور في كتبنا الحكيمية ، واتفقا على أن تلك الشقاوة مخالفة وأن الشقاوة بسبب القيمة البدنية منقطعة ، وقد بینا أضعف قولهم في الفرق ، فهذا جملة أصول القول في المعاد النفسي ، واستسلام

(٢) أقول : إنهم ما قالوا إن اللذة نفس الإدراك كما ذكرت بل قالوا إنها إدراك الملاشم من حيث هو ملام ثم فإن كل الذي لم يدرك لا يكون لذذا كالحلاؤة في الفم الحدر وإن أدرك لا يكون ملاماً لا يكون لذذا كالغذاء الشهي عند الشبعان وكل مدرك بهذه الصفة الذي تكون الحد مطرداً منعكساً حصل المساواة ، وإذا قالوا نحن ما زيد باللذة إلا هنا المنفي لم يرد عليه كلام إلا بأبراد التقاض وهم معتبرون بأن مع حضور الشرط وجود المانع لا يحصل المسبب من السبب أما هنا لا سبب ولا مسبب بل حد ومحدوه ، وإذا كانت ماهية اللذة هي هذا المنفي فهي تكون حاصلة عند حصوله وعندهم لا يدرك أكل من المبدأ الأول فإذا كان الملاشم والمعارفون معتبرون به فإن لم تتحصل اللذة كان إما لأن الإدراك لم يحصل بالحقيقة أو حصل والصوارف عن ذلك معها حاصلة .

الآن في المعاماة البدني^(١) .

(مسألة إعادة المدوم عند أصحابنا جائزة خلافاً للفلاسفة والكلرمي

وأبي الحسين البصري من المعتزلة)

لنا أنه بعد العدم إن كان ممتنعاً الماهية أو الشيء من لوازمه وجوب امتناع مثله، وإن كان لأمر غير لازم فمتد़ زوال ذلك المعارض يزول ذلك الامتناع.

لا يقال: الحكم عليه بأنه ممتنع لذاته أو غيره لا يصح لأن الحكم على الشيء يستدعي امتياز المحكم عن غيره والامتياز يستدعي الثبوت وهو مناف للعدم، لأننا نقول الحكم عليه بأنه لا يصح الحكم عليه حكم فيكون منافضاً^(٢).

واحتاج الخلاف بأمورٍ .

أحدهما: أن الشيء بعد عدمه نفي بعضه ولم تبق هويته أصلاً فلا يصح الحكم عليه بصحبة العود، لأن المحكم عليه متغير عن غيره والمتغير ثابعاً .

وثانيها: أنه بتقدير الواقع لا يتميز عن مثله، وما يفضي إلى أن لا يتميز عن مثله كان باطلًا .

وثالثها: أنه لو أعيد لآب عيد وفته الأولى معه يلزم أن يكون مبتدأ مع أنه معاً، وذلك تناقض.

(١) أقول: إنهم قالوا المسنفات تنقسم إلى مالا تكون الآلات البدنية شرطاً في حصولها كالأمور المتعلقة بالشهوة والغضب والغفوس الجاهلة عارية عن الكلمات التي تكون من جنس المسنفات الأولى وإذا انقطع منها التعلق بالأبدان بقيت على الجهل، وإنما أدركت فوات كلاماً الذي كانت الشواغل البدنية مانعة عنه فصارت معدنة بذلك الحالة، وإنما عارية عن الكلمات الآلية فيما يزول ملكاتها الردية بزوال أسبابها البدنية فيزول تعديها به وهذا القدر كاف في الفرق .

(٢) أقول: القول بالإعادة لا يصح إلا مع النول بأن المدوم شيء ثابت حتى يزول عنه العدم والوجود مرة أخرى وقد تبين فيما من أن الحكم بالوجوب والإمكان أو الامتناع أحکام عقلية على متصورات ذهنية فإن الحكم بامتناع وجود شريك الإله ليس على شريك ثابت في الخارج .

وقوله: الشيء بعد العدم إن كان ممتنعاً الماهية أو الشيء من لوازمه وجوب امتناع مثله فالجواب عنه الشيء بعد العدم ممتنع الوجودنقيد ببعد العدم وذلك الامتناع ليس لـماهية، والأمر يزول عن ماهية بل هو لازم للـماهية الموصوفة بالعدم بعد الوجود .

وقوله: الحكم على الممتنع بأنه لا يصح الحكم عليه حكم عليه فيكون منافضاً، قد مر جوابه، وهو أن الحكم على ما يمتنع وجوده يمتنع من حيث كونه ممتنعاً ويسكن من حيث كونه متتصوراً من جهة الامتناع، وليس بينهما تناقض لاختلاف الموضوعين .

والجواب عن الأول : أن قوله أنه لا يصح الحكم عليه تناقض كما قدم .
ومن الثاني : أنه لا يتميز عن مثله في علينا وذلك عالاً مضرة فيه أما في نفسه فلم .
وعن الثالث أنه إنما يكون ممتداً لم وجوده الممتد لذلك الوقت (١) .

(مسألة أجمع المسلمين على المقاد يعني جم الأجزاء بعد تفرقها خلافاً للفلاسفة)

لأن المكانتين، وإذا كان كذلك كانت الاعادة ممكنة.

ولأننا قلنا : إن الصادق أخبر عنه ، لأن الآتياء عليهم الصلاة والسلام أجمعوا على القول به ، وإذا ثبته المقدمتان ظهر المطلوب ، فإن قيل أما الكلام في الإمكـان فبـنى على أصول تقدم القول فيها وعليها فلا نعيدها . سلـمنـا لكن لا نسلـمـ أنـ الصـادـقـ أـخـبـرـ عـنـهـ .

قوله : الانبياء أجمعوا عليه فلانا لا نسلم ، فإن سائر الانبياء لم يقولوا إلا بالمعاد الروحاني ، فاما محمد عليه الصلاة والسلام فقد جاء في شرعيه ما يدل على المعاد الجسدي ، ولكنك قد علمت أن دلالة الالفاظ ليست قطعية بل ظنية ، وأيضا فكما جاء بالمعاد البدنى فقد جاء القول بالتشبيه في القرآن والتوراة ، ولذا جاز

(١) أقول : للتحفص الحاجة الأولى أن الشيء بعد عدمه نفي محض وإعادته تكون بوجود عينه الذي هو المبتدأ بعينه في الحقيقة ، وتحل النفي بين الشيء والواحد غير معقول .
وقوله: القول بأنه لا يصح الحكم عليه متناقض قد مر فساده .

وتليخض الحجية الثانية أن المعاد مثل المبتدأ واحد في الخارج سواء علمناهها واحداً أو لم نعلم ولا فرق بينهما غير ما يتوجه منها مما لا حقيقة له في الخارج.

والتخيص الحجة الثالثة : أن الشيء الواحد لا يمكن أن يتغير إلا بتغير عارض له لأن الثابت غير الراهن فلو كان المعد هو المبتدأ بعينه وجب أن تكون نسبة إلى زمانه تلك النسبة الأولى نفسها وهذا ضعيف ، لأن الناتج تغير نسبة إلى أزمنة يقظة ولا يصح هو غيره تغير تلك النسبة .

وقياس بعض نفأة المتكلمين من المحدثين إعادة المدحوم على التذكير بأن قال التصور بعد زواله وعوده في الذكر يكون واحداً [وذلك] باطل لأن الذكر لا يتصور إلا مع بقاء المتذكّر في الذهن وتخلل المدحوم بين الالتفاتات الأولى إليه، والالتفاتات الثانوية، وبهذا لم يمكن أن يكون شيء باقياً أصلاً.

المصدر إلى تأويل الحسماق بالروحاني في باب التشبيه فلم لا يجوز مثله في هذا الباب (١) .

سلينا أن دليلك يدل على قوله لكنه معارض بأمور .

أحدها : أن العالم أبدى فالقول بالحشر محال .

وثانية : أن الجنة والنار إنما تكرونا في هذا العالم أو في عالم آخر أما في هذا العالم فإما أن تكون في عالم الأفلاك أو في عالم العناصر ، والأول محال ، لأن الأجرام الفلكية لانفصال الحرق ولا ينبع لها شيء من الفسادات .

والثالث : وهو معرض التناصح ، أما في عالم آخر فحال ، لأن الفلك بسيط على ما لا يدركه السكرة فلو فرض عالم آخر لكان كريا فيفرض بين العالمين خلامة وهو محال .

وثلاثة : وهو أن إنسانا إذا أكله إنسان آخر حتى صار جزءاً بدن أحد هما جزء بدن الآخر فليس بأن يعاد

(١) أقول : قد أجمع المسلمون على المعاد البدني بعد اختلافهم في معنى المعاد ، فقال القائلون بإمكان إعادة المدوم أن الله تعالى يمد المكثفين ثم يعيدهم .

وقال القائلون بامتناعه : أن الله تعالى يفرق أجزاء أبدانهم الأصلية ثم يؤلف بينها ويختلط فيها الحياة .

وأما الآباء المتقدمون على محمد عليهما السلام فظاهر من كلام أمتهم أن موسى عليه السلام لم يذكر المعاد البدني ولا نزل عليه في التوراة ، ولكن جاء ذلك في كتب الآباء الذين جاءوا بعده كهزقييل وأشعيا عليهم السلام ، ولذلك أفر اليهودية .

وأما في الإنجيل فقد ذكر أن الآخيار يكونون كملائكة وتسكون لهم الحياة الأبدية والسعادة المظيمة ، وإلا ظهر أن المذكور فيه المعاد الروحاني .

وأما القرآن فقد جاء فيه كلاماً أمراً الروحاني ففي مثل قوله عن من قائل « فلا تعلم نفس ما أخفى لهم من قرة أعين » ، « الذين أحسنوا الحسنى وزيادة » ، « ورضا ران من الله أكبر » ، وأما الحسماق فقد جاء أكثر من أن يعلموا أكثره مما لا يقبل الأوليئ مثل قوله عن من قائل « قال من يحيي النظام وهي رميم قل يحييها الذي أنشأها أول مرة » ، « فإذا هم من الآجر أث إلى ربهم ينسلون » ، « فسيقولون من يعيدنا قل الذي فطركم أول مرة » ، « وانتظر إلى العظام كيف ننشرها ثم نكسوها لحما » ، « أيحسب الإنسان أن لن نجمع عظامه بل قادرين على أن نسوى بنائه » ، « ألا إذا كنا عظاماً نخرة » ، « وقلوا جلودهم لم شهدتم علينا قالوا أنطقنا الله الذي أنطق كل شيء » ، « كلما نضجت جلودهم بداناتهم جلوداً غيرها » ، « يوم تشقق الأرض عنهم سرعاً ذلك حشر علينا يسير » ، « آفة لا يعلم إذا بعث ما في القبور » ، إلى غير ذلك مما لا يمكن أن يحصى .

أما القياس على التشبيه فغير صحيح لأن التشبيه مختلف للدليل العقلى الدال على امتناعه فوجب فيه الرجوع إلى الأوليئ .

وأما المعاد البدني فلم يقم دليل من عقل يدل على امتناعه فوجب لجزاء النصوص الواردية فيه على مقتضى ظواهرها .

جزءاً في أحدهما أولى من أن يعاد جزءاً لبدن آخر وجعله جزءاً لبدنها محال ، فلم يبق إلا أن يعاد واحد منها .

ورابعها: أن المقصود من البهيمة إما الإيلام أو دفع الألم أو الإلذاد، والأول لا يصح أن يكون مقصود الحكيم ، والثانى باطل أيضا ، فإنه يكفى فيه البقاء على المدم فبق الحال ، لكن ما يتخيله لذة في هذا العالم فهو في الحقيقة ليس بذلك خلاص عن الألم أو انتقال من ألم إلى ألم آخر ، إنما اللذة بالحقيقة هي اللذة الروحانية ، ولذا كان كذلك كان رد النفس إلى الدين عينا .

والجواب: أنه ثبت بالقرآن أنه عليه الصلاة والسلام كان يثبت المعاد البدني وذلك لا يقبل التأويل.

أما المعارضنة الأولى فالجواب عنها تقدم.

وعن الثانية: أن المخلاء جائز .

ومن الثالثة: أن الجزء الأصلي لأحدهما فاضل للآخر فرده إلى الأول أولى.

وهي الرابعة: ما تقدم في ماب الاعتراض من إثبات اللذة الحسية (١٠).

(أنتيده: المعاد يعني جمع الأجزاء لا يتم إلا مع القول بإعادة المعدوم)

لما مر أن هوية الشخص ليس مجرد الجسم بل لأبد فيها من الأعراض وهي قد عدلت عند التفرق فلو لم يكن إعادة المعدوم لامتنعت إعادة من حيث إنه هو (٢).

(مسألة: لم يثبت بدليل قاطع أن الله تعالى يبعد الأجزاء ثم يبعدها)

واحتاج القاطعون عليه بآيات.

أحدٰها : قوله تعالى «هُوَ الْأَوَّلُ وَالآخِرُ» وإنما كان أولاً لأنَّه كُنَّ موجوداً قبل وجودها فـكذا إلَّا يُكَرِّنُ آخرَ لِوَكَانَ موجوداً بعدَ وجودها.

(١) أقول : القول بأن العالم أبدى لانيافذر الغول بشر الأجساد ، لأن العالم ماسوى الله تعالى وليس عدم ماسوى الله شرط في القول بالخسر .

(٢) أقول : عذراً هم هوية الشخص ليس إلا الأجزاء التي لاتنعدم ولا تضير أجزاء غير تلك البنية أما الأعراض فليست بمقدمة في المذكرة ، لأنها عند الاشاعرة لا يتحقق زمانين وهوية الشخص باقية وعند المعنزة فغير معتبرة .

وأليها : قوله تعالى « كل شيء هالك إلا وجهه ، والملائكة هر الفناء ».
وثالثها : قوله تعالى « كما بدأنا أول خلق نعيده » بين أن الإعادة كالابتداء ، وكان الابتداء عن المدح فوجب أن تكون الإعادة أيضاً عن المدح .

والجواب عن الأول : لم لا يجوز أن يقال هو الأول والآخر بحسب الاستحقاق لا بحسب الزمان .
وعز الثاني : لأن المدح هو المدح بل هو الذي شرخ عن حد الانتفاع ، والآسم بعد تفرقها تشير كذلك .

سلينا أنه المدح لكن الآية على هذا التقدير لا يمكن لجزاؤها على ظاهرها ، لأن وصفها يكفيها هالكة يقتضي أن تكون معدومة في الحال وهو بالاتفاق باطل فوجب تأويلها ، فإنهم حلوها على أن ما لها إلى الملائكة ونحن حلناها على أنها قابلة للهلاك فلم يكن تأويلاً كم أول من تأولنا .

ومن الثالث أن تشبيه الشيء بغيره لا يقتضي مشابهتها في كل الأمور ^(١) .
(مسألة : سائر السمعيات من عذاب القبر والصراط والمرزان وإنفاق الجوارح وتطاير الكتب وأحوال أهل الجنة والنار فهي في أنفسها مسكنة)

واقه تعالى عالم بالكل وكان خبر الصادق عنها مفيدة للعلم بوجوبها وصحتها ^(٢) .

(مسألة : وعيد الكبار منقطع عندنا خلافاً للمعولة)

لنا قوله تعالى « فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره » ولا بد للجمع بين العمومين ، فإذاً ما يقال صاحب الكبيرة يدخل الجنة بإيمانه ثم يدخل النار وهو باطل بالاتفاق ، أولاً يدخل أحد هما وهو باطل أيضاً ، أو يدخل النار بكثيرته ثم يدخل الجنة بإيمانه وهو الحق ، وأيضاً قوله « من يعمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو به من فؤادك يدخلون الجنة » دليل ثان أن الحضم معترض بأن المؤمن استحق الشوارب بإيمانه فإذاً فعل الكبيرة فالاستحقاق الأول بما أن بيقي أولاً بيقي ، فإن بيقي وجب اتصال الشوارب ولا طريق إليه إلا بنقله من النار إلى الجنة ، وإن لم يبيقي فهو حال لوجوه .

أحدما : أنه ليس انتفاء الباقى لطريق الحادث أولى من اندفاع الحادث لوجود الباقى .

(١) أقول : الوصف يكون الشيء هالكا يقتضي أن يكون معدوماً في الحال أليس بصحيح ، لأن الحال والاستقبال يشتراكان في اسم الفاعل كاف الفعل المضى على خمله على الاستقبال لا يحتاج إلى تأويل ، وأما الأول والآخر فإن كان بحسب الزمان فلا يصح في الآخر ، لأن على تقدير الإففاء إذا إعادة الملق أسكنهم الجنة والنار لا يفيهم بعد ذلك فلا يكون آخر مطالقاً كما كان أولاً ، فإذاً لا بد فيه من تأويل إلا إذا حل الأول على كونه مبدأ لكل شيء والآخر على كونه غاية كل شيء .

(٢) أقول : أليس في هذه المسألة موضوع بحث ،

والثاني : وهو أنما لو كانا صدرين كان طريان الاستحقاق الطارئ مشرطًا بزوال الاستحقاق السابق ، فلو كان زواله لأجل طريان هذا الحادث لزم الدور ^(١) .

الثالث : وهو أنه إذا استحق عشرة أجزاء من التواب وفعل معصية استحق بها خمسة أجزاء من العقاب فليس اتفاء استحقاق إحدى الخستين أولى من اتفاء استحقاق الخسعة الأخرى ، لأن أجزاء التواب لما كان متساوية كانت استحقاقاتها متساوية ، أيضاً فما أن يتحقق بمجموع العشرة فهو ظلم أو لا يتحقق شيء منها وهو المطلوب ^(٢) .

الرابع : إذا استحق عشرة أجزاء من التواب ثم فعل ما به يستحق عشرة أجزاء من العقاب ، فالطارئ إما أن يحيطه الأول ولا يحيط كذا هو قول أبي علي ، أو يحيط وينحيط كذا هو قول أبي هاشم في الموازنة ، والأول باطل لأنه يصير فعل الطاعة السابقة لفواحضاً لا يظهر له أثر في سلب نفع ولا دفع ضرر ، وهو باطل لقوله تعالى « فَنَّ يَعْمَلُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ » والثاني باطل لأن سبب زوال الاستحقاق الأول حدوث الاستحقاق الثاني ، فإذاً مالا يوجد الاستحقاق الثاني لا يزول الأول ، وإذاً وجد الاستحقاق الثاني وزال به الأول استحال أن يزول هذا الاستحقاق الثاني ، لأنه ليس له مزيل فيصير هو القسم الأول الذي كان مذهبها لا يلي على وقد أبطلناه .

يبي أن يقال : كل واحد من الاستحقاقين يزول بالآخر دفعه ولكن هذا الحال ، لأن علة عدم كل واحد منها وجود الآخر فلو عدما دفعه لوجداً دفعه ، لكن العلة موجودة حال حدوث المخلول فهما موجودان حال كونهما معدومين هذا خلاف ، فهذه وجوه دالة في فساده قوله في المخاطبة ، وهي ثبت ذلك ثت انقطاع العقاب ^(٣) .

دليل ثالث : قوله تعالى « إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرِكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ مَنْ يَشَاءُ » وكذا قوله تعالى « وَإِنْ رَبِّكَ لَذُو مَفْرَةٍ لِلنَّاسِ عَلَىٰ طَلَّمِمْ » وكلمة على للحال ، يقال رأيت الأمير على أكله أكله ، فالآلية تقتضي حصول المففرة حال اشتغال العبد بالظالم ، وهو يدل على حصول المففرة قبيل التوبة .

(١) أول : هذا إشكال على توارد جميع الأضواء وما هو الجواب هناك فهو الجواب ههنا ، والحقيقة أن الاستحقاق ليس بمحض عرض ولا يقتضي زمانين عند أهل السنة وأيضاً عندم ليس التواب والعقاب بالاستحقاق ، وأما عند المتنزه فالطارئ أول بالبقاء لأنه أقوى إذ هو مقارن بمؤثره الذي يوجدده ، والسابق وإن كان موجوداً لكن لم يبق معه مؤثره ، فإذاً الطارئ يفني المساق ويفيق ، وهذا على تقدير أنه باطلاً إذ يفني منه ما هو مقابل له ثم يفقي ، وهذا على تقدير الفول بالموازنة .

(٢) أول : الاستحقاق غير ثابت حقًّا يتميز بـ إحدى الخستين عن الأخرى وهذا مثل ما يكفي لأحد على غريم عشرة دنانير فأدلى الغريم خمسة فليس له أن يقول أى الخستين أديت ، لأن الخستين ليستا بمتغيرتين ، بخلاف أنه إذا كان لواحد عند آخر خستان وجوديتان فطلب إحداهما فإنه أن يقول أيهما تزيد أن أسلها إليه وذلك لكون عينها موجودة .

(٣) أقول : لا يلي على أن يقول الحكم في التواب والعقاب الآخرين فإن السكافر العاصي إن أسلم ومات فالإسلام يحب مقابله ، وإن كان مؤمناً وأطاع ثم أرتد ومات النجفه شيراً له وصارت لفوا بالاتفاق . وأما في الموازنة فلابي هاشم أن يقول : الطاعات والمعاصي مبنية في جرائد الكرام الكابين ، وإذا كان كذلك فاطعات تبطل استحقاق المعاصي والمعاصي تبطل استحقاق الطاعات ولا يلزم الدور .

دليل رابع : أجمع المسلمون على كونه تعالى عفراً والغفو لا يتحقق إلا عند إسقاط المذاب المستحق ، عند الخصم ترك العقاب على الصغيرة قبل التوبه وعلى الكبيرة بعدها واجبة ، لا يبقى للغفو معنى إلا إسقاط العقاب على الكبيرة قبل التوبه .

احتى الخصم بقوله تعالى « ومن يقتل مؤمناً متعمداً بغير ذنب له جهنم خالداً فيها » وبقوله « وإن الفجار لن في جهنم » والجواب سنتين في كتاب أصول الفتنه أن صنف العموم ليست قاطنة في الاستغراف بل ظاهرة محتملة لله وص ، وإذا كان كذلك لم يمكن التسلك بها والقطع على الوعيد ، وأيضاً فهو معارض بأيات الوعد ولا طريق إلى التوفيق إلا ما ذكرنا (١) .

(**مسألة :** أجمعوا على أن وعيد السكافر المعاند دائم)

أما السكافر الذي ياخ في الاجتهاد ولم يصل إلى المطلوب فقد زعم الجاحظ والستري أنه معدور لقوله تعالى « ما جعل عليكم في الدين من حرج ، والباقيون أبواه وادعوا فيه من الإجماع وبالله التوفيق (٢) .

القسم الثالث في الأسماء والأحكام

(**مسألة :** لازم في أن الإيهان في أصل اللغة عبارة عن التصديق وفي الشرع عبارة عن تصديق الرسول بكل ما علم بالضرورة مجبيه به خلافاً للمعتزلة)

فإنهما جعلوه أسماء للطاعات وللسادات فلنهم قالوا إنه اسم للتصديق بالقلب والإقرار بالمسان والعمل بالأركان (٣) .

(١) أقول : لفظة « على » تفيد معنى « مع » كما في قول الشاعر :

على أنني راضٍ بأن أهل الحوى وأخلاص منه لا على ولا لي

« وإن ربك لذو منفحة للناس على ظلمهم » يعني مع ظالمهم ، وإسقاط العقاب عن صاحب الصفة قبل التوبه وعن صاحب الكبيرة بعد التوبه ليس بواجبه في نفس الأمر ، إنما صار واجباً لأن الله تعالى وعد بذلك ووعده بذلك ورفاه بما وعد هو المفترقة وهو الفرق ، ونفس قول التوبة هو الفرق بينه وبين التوفيق بين بعض الآيات مسكن أما بين الحكم بخلود القاتل في النار ، وبين الحكم بخلود المؤمن في الجنة إذا كان القاتل مؤمناً مشكل ولا خلاص منه إلا بالتأويل ، وهو إنما يحمل القاتل من لا يؤمن أو بإخراج المؤمن عن كونه مؤمناً بسبب القتل أو حمل الخلود على الزمان الطويل .

(٢) أقول المبالغ في الاجتهاد إنما أن يصير واصلاً أو يبق ناظراً وكلاهما ناجيان ، ومعال أن يؤدى الاجتهاد إلى السكافر إنما مفهوم السكافر وإنما جاهل جهلاً مرتكباً وكلاهما مقصران في الاجتهاد ، ولذلك حكموا بوقعهم في العذاب ، وقوله تعالى « ما جعل عليكم في الدين من حرج » خطاب إلى أهل الدين لا إلى الخارجين منه والذين لم يدخلوا فيه .

(٣) أقول : ينبغي أن يراد في قوله بكل ما علم مجبيه بالضرورة ، لأن المأمور مختلف فيها فإذا علم عالم ←

لنا أن هذه الطاعات لو كانت جزءاً من مسمى الإيمان شرعاً لكان تقيد بالإيمان الطاعة تكريراً وبالمقصودية تقصد لكنه باطل بقوله تعالى «الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بذلك» وقوله تعالى «الذين آمنوا وعملوا الصالحات».

واحتاج المُحْصِّم بِأَمْوَالِهِ.

أحد هذه؟ فهل الواجبات هو الدين «قوله تعالى «وما أمروا إلا يعبدوا الله» إلى قوله «فذلك دين القيمة»، فقوله تعالى «وذلك» يرجع إلى كل ما تقدم، فـكان كل ما تقدم هو الدين والدين هو الإسلام لقوله تعالى «إن الدين عند الله الإسلام» والإسلام هو الإيمان، إذ لو كان غيره لما كان مقبولاً من انتهاه لقوله تعالى «ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه»، ولما كان الإيمان مقبولاً علينا أنه الإسلام، وإذا ثبت ذلك لزم أن فعل الواجبات هو الإيمان.

وَمَا يَرَى : أَن قَاطَعَ الطَّرِيقَ يَخْرُجُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَمَا قَوَى لَا يَخْرُجُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، فَالْقَاطِعُ غَيْرُ مُؤْمِنٍ ، أَمَا أَن
قَاطَعَ الطَّرِيقَ يَخْرُجُ فَلَا إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَدْخُلُهُ النَّارَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى فِي صَفَّهُمْ « وَلَمْ يَعْذَبْهُمْ
أَدْخَلَ النَّارَ فَقَدْ أُخْرِيَ لِقَوْلِهِ تَعَالَى وَرَبِّنَا إِنَّكَ مَنْ تَدْخُلُ النَّارَ فَقَدْ أُخْرِيَتِهِ » ، وَإِنَّمَا فَلَنَا بِأَنَّ الْمُؤْمِنَ لَا يَخْرُجُ لِقَوْلِهِ
تَعَالَى « يَوْمَ لَا يَخْرُجُ اللَّهُ الَّذِي وَالَّذِينَ آتَيْنَا مَعْهُ » .

وَثَالِثًا : لِوَكَانَ الْبَيْانُ فِي عَرْفِ الشَّرْعِ عِبَارَةً عَنِ النَّصْدِيقِ إِكَانُ كُلُّ مَنْ صَدَقَ اللَّهَ تَعَالَى أَوْ الْجَبَرَ وَالظَّاغُوتَ مُؤْمِنًا .

وزاریمها : قوله تعالى و ما كان الله يضيع إيمانكم أى صلاتكم .

والجواب عن الاولين : أنا نحمل ذلك على كمال الإيمان ضرورة التوفيق بين الأدلة .

ومن الثالث: بأننا نخصصه ببعض التصدیقات والتخصیص أهون من التغییر.

ومن الراهن : أثابنا نحوله على الإيمان بتلك الصلاة لاعلى نفس الصلاة (١) .

بالنظر الدقيق والاحتماد البالغ في الرسول أحد طرفيه ليس له أن يكفر بخالقه من مجتهدي أهل القبلة على مخالفيه في ذلك ، ولمل هذه الفظة وقعت من هذه النسخة فإنه أوردها فيها بعد ، والمجزلة لم يجعلوا الإيمان اسمًا للطاعات واحدة بل جعلوه اسمًا للتصديق بأنه ورسوله وباسكاف عن المعاشر ، فإن من صدق بأنه ورسوله ومات قبل أن يشتعل بطاعة مات بالإجماع مؤمناً ، وسيجيء قوله في كتاب أصول الدين .

(١) أقول : الإيمان يقع على معانٍ ، وأنه تارة يدل على الإسلام بالدليل الذي ذكره وتارة يدل على غيره بدليل قوله تعالى ، قالت الأعراب آمناً قل لم تؤمنوا ولكن قولوا أسلمنا وما يدخل الإيمان في قولكم ، وكذا الإسلام فإنه تعالى يقول هذا وتارة يقول «إن الدين عند الله الإسلام» ، والإيمان تارة يزيد وينقص كافي قوله تعالى «ولمَّا تليت عليهم آياته زادتهم إيماناً» ، وما زادهم إلا إيماناً وتسليناً ، وأيضاً «يا أيها الذين آمنوا بالله ورسوله ، وإنما تقييد الحصر فإذا التوفيق بين القولين يمكن من غير احتياج إلى تحمل

وتوهم: قاطع الطريق ليس بمؤمن إنما قالوه لتوهم بذلة بين المتر لتين وسيأتي ذكره، وفي قوله «وما كان» —

(نئیہ: صاحب الکبیرہ عندنا مؤمن مطیع یا عانہ عاص بفسقہ)

وَعَنِ الْمُعْتَذِلَاتِ لَا يَسْمَعُ مُؤْمِنًا وَلَا كَافِرًا.

وَجَهْرُ الْخَوَارِبِ كَافِرٌ بِقَوْلِهِ تَعْمَلِيْ «وَمَنْ لَمْ يَعْمَلْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكُمُ الْكَافِرُونَ».

و عند الأزارة مشرك.

و عند الريدية كافر لنعمه .

(مسألة : الإيمان عندنا لا زيد ولا ينقص)

لأنه لما كان اسم التصديق للرسول في كل ما علم بالضرورة بجيشه به، وهذا لا يقبل الفاوت، فكان مسمى إلا، وإن غير قابل للزيادة والقصاص.

و عند المعزلة لما كان اسما لاداء العيادات كان قابلا لها .

ومنذ السلف لما كان اسماء للأفكار والاعتقاد والعمل فسكن ذلك ، والبحث لغوي ولكل واحد من الفريق

نهوض.

والتوافق أن يقال : الأعمال من ثمرات النصديق ، فـكـل مـا دـل عـلـى أـن الإـيـان لـا يـقـبـل الـرـيـادـة وـالـنـفـصـان كـان مـصـرـوـفـا إـلـى أـصـل الإـيـان ، وـمـا دـل عـلـى أـنـه قـابـل لـهـمـا فـهـو مـصـرـوـفـ إـلـى الإـيـان الـكـامـل^{٤٢} .

→ الله يضيع إيمانكم، يمكن أن يحمل الإيمان على الصلاة ولا يلزم منه بطلان الفول بأنه التصديق إذ كان الاسم مشتركاً.

(٢) أقول : المعتزلة قالوا إن أصول الدين خمسة القول بالتوحيد وبالعدل وبالنبوة والأمر بالمعروف ←

(مسألة : أكثـر أصـحـابـنـا قالـوا أنا مـؤـمـنـ إـنـ شـاءـ اللهـ)

لا لـقـيـامـ الشـكـ ، إـلـا لـتـبـرـكـ أو لـصـرـفـ إـلـىـ العـاقـبةـ (١) .

(مـسـأـلـةـ السـكـفـ عـبـارـةـ عـنـ إـنـكـلـارـ مـاعـلـمـ بـالـضـرـورـةـ مـجـمـعـ الرـسـوـلـ بـهـ)

فـعـلـ هـذـاـ لـأـنـكـفـرـ أـحـدـاـ مـنـ أـهـلـ الـقـبـلـةـ ، لـأـنـ كـوـنـهـ مـنـكـرـيـنـ لـمـاـ جـاءـ بـهـ الرـسـوـلـ غـيرـ مـعـلـومـ ضـرـورـةـ بـلـ
نـظـرـاـ وـبـالـهـ التـوفـيقـ ، وـالـحـمـدـ لـهـ رـبـ الـعـالـمـيـنـ وـالـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ عـلـىـ سـيـدـنـاـ مـحـمـدـ وـآـلـهـ أـجـمـعـينـ (٢) .

(القـسـمـ الـرـابـعـ فـيـ الـإـمـامـةـ)

فـصـلـ : مـنـهـمـ مـنـ قـالـ بـوـجـوـهـاـ وـمـنـهـمـ مـنـ لـمـ يـقـلـ .

أـمـاـ الـقـاتـلـونـ بـوـجـوـهـاـ ، مـنـهـمـ مـنـ أـوجـبـهاـ عـقـلاـ وـمـنـهـمـ مـنـ أـوجـبـهاـ سـمـعاـ ، أـمـاـ الـمـوـجـبـوـنـ عـقـلاـ فـنـهـمـ مـنـ أـوجـبـهاـ
عـلـىـ الـهـ تـعـالـىـ وـمـنـهـمـ مـنـ أـوجـبـهاـ عـلـىـ الـخـلـقـ .

وـالـذـينـ أـوجـبـوـهـاـ عـلـىـ الـهـ تـعـالـىـ هـمـ الـإـمـامـيـةـ ثـمـ ذـكـرـواـ فـيـ وـجـوـهـاـ وـجـوـهـاـ .

أـحـدـهـ : أـنـ يـكـوـنـ لـطـافـاـ فـيـ الرـجـرـ عـنـ الـمـقـبـحـاتـ الـعـقـلـيـةـ وـهـوـ قـوـلـ الـأـنـىـ عـشـرـةـ .

وـالـثـانـيـ : أـنـ يـكـوـنـ مـعـلـمـاـ بـعـرـفـةـ الـهـ تـعـالـىـ وـهـوـ قـوـلـ السـبـعـيـةـ .

وـثـالـثـاـ : أـنـ يـلـمـنـاـ الـلـغـاتـ وـأـنـ يـرـشـدـنـاـ إـلـىـ الـأـغـذـيـةـ وـيـعـيـزـهـاـ عـنـ السـعـومـ .

وـأـمـاـ الـذـينـ أـوجـبـوـهـاـ عـلـىـ غـيرـ الـهـ تـعـالـىـ فـوـ قـوـلـ الـجـاحـظـ وـالـسـكـعـيـ وـأـبـيـ الـسـبـيـنـ الـبـصـرـيـ .

وـأـمـاـ الـذـينـ أـوجـبـوـهـاـ سـمـعاـ فـقـطـ وـهـمـ جـمـهـورـ أـصـحـابـنـاـ وـأـكـثـرـ الـمـعـزـلـةـ .

وـأـمـاـ الـذـينـ لـمـ يـقـولـواـ بـوـجـوـهـاـ فـنـهـمـ الـخـواـرـجـ وـالـأـضـنـ .

لـنـاـ أـنـ صـبـ الـإـمـامـ يـتـضـمـنـ دـفـعـ الـضـرـرـ عـنـ النـفـسـ فـيـكـونـ وـاجـبـاـ أـمـاـ الـأـوـلـ فـلـاـنـاـ نـعـلمـ إـذـاـكـانـ الـخـاقـنـ لـهـ

وـالـنـهـىـ عـنـ الـمـنـكـرـ وـبـالـوـعـدـ وـبـالـوـعـدـ وـمـنـ لـمـ يـكـنـ مـسـلـماـ ، وـمـنـ أـقـرـ بـذـلـكـ وـأـقـرـ بـكـبـيرـةـ لـمـ
يـكـنـ مـؤـمـنـاـ ، وـأـبـيـهـوـرـ مـنـ سـائـرـ الـمـرـقـ يـقـتـبـرـونـ الـإـيمـانـ بـالـهـ وـبـصـفـاتـهـ وـبـالـنـبـيـ عـلـيـهـ الـصـلـاـةـ وـالـسـلـامـ وـهـاـ وـرـدـ مـاـ
أـنـفـقـتـ الـأـمـةـ عـلـيـهـ وـبـالـيـرـمـ الـآـخـرـ ، وـالـشـيـعـةـ يـقـولـنـ الـإـيمـانـ بـالـهـ وـبـتـوـحـيـدـهـ وـعـدـلـهـ وـبـالـنـبـوـةـ وـبـالـإـمـامـةـ ، وـبـسـبـبـ
هـذـاـ الـاـخـتـلـافـ مـخـتـلـافـ أـفـوـالـمـ عـلـىـ مـاـيـتـفـرـعـ عـلـىـ ذـلـكـ .

(١) أـقـولـ : الـمـعـزـلـةـ وـمـنـ تـبـهـ ، يـقـولـنـ الـبـقـيـنـ لـاـيـتـمـلـ الشـكـ وـالـزـوـالـ ، فـقـوـلـ الـقـاتـلـ أـنـ مـؤـمـنـ إـنـ شـاءـ اللهـ
لـاـيـصـحـ إـلـاـعـنـ الشـكـ وـخـوـفـ الـزـوـالـ ، وـمـاـيـوـهـمـ أـحـدـهـاـ لـاـيـجـوـزـ أـنـ يـقـالـ لـتـبـرـكـ .

(٢) أـقـولـ : هـذـاـ مـبـنيـ عـلـىـ مـاـمـضـيـ مـنـ حـدـ الـإـيمـانـ ، وـهـوـ أـقـرـبـ إـلـىـ الـاحـتـيـاطـ مـنـ قـوـلـ الـبـاقـيـنـ فـإـنـ فـيـ
تـكـفـيرـ الـمـسـلـيـنـ خـطـرـاـ .

رئيس قاهر يخافون بطشه ويرجون ثوابه كان احترازهم عن المفاسد أتم ما إذا لم يكن لهم هذا الرئيس ، وأما إن دفع الضرر عن النفس واجب بالإجماع عند من يقول بالوجوب العقل وبضرورة العقل عند من يقول به^(١) .

(مسألة: الشيعة جذن تحته أربعة أنواع الإمامية والكيسانية والتوييدية والغلاة الإمامية)

فالذين استقر رأيهم على أن الإمام بعد الرسول عليه الصلاة والسلام على بن أبي طالب ثم ولده الحسن ثم أخوه الحسين ثم ابنه محمد الباقر ثم ابنه جعفر الصادق ثم ابنه موسى الكاظم ثم ابنه علي الرضا ثم ابنه محمد التقى ثم ابنه الحسن الركي ثم ابنه محمد وهو القائم المنتظر رضوان الله عليهم أجمعين . وقد كان لهم في هذه المراكب اختلافات فيقول القائلون بالنص الجل علی على بن أبي طالب رضي الله عنه اتفقوا على أنه متدين للإمامية .

وعن فرقة الإمامية أئمّة قالوا الأمر بعد النبي عليه الصلاة والسلام إلى على بن أبي طالب يفعل في الإمامة ما أحب ، إن شاء جعلها لنفسه وإن شاء ولاها غيره .

(١) أقول الإمامية يقولون نصب الإمام لطف ، لأنّه مقرب من الطاعة وبعيد عن المعصية واللطف واجب على الله تعالى ، أما السبعية فلا يقولون بوجوب شيء على الله تعالى ولا بالحسن والقبح المقلتين ولا يبعدون في الإمامية إنما هم يقولون بأن التعليم واجب ومعرفة الله لanhصل إلا بمحرم النظر والتعليم ، ثم الشخص المتعين الإمامة تكون معرفة الله تعالى موقوفة على معرفته وكل ما يأمر به هو فهو واجب ، وطاعة وكل ما ينهى عنه معصية وقبح أو حرام ، وسموهم بالسبعين لأن معتقدهم قالوا الأئمة سبعة ، وعند السابع وهو محمد بن إسماعيل توقف بعضهم عليه ، وجاوزه بعضهم وقالوا الأئمة يزيدون على سبعة ، سبعة أيام الأسبوع ، والذين قالوا الإمام يعلمنا اللغات والأغذية فهم من الغلاة وليس هذان الصنفان من الإمامية .

والدليل الذي جاء به المصنف على وجوب الإمامية سمعاً فصراه عقلى من باب الحسن والقبح وهو ليس من مذهبـه ، وكبراـتـى أحـالـهـاـ إـلـىـ الإـجـمـاعـ أـوـضـحـ عـقـلـاـنـ الصـغـرـىـ ، وـالـأـوـلـىـ أـنـ يـعـتمـدـ عـلـىـ قـوـلـهـ تـعـالـىـ : « أـطـيـعـواـ اللهـ وـأـطـيـعـواـ الرـسـولـ وـأـوـلـىـ الـأـمـرـ مـنـكـ » ، وـعـلـىـ قـوـلـهـ عـلـيـهـ الصـلـاـةـ رـالـسـلـاـمـ ، مـنـ مـاتـ وـلـمـ يـعـرـفـ إـلـامـ زـمـانـهـ مـاتـ مـيـتـةـ جـاهـلـيـةـ ، وـعـلـىـ أـمـنـالـ ذـلـكـ ، وـمـنـ الـظـالـفـ أـنـ أـصـحـاحـ النـبـيـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ وـآـلـهـ بـعـدـ وـفـاتـهـ أـجـمـعـواـ عـلـىـ طـاعـةـ إـلـامـ بـعـدـ فـذـهـبـ بـعـضـهـ إـلـىـ أـنـ نـصـ صـلـيـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ عـلـىـ كـرـمـ اللـهـ وـجـهـهـ ، وـبـعـضـهـمـ قـالـوـ إـنـاـ نـصـبـ إـلـاماـ وـنـصـبـواـ أـبـاـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ وـبـاـيـعـهـ جـمـيعـهـ وـبـاـيـعـهـ عـلـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ أـيـضاـ ، وـلـوـ لـمـ يـكـنـ نـصـبـ إـلـاماـ وـأـبـاـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـسـبـبـ الشـورـىـ ، ثـمـ اجـتـمـعـواـ عـلـىـ عـمـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـنـصـ أـبـيـ بـكـرـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ عـلـيـهـ ، ثـمـ عـلـىـ عـيـانـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ بـسـبـبـ الشـورـىـ ، ثـمـ عـلـىـ عـلـىـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ لـإـجـمـاعـ أـكـثـرـ أـهـلـ الـحـلـ وـالـمـقـدـ عـلـيـهـ ، وـعـرـفـ مـنـ ذـلـكـ أـنـ إـلـامـ يـنـصـبـ إـلـاـ بـنـصـ مـنـ الذـيـ قـبـلـهـ وـإـلـاـ بـاخـتـيـارـ أـهـلـ الـحـلـ وـالـمـقـدـ عـلـيـهـ ، هـنـدـ أـهـلـ السـنـةـ ، وـلـمـ يـذـكـرـ المـصـنـفـ رـحـمـهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـهـذـاـ الـكـتـابـ .

(*) انظر في تفصيل ذلك ، اعتقادات فرق المسلمين والمشريكيـن ، بـتـجـمـيـقـهـ .

وزعم الكلامية وهم أصحاب أبي كامل معاذ بن الحصين للبيهقي أن الصحابة كفروا بخالقهم النص الجلي، وأن هلياً كفر لترك القتال معهم.

أما الأكثرون اتفقوا على أنه كان متعمداً في الإمامة وإن كان مخفياً في ترك القتال للثقة، ثم اختلفوا بعد موته، وزعمت السبائية أصحاب ابن سينا أنه لم يمت وأنه في السموات وأن الرعد صوته والبرق سوطه وأنه ينزل إلى الأرض بعد حين فيقتل أعداءه فإذا سمع هؤلاء صوت الرعد يقولون عليك السلام يا أمير المؤمنين.

وأما الباقيون فقطعوا بهاته.

ثم اختلفوا، منهم من قال الإمام بعده محمد بن الحنفية فهو قول السكينانية على ما سيأتي قوله في فصل مفرد والأكثرون قالوا بعده الحسن.

ثم اختلفوا بعد موت الحسن فمنهم من ساق الإمامة إلى ولد الحسن وهو الملقب بالرضا من آل محمد، ومنه إلى ولده عبد الله ثم إلى ولده محمد وهو النفس الزكية، ثم إلى أخيه إبراهيم، والأكثرون ساقوها من الحسن إلى الحسين ثم اختلفوا بعد قتله، فمنهم من ساقها إلى أخيه محمد بن الحنفية وهو قول أكثر السكينانية والأكثرون ساقوها إلى ولده علي زين العابدين.

ثم اختلفوا بعد موته فالزيدية ساقوها إلى ولده زيد بن علي كما سيأتي شرح أحوال الزيادية في فصل مفرد، والإمامية ساقوها إلى محمد الباقر.

واختلفوا بعد موته، فمنهم من قال إنه لم يمت ينتظرون له، ومنهم من قطع بهاته وهم الأكثرون.

ثم اختلفوا فمنهم من ساقها إلى غير ولده هم فريقان.

أحد هما الذين ساقوها إلى محمد بن عبد الله بن الحسن بن الحسين وهو قول أصحاب المغيرة بن سعيد الجحدري.

واثنانهما الذين ساقوها إلى أبي متصور البليخي على ما سيأتي شرح هاتين الفرقتين في فصل الفلاحة.

أما الذين ساقوها إلى ولده جعفر الصادق فقد اختلفوا بعد موته على قولين.

أحد هما الذين قطعوا بأنه لم يمت ولن يموت حتى يظهر أمره وهو القائم المهدى، ورووا عنه أنه قال لو رأيتم رأسى مددها عليكم من الجبل فلا تصدوا وإنى صاحبكم صاحب السيف.

ثم اختلفوا فقالت الناووسية بنيتها وقال آخرون إنه لم يمت وإن أولياءه يرونوه في بعض الأوقات وإنه بعدهم ويتهيم ولكنه ما عين له وقتاً للخروج.

وثالثها: الذين آمنوا أن جعفر مات ولا إمام بعده وسيرجع إلى الدنيا فيملا الدنيا عدلاً كاملاً ملائكة جوار وهم الناووسية.

وثالثها: الذين ساقوا الإمامة إلى ولده، والذين ساقوا الإمامة إلى غير ولده.

ورابعها: التيجانية أصحاب عبد الله بن سعيد التيجاني.

وخامسها: الجندية أصحاب أبي جعدة من السكونة.

وأما الذين توقفوا في سوق الإمامة من جعفر إلى ولده وغيره وهم البهورية أصحاب أبي بعمر فلأنهم حوزوا كل الأمرين.

ثم اختلف القائلون بإماماً موسى بن جعفر بعد موته.

فمنهم من توقف في موته وقال لا أدرى مات أو لم يميت ويقال لهم المطورية لأن يونس بن عبد الرحمن وهو من علماء السبعية قال لهم ما أنتم إلا كلام معلورة.

ومنهم من قطع أنه لم يميت وأنه حي.

ثم اختلفوا فزعمت البشرية أصحاب محمد بن بشرين موسى حي لم يميت ولا يموت إلى الوفاة المعلوم، وأنه أوصى بالإمامية إليه.

وزعمت الفرامطة أن موسى أوصى بها إليه.

وأما القاطعون بموته فمنهم من ساقها إلى ولده أحد بن موسى والأكثرون ساقوها إلى ولده علي الرضا.

ثم القائلون بإماماً على اختلفوا بعد موته فمنهم من لم يقل بإماماً ولده محمد التقى لسفره وعدم علمه في ذلك الوقت، فإنه لما مات الرضا كان سن التقى أربعة ومنهم من قال ثانية، فأما الأكثرون قالوا بإماماً التقى.

ثم اختلفوا فقال قوم لا يبعد أن يخان الله تعالى فيه العلوم لـكل الدين أصوله وفروعه، وإن كان صنيعاً كافياً حق عيسى عليه السلام، وقال آخرون إنه كان إماماً على معنى أن الأمر له دون سائر الناس، ولكن لا يجوز أن يكون إماماً في الصلوات ومفتياً في الحوادث، وأما المقى كان بعض أصحابه إلى أن صار بالغاً.

ثم القائلون بإماماً التقى اختلفوا بعد موته، فمنهم من ساقها إلى ولده موسى والأكثرون ساقوها إلى على التقى.

ثم اختلفوا بعد موته فزعم بعضهم أنه هو المتظر، ومنهم من ساقها إلى ولده جعفر، والأكثرون ساقوها إلى ولده الحسن بن علي.

ثم اختلفوا بعد موته الحسن على اثنى عشر قولًا.

الأول: أنه لم يميت لـأنه لومات وليس له ولد ظاهر خلا الزمان عن الإمام المقصود وأنه غير جائز.

الثاني: أنه مات لكن سيعجي وهو المعنى بكونه قاتلها أي بقوم بعده.

الثالث: أنه مات ولا يجيء ولد لكنه أوحى بالإمامية إلى أخيه جعفر.

الرابع: بل أوحى بها إلى أخيه محمد.

الخامس: أنه لما مات من غير عقب علينا أنه ما كان إماماً وأن الإمام جعفر.

السادس: بل ظهر أن الإمام كان محظوظاً لأن جعفراً كان مجاهراً بالفسق والحسن كان فاسقاً في الخفية فتعين محمد للإمامية.

السابع : أن الحسن خلف أباً ولد قبل موته بستين اسمه محمد استتر خوفاً من عمه بعفتر وغيره من الأعداء وهو المنتظر .

الثامن : أن له أباً ولد بعد موته بثمانية أشهر .

التاسع : لما مات الإمام ولا ولد له فلا يجوز انتقال الإمامة منه إلى غيره ففي الزمان حالياً من الإمام ولأرتفعت السكاليف .

العاشر : يجوز أن يكون الإمام لامن ذلك النسل بل من نسل آخر من العلوية .

الحادي عشر : لم يجر انتقال الإمامة من ذلك النسل إلى نسل آخر ، ولا يجوز خلو الرسم عن الإمام علينا أنه بقي من نسله ابن وإن كان لا ينعرف فتحن على ولادته إلى أن يظهر .

الثاني عشر : أمر الإمام معلوم إلى عذر الرضا وبعده مختلف فيتوقف .

واعلم أن هذا الاختلاف المظيم من أدلة الدلائل على عدم النص الجلي المتواتر على مولاه الأنبياء عشر^(١) .

(فصل : في شرح فرق السكيسانية)

هم أصحاب كيسان مولى أمير المازمين على رضي الله عنه اعتقادوا فيه الاعتقاد المظيم وأنه أخذهم التأويل والباطن والأفاق والأنفس عن ان الحقيقة رحمة الله عليه وانتهى الأمر به إلى رفض الشرائع وإنكار القيامة والقول بالحلول والتتساخن وكان المختار بن أبي عبد الله الثقفي الكوفي القائم بناء الحسين رضي الله عنه خارجياً أولاً وزبرياً ثانياً وشيعياً ثالثاً وسنياً رابعاً، ويقال إن علياً رضي الله عنه كان يسمى الخمار بكيسان فهذه الفرقة يقال لها السكيسانية وهم المتفقون على إمامية محمد بن الحنفية .

ثم اختلفوا فذهب الحنفية أصحاب حيان بن زيد السراج [لأنه كان إماماً بعد علي بن أبي طالب] ، واحتجوا عليه بأن علياً دفع إليه الرأية يوم الجمل وقال :

(١) أقول : هذه اختلافات رويت عن الشيعة القائلين بإمامية علي كرم الله وجهه وأكثرها مما لم يوجد له أثر غير المكتوب في كتب غير معتمدة عليها والنص الجلي لا يقولون به في غير على رضي الله عنه ، فإن النص من رسول الله صلى الله عليه وسلم على على رضي الله عنه كان جلياً في مثل قوله « من كنت مولاه فعلي مولاه » وعند الزيدية كان شيئاً لأنها تحتاج إلى ضم خدمات إليه يدل الجميع على إمامته ، والنصوص من كل إمام من الأنبياء عشر على من بعده عندهم معلوم ولا يعتبر الجلاء ولا الخفاء فيها ولا كلام على ما في هذا النقل ، لأنه نقل مجرد نقله من الكتب ، وقد رأيت رسالة لبعض الزنجيين من قدماء الشيعة أنه ذكر فيه أن المشهور أن الأمة تفترق سبعاً وسبعين فرقة والشيعة قد افترقاً هذا القدر فضلاً عن غيرهم ، فذكر من الزيدية عشر فرق ، ومن السكيسانية اثنى عشرة فرقة ومن الإمامية أربعاً وتلائين فرقه ومن الغلاة ثمان فرق ومن الباطنية ثمان أو تسعة فرق لكن بعض هذه الفرق خارجون عن الإسلام كالغلاة وبعض الباطنية - والله أعلم بحقيقة الحال .

اطعن بها طعن أبيك محمد لآخر في الحرب إذا لم تؤخذ

وهذا يدل على أن علياً أقامه مقام نفسه فهو موجب للإمامية.

والأكثر منهن أثبتو إمامته بعد قتل الحسين رضي الله عنه واحتاجوا عليها بوجين.

الأول : أن الحسين لما عزم على الكوفة أوصى بالإمامية إلهه .

الثاني : أن الذي بي من ولد الحسين وهو زيد بن زين العابدين كان صبياً ولم يكن أهلاً للإمامية فتعين محمد لها ثم إن المختار دعى الناس إلى أن الحنفية ، وزعم أنه من دعاته ثم تباين ، فلما عرف محمد ذلك تبرأ منه ، ثم إن مصعب بن الزبير لما قتل المختار استوت خراسان والمحاجز وال العراق والمن لم يعبد الله بن الزبير فدعوا ابن الحنفية إلى طاعته فهرب منه إلى عبد الملك بن مروان فكره عبد الملك كونه بالشام وأمره بالرجوع إلى اليمن فخرج إلى اليمن فات في طريقه ، ثم اختلفت الكيسانية فنهم من قال إنه حي في جبل رضوى وأنه بين أسد ونهر يحفظه الله وعنه عيغان نصاختان تجريان بماء وعسل ويحود بعد الفيبة فيما لا الأرض هدلاً كما ملئت جوراً وظلماً وهو المهدى المنتظر .

وإنما هو قب بالحسين آخر وجه إلى عبد الملك بن مروان وقبله إلى زيد بن معاوية وهذا قول الكراية
أتباع أبي كربلا الضري و كان السيد الحيري على هذا المذهب وهو يقول :

ألا أقل الموصى بذلك الجبل المقاما

فأبيات فنهم من أقر بهاته واحتاجوا على الغولين .

الأول : الذين ساقوا الإمامة بعده إلى زين العابدين .

الثاني : الذين ساقوها إلى أبي هاشم عبد الله بن محمد بن الحنفية وهم الأكثر من الكيسانية ، وزعوا أن محمدًا
أنهى إليه بالأسرار من علم الأصول والباطن .

و اختلفوا بعد موته إلى هاشم إلى سبعة أو سبعه .

الأول : الإمام بعده زين العابدين .

الثاني : أن أبي هاشم مات منصرًا إلى الشام بأرض السراة وأوصى بالإمامية إلى على بن عبد الله بن عباس ثم
أوصى على إلى ابنه محمد ، وأوصى محمد إلى ابنه لإبراهيم المقتول بحران ، ثم إن القاتلين بهذه المقالة ظمروا
بخراسان ودعوا الناس إليها فقبل أبو مسلم صاحب الدولة ودعا الناس إلى إبراهيم ، ولما عرف مروان
ابن محمد أن الدعوة إليه أخذته وحبسه فتحيرت الشيعة فقتل لهم بقطرين بن موسى وهو أحد قدماء الدعوة إلى
إبراهيم الإمام في حبس مروان فقتل له إلى من تكلق فقال إلى ابن الحارثية ، وأراد أخاه أبي العباس السفاح
ويقال إن أبي مسلم حرين كان كيسانياً واقتبس من عادتهم وعلوهم على أن تلك العلوم مستودعة في أهل البيت
فكان يطلب المستقر فيه فبعث إلى الصادق أني قد دعوت الناس عن موالة بنى أمية إلى موالة أهل البيت ،
فإن رغبت فيها فلا مزيد عليك ، فكتب إليه الصادق مائنتي من رجاله ولا زمان زمان ف قال إلى أبي العباس .
الثالث : أن أبي هاشم أوصى بالإمامية إلى ابن أخيه الحسن بن علي بن محمد بن الحنفية ، فلما هلك الحسن أوصى

إلى ابنه علي بن الحسن فهلاك ولم يختلف ، فرجع عنده إلى الوقف على ابن الحنفية ، وم أصحاب عبد السكرين ابن عمر البراز .

الرابع : لابل أوصى بها إلى بنان بن سمعان الفهدى الغالى .

الخامس : لابل أوصى بها إلى عبد الله بن عمرو بن حارث المكندى .

السادس : لابل أوصى إلى عبد الله بن معونة بن جعفر بن أبي طالب ، فهذه الاختلافات الكثيرة تحكمات لا طائل لها وبالله التوفيق والمدد (١) .

(فصل : في شرح فرق للزيدية)

فالذى جمعبهم أن الإمام بعد الرسول عليه الصلاة والسلام على بن أبي طالب رضي الله عنه بالنص الحق ، ثم الحسين ، ثم كل فاطمى مستحق لشرط الإمامية دعى الخاق إلى نفسه شاهر لسيفه على الظالمة .

واختلفوا فقال بعضهم الرسول عليه الصلاة والسلام نص على علي والحسين والحسين ، وقال آخرون الرسول نص على علي وهو نص على الحسن والحسين على الحسين ، وفرقهم ثلاثة .

() آقول في هذه الروايات تفاوت كثير يعلم ذلك مما رواه أصحاب النواريخ بلا خلاف بينهم أما ما قالوا
إن زين العابدين بعد الحسين كان صديقاً فليس كذلك ، لأنـه كـان ثـلاث وعشـر سنـة ، وإنـما لم يـحارـب يوم
الطف لأنـه كان مـريـضاً ، وكان للحسـين ابن آخر اسمـه عـلـى أـيـضاً وـكان عـورـه سـبع سـنـين قـتـل ذـالـك الـيـوم وـموتـه
بنـالـحنـفـيـة فـطـريقـالـيـدـأـيـضاـفـيـهـنـظرـ، لأنـهـكانـعـنـدـوـفـاتـهـبـالـمـدـيـنـةـوقـالـأـصـحـابـهـإـنـهـغـابـبـجـبـلـرـضـوىـ
وقـالـالـسـيـدـالـحـيـرـيـفـيـحـتـهـهـذـهـالـآـيـاتـ :

ألا إن الآية من قريش لدى التحقيق أربعة سوان
على والثلاثة من بنية هم الأسباط ليس بهم خفاء
فسبط سبط إيمان وبر وسيط غيبة كربلاء
وسبط إلـالـأـرـضـينـعـدـلـإـمامـالـجـيـشـيـقـدـمـهـالـلـوـاءـ
توـارـىـلـاـيـرـىـفـيـهـزـمانـبـرـضـوىـعـنـدـهـعـلـوـمـاءـ

ثم إن السيد الحيرى رجم عن تلك المقالة وصار من الشيعة وقال :

تمـعـنـفـرـتـبـاسـمـالـهـوـأـلـهـأـكـبـرـ وأـيـقـنـتـأـنـالـهـيـعـفـوـوـيـغـفـرـ

في آيات ، و قوله ظهر أصحاب الدعوة العباسية بخراسان وقتها أبو مسلم منهم إلى قوله بعث إلى الصادق
كلـهاـبـخـلـافـمـارـزوـوهـوـأـنـأـبـاـمـسـلـمـكـانـعـلـىـدـعـوـةـالـعـبـاسـيـةـوـكـانـكـانـبـهـمـوـأـمـيـنـهـمـوـأـصـلـهـكـانـمـنـأـصـفـهـانـوـلـاـ
ظـهـرـتـدـعـوـتـهـمـبـرـوـوـالـقـسـوـأـمـيـراـبـعـشـهـبـنـوـالـبـاـسـإـلـىـخـرـاسـانـوـجـعـلـهـكـبـيرـأـهـلـالـدـعـوـةـوـخـرـجـوـجـرـىـمـاجـرـىـ
وـبـعـثـأـبـوـسـلـمـفـاضـيـاـإـلـىـالـعـرـاقـوـهـكـانـبـعـيلـإـلـىـالـتـشـيـعـ،ـفـيـعـثـإـلـىـالـصـادـقـ،ـوـقـالـلـهـالـصـادـقـمـاـأـنـتـمـنـ
رـجـالـيـوـلـاـزـمـانـزـمانـوـفـتـلـهـأـبـوـمـسـلـمـلـذـالـكـ،ـوـبـاـجـلـةـاـنـقـطـتـيـالـكـيـسـانـيـةـوـلـمـيـقـمـنـهـأـحـدـ .

الجارودية أصحاب أبي جارود بن ياديز منعد العبدى، زعم أن الرسول عليه الصلاة والسلام نهى على على بالوصف دون التسمية والناس قد قصروا حيث لم يتعرفوا الوصف ولأنها نصيبياً أبا بكر رضى الله عنه باختيارهم ففسقوا به .

والسلمانية أصحاب سليمان بن جرير : زعموا أن البيعة طريق الإمامية وأنبأوا إماماً الشيختين بالبيعة أمراً اجتمعاً ، ثم تارة يصوّرون ذلك الاجتئاد وتارة ينفخونوه لكتبهم يقولون الخطأ فيه لا يبلغ الفسق ، وطعنوا في عثمان وكفروه وكفروا عائشة وطلحة والزبير ومعاوية لقتالهم عليهما .

والصالحية أصحاب الحسن بن علي بن حنيفة كان يثبت إماماً أبي بكر وعمر، ويفصل على ابن أبي طالب على سائر الصحابة إلا أنه توقف في عثمان وقال إذا سمعنا ما ورد في حقه من الفضائل اعتقادنا ليعانه ، وإذا رأينا أحداًه الذي نعمت عليه وجب الحكم بفسقه فتحيرنا في أمره وفرضناه إلى الله تعالى ، وقول دوّلاء في الأصول قریب عن مذهب المعتزلة^(١) .

(فصل: في الإشارة إلى عمدة مذهب الإمامية)

مدار مقالاتهم في الاستدلال على قاعدة والجواب عن كلمات خصوصهم على قاعدة أخرى .

أما الأول: أن الإمام لطف لأنها نعلم بالضرورة بعد استقراء الموقف أن الخلق إذا كان لهم رئيس قاهر ينفعهم عن القبائح فإن امتناعهم عنها أكثر من الممكن، واللطف يحرى التكثير وإزالة المفسدة، ولما كانوا واجبين على المكلفين الحكيم كانت الإمامة أيضاً واجبة.

وبنوا على هذا عصمة الآئية قالوا إمسكان صدور القبيح عن الخلق موج لهم إلى الإمام فلو تحقق هذا في حق الإمام لافتقر هو إلى إمام آخر ولزم التسلسل.

وبنوا كون الإجماع حجة على هذا لأنّه لما ثبت امتناع خلو الزمان عن المعصوم لا يقول إلا بالحق كأن الإجماع كافياً عن قول المعصوم هو حق ، فكان الإجماع حجة ، فظاهر بهذا أن العلم بكون الإجماع دليلاً لا يتوقف على العلم بصدق الرسول .

وينوا إماماً على بن أبي طالب عليه واجب عصمة الإمام ووجوب حقيقة الإسلام.

(١) أقول : شرائط الإمامية عند الزيدية خمسة ، أحدها أن يكون من أحد السبطين أعني من بنو الحسن أو من بنى الحسين ، وثانيها أن يكون شهيداً لثلا يهرب من الحرب ، وثالثها أن يكون عالماً يعيّن الناس في الشرع ورابعها أن يكون ورعاً لثلا يناف بيت مال المسلمين ، وخامسها أن يخرج على الظلمة شاهراً سيفه ويدعوا إلى الحق ، وكان الإمام علياً بالنص الحق ، ثم الحسن ، ثم الحسين لقوله عليه الصلاة والسلام « الحسن والحسين إمامان قاماً أو قعداً إن خرجا أ ولم يخرجا ، ولم يكن زين العابدين إماماً لأنّه مات خارج ، وكان ابنه زيد إماماً وهم ينسبون إليه ، وسموا الإمامية بهذه الرواية لأنّهم رفضوا زيداً حتى قتل ، وهي الأصول معتمدة وفي الفروع حنفيون إلا في مسائل معدودة .

بيانه أن العقل لما دل على أن الإمام واجب المعصمة وكل من قال بذلك قال إنه على بن أبي طالب وذلك معلوم بالضرورة وبعد الاستقراء من ابن محمد عليه الصلة والسلام ، فلو قلنا إن الإمام غير على كان ذلك خرقاً للإجماع ، وبهذا أثبتوا إماماً سائراً أثثتم .

وأثبتوا وجود إماماً محمد بن الحسن العسكري وغيبته وإمامته قالوا إن وجوبه هذا الشخص وبقائه في هذه المدة الطويلة ممكناً والله قادر على الممكن وثبت امتناع خلو الزمان عن الإمام المعصوم ، وكل من قال بذلك قال إنه هذا فليكن غيره لقبح ذلك في الإجماع .

لا يقال أليس قد تقدم بيان الاختلاف المظيم بين الشيعة في بعض الأئمة فكيف أدعكم لجماع الكل على هذا الترتيب ، ولأن الإمامية فرقة عظيمة في زماننا وهم يفازعون في هذا الترتيب .

لأننا نجحنا عن الأول بأن القائلين بغير هذا الترتيب انقرضوا فلو كان قوله حقاً كان أهل هذا الزمان مع إجماعهم على ترك ذلك القول بجمعين على الخطأ ، وأنه غير جائز ، وأما مع خلاف الإمامية فغير قادر لما يبينا أن الإمام يجب أن يكون معصوماً وهم فساق بل كفرة لعدم حرمهم في الشرع ، وقولهم بقدام العالم فهذا غاية تقرير مذهبهم .

ثم إن على هذا المذهب اعتراضاً وهو أن علياً وأولاده لو كانوا أئمة فهم لم يستحقوا بالإمامية وحاربوا الظلة لأجلها ، فعند هذا قررت الشيعة قاعدة أخرى وهو القول بمحاربة التقىة قياساً على جوار اختفاء النبي عليه الصلاة والسلام في الغار ، فظهور أن اعتقادهم في مذهبهم أما في الاستدلال فعلى وجوب الإمامة عقلاً ، وأما في دفع الاعتراضات فعل القول بالحقيقة ، فإن صح كلامهم في هاتين المقدمتين فالدست لهم ، وإنما فلا .

وأما تمسكهم بالنصوص من القرآن والأخبار فذلك مما يشاركون الرؤساء فيه .

وأما رواة النص الجلي فالآذكياء منهم معترضون بأنه لا يجوز ادعاء النواتر فيها حتى أن الشريف المرتضى وهو أجل الإمامية قدرها وأكثرهم علماء وأعوامهم فـ كانوا نظراً روى في كتاب الشافع عن أبي جعفر بن قبة أن الساميين لهذا النص كانوا قليلاً .

والاعتراض لأنهم واجب الإمامة ولا نسلم كونها لطفاً .

وقوله : الخلق إذا كان لهم رئيس معصوم كان اللطف أتم .

فبل وهم واجب ذلك فلما لم يجب ذلك بالاتفاق علمنا أن ذلك إما لأن نصب الأمراء والقضاة المعصومون في كل محل وإن حصلت النهاية المذكورة إلا أن هناك مفسدة خفية استثارتها تعالى علمها ، أو لأن ذلك وإن كان لطفاً محسناً خالياً عن شوائب المفاسد لكن اللطف غير واجب وعلى التقدير فالقول في الإمام الأعظم مثله وهذه النكتة هنا كافية ، والاستقصاء مذكور في كتبنا المطرولة .

سلمنا ووجوب الإمامة فلا نسلم أن الإجماع حجة .

قوله الإجماع يكشف عن قول المعصوم .

قلنا نعم بالإجماع الذي لا نعرف له عمالها أو الذي نعرف أنه لا يخالف له ، والأول من نوع لأن عدم علمنا

بالمخالف لا يدل على عدمه ، والثاني مسلم لكن لأنهم ينكرون أنهم ينكرون الملم بالإجماع على هذا الوجه ، فمن الذي ينكرون القطع أنه ليس في أقصى الشرق والغرب أحد يخالف هذه المسألة .

لا يقال : إنه يكتننا أن نعلم أنه لا يخالف لأن العبرة بالعلماء لا بالعوام والعلماء من أهل كل عصر معروفون مشهورون فيه يكتننا أن نتعرّف أقوالهم ، ولأن ما ذكروه يفضي إلى سد باب الإجماع ، وأنتم لأنقولون به .

لأنه يجيب عن الأول بأننا لأنفسنا أن العلماء من أهل العصر معروفون في العالم لأن أهل المغرب لا يخبر عندهم من علماء المشرق والمغاربة ، ولأن الإمام الموصوم أخذ الآئمة وأفضلهم مع أنه غير معروف في العالم ، فإن العلماء الذين نعرفهم في العالم نعلم في كل واحد منهم أنه معاش ثلثمائة سنة أو أكثر ، وأنه ليس ولد الحسن العسكري بل نعلم أبوه وجده وحياته فقوله لوجه مادعوه فهو لمكان ذلك من أقوى الدلائل على أنني لمامتك .

لأننا نقول لو كان لكان مشهورا فيما بين الناس وإذا ليس مشهور فهو غير موجود .

لا يقال : لو جاز خفاء ذلك لجاز أيضاً خفاء قوله ومن ذهب به إذ ليس تجويز أحدهما بأبعد من تجويز الآخر .
وعن الثاني إنما نعترف بإمكان الإجماع حيث يكون العلماء قليلاً تحيط بهم بلدة ، وأما الآن فلا يندر ، ولعل في أهل العالم من يزعم أن أبا بكر راجب الموصوم أو يدعى ذلك في إنسان آخر ، فإذا ظهر هذا الاحتمال انقطع القطع .
سلمنا أن الإجماع يكشف عن قول الموصوم ، لكن قول الموصوم متى كان حجة مطلقاً أم عند عدم التقييم ،
الأول من نوع بينما وبينكم بالاتفاق ، والثاني مسلم لكنه لا يدل على أن القرآن الجامع عليه حجة .

لا يقال إن الإمام وافق على ذلك تقييم وخوفاً وعلى هذا التقدير يسقط التمسك بالإجماع .

سلمنا صحة دليلك لكنه معارض بأنه لو كان إماماً لاظهر الطلب كما أظهره على رضي الله عنه مع معاوية ،
وكما أظهر الحسين مع يزيد ، حتى آلت الأمر إلى قلة المبالغة بالقتل ، ولأن عبد الرحمن بن عوف لما بايع يوم الشورى علياً على كتاب الله وسنة رسوله وسيرة الشيفيين فترك الأمر كذلك مع أنه كان ينكره ذكر ذلك الفحظ
وأنه كان ينوي به خير ظاهره ، فإن في المعارض لمندوحة عن الكذب ، فمن لم يرض بهذا القدر كيف يقال
له رضي بالكفر للتقييم و تمام الكلام مذكور في النهاية .

ولنخت هذا الكلام بما يحكي عن سليمان بن جرير الزبيدي أنه قال إن أمامة الرافضة وضعوا مقابلتين لشيعتهم
لا يظفر بهما أحد عليهم .

الأول: القول بالباء فإذا قالوا إنه سيكون لهم قوة وشوكة ثم لا يكون الأمر على ما يخبر به قالوا باداً الله تعالى
فيه قال زاده ابن أعين من قدماه الشيعة وهو يخبر عن علامات ظهور الإمام رضي الله عنه هذه الآيات :

فتاك أمارت تجيء بوقتها وما لك عمّا قدر الله مذهب
ولولا البداء سمعته غير فائت ونعت البداء نعمت لـ يتقلب
ولولا البداء ما كان ثم تصرف وكان كذار دهرها تنهب
وكان كفراً مشرقاً بطبعه والله عن ذكر الطيائع مرحب

واليانى التقى : فـ كلاماً أرادوا أشياء يـ كلامون به فإذا قيل لهم هذا خطأً وظاهر بطلانه قالوا إنماقليناه تقىة (١) .
تم بعون الله كتاب المحصل للرازى

• • •

الحمد لله بنعمته تم الصالحات : وأشهد أن لا إله إلا الله شهادة تقبل بها ربنا ميزان الحسنات وأصلح وأسلم على علم الأعلام وهادي الأنام إلى دين الملك العلام محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه والتابعون لهم بإحسان إلى يوم الدين وبعده :

فقد تم بعون الله وحسن توفيقه هذا السفر المظيم وأماواط الكبير الخطير « محصل أفكار المتقدمين والمتاخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين »، أشيخ الإسلام الإمام الهمام فخر الدين محمد بن عمر الرازي وبذيله تلخيص المحصل للإمام نصير الدين الطوسي.

والله أنسأ أن ينفعنا بعلم هذين الإمامين العظيمين ويجعلنا من الذين يسمعون القول فيتبعون أحسنه.
وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وأصحابه.

(١) أقول : إنهم لا يقولون بالبداء ، وإنما القول بالبداء ما كان إلا في رواية روهها عن جعفر الصادق أنه جعل إسماعيل القائم مقامه فظاهر من اسماعيل مالم يرتضيه منه ، فجعل القائم موسى فسئل عن ذلك فقال بدا له في أمر إسماعيل ، وهذه رواية ، وعندهم أن الخبر الواحد لا يرجح بعلم أو لاعقول وأما النكارة فإنهم لا يجوزونها إلا من يخاف على نفسه أو على أصحابه فيظهر مالا يرجح بفساد في أمر عظيم ديني أما إذا كان بغين هذا الشرط فلا يجوزونها ، والمصنف اقتصر في باب الإمامة على لم يراد أقوال بعض الشيعة ولم يورد أقوال الغلاة والباطنية ، ولم يورد أقوال المترفة ، ولا أقوال أهل السنة والجماعة .

ولما تزمنا تلخيص كتاب ، فلنقطع السلام حامدين لله تعالى ومصلين على نبيه وآلـهـ عليهـمـ السـلامـ وـ مـسـتـغـفـرـيـنـ عـماـ جـرـىـ عـلـىـ قـلـمـنـاـ مـاـ لـاـ يـرـضـيـ اللـهـ سـبـحـانـهـ بـهـ .

تم بعون الله تلخيص المحصل للطوسي

فهرست كتاب

محصل أفكار المتفقدين والمتآخرين من العلماء والحكاوة والمسكينين الرازي
وكتاب تأكيد الحوصل المتصير الدين الطوسي

٣

مقدمة

- ٥ ترجمة مؤلف الكتاب - مولده - نسبه ولقبه - آراء العلماء فيه
٦ أساذته
- ٧ فتنته مع السكرامية
- ٨ وصيته - وفاته
- ٩ مصنفاته
- ١١ ترجمة نصير الدين الطوسي - اسمه وصفته وموالده - علمه - النصير وهو لا كر
١٢ دهاؤه - حلمه وسهره صدره - مصنفاته
- ١٥ خطبة الكتاب
- ١٦ أركان علم الكلام - الركن الأول في المقدمات - المقدمة الأولى في العلوم الأولية - القول في التصورات
١٩ القائلون بالتصور
- ٢٠ القول في التصديقات - افتراق العالم فرقاً أربعاً - الفرقة الأولى - الفرقة الثانية
٢٨ الفرقة الثالثة
٣٩ الفرقة الرابعة
- ٤٠ المقدمة الثانية في أحكام النظر - تعريف النظر
٤١ الفنون المفيدة للعلم
- ٤٣ لاحاجة في معرفة الله تعالى وتقديس إلى المعلم
- ٤٤ الناظر يجب ألا يكون عالماً بالمطلوب - المشهور في بيان وجوب النظر أن معرفة الله تعالى واجبة
٤٦ وجوب النظر سمعي
- ٤٧ أول الواجبات - حصول العلم عقيب النظر الصحيح بأى شيء هو ؟
النظر الفاسد لا يولد الجهل ولا يستلزمـه - الفكر هو ترتيب تصريحات يتوصل بها إلى تصريحات أخرى
٤٩ - حضور المقدمتين في الذهن لا يكفي لحصول النتيجة على رأى ابن سينا
العلم بوجهه دلالة الدليل على المدلول هل هو عين العلم بالمدلول - الدليل وأقسامه - تعريف الدليل
٥٠ والإمارة وبيان أقسامهما

- الدليل الغظي لا يقييد اليقين إلا عند تيقن أمر - القليلات بأثرها مستندة إلى صدق الرسول
٥١ الدليل والمدلول إما أن يكون أحدهما أخص من الثاني أولاً - تقسيم المعلومات - حكم الموجودات
٥٢ المعدوم
٥٥ تفصيل قول الفلاسفة والمعتزلة في المدومات
٥٩ لا واسطة بين الموجود والمعدوم
٦٠ التفريع على القول بالحال
٦٤ تقسيم الموجودات
٦٥ خواص الواجب لذاته - الواجب لذاته لا يتراكب عن غيره - الواجب لذاته لا يتراكب عنه غيره
٦٦ الواجب لذاته لا يُكون وجوده زائداً على ماهيته - الواجب لذاته لا يجوز أن يكون وجوبه زائداً عليه
٦٧ الوجوب بالذات لا يُكون دليلاً بين الذين
٦٨ وقوع لفظ الواجب على الواجب بالذات والواجب بالغير بالاشتراك الغظي
٦٩ الواجب لذاته واجب من جميع جهاته - الواجب لذاته لا يصح عليه المعدوم - الواجب لذاته يجوز
٧٠ أن تعرض له صفات تستلزمها ذاته
خواص الممكن لذاته وتعريفه - الممكن لذاته هو الذي لا يلزم من فرض وجوده ولا من فرض
عدمه من حيث هو حال
٧١ الممكن لا يوجد ولا ي عدم إلا بسبب منفصل
٧٥ الممكن لذاته متشاري الطرفين - رجحان الممكن لذاته مسبوق بوجوب وملحوظ بوجوب - علة
٨٠ الحاجة إلى المؤثر الإمكان لا الحدوث
٨١ الممكن حال بقائه لا يستغني عن المؤثر
٨٢ تقسيم الموجودات على رأى المتكلمين
خواص القديم والمحدث - يستحيل لاستناد القديم إلى الفاعل ورأى الفلاسفة في ذلك - إثبات القدمة
وهى ذات الله سبحانه وتعالى وصفاتها
٨٣ القدم والحدث ليستا صفتين - زعم الفلاسفة أن كل محدث فهو مسبوق بعادة ومرة
٨٤ العدم لا يصح على القديم - تقسيم الممكناً على رأى الحجاج
٨٥ تقسيم المحدثات على رأى المتكلمين
الرعم بأن البرودة عدم الحرارة - هل الرطوبة عدمية أو وجودية - الثقل أمر زائد على الحركة
٩٤ - اللين معناه عدم عانمة الغامر - معنى الملامسة والخشونة
الرعم بأن الحسوسات قد تبقى بعد مفارقة حالتها قائمة بأنفسها - الاختلاف في حصول الجوهر بالجين
٩٥ الحركة عبارة عن حصول الجوهر في حين بعد أن كان في حين آخر
٩٦ الرعم أن الاجتماع والاقتران أمران مغايران للكون المخصوص للجوهر بالجين - هل الموى حال
٩٧ استقراره في الماء المتحرك هل يكون متحركاً - الأكوان بأسرها متضادة

- ٩٨ بيان ماهية الحياة
٩٩ القائلون بالحياة منهم من أثربـ أن الموت صفة وجدرية - البنية ليست شرطـاً لوجود الحياة
١٠٠ الاختلاف في حد العلم - العلم ليس سليماً
١٠١ هل يكون العلم الواحد علماً بعلمـين
- ١٠٢ المأمول على سبيل الجملة معلوم من وجهـ يجهـل من وجهـ - العلوم المتعلقة بالمعلومات المتغيرة مختلفة
العلوم كلها ضرورة - لا يجوز أن يكون العلم بالأصل كـسليـا وبالفرع ضروريـا - الاختلافات في
أن اعتقاد الضـدين يمـتنع اجـتـاعـهما أو لأـمـر يـرجـع إـلـى الصـارـف - قولـ البعضـ أن
المأمول غير المأمول
- ١٠٣ بيان المـقـلـ الذي هو مناط التـكـلـيفـ
- ١٠٤ القدرة مع الفـعلـ
- ١٠٧ القدرة لـاـنـصـلـحـ لـاـضـدـينـ - الرـعـمـ أـنـ العـجزـ صـفـةـ وـجـدـرـيـةـ
- ١٠٨ الرـعـمـ بـأـنـ إـرـادـةـ الشـيءـ كـراـهـةـ ضـدـهـ - العـزـمـ هوـ إـرـادـةـ الـجـازـمـةـ - هلـ المـنـافـاةـ بـيـنـ إـرـادـةـ الضـدـينـ
ذـاتـيـةـ أوـ لـاـعـارـفـ - إـرـادـاتـ تـنـهـيـ إـلـىـ إـرـادـةـ ضـرـورـيـةـ
- ١١٠ الاختلاف في الإـبـصـارـ
- ١١١ الإـدـرـاكـ عندـ سـلـامـةـ الـخـاصـةـ وـحـصـولـ الـبـصـرـ وـسـائـرـ الشـرـائـطـ الـمـشـهـورـةـ غـيرـ وـاجـبـ عـنـدـنـاـ
- ١١٢ الاختلاف في أنهـ هلـ يـعـتـبرـ في السـمعـ وـصـولـ الـهـوـاءـ الـخـاـمـلـ للـصـوتـ إـلـىـ الصـمـاخـ إـدـرـاكـ الشـمـ - الـاتـفاـقـ
عـلـىـ اـنـقـالـ الـأـعـرـاضـ
- ١١٣ اـمـتـنـاعـ قـيـامـ العـرـضـ بـالـعـرـضـ خـلـاـفـ لـلـفـلـاسـفـةـ
- ١١٤ اـنـقـاقـ الـأـشـاعـرـةـ عـلـىـ اـمـتـنـاعـ بـقـاءـ لـلـعـرـضـ
- ١١٥ المـرـضـ الـوـاحـدـ لـاـيـحـلـ فـيـ مـحـلـيـنـ خـلـاـفـ لـأـيـ هـاشـمـ - تـرـكـ الـأـجـسـامـ الـمـرـكـبـةـ عـنـ الـأـجـزـاءـ - وـالـبـسيـطـ
- ١١٦ الـمـحـسـوسـ قـابـلـ لـاـنـقـاسـمـ
- ١١٧ زـعـمـ ابنـ سـيـنـاـ أـنـ الـجـسـمـ مـرـكـبـ مـنـ الـهـيـوـيـ وـالـصـورـةـ
- ١١٨ زـعـمـ ضـرـارـ وـالـجـارـ أـنـ مـاهـيـةـ الـجـسـمـ مـرـكـبـةـ مـنـ لـوـنـ وـطـعـمـ وـرـائـعـةـ وـحـرـارـةـ وـبـرـودـةـ وـرـطـوبـةـ وـبـيوـسـةـ
- ١١٩ النـظـرـ النـانـيـ فـيـ الـعـوـارـضـ - اختـلـافـ أـهـلـ الـعـلـمـ فـيـ حدـوثـ الـأـجـسـامـ
- ١٢١ الـأـجـسـامـ بـأـثـرـهـاـ مـتـنـاهـيـةـ خـلـاـفـ لـلـنـظـامـ
- ١٢٢ الـأـجـسـامـ بـأـفـيـةـ خـلـاـفـ لـلـنـظـامـ - التـدـافـعـ محـالـ فـيـ الـأـجـسـامـ خـلـاـفـ لـلـنـظـامـ
- ١٢٣ الـأـجـسـامـ يـجـوـزـ خـلـوـهـاـ عـنـ الـأـلـوـانـ وـالـطـعـومـ وـالـرـوـانـ خـلـاـفـ لـاصـحـابـنـاـ - الـأـجـسـامـ مـرـئـيـةـ خـلـاـفـ لـلـفـلـاسـفـةـ
- ١٢٤ الـخـلـاءـ جـائزـ عـنـدـنـاـ خـلـاـفـ لـبعـضـهـمـ
- ١٢٥ الـأـجـسـامـ مـتـنـاهـيـةـ خـلـاـفـ لـلـهـنـدـ
- ١٢٦ الـعـالـمـ لـاـيـجـبـ أـنـ يـكـونـ أـبـدـيـاـ خـلـاـفـ لـلـفـلـاسـفـةـ وـالـكـرـامـيـةـ

- ١٤٠ تقسيم الأجسام - الجسم المطكي
١٤١ الأشياء المفترضة
١٤٢ الجوائز الروحانية - القول في الملائكة والجن والشياطين
١٤٣ خاتمة في أحكام الموجودات - كل موجودين لابد أن يكونوا متباينين بذاتهما - الغيران [ما أن يكونوا متبين أو مختلفين
١٤٤ يستحيل الجمع بين المتبين عندنا خلافاً لبعضهم] - الرعم أن الغيرين مختلفان بذاتهما وكذا الملائكة والجن والشياطين
١٤٥ النظر الثاني في العلة والمعلول - كون الشيء مؤثراً في غيره متصوراً بذاته - العدم لا يعلل ولا يعلل به - المعلول الواحد بالشخص يستحيل أن يجتمع عليه علتان مستقلتان
١٤٦ المعلولان المتبايان يجوز تعليمهما بعلتين مختلفتين خلافاً لبعضهم - العلة الواحدة يجوز أن يصدر عنها أكثر من معلول واحد خلافاً لبعضهم
١٤٧ العلة العقلية يجوز أن يتوقف إيجابها لغيرها على شرط منفصل خلافاً لبعضهم - العلة العقلية يجوز أن تكون مركبة خلافاً لبعضهم - الركن الثالث في الإثبات والنظر في الذات والصفات والأفعال والأسماء القسم الأول في الذات
١٤٨ مدبر العالم واجب الوجود
١٤٩ صانع العالم موجود
١٥٠ القسم الثاني في الصفات - ماهية الله تعالى مخالفة لسائر الماهيات لمعنىها خلافاً لأبي هاشم
١٥١ ماهية الله تعالى غير مركبة - الله تعالى ليس بمتغير خلافاً للجسمانية
١٥٢ الله تعالى لا يتجدد بغيره - الله تعالى لا محل لاحتلال شيء
١٥٣ الله تعالى ليس في شيء من الجهات خلافاً للكرامية
١٥٤ لا يجوز قيام الحوادث بذات الله تعالى خلافاً للكرامية
١٥٥ الاتفاق على استحالة الألم عليه تعالى والاختلاف في اللذات العقلية - الاتفاق على أنه تعالى ليس موصوفاً بالألوان والطعوم والروائح
١٥٦ القول في الصفات الشبوانية - اتفاق العقلاة على أنه تعالى قادر
١٥٧ اتفاق العقلاة على أنه تعالى عالم
١٥٨ اتفاق العقلاة على أن الله تعالى حي
١٥٩ الاتفاق على أنه تعالى مريد والاختلاف في معناه
١٦٠ اتفاق المسلمين على أنه سميع بصير لكنهم اختلفوا في معناه
١٦١ اتفاق المسلمين على إطلاق لفظ المتكلّم على الله تعالى ولكنهم اختلفوا في معناه
١٦٢ أبو الحسن الأشعري وأتباعه ذهبوا إلى أن الله تعالى باق ببقاء يقوم به رذب القاضى وإمام الحرمين إلى نفيه
١٦٣ مذهب أكثر المتكلّمين أنه تعالى عالم بكل المعلومات خلافاً لبعضهم
١٦٤

- 178 مذهب أهل السنة أن الله تعالى قادر على كل المقدورات

179 اتفق أهل السنة على أنه تعالى عالم بالعلم قادر بالقدرة حتى بالحياة خلافاً للفلاسفة والمعتزلة

180 الباري تعالى ليس مريداً لذاته وهو قول أبي علي وأبي هاشم والخلاف فيه مع النجاشي - لا يجوز أن يكون الله تعالى مريداً بإرادة حادثة خلافاً للمعتزلة والسكرامية

181 كلام الله تعالى قديم خلافاً للمعتزلة والسكرامية

182 اللهقة القديمة المسماة بالكلام عندنا واحدة خلافاً لبعضهم - خبر الله تعالى صدق

183 لا - كلام القديم مسموع الآن - بعض فقهاء الخفية يزعمون أن التكليف صفة أولية لله تعالى وأن المكون محدث

184 الظاهريون من المتكلمين زعموا أنه لاصفة لله وراء السبع أو الثمانى

185 الأزعم بأن حقيقة ذات الله تعالى لا تعرف

186 الإله تعالى واحد

187 الأختلف في رؤية الله تعالى

188 الله تعالى مريد بطبع الكائنات

189 القسم الثالث في الأفعال - زعم الأشعري أنه لا تأثير لقدرة العبد في مقدوره

190 قالت الفلسفه ثبت أنه تعالى واحد مغض لا يصدر عنه إلا الواحد

191 قالت الفلسفه الموجود إما خير مغض كالعقل والأفلاك أو الخير غالب فيه كما في هذا العالم

192 المراد بالحسن والطبع

193 لا يحب على الله شيء خلافاً للمعتزلة

194 لا يجوز أن يفعل الله شيئاً لغرض خلافاً للمعتزلة وأكثر الفقهاء

195 قالت المعتزلة علة حسن التكليف التهويد لاستحقاق التعظيم

196 النسخ الرابع : - كلام في الأسماء - الركن الرابع : في السمعيات - تعريف المعجز

197 عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام

198 الكرامات جائزة خلافاً لبعضهم - الأنبياء أفضل من الملائكة خلافاً لبعضهم

199 القسم الثاني في المعاد - اختلاف أهل العلم في المعاد - والمقصود عندما يشير الإنسان إلى نفسه بقوله أنا

200 النفوس البشرية متعددة بالنوع على مذهب أرسطاطاليس - النفوس حادثة على رأى أرسطاطاليس

201 القائلون بحدوث النفس اتفقوا في فساد التماضي

202 اتفاق الفلسفه على امتناع عدم الأرواح

203 النفس الناطقة مدركة للجزئيات خلافاً لبعضهم

204 سعادة النفوس العالمة النقية - شقاوة النفوس الجاهلة

205 إعادة المدحوم

206 المحاد ومعنىه

- المعاد بهنى جميع الأجزاء لا يتم إلا مع القول بإعادة المدوم - لم يثبت بدليل قاطع أن الله تعالى
يعدم الأجزاء ثم يعيدها
- ٢٤٤ سائر السمعيات مسكنة في أنفسها - وعيد الكبار منقطع خلافاً لبعضهم
- ٢٤٥ وعيد الكافر المدان دائم - القسم الثالث في الأسماء والحكم - تعريف الإيمان في اللغة والشرع
- ٢٤٧ القول في صاحب الكبيرة - الإيمان لا يزيد ولا يتناقص خلافاً لبعضهم
- ٢٤٩ أو مؤمن لأن شاء الله - معنى الكفر - القسم الرابع في الإمامية
- ٢٤٠ أجناس الشيعة
- ٢٤١ شرح فرق السكينية
- ٢٤٤ شرح فرق الزيدية
- ٢٤٦ الإشارة إلى عادة مذهب الإمامية
- ٢٤٧

